

المجلد ١٣

نَجْوَى مَوْسَى عَنْ شَرِّ عَيْنٍ

فِي عِلَالِ الرَّقَى

بِأَصْنَانٍ وَتَقْدِيرٍ فِي ضَوْءِ الْبَحَائِبِ وَالْبُسْتَنِ وَالْأَثَرِ

تَأليف

أبو البراء أسامة بن ياسين العنابي

هَذِهِ آيَةُ الْإِنْفَانِ إِلَى قُبَاوِي الْبُحْرِ لِلْأَتَمَةِ الْأَعْلَامِ

RH
REHAB HATI
PUBLISHERS
CV. REHAB HATI
GLOBAL

Distribution in Indonesian:



CV. REHAB HATI GLOBAL

Alamat: Jl. Tasnim Riverside - Kawasan, Agrowisata Waru Farm Land, Tegal Waru, Kec. Ciampea, Kabupaten Bogor, Jawa Barat 16620

www.rehabhatipublisher.com

هداية الأنام إلى

فتاوى

الرقي

للأئمة الأعلام

تأليف

أبو البراء

أسامة بن ياسين المعاني

Distribution in Indonesian:



CV. REHAB HATI GLOBAL

Alamat: Jl. Tasnim Riverside - Kawasan, Agrowisata Waru Farm Land, Tegal Waru, Kec. Ciampea, Kabupaten Bogor, Jawa Barat 16620

www.rehabhatipublisher.com

قَالَ اللَّهُمَّ لَا تُزِفْنِي : (قُرَأَتْ كِتَابَتِ الرِّسَالَةِ عَلَى أَلْسَانِي عَمَانِينَ
 مَرَّةً فَمِنْهُم مَرَّةً لِلَّهِ وَكَأَمَرْتَنِي بِقِفْتِ عَلَى خَطِّهَا فَقَالَ أَلَسْتَ أَمْعِي :
 هِيَ ، (رُجِبْتُ لِلَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي كِتَابًا صَحِيحًا خَيْرَ كِتَابَةٍ)
 (حَاثِرِيَّةُ ابْنِ حَابِرِيَّةٍ - ٢٢/٢ ط ٢)

هداية النام

إلى فتاوى الرقي

للأئمة الأعلام وأسئلة وأجوبة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م



صرب: ١٧٧٩ - الرمز البريدي: ١١٩١٠
عمّان - صويلح
الأردن

طبعة خاصة بدار التوزيع والتسويق الدولية - هاتف: ٨٢٦٠٤٦٣
صرب: ٦٠٠٩٣ - الدمام: الرمز البريدي ٣١٥٤٥ - المملكة العربية السعودية

السُّلْسَلَةُ الْعِلْمِيَّةُ نَحْوُ مَوْسُوعَةِ شَرْعِيَّةٍ فِي عِلْمِ الرُّقَى ١٣

هداية الأنام

إلى فتاوى الرقى

للأئمة الأعلام وأسئلة وأجوبة

تأليف

أبو البراء أسامة بن ياسين المعاني

قدّم له وراحمته وعلو عليه

فضيلة الشيخ الدكتور إبراهيم بن محمد البريكاني
أستاذ مادة العقيدة الإسلامية بكلية المعلمين بالدمام

تقديم

الشيخ الدكتور عادل بن رشاد غنيم

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية
مهاجرة للكل فيصل

كتاب المعاني



مقدمة

إن هذه السلسلة العلمية التي بين أيدينا اتبعت هدفا ومنهجاً واضحاً في طريقة صياغتها ، وهذه الطريقة اتخذت أسلوباً موضوعياً تكاملياً يراعي شمولية ما يختص بموضوع الرقية الشرعية من أمراض روحية كالصرع والسحر والعين ، وكذلك الأمور المتعلقة بعالم الجن والشياطين ، وكل ما يتعلق بذلك من أحكام ومسائل فقهية ، وكان رائدي في تقرير الأحكام الشرعية هو مدى اتساق الحكم وتعبيره عن القرآن والسنة ، وتوافقه مع النصوص القرآنية والحديثية والانسجام مع مقاصد الإسلام العامة وأصوله الكلية .

وقد كان التعامل مع النصوص تعاملاً مباشراً مستنداً لآراء كبار الفقهاء قدامى ومحدثين ، لتبيان كثير من المسائل التي تحتاج لإيضاح وفهم بما يتماشى مع الشريعة وأحكامها .

ومن أجل اكتمال الموضوع من كافة جوانبه ، كان لا بد من إلقاء نظرة متفحصة في الفتاوى الصادرة عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والدعوة والإرشاد ، وكذلك هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية ، للوقوف

على التجاوزات والانحرافات المحدثه التي تخل بالعقيدة وتخدشها وقد يصل الأمر إلى تدميرها بالكلية .

ولما يتمتع به العلماء من قدر ومكانة أقرتها النصوص الشرعية رأيت أن من المصلحة الشرعية أن أقوم بجمع كافة الفتاوى المتعلقة بهذه الموسوعة أو السلسلة العلمية للجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية لتكون في كتاب واحد شامل جامع لمعظم ما قيل في هذا العلم ، وقد استشرت بعض طلبة العلم فأيدوا تلك الفكرة باعتبار أن يصبح هذا الكتاب من مجموع السلسلة مرجعاً لفتاوى العلماء في الرقية الشرعية وما يدور في فلكها من أمراض روحية كالصرع والسحر والعين وأمور أخرى ، وهذا بطبيعة الحال يجعلنا نقف متفكرين متدبرين، ونحذر من كافة التجاوزات والانحرافات التي أدخلت على هذا العلم من أوسع أبوابه ، وكى نستقي المنهل العذب في كل ما يتعلق بهذا الموضوع من الكتاب والسنة وفقهاء الأمة وأئمتها .

يقول سبحانه وتعالى في محكم كتابه : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^١ .

وقد ثبت من حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (من سلك طريقاً يطلب فيه علماً ، سلك الله به طريقاً من طرق الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع ، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ، ومن في الأرض ، والحيتان في جوف الماء ، وإن

^١ (سورة النحل - الآية ٤٣) .

فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء ، لم يورثوا دينارا ، ولا درهما ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر)^١ .

قال المباركفوري : (" وفضل العالم " أي الغالب عليه العلم وهو الذي يقوم بنشر العلم بعد أدائه ما توجه إليه من الفرائض والسنن المؤكدة " على العابد " أي الغالب عليه العبادة وهو الذي يصرف أوقاته بالنوافل مع كونه عالما بما تصح به العبادة " كفضل القمر " أي ليلة البدر كما في رواية " على سائر الكواكب " قال القاضي : شبه العالم بالقمر والعابد بالكواكب لأن كمال العبادة ونورها لا يتعدى من العابد ونور العالم يتعدى إلى غيره " إن العلماء ورثة الأنبياء " وإنما لم يقل ورثة الرسل ليشمل الكل . قاله ابن الملك " لم يورثوا " من التورث " دينار ولا درهما " أي شيئا من الدنيا ، وخصا لأنهما أغلب أنواعها وذلك إشارة إلى زوال الدنيا وأنهم لم يأخذوا منها إلا بقدر ضرورتهم فلم يورثوا شيئا منها لئلا يتوهم أنهم كانوا يطلبون شيئا منها يورث عنهم " فمن أخذ به " أي بالعلم " فقد أخذ بحظ وافر " أي أخذ حظا وافرا يعني نصيبا تاما أي لا حظ أوفر منه والباء زائدة للتأكيد ، أو المراد

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ١٩٦ ، وأبو داود في سننه - كتاب العلم (١) - برقم (٣٦٤١) ، والترمذي في سننه - كتاب العلم (١٩) - برقم (٢٨٣٥) ، وابن ماجه في سننه - المقدمة (١٧) - برقم (٢٢٣) ، وابن حبان في صحيحه - (٧٨ ، ٨٠) ، والدارمي في سننه - المقدمة (٣٢) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٦٢٩٧ ، صحيح أبي داود ٣٠٩٦ ، صحيح الترمذي ٢١٥٩ ، صحيح ابن ماجه ١٨٢ ، صحيح الترغيب ٦٨) .



أخذه متلبسا بحظ وافر من ميراث النبوة ، ويجوز أن يكون أخذ بمعنى الأمر أي فمن أراد أخذه فليأخذ بحظ وافر ولا يقتنع بقليل)^١ .

وكذلك اجتهدت قدر طاقتي وامكانياتي في طرح بعض التساؤلات الخاصة بأحوال الرقية الشرعية وعالم الجن والشياطين ، ولم يكن هذا الطرح يهدف إعطاء تشخيص للحالات المرضية بقدر ما هو إيضاح لكثير من الأمور الواقعية التي تحصل للناس ، وهذه الوقائع أصبحت متواترة وتحتاج لتفسير وتعليل ، وعدم تقديم الإجابات الخاصة بها يؤدي لطرق أبواب السحرة والمشعوذين والدجالين والمتكسبين ، لإشباع الرغبة والفضول ، وبناء عليه صيغت هذه الإجابات من منطلق شرعي دون المساس بالجانب الغيبي الذي استأثر الله سبحانه وتعالى بعلمه .

^١ (تحفة الأحوذى - ٧ / ٣٧٦ - ٣٧٧) .

*** فتاوى شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن**

تيمية - رحمه الله - :-

*** العلاج بالقرآن والسنة :**

الفتوى الأولى : هل يجوز للعبد أن يدفع كل ضرر ويجلب كل نفع بما شاء ؟

الجواب : (وليس للعبد أن يدفع كل ضرر بما شاء ولا يجلب كل نفع بما يشاء ؛ بل لا يجلب النفع إلا بما فيه تقوى الله ولا يدفع الضرر إلا بما فيه تقوى الله ، فإن كان ما يفعله في العزائم والأقسام ، ونحو ذلك مما أباحه الله ورسوله - فلا بأس به ، وإن كان مما نهى الله عنه ورسوله لم يفعله) ^١ .

الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن معنى الرقى ؟

الجواب : (الرقى بمعنى التعويذ ، والاسترقاء طلب الرقية ، وهو من أنواع الدعاء) ^٢ .

الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الفئة التي لا يملك

الشیطان سلطان عليهم ؟

^١ (مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٨٠) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١ / ١٨٢ ، ٣٢٨ - ١٠ / ١٩٥) .

الجواب : (فأهل الإخلاص والإيمان لا سلطان له - أي الشيطان - عليهم ، ولهذا يهربون من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة ، ويهربون من قراءة آية الكرسي وآخر سورة البقرة ، وغير ذلك من قوارع القرآن)^١ .

الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أعظم شيء ينتصر الإنسان به على الشياطين ؟

الجواب : (ومن أعظم ما ينتصر به عليهم آية الكرسي ، وساق - رحمه الله - حديث أبي هريرة الطويل)^٢ .

الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر آية الكرسي على الجن والشياطين ؟

الجواب : (ومع هذا فقد جرب المجربون - الذين لا يحصون كثرة - أن لها من التأثير في دفع الشياطين وإبطال أحوالهم ما لا ينضبط من كثرته وقوته ، فإن لها تأثيرا عظيما في دفع الشيطان عن نفس الإنسان وعن المصروع وعن من تعينه الشياطين ، مثل أهل الظلم والغضب وأهل الشهوة والطرب ، وأرباب السماع المكاء^٣ والتصدية^٤ ، إذا قرئت عليهم بصدق دفعت

^١ (النبوات - ص ٤٠٠) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٨١) .

^٣ (المكاء : الصغير - الصحاح للجوهري - ٦ / ٢٤٩٥) .

^٤ (التصدية : التصفيق - الصحاح للجوهري - ٦ / ٢٣٩٩) .

الشياطين ، وبطلت الأمور التي يخيلها الشيطان ، ويبطل ما عند إخوان الشياطين من مكاشفة شيطانية وتصرف شيطاني ، إذا كانت الشياطين يوحون إلى أوليائهم بأمر يظنها الجهال من كرامات أولياء الله المتقين ، وإنما هي من تلبيسات الشياطين على أوليائهم المغضوب عليهم والضالين)^١ .

الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر آية

الكرسي على أهل الأحوال الشيطانية ؟

الجواب : (وهكذا أهل "الأحوال الشيطانية" تنصرف عنهم شياطينهم إذا

ذكر عندهم ما يطردها مثل آية الكرسي - ثم ساق حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مع الشيطان الذي جاء يحثو من ثمار الصدقة)^٢ .

الفتوى السابعة : ماذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في

آيات السكينة ؟

الجواب : (ينقل ابن القيم عن شيخه حيث يقول : إذا اشتدت عليه

الأمور : قرأ آيات السكينة، وسمعه يقول في واقعة عظيمة جرت له في مرضه، تعجز العقول عن حملها - من محاربة أرواح شيطانية ، ظهرت له إذ ذاك في حال ضعف القوة - قال : فلما اشتد الأمر ، قلت لأقاربي ومن حولي : اقرأوا آيات السكينة، قال : ثم ألق عني ذلك الحال، وجلست وما بي قلبه .

^١ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٥ - ٥٦) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١١ / ٢٨٥) .



وقد جربت أنا أيضا قراءة هذه الآيات عند اضطراب القلب بما يرد عليه .
فرايت لها تأثيرا عظيما في سكونه وطمأنينته (١ ٠٠٠ ٢) .

الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر الصلاة في مواجهة الجن والشياطين ؟

الجواب : (فإن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر اللذين هما من لوازم

^١ (مدارج السالكين - ٢ / ٥٢٣ - ٥٢٥) .

^٢ (قال ابن القيم - رحمه الله - : ومن منازل إياك نعبد وإياك نستعين . منزلة " السكينة " .
هذه المنزلة من منازل المواهب . لا من منازل المكاسب . وقد ذكر الله سبحانه " السكينة " في كتابه في ستة مواضع :-

الأول : قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ^٢ .

الثاني : قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^٢ .

الثالث : قوله تعالى : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ ^٢ .

الرابع : قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ وَلَكِنَّ جُنُودَ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ ^٢ .

الخامس : قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ

عَلَيْهِمْ وَأَنَّا لَهُمْ مَفْزَحًا قَرِيبًا ﴾ ^٢ .

السادس : قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ

وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ... الْآيَةُ ﴾ ^٢ .

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - إذا اشتدت عليه الأمور : قرأ آيات السكينة (مدارج

السالكين - ٢ / ٥٢٣ - ٥٢٥) .

اتباع الشيطان)^١ .

الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أهمية الذكر ووقعه وتأثيره في رد كيد القوى الشيطانية ، وحفظه للمسلم ووقايته منها ؟

الجواب : (الذي قد علم بالسمع والعقل أنه إذا فرغ -أي الإنسان - قلبه من كل شيء حلّت فيه الشياطين ، ثم تنزلت عليه الشياطين ، كما كانت تنزل على الكهان ؛ فإن الشيطان إنما يمنعه من الدخول إلى قلب ابن آدم ما فيه من ذكر الله الذي أرسل به رسله ، فإذا خلا من ذلك ؛ تولاه الشيطان ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ يَقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ * وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّوهُمْ عَنْ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾^٢ ، وقال الشيطان فيما أخبر الله عنه : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ * لِإِعْبَادِكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ﴾^٣ ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾^٤ ، والمخلصون هم الذين يعبدونه وحده لا يشركون به شيئاً ، وإنما يعبد الله بما أمر به على السنة رسله ، فمن لم يكن كذلك تولته الشياطين .

^١ (التفسير الكبير - ٥ / ٣١٨) .

^٢ (سورة الزخرف - الآية ٣٦ - ٣٧) .

^٣ (سورة ص - الآية ٨٢) .

^٤ (سورة الحجر - الآية ٤٢) .

وهذا باب دخل فيه أمر عظيم على كثير من السالكين ، واشتبهت عليهم الأحوال الرحمانية بالأحوال الشيطانية ، وحصل لهم من جنس ما يحصل للكهان والسحرة، وظنوا أن ذلك من كرامات أولياء الله المتقين)^١ .

الفتوى العاشرة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الأذكار والدعوات التي يجب على المسلم إن يحافظ عليها ؟

الجواب : (٠٠٠) فقد جمع العلماء من الأذكار والدعوات التي يقولها العبد إذا أصبح ، وإذا أمسى ، وإذا نام ، وإذا خاف شيئا ، وأمثال ذلك من الأسباب ما فيه بلاغ . فمن سلك مثل هذه السبيل ، فقد سلك سبيل أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ، ومن دخل في سبيل أهل الجبت والطاغوت الداخلة في الشرك والسحر فقد خسر الدنيا والآخرة ، وبذلك ذم الله من ذمه من مبدلة أهل الكتاب . حيث قال : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ بَيِّنَاتٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَذَّبُوا اللَّهَ وَرَأَوْا ظُهُورَهُمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ * وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سَلِيمَانَ ﴿ - إلى قوله - : ﴿وَكَيْفَ تَسْأَلُهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^٢ والله سبحانه وتعالى أعلم)^٣ .

^١ (مجموع الفتاوى - ١٠ / ٣٩٩ - ٤٠٠) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠١ - ١٠٢) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٨١ - ٢٨٢) .

وقال - رحمه الله - : (لا ريب أن الأذكار والدعوات من أفضل العبادات، والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع؛ فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد التي تحصل بها لا يُعبر عنها لسان، ولا يحيط بها إنسان ..

وليس لأحد أن يسن للناس نوعاً من الأذكار والأدعية غير المسنون، ويجعلها عبادة راتبة، يواظب الناس عليها، كما يواظبون على الصلوات الخمس؛ بل هذا ابتداع دين لم يأذن الله به ..

وأما اتخاذ رد غير شرعي، واستئان ذكر غير شرعي: فهذا مما يُنهي عنه، ومع هذا، ففي الأدعية الشرعية، والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة، ونهاية المقاصد العلية، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المجدثة المبتدعة إلا جاهل ومفرط أو متعد)^١.

الفتوى الحادية عشر: سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في

أثر الاستغفار وتأثيره على الأحوال الشيطانية؟

الجواب : (ولهذا جاء في الحديث : " يقول الشيطان : أهلك الناس

بالذنوب ، وأهلكوني بـ (لا إله إلا الله) والاستغفار"^٢ . وقد قال يونس :

^١ (مجموع الفتاوى - باختصار - ٢٢ / ٥١٠ - ٥١١) .

^٢ (ذكره ابن أبي عاصم في " السنة " - برقم (٧) ، وقال الألباني حديث موضوع ، أنظر ضعيف الجامع (٣٧٩٥) ، قال الشيخ مشهور بن حسن سلمان - حفظه الله - : أخرجه بهذا اللفظ أبو

﴿إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^١ ، و " كان النبي ﷺ إذا ركب دابته يحمد الله ثم يكبره ثلاثاً ، ويقول : " لا إله إلا أنت ، سبحانك ، ظلمت نفسي ؛ فاغفر لي " ^٢ ، وكفارة المجلس التي كان يختم بها المجلس : " سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك " ^٣ ، والله أعلم) ^١ .

يعلى في "المسند" - رواية ابن المقرئ - ، والطبراني في " الدعاء " - برقم (١٧٨٠) بإسناد ضعيف فيه عثمان بن مطر وعبد الغفور بن عبدالعزيز - انظر " فتح المنان في جمع كلام شيه الإسلام ابن تيمية عن الجان " - (٢ / ٥٠٩) .

^١ (سورة الأنبياء - الآية ٨٧) .

^٢ (أخرجه الإمام احمد في مسنده - ١ / ٩٧ ، وأبو داود في سننه - كتاب الجهاد (٨١) - برقم (٢٦٠٢) ، والترمذي في سننه - أبواب الدعوات (٤٩) - برقم (٣٦٩١) ، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" - برقم (٥٠٢) ، والطيلالسي في "المسند" - برقم (١٣٢) ، والحاكم في المستدرک - ٢ / ٩٩ - ٩٩ ، وقال الألباني حديث صحيح ، انظر صحيح أبي داود ٢٢٦٧ ، صحيح الترمذي ٢٧٤٢) .

قال الشيخ مشهور بن حسن سلمان : (وذكره البيهقي في "الأسماء والصفات" - ص ٤٧١ ؛ بإسناد ظاهره الصحة ، ولكن له علة خفية ذكرها الحاكم في " تاريخ نيسابور " ؛ كما في " الفتوحات الربانية " - ٥ / ١٢٥ نقلا عن ابن حجر .

ولكن للحديث طرق أخرى ، ولهذا صححه الترمذي والحاكم والذهبي والنووي في " الأذكار " - ١ / ٥٥٥ - ٥٥٦ ، وغيرهم . انتهى كلام الشيخ مشهور - فتح المنان - ٢ / ٥١٠) ، وقد ذكر بنحو القيسراني في " ذخيرة الحفاظ " - برقم (١٩٠٧) .

^٣ (أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الأدب (٣٢) - برقم (٤٨٥٧) ، والترمذي في سننه - أبواب الدعوات (٣٩) - برقم (٣٦٧٤) ، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" - برقم (٣٩٧) ، وعنه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " برقم (٤٤٩) ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٥٣٦ ، وقال

الفتوى الثانية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في

أثر الاستعاذة على الأحوال الشيطانية ؟

الجواب : (الاستعاذة بالله من الشيطان حصن حصين منه وجنوده ، قال

سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِنَّا نَنزِعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعًا فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ ^(٢)) ^٣ .

الفتوى الثالثة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في أثر

التكبير بشكل عام ؟

الجواب : (فالتكبير شرع أيضاً لدفع العدو من شياطين الإنس والجن ،

والنار التي هي عدو لنا ، وهذا كله يبين أن التكبير مشروع في المواضع الكبار ؛

لكثرة الجمع ، أو لعظمة الفعل ، أو لقوة الحال ، أو نحو ذلك من الأمور

الكبيرة ؛ لبيان أن الله أكبر ، وتستولي كبريأؤه في القلوب على قلوب كبرياء

تلك الأمور الكبار ، فيكون الدين كله لله ، ويكون العباد مكبرون ، فيحصل

الألباني حديث صحيح ، انظر صحيح الجامع ٤٤٨٧ ، ٤٨٦٧ ، ٦١٩٣ ، صحيح أبي داود

٤٠٦٩ ، صحيح الترمذي ٢٧٣٠ - المشكاة ٢٤٣٣) .

^١ (مجموع الفتاوى - ١٠ / ٨٩ - ٩٠) .

^٢ (سورة فصلت - الآية ٣٦) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١١ / ٢٧٠ - ٢٧١ ، قاعدة جلية في التوسل والوسيلة - ص ٣٨) .

لهم مقصودان ، مقصود العبادة بتكبير قلوبهم لله ، ومقصود الاستعانة بانقياد سائر المطالب لكبريائه ، ولهذا شرع التكبير على الهداية والرزق والنصر)^١ .

الفتوى الرابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر الأذان في طرد الجن والشياطين ؟

الجواب : (عن زيد بن أسلم أنه ولى (معادن) فذكروا كثرة الجن بها ، فأمرهم أن يؤذنوا كل وقت ويكثروا من ذلك ، فلم يكونوا يرون بعد ذلك شيئاً)^٢ .

^١ (مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٢٩) .

^٢ (الكلم الطيب - تحقيق شعيب الأرنؤوط - ص ٥٣) .

* عالم الجن والشیاطین والمس والصرع (الاقتران الشیطاني) :

الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم إنكار وجود الملائكة والجن ؟

الجواب : (والإقرار بالملائكة والجن عام في بني آدم ، لم ينكر ذلك إلا شواذ من بعض الأمم ، فذكر الملائكة والجن عام في الأمم ، وليس في الأمم أمة تنكر ذلك إنكاراً عاماً ، وإنما يوجد إنكار ذلك في بعضهم مثل من قد يتفلسف ، فينكرهم لعدم العلم لا للعلم بالعدم) ^١ .

الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة وجود الجن ؟

الجواب : (وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتفاق سلف الأمة وأئمتها) ^٢ .

الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن موقف طوائف المسلمين وطوائف الكفار واليهود والنصارى في وجود الجن ؟

الجواب : (لم يخالف أحد من طوائف المسلمين في وجود الجن ولا في أن الله أرسل محمداً ﷺ إليهم ، وجمهور طوائف الكفار على إثبات الجن ، أما

^١ (النبوت - ص ٣٤ - ٣٥) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٢) .

أهل الكتاب من اليهود والنصارى ؛ فهم مقرون بهم كإقرار المسلمين ، وإن وجد فيهم من ينكر ذلك ، فكما يوجد في بعض طوائف المسلمين كالجهمية والمعتزلة 'من ينكر ذلك، وإن كان جمهور الطائفة وأئمتها مقرين بذلك .
وهذا لأن وجود الجن تواترت به أخبار الأنبياء تواتراً معلوماً بالاضطرار (٢) .

الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما يوجب اليقين

بوجود الجن والشياطين ؟

الجواب : (ومن كان له نوع خبرة بالجن : إما بمباشرة لهم في نفسه وفي

الناس ، أو بالأخبار المتواترة له عن الناس ؛ علم من ذلك ما يوجب له اليقين التام بوجودهم في الخارج ، دع ما تواتر من ذلك عن الأنبياء) (٣) .

الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن سبب

تسمية الجن بهذا الاسم ؟

١ (يقول الشيخ مشهور بن حسن سلمان - حفظه الله - : وقع اضطراب في هذه الفقرة من الأصل ؛ ففيه : " وكما يوجد في المسلمين من ينكر ذلك كما يوجد في طوائف المسلمي ٠٠٠ !! وأثبتنا الصواب من نقل الشبلي عن شيخ الإسلام ابن تيمية في " آكام المرجان " ص - ١٣ ، وارتضى قوله وتابعه على ذلك السيوطي في " لقط المرجان " ص - ١٧ ، انظر فتح المنان في جمع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الجن - ص ٥٩) .

٢ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٩ - ١٠) .

٣ (درء تعارض العقل والنقل - ٦ / ١١٠) .

الجواب : (الجن سموا جنّاً لاجتنافهم ، يجتنون عن الأبصار ؛ أي : يستترون ؛ كما قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ ﴾^١ أي : استولى عليه فغطّاه وستره)^٢ .

الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في تفسير هذه الآية ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُعَذِّبُونَ رِجَالًا مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾^٣ ؟

الجواب : (كان الرجل من الإنس ينزل بالوادي ، والأودية مضان الجن ، فإنهم يكونون بالأودية أكثر مما يكونون بأعالي الأرض ، فكان الإنسي يقول : أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه ، فلما رأت الجن أن الإنس تستعيذ بها زاد طغيانهم وغيهم . وبهذا يجيبون المعزم والراقي بأسمائهم وأسماء ملوكهم ، فإنه يقسم عليه بأسماء من يعظمونه ، فيحصل لهم بذلك من الرئاسة والشرف على الإنس ما يحملهم على أن يعطوهم بعض سؤالهم ، لا سيما وهم يعلمون أن الإنس أشرف منهم وأعظم قدرا ، فإذا خضعت الإنس لهم واستعادت بهم ، كانت بمنزلة أكابر الناس إذا خضع لأصاغرهم ليقضي له حاجته)^٤ .

^١ (سورة الأنعام - الآية ٧٦) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١٧ / ٤٦٥ ، التفسير الكبير - ٧ / ٥٢٩) .

^٣ (سورة الجن - الآية ٦) .

^٤ (إيضاح الدلالة في عموم الرسالة - ٢ / ١٢٠) .

الفتوى السابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الاستمتاع الوارد في الآية

الكريمة ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْمَعْ بِمَعْصِنَا بَعْضٌ وَلَقَدْ أَجَلْنَا الذِّي أَجَلْنَا لَنَا قَالَ النَّارُ مَوَاكُمُ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾^١ ؟

الجواب : (أنواع الاستمتاع :-

(١)- **الاستمتاع الجنسي :** " الاستمتاع بالشيء " هو أن يتمتع به فينال به

ما يطلبه ويريده ويهواه ، ويدخل في ذلك استمتاع الرجال بالنساء بعضهم

ببعض كما قال : ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾^٢ .

(٢)- **الاستمتاع بالاستخدام :** ويدخل بالاستخدام أئمة الرئاسة كما يتمتع

الملوك والسادة بجنودهم ومماليكهم ، ويدخل في ذلك الاستمتاع بالأموال

كاللباس ومنه قوله : ﴿ وَمَعُوذٌ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقَرِّ قَدَرُهُ ﴾^٣ . وكان من السلف

من يمتع المرأة بخادم فهي تستمتع بخدمته ، ومنهم من يمتع بكسوة أو نفقة،

ولهذا قال الفقهاء: أعلى المتعة خادم وأدناه كسوة تجزي فيها الصلاة .

(٣)- **الاستمتاع بالأموال الغيبية :** قال شيخ الإسلام ومن استمتع

الإنس بالجن استخدامهم في الإخبار بالأموال الغائبة كما يخبر الكهان ، فإن

^١ (سورة الأنعام - الآية ١٢٨) .

^٢ (سورة النساء - الآية ٢٤) .

^٣ (سورة البقرة - الآية ٢٣٦) .

في الإنس من له غرض في هذا لما يحصل به من الرئاسة والمال وغير ذلك)^١ .

الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أماكن تواجد الشياطين ؟

الجواب : (ولهذا يوجدون كثيرا في الخرب والفلوات ويوجدون في مواضع النجاسات كالحمامات والحشوش والمزابل والقمامين والمقابر)^٢ .

الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن المسلك الذي يجب على الإنسان اتباعه في دفع عداوة الجن والشیاطین ؟

الجواب : (وأما من سلك في دفع عداوتهم مسلك العدل الذي أمر الله به ورسوله فإنه لم يظلمهم ، بل هو مطيع لله ورسوله في نصر المظلوم وإغاثة الملهوف ، والتنفيس عن المكروب بالطريق الشرعي التي ليس فيها شرك بالخالق ولا ظلم للمخلوق ، ومثل هذا لا تؤذيه الجن ، إما لمعرفتهم بأنه عادل ، وإما لعجزهم عنه . وإن كان الجن من العفاريث وهو ضعيف فقد تؤذيه ، فينبغي لمثل هذا أن يحترز بقراءة العوذ مثل آية الكرسي والمعوذات ، والصلاة ، والدعاء ، ونحو ذلك مما يقوي الإيمان ويجنبه الذنوب التي بها يسلطون عليه ، فإنه مجاهد في سبيل الله ، وهذا من أعظم الجهاد ، فليحذر

^١ (مجموع الفتاوى - ١٣ / ٨١) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٤٠ ، ٤١) .

أن ينصر العدو عليه بذنوبه ، وإن كان الأمر فوق قدرته فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، فلا يتعرض من البلاء لما لا يطيق (١) .

الفتوى العاشرة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الحديث " إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم " ؟

الجواب : (وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : " إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم " ٢ . ولا ريب أن الدم يتولد من الطعام والشراب وإذا أكل أو شرب اتسعت مجاري الشياطين ، ولهذا قال : " فضيقوا مجاريه بالجوع " ٣ . وبعضهم يذكر هذا اللفظ مرفوعاً ، ولهذا قال النبي ﷺ : (إذا

١ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٣) .

٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٥٦ ، ٢٨٥ ، ٣٠٩ - ٦ / ٣٣٧ ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأحكام (٢١) - برقم (٧١٧١) - وكتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٨١) - وكتاب الاعتكاف (١١ ، ١٢) - برقم (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٢٣) - برقم (٢١٧٤) ، وأبو داود في سننه - كتاب الصوم (٧٩) - برقم (٢٤٧٠) - وكتاب السنة (١٧) - برقم (٤٧٠٤) - وكتاب الأدب (٨٩) - برقم (٤٩٩٤) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٢ / ٢٦٣ - كتاب الاعتكاف (١٠) - برقم (٣٣٥٧ - ٣٣٥٩) بطرق أخرى ، وابن ماجه في سننه - كتاب الصيام (٦٥) - برقم (١٧٧٩) ، والدارمي في سننه - كتاب الرقاق (٦٦) ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٨ ، صحيح أبي داود ٢١٥٨ ، ٤١٧٨ ، صحيح ابن ماجه ١٤٤٠) .

٣ (قال العلامة الشيخ الألباني في تعليقه على " حقيقة الصيام " ص (٥٦) عن هذه الزيادة : " لا أعلم لها أصلاً في شيء من كتب السنة المطبوعة أو المخطوطة ، وإنما ذكرها في الحديث الغزالي في موضعين من كتابه " الإحياء " (١ / ٢٠٨ و ٧٠) ، وأشار مخرجه العراقي إلى أنه لا أصل لها ، ومن العجائب أن يخفى ذلك على مثل المؤلف - أي : ابن تيمية - ، لكن قد أورد الحديث في أكثر

دخل رمضان فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب النار ، وصفدت الشياطين (١) . فإن مجاري الشياطين - الذي هو الدم - ضاقت ، وإذا ضاقت انبعثت القلوب إلى فعل الخيرات التي بها تفتح أبواب الجنة ، وإلى ترك المنكرات التي بها تفتح أبواب النار ، وصفدت الشياطين ، فضعفت قوتهم وعملهم بتصفيدهم ، فلم يستطيعوا أن يفعلوا في شهر رمضان ما كانوا يفعلونه في غيره ، ولم يقل : إنهم قتلوا ولا ماتوا ، بل قال " : صفدت " ، والمصنف من الشياطين قد يؤذي لكن هذا أقل وأضعف مما يكون في غير رمضان ، فهو بحسب كمال الصوم ونقصه ، فمن كان صومه كاملاً دفع الشيطان دفعاً لا يدفعه دفع الصوم الناقص (٢) .

الفتوى الحادية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن من يعالجون المصروع والمحسود والمسحور بالقرآن والسنة والرقى المشروعة ؟

الجواب : (يستحب وقد يجب أن يذب عن المظلوم وأن ينصره ، فإن نصر المظلوم مأمور به بحسب الإمكان . وإذا برئ المصاب بالدعاء والذكر

من موضع فيما يأتي بدون هذه الزيادة ؛ فلعلها أدرجت هنا من قبل بعض النسخ الجهال - انظر السلسلة الضعيفة - ٣ / ٧٩ ، وقد ذكر الحديث بزيادته القاري في " الأسرار المرفوعة " - برقم (٧٨) ، والسبكي في " الأحاديث التي لا أصل لها " - برقم (٢٩٩) ، والعجلوني في " كشف الخفاء " - برقم (٦٧١) .

^١ (أخرجه النسائي في سننه - كتاب الصيام (٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٧٠ ، صحيح النسائي ١٩٨٤ - واللفظ بنحوه) .
^٢ (مجموع الفتاوى - ٢٥ / ٢٤٦) .

وأمر الجن ونهيهم وانتهازمهم ، وسبهم ، ولعنهم لك من كلام حصل المقصود ، وإن كان ذلك يتضمن مرض طائفة من الجن أو موتهم فهم الظالمون لأنفسهم إذا كان الرافى الداعى المعالج لم يتعد عليهم كما يتعدى عليهم كثير من أهل العزائم فيأمرون بقتل من لا يجوز قتله وقد يحبسون من لا يحتاج إلى حبسه ، ولهذا قد يقابلهم الجن على ذلك ، ففيهم من تقتله الجن أو ترضه ، وفيهم من يفعل ذلك بأهله وأولاده أو دوابه)^١ .

الفتوى الثانية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الأسباب الرئيسة لصرع الجن للإنس ؟

الجواب : (وصرعهم للإنس قد يكون عن شهوة وهوى وعشق كما يتفق للإنس مع الإنس . . . وقد يكون وهو كثير أو الأكثر عن بغض ومجازاة ، مثل أن يؤذيهم بعض الإنس أو يظنوا أنهم يتعمدوا أذاهم إما ببول على بعضهم ، أو بصب ماء حار ، وإما بقتل بعضهم ، وإن كان الإنسى لا يعرف ذلك - وفي الجن جهل وظلم - فيعاقبونه بأكثر مما يستحقه ، وقد يكون عن عبث منهم وشر بمثل سفهاء الإنس)^٢ .

الفتوى الثالثة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم استخراج الجنى من بدن المصروع ؟

^١ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٥ - ٥٦) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٣٩ ، ٤٠) .

الجواب : (فهذا من أفضل الأعمال وهو من أعمال الأنبياء والصالحين ، فإنه ما زال الأنبياء الصالحون يدفعون الشياطين عن بني آدم بما أمر الله به ورسوله ، كما كان المسيح يفعل ذلك، وكما كان نبينا ﷺ يفعل ذلك) .

وقال - رحمه الله - : (وهذا كدفع ظلمي الإنس من الكفار والفجار) .

وقال - رحمه الله - : (وأما إسلام صاحبه والتخلي عنه فهو مثل إسلام أمثاله من المظلومين وهذا فرض على الكفاية ^١ مع القدرة) ^٢ .

وقال - رحمه الله - : (فإن كان الإنسي لم يعلم فيخاطبون بأن هذا لم يعلم ، ومن لم يتعمد الأذى ما يستحق العقوبة . وإن قال قد فعل ذلك في داره وملكه عرفوا بأن الدار ملكه فله أن يتصرف فيها بما يجوز وأنتم ليس لكم أن تمكثوا في ملك الإنس بغير إذنه ، بل لكم ما ليس من مساكن الإنس كالخرب والفلوات) ^٣ .

وقال - رحمه الله - : (والمقصود أن الجن إذا اعتدوا على الإنس أخبروا بحكم الله ورسوله ، وأقيمت عليهم الحجة ، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر

^١ (فرض الكفاية : هو ما يعرف بالواجب الكفائي وهو ما يطالب بأدائه مجموع المكلفين وإذا فعله واحد منهم سقط الطلب عن الباقي وإن لم يفعله أحد أمثوا جميعا . مثل ما يجب للميت من غسل وتكفين - أصول التشريع الإسلامي - علي حسب الله) .

^٢ (الجن والأحوال الشيطانية - باختصار - ص ٢٧ - ٢٩) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٤٠) .

كما يفعل بالإنس ، لأن الله يقول : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾^١ ، ولهذا نهي النبي ﷺ عن قتل حيات البيوت حتى تؤذن ثلاثا كما في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : قال رسول الله ﷺ : " إِنْ نَفَرَا مِنْ الْجَنِّ أَسْلَمُوا بِالْمَدِينَةِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَحَذَرُوهُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ إِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ أَنْ تَقْتُلُوهُ فَاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّلَاثِ " (٢)^٣ .

الفتوى الرابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

حديث أبو سعيد الخدري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - آنف الذكر الذي رواه الإمام مسلم ؟

الجواب : (وقتل الجن بغير حق لا يجوز ، كما لا يجوز قتل الإنس بلا حق ، والظلم محرم في كل حال ، فلا يحل لأحد أن يظلم أحدا ولو كان كافرا ، بل قال تعالى : ﴿ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ تَتَدَلُّوا عَدُوًّا مُّوَأَفِّقًا لِلتَّقْوَىٰ ﴾^٤ .

^١ (سورة الإسراء - الآية ١٥) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٤١ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (١٣٩) - برقم (٢٢٣٦) واللفظ بنحوه ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١٧٤) - برقم (٥٢٥٧) ، والترمذي في سننه - كتاب الصيد (١٤) - برقم (١٥٢٩) واللفظ بنحوه ، والنسائي في "السنن الكبرى" - ٢٤١/٦ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٢٩) - برقم (١٠٨٠٦) ، أنظر صحيح الجامع ٢٢٤١ ، صحيح أبي داود ٤٣٧٨ ، صحيح الترمذي ١٢٠٠ - السلسلة الضعيفة (٣١٦٣) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٤٣) .

^٤ (سورة المائدة - الآية ٨) .

فإذا كانت حيات البيوت قد تكون جناً فتؤذّن ثلاثاً ، فإن ذهبت وإلا قتلت ، فإنها إن كانت حية قتلت ، وإن كانت جنية فقد أصرت على العدوان بظهورها للإنس في صورة حية تفرعهم بذلك ، والعادي هو الصائل الذي يجوز دفعه بما يدفع ضرره ولو كان قتلاً ، وأما قتلهم بدون سبب يبيح ذلك فلا يجوز)^١ .

الفتوى الخامسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن المعالج الضعيف قليل الإيمان كثير الذنوب والمعاصي ؟

الجواب : (إن كان الجن من العفاريث وهو ضعيف - يعني المعالج - فقد تؤذيه الجن ، فينبغي لمثل هذا أن يحترز بقراءة العوذ مثل : آية الكرسي والمعوذات والدعاء ونحو ذلك مما يقوي الإيمان ويجنب الذنوب التي بها يسلطون عليه ، فإنه مجاهد في سبيل الله وهذا من أعظم الجهاد فليحذر أن ينصر العدو عليه بذنوبه)^٢ .

الفتوى السادسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن موقف المعالج بالرقية من الجن والشياطين ؟

^١ (إيضاح الدلالة في عموم الرسالة - ص ٣٤ - ٣٦) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٣) .

الجواب : (فيخاطب الجن بذلك ويعرفون أن هذا فاحشة محرمة ، أو فاحشة وعدوان لتقوم الحجة عليهم بذلك ، ويعلموا أنه يحكم فيهم بحكم الله ورسوله الذي أرسله إلى الثقلين الجن والإنس)^١ .

الفتوى السابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة دعوة الإسلام شاملة للإنس والجن ؟

الجواب : (والمقصود هنا : أن دعوة محمد ﷺ شاملة للثقلين الإنس والجن على اختلاف أجناسهم ، فلا يظن أنه خص العرب بحكم من الأحكام أصلاً ، بل إنما علق الأحكام باسم مسلم وكافر ، ومؤمن ومنافق ، وبر وفاجر ، ومحسن وظالم . . وغير ذلك من الأسماء المذكورة في القرآن والحديث)^٢ .

وقال - رحمه الله - : (فمن كان من الإنس يأمر الجن بما أمر الله به ورسوله من عبادة الله وحده وطاعة نبيه ، ويأمر الإنس بذلك ، فهذا من أفضل أولياء الله تعالى ، وهو في ذلك من خلفاء الرسول ﷺ ونوابه)^٣ .

وقال - رحمه الله - : (وإذا كان الجن أحياء عقلاء ، مأمورين منهيين ، لهم ثواب وعقاب ، وقد أرسل إليهم النبي ﷺ فالواجب على المسلم أن

^١ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٤٠ - وأنظر إيضاح الدلالة في عموم الرسالة - ص ٢٧) .

^٢ (البيان المبين في أخبار الجن والشیاطین - ص ٣٧ - ٣٨) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١١ / ٣٠٧) .

يستعمل فيهم ما يستعمله في الإنس^١ كما الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والدعوة إلى الله كما شرع الله ورسوله ﷺ وكما دعاهم النبي ﷺ ويعاملهم إذا اعتدوا بما يعامل به المعتدون ، فيدفع صولهم بما يدفع صول الإنس)^٢ .

وقال - رحمه الله - : (الجن مأمورون بالأصول والفروع بحسبهم ، فإنهم ليسوا مماثلين للإنس في الحد والحقيقة ؛ فلا يكون ما أمروا به ونهوا عنه مساويا لما على الإنس في الحد ، لكنهم مشاركون الإنس في جنس التكليف بالأمر والنهي ، والتحليل والتحريم ، وهذا ما لم أعلم فيه نزاعا بين المسلمين)^٣ .

الفتوى الثامنة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن كيفية التعامل مع معتدي الجن على الإنس ؟

^١ (قلت : لا بد من فهم كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - فهما دقيقا ، ولا يجوز مطلقا أن نعتبر هذا الكلام حول موضوع (الاستعانة) مسوغا وقنطرة يعبر عليها كل جاهل ومدعي للرقية ، هذا وقد أفردت كلاما مطولا حول هذا الموضوع في هذه السلسلة (القول المعين في مرتكزات معالجي الصرع والسحر والعين) تحت عنوان (الاستعانة بالجن) ، وكذلك كانت هناك وقفات تأمل مع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بخصوص هذه المسألة فلتراجع) .

^٢ (البيان المبين في أخبار الجن والشياطين - ص ٦٥) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ٤ / ٢٣٣) .

الجواب : (والمقصود أن الجن إذا اعتدوا على الإنس أخبروا بحكم الله ورسوله وأقيمت عليهم الحجة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر كما يفعل بالإنس لأن الله يقول : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (١) .^٢

وقال - رحمه الله - : (فإن كان الإنسي لم يعلم فيخاطبون بأن هذا لم يعلم ، ومن لم يتعمد الأذى ما يستحق العقوبة .
وإن قال قد فعل ذلك في داره وملكه عرفوا بأن الدار ملكه فله أن يتصرف فيها بما يجوز وأنتم ليس لكم أن تمكثوا في ملك الإنس بغير إذنهم ، بل لكم ما ليس من مساكن الإنس كالخرب والفلوات)^٣ .

وقال - رحمه الله - : (وإذا كان الجني مسلماً ، فيسهل التعامل معه ، من تعريفه الحرام من الحلال ، من الظلم ، والقتل والإيذاء فإن استجاب ، فذلك من فضل الله)^٤ .

^١ (سورة الإسراء - الآية ١٥) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٤٣) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٤٠) .

^٤ (السحر في القرآن الكريم - ص ٧١ - نقلاً عن إيضاح الدلالة في عموم الرسالة لشيخ الإسلام - ص ٢٥ ، وآكام المرجان للعلامة الشبلي - ص ١٠٦) .

وتهدیده ولعنه وسبه) ١ .

مرات كثيرة يطول وصفها بحضرة خلق كثيرين) ^٢.

مخاطبة الإنس للجن؟

۱ (مجموع الفتاوى - ۱۹ / ۵۰) .

۲ (مجموع الفتاوى - ۱۹ / ۶۰) .

يكون بما يختص بعلمه الحبيب ، إلا أن يكون الجواب لمن يصدقه فيما يخبر به)^١ .

الفتوى العشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة صرع الجن للإنس ؟

الجواب : (فإن الجنى إذا دخل في الإنسى وصرعه وتكلم على لسانه ؛ فإن الإنسى يتغير حتى يبقى الصوت والكلام الذي يسمع منه ، ليس هو صوته وكلامه المعروف ، وإذا ضرب بدن الإنسى ؛ فإن الجنى يتألم بالضرب ويصيح ويصرخ ويخرج منه ألم الضرب ، كما قد جرب الناس من ذلك ما لا يحصى ، ونحن قد فعلنا من ذلك ما يطول وصفه)^٢ .

الفتوى الحادية والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة كلام الجن على لسان المصروع ؟

الجواب : (كما يختلف الإنسان وحاله عند الكلام إذا حلَّ^٣ فيه الجنى ، وإذا فارقه الجنى ؛ فإن الجنى إذا تكلم على لسان المصروع ظهر الفرق بين ذلك المصروع وبين غيره من الناس ، بل اختلف حال المصروع وحال كلامه

^١ (مجموع الفتاوى - ٤ / ٢٣٢) .

^٢ (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - ٤ / ٣٦٣ ، مجموع الفتاوى - ١٠ / ٣٤٩) .

^٣ (وفي نسخة : " إذا دخل ") .

وسمع منه من الكلام ما يعلم يقيناً أنه لا يعرفه ، وغاب عقله بحيث يظهر ذلك للحاضرين ، واختلف صوته ونغمته)^١ .

الفتوى الثانية والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- حقيقة

صرع الجن للإنس ، وضرب الجني الصارع ؟

الجواب : (فإنه يصرع الرجل ؛ فيتكلم بلسان لا يعرف معناه ، ويضرب على بدنه ضرباً عظيماً لو ضرب به جمل لأثر به أثراً عظيماً ، والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب ، ولا بالكلام الذي يقوله ، وقد يجر المصروع وغير المصروع ، ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحول آلات ، وينقل من مكان إلى مكان ، ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها ، أفادته علماً ضرورياً بأن الناطق على لسان الإنسي ، والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان)^٢ .

الفتوى الثالثة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن

حال الجن والشياطين حال سماعهم المكاء والتصدية - الزار - ؟

الجواب : (فإذا حضروا سماع المكاء والتصدية أخذهم الحال ، فيزيدون

ويروغون ؛ كما يفعله المصروع ، ويتكلمون بكلام لا يفهمونه هم ولا

^١ (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - ٢ / ٤٦ - ٤٧) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٧٧ ، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - ٤ / ١٢) .

الحاضرون ، وهو شياطينهم تتكلم على ألسنتهم عند غيبة عقولهم ، كما يتكلم الجنى على لسان المصروع)^١ .

الفتوى الرابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن كيفية معرفة وتحديد صرع الجن للإنس من قبل الحاضرين ؟

الجواب : (فإنه يتغير الكلام ويعرف الحاضرون أنه ليس هو كلام الإنسي ، مع أنه يتكلم بلسان الإنسي وحركة أعضائه ، فيعلم أن الصوت حصل بحركة بدن الإنسي ، مع العلم بأنه قد تغير تغيراً خالف به المعهود من كلام الإنسي ؛ " فالكلام في الصورة للمصروع ، وفي الباطن للجنى " ^٢ ، والإنسان الذي حل فيه الجنى يغيب عنه عقله ولا يشعر بما تكلم الجنى على لسانه)^٣ .

وقال - رحمه الله - بخصوص كلام الجنى الصارع فقد يكون : (من جنس كلام الأعاجم الذين لا يفقه كلامهم ؛ كلسان الترك أو الفرس أو غيرهم ، ويكون الإنسان الذي لبسه الشيطان عربياً لا يحسن أن يتكلم بذلك ، بل يكون الكلام من جنس كلام من تكون تلك الشياطين من إخوانهم ، وإما بكلام لا يعقل ولا يفهم له معنى ، وهذا يعرفه أهل المكاشفة ؛ شهوداً وعياناً)^٤ .

^١ (الفتاوى العراقية - ص ٨٢) .

^٢ (وما بين المعقوفتين من " الاستغاثة " - ١ / ٢٤١) .

^٣ (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - ٤ / ١٢) .

^٤ (مجموع الفتاوى - ١١ / ٥٧٤ - ٥٧٥ ، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - ٢ / ٢٤١) .

الفتوى الخامسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن جواز قتل من لا يجوز قتله من الجن والشیاطین ؟

الجواب : (كثير من أهل العزائم يتعدون على الجن ؛ فيأمرون بقتل من لا

يجوز قتله ، وقد يحبسون من لا يحتاج إلى حبسه ، ولهذا قد تقاتلهم الجن على ذلك ؛ ففيهم من تقتله الجن أو تمرضه ، وفيهم من يفعل ذلك بأهله وأولاده أو دوابه) ^١ .

الفتوى السادسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن حادثة قتل سعد بن عبادة من قبل الجن والشیاطین ؟

الجواب : (أشار - رحمه الله - إلى ضعف حادثة قتل سعد بن عبادة

بقوله : " وقد روي أن الجن قتلتها ") ^٢ .

الفتوى السابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

قوله تعالى : ﴿...إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ...﴾ ^٣ وهل ذلك عام ولا يراهم أحد أم يراهم بعض الناس دون بعض ؟ وهل الجن والشیاطین جنس واحد ولد إبليس أم جنسين : ولد إبليس وغير ولده ؟؟

^١ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٣) .

^٢ (منهاج السنة النبوية - ٨ / ٥٨١) .

^٣ (سورة الأعراف - جزء من الآية ٢٧) .

الجواب : (الحمد لله ، الذي في القرآن أنهم يرون الإنس من حيث لا يراهم الإنس ، وهذا حق يقتضي أنهم يرون الإنس في حال لا يراهم الإنس فيها ، وليس فيه أنهم لا يراهم من الإنس بحال ؛ بل قد يراهم الصالحون وغير الصالحين أيضاً ، لكن لا يرونهم في كل حال ، والشياطين هم مردة الإنس والجن ، وجميع الجن ولد إبليس ، والله أعلم) ١ .

وقال - رحمه الله - : (والجن يراهم كثير من الناس) ٢ .

وقال - رحمه الله - : (وسلف الأمة وأئمتها وجمهور نظارها وعامتها على أن الجن يمكن رؤيته ٣ ٠٠٠) ٤ .

الفتوى الثامنة والعشرون: سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن إمكانية تصور الإنسان حقيقة الجن في اليقظة أو النوم ؟

الجواب : (بل نفس الجن والملائكة لا يتصورها الإنسان ويتخيلها على حقيقتها ، بل هي على خلاف ما يتخيله ويتصوره في منامه ويقظته ، وإن كان ما رآه مناسباً مشابهاً لها) ٥ .

١ (مجموع الفتاوى - ١٥ / ٧ ، التفسير الكبير - ٤ / ٢٨٥) .

٢ (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - ٤ / ٢٨٩) .

٣ (قلت : والذي يعنيه شيخ الإسلام - رحمه الله - على أن الرؤية ممكنة في حالة تشكلهم بالإنسان والحيوان والطير ونحوه ، وقد تضافرت الأدلة النقلية الصحيحة على ذلك ، وقد تواتر النقل بذلك أيضاً وقد أجمع سلف الأمة وأئمتها وجمهور نظارها وعامتها على ذلك) .

٤ (منهاج السنة - باختصار - ٢ / ١٤٩) .

٥ (بيان تلبيس الجهمية - ١ / ٧٤) .

الفتوى التاسعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن حقيقة تصور وتشكل الجن بالإنسان والحيوان ونحو ذلك ؟

الجواب : (والجن يتصورون في صور الإنس والبهائم فيتصورون في صور

الحيات والعقارب وغيرها ، وفي صور الإبل والبقر والغنم ، والخيول والبغال والحمير ، وفي صور الطير ، وفي صور بني آدم ، كما أتى الشيطان قريشا في صورة سراقه بن مالك بن جعشم لما أرادوا الخروج إلى بدر ، قال تعالى : ﴿وَلَذَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَغْمَالُهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتْهُ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١) .^٢

وقال - رحمه الله - : (الكلب الأسود شيطان الكلاب والجن تتصور

بصورته كثيرا ، وكذلك بصورة القط الأسود ؛ لأن السواد أجمع للقوى الشيطانية من غيره وفيه قوة الحرارة)^(٢) .^٣

الفتوى الثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن إمكانية

التناكح بين الإنس والجن ؟

^(١) (سورة الأنفال - الآية ٤٨) .

^(٢) (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٤٤ - ٤٥) .

^(٣) (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٢) .

الجواب : (وقد يتناكح الإنس والجن ٠٠٠ وهذا كثير معروف ، وقد ذكر العلماء ذلك وتكلموا عنه ، وكره أكثر العلماء مناكحة الجن . وهذا يكون وهو كثير أو الأكثر عن بغض ومجازاة)^١ .

الفتوى الحادية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة معنى تصفید الشیاطین فی رمضان ؟

الجواب : (وما ذاك إلا أنه في شهر رمضان تنبعث القلوب إلى الخير والأعمال الصالحة التي بها وبسببها تفتح أبواب الجنة ، ويمتنع من الشرور التي بها تفتح أبواب النار ، وتصفد الشیاطین ، فلا يتمكنون أن يعملوا ما يعملونه في الإفطار ؛ فإن المصفد : هو المقيد ؛ إنما يتمكنون من بني آدم بسبب الشهوات ، فإذا كفوا عن الشهوات ؛ صفدت الشیاطین)^٢ .

الفتوى الثانية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن حقيقة عشق الجن للإنس ؟

الجواب : (والجن أعظم شیطنة ، وأقل عقلا ، وأكثر جهلا ، والجني قد يحب الإنسي كما يحب الإنسي الإنسي ، وكما يحب الرجل المرأة ، والمرأة

^١ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٣٩) .

^٢ (التفسير الكبير - ٣ / ١٣٢) .

الرجل ، ويغار عليه ويخدمه بأشياء ، وإذا صار مع غيره فقد يعاقبه بالقال وغيره)^١ .

الفتوى الثالثة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

موقف عامة أساطين الفلاسفة وأئمة الطب من الصرع ؟

الجواب : (وكل ما ينفونه من هذا ليس معهم فيه إلا الجهل المحض فهم يكذبون بما لم يحيطوا بعلمه ولم يأتم تأويله مع أن عامه أساطين الفلاسفة كانوا يقرون بهذه الاشياء وكذلك أئمة الأطباء كأبقراط وغيره يقر بالجن ويجعل الصرع نوعين صرعا من الخلط وصرعا من الجن ويقول في بعض الادوية : هذا ينفع من الصرع الذي يعالجه الاطباء لا الصرع الذي يعالجه أرباب الهياكل ونقل عنه أنه قال طبنا بالنسبة الى طب أرباب الهياكل كطب العجائز بالنسبة إلى طبنا وهذه الامور لبسطها موضع آخر ، وإنما المقصود أن ما تلقوه من القواعد الفاسدة المنطقية من نفى ما لم يعلم نفيه أوجب لهم من الجهل والكفر ما صاروا به أسوأ حالا من كفار اليهود والنصارى وادعى " ابن سينا " وموافقه أن أسباب العجائب في العالم إما قوة فلكية وإما قوة نفسانية وإما قوة طبيعية وأهل السحر منهم والطلسمات يعلمون من وجود الجن ومعاونتهم لهم على الامور العجيبة ما هو متواتر مشهور عندهم فضلا عما يعلمه المسلمون وسائر أهل الملل من ذلك)^٢ .

^١ (النبوت - ص ٢٧٩) .

^٢ (كتب ورسائل فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الرد على المنطقيين - ٨ / ٤٧١) .

الفتوى الرابعة والثلاثون: سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

حقيقة تسخير الجن لسليمان - عليه السلام - ، وطاعتهم للأنبياء والرسل ؟

الجواب : (فهذه الطاعة من التسخير بغير اختيارهم في مثل هذه الأعمال

الظاهرة العظيمة ليس مما فعلته بأحد من الانس ، وكان ذلك بغير أن يفعل شيئاً مما يهوونه من العزائم والأقسام والطلاسم الشركية كما يزعم الكفار أن سليمان سخرهم بهذا ، فنهى الله عن ذلك بقوله : ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ۖ ﴾^١ ، وأما طاعة الجن لنبيينا وغيره من الرسل كموسى ، فهذا نوع آخر ، فإن هذا طاعتهم فيما أمرهم الله به من عبادته وطاعته كطاعة الإنس لنبيينا ، حيث أرسل الى الطائفتين فدعاهم الى عبادة الله وحده وطاعته ، ونهاهم عن معصيته التي بها يستحقون العذاب في الآخرة ، وكذلك الرسل يدعوهم إلى ذلك ، وسليمان منهم ، لكن هذا إنما ينتفع به منهم من آمن طوعاً ، ومن لم يؤمن فإنه يكون بحسب شريعة ذلك الرسول ؛ هل يترك حتى يكون الله هو الذي ينتقم منه أو يجاهد ، وسليمان كان على شريعة التوراة واستخدامه لمن لم يؤمن منهم هو مثل استخدام الأسير الكافر ، فحال نبيينا مع الجن والانس أكمل من حال سليمان وغيره ، فإن طاعتهم لسليمان كانت طاعة ملكية فيما يشاء ، وأما طاعتهم لمحمد فطاعة نبوة ورسالة فيما يأمرهم به من عبادة الله وطاعة الله واجتناب معصية الله)^٢ .

^١ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

^٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢٢٥) .

الفتوى الخامسة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن موقف الجن من الأنبياء والرسل ، وطبيعة استخدام الجن ؟

الجواب : (فبيننا ﷺ هو مع الجن كما هو مع الإنس ، والإنس معه : إما مؤمن به ، وإما مسلم به ، وإما مسلم له ، وإما خائف منه ، وكذلك الجن : منهم المؤمن به ، ومنهم المسلم له مع نفاق ، ومنهم المعاهد المسلم لمؤمني الجن ، ومنهم الحربي الخائف من المؤمنين ، وكان هذا أفضل مما أوتي سليمان ، فإن الله سخر الجن لسليمان تطيعه طاعة الملوك ، فإن سليمان كان نبيا ملكا مثل داود ويوسف ، وأما محمد فهو عبد رسول مثل إبراهيم وموسى وعيسى ، وهؤلاء أفضل من أولئك ، فأولياء الله المتبعون لمحمد إنما يستخدمون الجن كما يستخدمون الإنس في عبادة الله وطاعته ، كما كان محمد ﷺ يستعمل الإنس لا في غرض له غير ذلك ، ومن الناس من يستخدم من يستخدمه من الإنس في أمور مباحة ، كذلك فيهم من يستخدم الجن في أمور مباحة لكن هؤلاء لا يخدمهم الإنس والجن الا بعوض ، مثل أن يخدموهم كما يخدمونهم أو يعينونهم على بعض مقاصدهم ، وإلا فليس أحد من الإنس والجن يفعل شيئا إلا لغرض ، والإنس والجن اذا خدموا الرجل الصالح في بعض أغراضه المباحة ، فإما أن يكونوا مخلصين يطلبون الاجر من الله ، وإلا طلبوه منه إما دعاءه لهم ، وإما نفعه لهم بجأه أو غير ذلك ، والقسم الثالث أن يستخدم الجن في أمور محظورة ، أو بأسباب محظورة مثل قتل نفس وإضرارها بغير حق ، ومثل منع شخص من الوطاء ، ومثل تبغيض شخص الى شخص ، ومثل

جلب من يهواه الشخص اليه ، فهذا من السحر ، وقد يقع مثله لكثير من الناس ، ولا يعرف السحر بل يكون موافقا للشیاطین علی بعض أغراضهم ، مثل شرك أو بدعة وضلالة أو ظلم أو فاحشة ، فيخدمونه ليفعل ما يههونه ، وهذا كثير في عباد المشركين وأهل الكتاب وأهل الضلال من المسلمين ، وكثير من هؤلاء لا يعرف أن ذلك من الشیاطین ، بل يظنه من كرامات الصالحين ، ومنهم من يعرف أنه من الشیاطین ويرى أنه بذلك حصل له ملك وطاعة ونيل ما يشتهي من الرياسة والشهوات وقتل عدوه ، فيدخل في ذلك كما تدخل الملوك الظلمة في أغراضهم ، وليس أحد من الناس تطيعه الجن طاعة مطلقة ، كما كانت تطيع سليمان بتسخير من الله وأمر منه من غير معارضة ، كما أن الطير كانت تطيعه والريح ، قال تعالى : (ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر وأسلنا له عين القطر ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور) ، والجن والإنس فيهم المؤمن المطيع والمسلم الجاهل أو المنافق أو العصي ، وفيهم الكافر ، وكل ضرب يميل الى بني جنسه ، والذي أعطاه الله تعالى سليمان خارج عن قدرة الجن والإنس ، فإنه لا يستطيع أحد أن يسخر الجن مطلقا لطاعته ، ولا يستخدم أحدا منهم الا بمعاوضة ؛ إما عمل مدموم تحبه الجن ؛ وإما قوم تخضع له الشیاطین كالأقسام والعزائم ، فان كل جني فوقه من هو أعلى منه ، فقد يخدمون بعض الناس طاعة لمن فوقهم ؛ كما يخدم بعض الانس لمن أمرهم سلطانهم بخدمته لكتاب معه منه وهم

كارهون طاعته ، وقد يأخذون منه ذلك الكتاب ولا يطيعونه ، وقد يقتلونه أو يمرضونه ، فكثير من الناس قتلته الجن كما يصرعونهم، والصرع لأجل الزنا ، وتارة يقولون إنه آذاهم ؛ إما بصب نجاسة عليهم ؛ وإما بغير ذلك فيصرعون صرع عقوبة وانتقام ، وتارة يفعلون ذلك عبثا كما يعبث شياطين الإنس بالناس ، والجن أعظم شيطنة وأقل عقلا وأكثر جهلا ، والجنى قد يجب الإنسي كما يجب الأنسي الانسي، وكما يحب الرجل المرأة والمرأة الرجل ويغار عليه ويخدمه بأشياء ؛ وإذا صار مع غيره فقد يعاقبه بالقتل وغيره ، كل هذا واقع ثم الذي يخدمونه تارة يسرقون له شيئا من أموال الناس مما لم يذكر اسم الله عليه ، ويأتونه إما بطعام وإما شراب وإما لباس وإما نقد وإما غير ذلك ، وتارة يأتونه في المفاوز بماء عذب وطعام وغير ذلك ، وليس شيء من ذلك من معجزات الأنبياء ، ولا كرامات الصالحين ، فإن ذلك إنما يفعلونه بسبب شرك وظلم وفاحشة ، وهو لو كان مباحا لم يجز أن يفعل بهذا السبب ، فكيف إذا كان في نفسه ظلما محرما لكونه من الظلم والفواحش ونحو ذلك، وقد يخبرون بأمور غائبة مما رأوه وسمعوه ويدخلون في جوف الإنسان قال النبي ﷺ: " ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم " (١) .

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٥٦ ، ٢٨٥ ، ٣٠٩ - ٦ / ٣٣٧ ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأحكام (٢١) - برقم (٧١٧١) - وكتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٨١) - وكتاب الاعتكاف (١١ ، ١٢) - برقم (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٢٣) - برقم (٢١٧٤) ، وأبو داود في سننه - كتاب الصوم (٧٩) - برقم (٢٤٧٠) - وكتاب السنة (١٧) - برقم (٤٧٠٤) - وكتاب الأدب (٨٩) - برقم (٤٩٩٤) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٢ / ٢٦٣ - كتاب

الفتوى السادسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن حقيقة صرع ووسوسة الشيطان للإنسان ؟

الجواب : (وأن الشيطان يوسوس للإنسان ويشككه ويخبطه ، خلافا

لقول المعزلة والجهمية ، كما قال الله عز وجل : ﴿ الَّذِينَ يَكُونُ الرَّبَّ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبُطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ۚ ﴾^٢ ، وكما قال الله عز وجل : ﴿ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴾^٣)^٤ .

الفتوى السابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

العلاقة بين الليل وانتشار الجن والشياطين ؟

الجواب : (والليل مظلم تنتشر فيه شياطين الإنس والجن ما لا تنتشر

بالنهار ، ويجري فيه من أنواع الشر ما لا يجري بالنهار من أنواع الكفر والفسوق والعصيان ، والسحر والسرقة والخيانة والفواحش وغير ذلك ، فالشر دائما مقرون بالظلمة، ولهذا إنما جعله الله لسكون الآدميين وراحتهم، لكن شياطين الإنس والجن تفعل فيه من الشر ما لا يمكنها فعله بالنهار ،

الاعتكاف (١٠) - برقم (٣٣٥٧ - ٣٣٥٩) بطرق أخرى ، وابن ماجة في سننه - كتاب الصيام (٦٥) - برقم (١٧٧٩) ، والدارمي في سننه - كتاب الرقاق (٦٦) ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٨ ، صحيح أبي داود ٢١٥٨ ، ٤١٧٨ ، صحيح ابن ماجة (١٤٤٠) .

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢٧٨ - ٢٨٠) .

^٢ (سورة البقرة - جزء من الآية ٢٧٥) .

^٣ (سورة الناس - الآية ٤ - ٧) .

^٤ (بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية - ٢ / ١٩) .

ويتوسلون بالقمر وبدعوته والقمر وعبادته ، " وأبو معشر البلخي " له مصحف القمر يذكر فيه من الكفريات و السحريات ما يناسب الإستعاذة منه ، فذكر سبحانه الإستعاذة من شر الخلق عموماً ثم خص الأمر بالإستعاذة من شر الغاسق إذا وقب ، وهو الزمان الذي يعم شره ثم خص بالذكر السحر و الحسد)^١ .

الفتوى الثامنة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم معالجة المصروع بالرقى والتعوذات ؟

الجواب : (وأما معالجة المصروع بالرقى والتعوذات فهذا على وجهين : فإن كانت الرقى والتعاويذ مما يعرف معناها ومما يجوز في دين الإسلام أن يتكلم بها الرجل داعياً لله ذاكراً له ومخاطباً لخلقه ونحو ذلك ، فإنه يجوز أن يرقى بها المصروع ويعوذ فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه : " أذن في الرقى ما لم تكن شركاً"^٢ ، وقال : " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل "^٣ .

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ١٧ / ٥٠٧) .

^٢ (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٤) - برقم (٢٢٠٠) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٣٨٨٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٢١٢ ، وابن وهب في " الجامع " (١١٩) ، انظر صحيح الجامع ١٠٤٨ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٠ - السلسلة الصحيحة (١٠٦٦) .

^٣ (الحديث عن جابر رضي الله عنه ، أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٠٢ ، ٣٣٤ ، ٣٨٢ ، ٣٩٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦١ ، ٦٢ ، ٦٣) - برقم (٢١٩٩) ، وابن

وإن كان في ذلك كلمات محرمة مثل أن يكون فيها شرك ، أو كانت مجهولة المعنى يحتمل أن يكون فيها كفر ، فليس لأحد أن يرقى بها ، ولا يعزم ولا يقسم وإن كان الجنى قد ينصرف عن المصروع بها ، فإنما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه ، كالسيما وغيرها من أنواع السحر ، فإن الساحر السيماء وإن كان ينال بذلك بعض أغراضه ، كما ينال السارق بالسرقة بعض أغراضه ، وكما ينال الكاذب بكذبه وبالحيانة بعض أغراضه ، وكما ينال المشرك بشركه وكفره بعض أغراضه ، وهؤلاء وإن نالوا بعض أغراضهم بهذه المحرمات ، فإنها تعقبهم من الضرر عليهم في الدنيا والآخرة أعظم مما حصلوه من أغراضهم ، فإن الله بعث الرسل بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها ، فكل ما أمر الله به ورسوله فمصلحته راجحة على مفسدته ، ومنفعته راجحة على المضرة وإن كرهته النفوس)^١ .

مأجة في سننه - كتاب الطب (٣٤) - برقم (٣٥١٥) - واللفظ بنحوه ، أنظر صحيح الجامع

٦٠١٩ ، صحيح ابن مأجة ٢٨٣٣ - السلسلة الصحيحة ٤٧٢) .

١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٢٤ / ٢٧٧ - ٢٧٨) .

* السحر والشعوذة والكهانة والعرافة :

الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن بعض أفعال السحرة والمشعوذين ؟

الجواب : (والجن فيهم الكافر والفساق والمخطئ فإن كان الإنسي كافراً أو فاسقاً أو جاهلاً دخلوا معه في الكفر والفسوق والضلال ، وقد يعاونونه إذا وافقهم على ما يختارونه من الكفر مثل الإقسام عليهم بأسماء من يعظمونه من الجن وغيرهم ، ومثل أن يكتب أسماء الله أو بعض كلامه بالنجاسة ، أو يقلب فاتحة الكتاب أو سورة الإخلاص أو آية الكرسي أو غيرهن . . ويكتبهن بنجاسة فيغورون له الماء وينقلونه بسبب ما يرضيهم به من الكفر ، وقد يأتونه بمن يهواه من امرأة أو صبي إما في الهواء وإما مدفوعاً ملجأً إليه) ١ .

الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السعي في التفريق بين الزوجين ؟

الجواب : (السعي في التفريق بين الزوجين من أعظم المحرمات ، بل هو فعل هاروت وماروت ، وفعل الشيطان الحظي عند إبليس ، كما جاء به الحديث الصحيح) ٢ .

١ (الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان - ص ١٤٤) .

٢ (بيان الدليل على بطلان التحليل - ٦٠٩ - ٦١٠) .

الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

يستخدم الجن بادعاء أن نبي الله سليمان عليه السلام قد استخدم الجن ؟

الجواب : (والذين يستخدمون الجن بهذه الأمور يزعم كثير منهم أن

سليمان كان يستخدم الجن بها فإنه قد ذكر غير واحد من علماء السلف أن سليمان لما مات كتبت الشياطين كُتب سحر وكفر وجعلتها تحت كرسیه وقالوا كان سليمان يستخدم الجن بهذه فطعن طائفة من أهل الكتاب في سليمان بهذا وآخرون قالوا لولا أن هذا حق جائز لما فعله سليمان فضل الفريقان هؤلاء بقدرهم في سليمان وهؤلاء باتباعهم السحر فأنزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى : (ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم) الى قوله تعالى : ﴿ وَكُذِّبُوا أَنَّهُمْ آمَنُوا وَآتَقُوا لِمُؤَيَّدٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ^١ . بين سبحانه أن هذا لا يضر ولا ينفع إذ كان النفع هو الخير الخالص أو الراجح والضرر هو الشر الخالص أو الراجح وشر هذا إما خالص وإما راجح) ^٢ .

الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن بعض

الصابئة وعلاقتهم بالسحر والشعوذة ؟

^١ (سورة البقرة - الآية ١٠٣) .

^٢ (إيضاح الدلالة على عموم الرسالة - ١٩ / ٤٢) .

الجواب : (ويظهر بعض فائدة ذلك بأن من الصابئة المشركين اليوم ممن يظهر الإسلام يعظم الكواكب ويزعم أنه يخاطبها بجوائجه ويسجد لها وينحر ويذبح وقد صنف بعض المنتسبين إلى الإسلام في مذهب المشركين من الصابئة والبراهمة كتباً في عبادة الكواكب توسلاً بذلك زعموا إلى مقاصد دنيوية من الرئاسة وغيرها وهي من السحر الذي كان عليه الكنعانيون الذين كان ملوكهم النماردة الذين بعث الله الخليل صلوات الله وسلامه عليه بالحنيفية وإخلاص الدين كله لله إلى هؤلاء المشركين) ١ .

الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السحر والطلسمات والعين وغير ذلك من المؤثرات في العالم ، هل تقع بإذن الله ، وهل تنفع أصحابها ؟

الجواب : (السحر والطلسمات والعين وغير ذلك من المؤثرات في العالم بإذن الله قد يقضي الله بها كثيراً من أغراض النفوس الشريرة ومع هذا فقد قال سبحانه : ﴿... وَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ * وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَآتَوْا لَمَوْنَهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ٢ ، فإنهم معترفون بأنه لا ينفع في الآخرة وأن صاحبه خاسر في الآخرة وإنما يتشبثون بمنفعته في الدنيا وقد قال تعالى ﴿... وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرِفُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴾ ٣) ٤ .

١ (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم - ٢ / ٦٤) .

٢ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

٣ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

٤ (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم - ٢ / ٣٤٩) .

الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما

يفعله السحرة من أفعال خبيثة تتعارض مع الدين والعقيدة والتوحيد ؟

الجواب : (فإن من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب

ويدعو لها بأنواع الأدعية والتعزيمات ويلبس لها من اللباس والخواتم ما يظن مناسبتها لها ويتحرى الأوقات والأمكنة والأبجزة المناسبة لها في زعمه وهذا من أعظم أسباب الشرك الذي ضل به كثير من الأولين والآخرين حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام وصنف فيه بعض المشهورين كتابا سماه -

السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم " على مذهب المشركين من

الهند والصابئين والمشركون من العرب وغيرهم مثل **" طمطم الهندي "** و

ملكوша البابلي " و **" ابن وحشية "** و **" أبي معشر البلخي "** و **" ثابت**

بن قرة " وأمثالهم ممن دخل في الشرك وآمن بالجبت والطاغوت وهم منتسبون

إلى أهل الإسلام كما قال تعالى : (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب

يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا

سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا) ، وقد قال

غير واحد من السلف الجبت : السحر، والطاغوت: الأوثان، وبعضهم قال :

الشیطان وكلاهما حق وهؤلاء يجمعون بين الجبت الذي هو السحر والشرك

الذي هو عبادة الطاغوت كما يجمعون بين السحر وعبادة الكواكب وهذا مما

يعلم بالاضطرار من دين الإسلام بل ودين جميع الرسل أنه شرك محرم بل هذا من أعظم أنواع الشرك الذي بعثت الرسل بالنهي عنه ^١ .

الفتوى السابعة: سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - كيف تُلبَسُ

الشياطين على بعض الناس بأفعال تتعارض مع ديننا الإسلامي الخفيف ؟

الجواب : (وقد يطلب الشيطان المتمثل له في صورة الإنسان أن يسجد

له أو أن يفعل به الفاحشة أو أن يأكل الميتة ويشرب الخمر أو أن يقرب لهم الميتة وأكثرهم لا يعرفون ذلك بل يظنون أن من يخاطبهم إما ملائكة وإما رجال من الجن يسموهم رجال الغيب ويظنون أن رجال الغيب أولياء الله غائبون عن أبصار الناس وأولئك جن تمثلت بصور الإنس أو رؤيت في غير صور الإنس وقال تعالى وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا كان الإنس إذا نزل أحدهم بواد يخاف أهله قال أعوذ بعظيم هذا الوادى من سفهائه وكانت الإنس تستعيز بالجن فصار ذلك سببا لطغيان الجن وقالت الإنس تستعيز بنا .

وكذلك الرقى والعزائم الأعجمية هي تتضمن أسماء رجال من الجن يدعون ويستغاث بهم ويقسم عليهم بمن يعظمونه فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور وهذا من جنس السحر والشرك قال تعالى : ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تُلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ الشَّيَاطِينُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ

^١ (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم - ٢ / ٤٠٥) .

بِضَارَيْنِ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَعْلَمُونَ مَا يَنْصُرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ * وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَآتَوْا مَوْتِيَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ (٢) .

الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الفرق

بين الكرامة والسحر ؟

الجواب : (وأخرون من عوَّام هؤلاء يُجَوِّزون أن يكرم الله بكرامات أكابر الأولياء من يكون فاجرا بل كافرا و يقولون هذه موهبة و عطية يعطيها الله من يشاء ماهي متعلقة لا بصلاة و لا بصيام و يظنون أن تلك من كرامات الأولياء و تكون كراماتهم من الأحوال الشيطانية التي يكون مثلها للسحرة و الكهان قال الله تعالى : ﴿ ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون * وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرُ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۚ ﴾ (٣) (٤) .

وقال - رحمه الله - : (بوجود هذا الجنس لغير الأنبياء كالذين صدقوا

" مسيلمة الكذاب " و " الأسود الغنسي " و " الحارث الدمشقي " و " بابا الرومي " وغير هؤلاء من المتنبئين الكذابين ، وكان هؤلاء يأتون بأمر عجيبة خارقة لعادة أولئك القوم لكن ليست خارقة لعادة جنسهم ممن ليس

^١ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

^٢ (مجموع الفتاوى - التوسل والوسيلة - ١ / ٣٦٢) .

^٣ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

^٤ (كتب ورسائل فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١٤ / ٣٥٩) .

بنبي ، فمن صدقهم ظن أن هذا مختص بالأنبياء ، وكان ذلك من جهله بوجود هذا لغير الأنبياء ، كما أنهم كانوا يأتون بأمور تناقض النبوة ، ولهذا يجب في آيات الأنبياء أن لا يعارضها من ليس بنبي، فكل من عارضها صادراً ممن ليس من جنس الأنبياء فليس من أياتهم ، ولهذا طلب فرعون أن يعارض ما جاء به موسى لما ادعى أنه ساحر ، فجمع السحرة ليفعلوا مثل ما يفعل موسى، فلا تبقى حجته مختصة بالنبوة، وأمرهم موسى أن يأتوا أولاً بخوارقهم ، فلما أتت وابتلعتها العصا التي صارت حية علم السحرة أن هذا ليس من جنس مقدورهم ، فآمنوا إيماناً جازماً ولما قال لهم فرعون : (لأصليكنم في جذوع النخل ولتعلمن أننا أشد عذاباً وأبقى قالوا لن نؤثرَكَ على ما جاءنا من البينات والذي فطرنا وقالوا آمنا برب العالمين رب موسى وهارون) ، فكان من تمام علمهم بالسحر أن السحر معتاد لأمثالهم وأن هذا ليس من هذا الجنس بل هذا مختص بمثل هذا فدل على صدق دعواه وفرعون وقومه بين معاند وجاهل استخفه فرعون كما قال تعالى : (فاستخف قومه فأطاعوه) ، فاذا قيل لهم المعجزة هي الفعل الخارق للعادة أو قيل هي الفعل الخارق للعادة المقرون بالتحدي أو قيل مع ذلك الخارق للعادة السليم عن المعارضة فكونه خارقاً للعادة ليس أمراً مضبوطاً فإنه إن أريد به أنه لم يوجد له نظير في العالم فهذا باطل ، فإن آيات الأنبياء بعضها نظير بعض بل النوع الواحد منه كإحياء الموتى وهو آية لغير واحد من الأنبياء ، وإن قيل إن بعض الأنبياء كانت آيته لا نظير لها كالقرآن والعصا والناقة لم يلزم ذلك في سائر الآيات ،

ثم هب أنه لا نظير لها في نوعها لكن وجد خوارق العادات للأنبياء غير هذا
فنفس خوارق العادات معتاد جميعه للأنبياء بل هو من لوازم نبوتهم (١) .

وقال - رحمه الله - : (الفرق بين آيات الانبياء وغيرهم وبينها وبين

غيرها من الفرق مالا يكان يحصى :

الاول : أن النبي صادق فيما يخبر به عن الكتب لا يكذب قط ومن
خالفهم من السحرة والكهان لا بد أن يكذب كما قال تعالى : (هل أنبؤكم
على من تنزل الشياطين تنزل على كل أفاك أثيم) .

الثاني : من جهة ما يأمر به هذا ويفعله ومن جهة ما يأمر به هذا ويفعله
فان الانبياء لا يأمرن الا بالعدل وطلب الآخرة وعبادة الله وحده وأعمالهم
البر والتقوى ومخالفوهم يأمرن بالشرك والظلم ويعظمون الدنيا وفي أعمالهم
الاثم والعدوان .

الثالث : أن السحر والكهانة ونحوهما أمور معتادة معروفة لأصحابها ليست
خارقة لعاداتهم وآيات الانبياء لا تكون الا لهم ولمن اتبعهم .

الرابع : أن الكهانة والسحر يناله الانسان بتعلمه وسعيه واكتسابه وهذا
مجرى عند الناس بخلاف النبوة فانه لا ينالها أحد باكتسابه .

الخامس : أن النبوة لو قدر أنها تنال بالكسب فانما تنال بالاعمال الصالحة
والصدق والعدل والتوحيد لا تحصل مع الكذب على من دون الله (٢) .

١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان -

٨ / ١٤) .

٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ١٣٦) .

وقال - رحمه الله - : (فان قال قائل فاذا أجزتم أن يكون من عمل السحر ما يفعل الله عنده سقم الصحيح وموته ويفعل عنده بغض المحب وحب المبغض وبغض الوطن والرد اليه من السفر وضيق الصدر والعجز عن الوطاء بالربط والشد الذي يعلمه السحرة والصعود في جهة العلو على خيط أو بعض الآلات في الفصل بين هذا وبين معجزات الرسل وكيف تنفصل مع ذلك المعجزات من السحر ويمكن الفرق بين النبي والساحر أو ليس لو قال نبي مبعوث : أني أصعد على هذا الخيط نحو السماء وأدخل جوف هذه البقرة وأخرج وأني أفعل فعلا أفرق به بين المرء وزوجه وأفعل فعلا أقتل به هذا الحي وأسقم هذا الصحيح فهل كان يكون ذلك لو ظهر على يده آية ودليلا على صدقه وما الفصل اذا بين السحر والمعجز ثم قال في الجواب يقال له جواب هذا قريب وذلك أنا قد بينا في صدر هذا الكتاب أن من حق المعجز ألا يكون معجزا حتى يكون واقعا من فعل الله على وجه خرق عادة البشر مع تحدي الرسول بالآيتان الى آخر ما كتب .

قلت : هذا عمدة القوم ولهذا طعن الناس في طريقهم وشنع عليهم ابن حزم وغيره وذلك أن هذا الكلام مستدرك من وجوه :

أحدها : أنه إذا جوز أن يكون ما ينفرد الرب بالقدرة عليه على قوله يأتي به النبي تارة والساحر تارة ولا فرق بينهما إلا دعوى النبوة والاستدلال به والتحدي بالمثل فلا حاجة الى كونه مما انفرد الباري بالقدرة عليه لا سيما وقد ظهر ضعف الفرق بين ما يمتنع قدرة العباد عليه وما لا يمتنع ولهذا أعرض المتأخرون عن هذا القيد .

الوجه الثاني: وبه تنكشف حقيقة طريقهم أنه على هذا لم تتميز المعجزات بوصف نختص به وإنما امتازت باقتراحها بدعوى النبوة وهذا حقيقة قولهم وقد صرحوا به فالدليل والبرهان إن استدل به كان دليلاً وإن لم يستدل به لم يكن دليلاً ، وإن اقترنت به الدعوى كان دليلاً وإن لم تقترن به الدعوى لم يكن دليلاً عندهم ولهذا لم يجعلوا دلالة المعجز دلالة عقلية بل دلالة وضعية كدلالة الالفاظ بالاصطلاح وهذا مستدرك من وجوه :

منها : أن كون آيات الانبياء مساوية في الحد والحقيقة لسحر السحرة أمر معلوم الفساد بالاضطرار من دين الرسل .

الثاني : أن هذا من أعظم القدح في الانبياء إذا كانت آياتهم من جنس سحر السحرة وكهانة الكهان .

الثالث : أنه على هذا التقدير لا تبقى دلالة فان الدليل ما يستلزم المدلول ويختص به فاذا كان مشتركاً بينه وبين غيره لم يبق دليلاً فهؤلاء قدحوا في آيات الانبياء ولم يذكروا دليلاً على صدقهم .

الرابع : أنه على هذا التقدير يمكن الساحر دعوى النبوة وقوله إنه عند ذلك يسلبه الله القدرة على السحر أو يأتي بمن يعارضه دعوى مجردة فان المنازع يقول لا نسلم أنه إذا ادعى النبوة فلا بد أن يفعل الله ذلك لا سيما على أصله وهو أن الله يجوز أن يفعل كل مقدور وهذا مقدور للرب فيجوز أن يفعل ما يخرق العادة من الأمور الطبيعية والظلمسات هي كالسحر فقال ولاجل ذلك لم تلبس آيات الرسل بما يظهر من جذب حجر المغناطيس وما يوجد ويكون عند كتب الظلمسات قال وذلك أنه لو ابتدأ نبي

بإظهار حجر المغناطيس لوجب أن يكون ذلك آية له ولو أن أحدا أخذ هذا الحجر وخرج الى بعض البلاد وادعى أنه آية له عند من لم يره ولم يسمع به لوجب أن ينقضه الله عليه بوجهين أحدهما أن يؤثر دواعي خلق من البشر الى حمل جنس تلك الحجارة الى ذلك البلد وكذلك سبيل الزناد الذي يقده النار وتعرفه العرب وكذلك سبيل الطلمسات التي يقال انها تنفي الذباب والبق والحيات والوجه الآخر أن لا يفعل الله عند ذلك ما كان يفعله من قبل فيقال هذه دعوى مجردة .

ومما يوضح ذلك الوجه الخامس : وهو أن جعل قدح الزناد وجذب حجر المغناطيس والطمسات من جنس معجزات الانبياء وأنه لو بعث نبي ابتداء وجعل ذلك آية له جاز ذلك غلط عظيم وعدم علم بقدر معجزات الانبياء وآياتهم وهذا إنما أتاهم حيث جعلوا جنس الخارق هو الآية كما فعلت المعتزلة وأولئك كذبوا بوجود ذلك لغير الانبياء وهؤلاء ما أمكنهم تكذيب ذلك لدلالة الشرع والاختبار المتواترة والعيان على وجود حوادث من هذا النوع فجعلوا الفرق افتراق الدعوى والاستدلال والتحدي دون الخارق ومعلوم أن ما ليس بدليل لا يصير دليلا بدعوى المستدل أنه دليل وقد بسط الكلام في ذلك وجوز أن تظهر المعجزات على يد كاذب إذا خلق الله مثلها على يد من يعارضه فعمدته سلامتها من المعارضة بالمثل مع أن المثل عنده موجود وآيات الانبياء لها أمثال كثيرة لغير الانبياء لكن يقول إن من ادعى الإتيان فيما أن لا يظهرها الله على يديه وإما أن يقيض من يعارضه بمثلها هذا عمدة القوم وليس فرقا حقيقيا بين النبي والساحر وإنما هو مجرد دعوى .

وهذا يظهر بالوجه السادس : وهو أن من الناس من ادعى النبوة وكان كاذبا وظهرت على يده بعض هذه الخوارق فلم يمنع منها ولم يعارضه أحد بل عرف أن هذا الذي أتى به ليس من آيات الانبياء وعرف كذبه بطرق متعددة كما في قصة الاسود العنسي ومسيلمة الكذاب والحارث الدمشقي وبابا الرومي وغير هؤلاء ممن ادعى النبوة فقولهم إن الكذاب لا يأتي بمثل هذا الجنس ليس كما ادعوه .

الوجه السابع : أنه إنما أوجب أن لا يظهر الله الخوارق على يد الكذاب لأن ذلك يفضي الى عجز الرب وهذه عمدة الاشعري في أظهر قوليته وهي المشهورة عند قدمائهم وهي التي سلكها القاضي أبو يعلى ونحوه قال القاضي أبو بكر فان قال قائل من القدرية فلم لا يجوز أن تظهر المعجزات على يد مدعي النبوة ليلبس بذلك على العباد ويضل به عن الدين وانتم تجوزون خلقه الكفر في قلوب الكفار وإضلالهم فما الفصل بين إضلالهم بهذا وبين إضلالهم باظهار المعجزات على يد الكاذبين قال فيقال لمن سأل عن هذا من القدرية الفصل بين الامرين ظاهر معلوم وقد نص القرآن والأخبار بأنه يضل ويهدي ويختم على القلوب والأسماع والأبصار فاما مطالبتهم بالفرق بين إضلال العباد بهذه الضروب من الأفعال وبين إضلالهم بإظهار المعجزات على أيدي الكاذبين فجوابه أنا لم تحل إضلالهم بهذا الضرب لأنه إضلال عن الدين او لقبحه من الله لو وقع أو لاستحقاقه الذم عليه تعالى عن ذلك أو لكونه ظلما لهم بالتكليف مع هذا الفعل كل ذلك باطل محال من تمويههم وإنما احلناه لأنه يوجب عجز القديم عن تمييز الصادق من الكاذب وتعريفنا الفرق بين

النبي والمنتبي من جهة الدليل إذ لا دليل في قول كل أحد أثبت النبوة على نبوة الرسل وصدقهم إلا ظهور أعلام المعجزة على أيديهم أو خبر من ظهرت المعجزة على يده عن نبوة آخر مرسل فهذا إجماع لا خلاف فيه فلو أظهر الله على يد المنتبي الكاذب ذلك لبطلت دلائل النبوة وخرجت المعجزات عن كونها دلالة على صدق الرسول ولوجب لذلك عجز القديم عن الدلالة على صدقهم ولما لم يجوز عجزه وارتفاع قدرته عن بعض المقدورات لم يجوز لذلك ظهور المعجزات على أيدي الكذابين)^١ .

الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السحر وهل يقع بقدر الله سبحانه وتعالى ؟

الجواب : (فمن الأول قوله في السحر : ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾^٢ ، فإن ذلك بمشيئة الله وقدرته وإلا فهو لم يبيح السحر ، والقدرية تنكر هذا الإذن وحقيقة قولهم إن السحر يضر بدون إذن الله ، وكذلك قوله : (وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله) ، فإن الذي أصابهم من القتل والجراح والتمثيل والهزيمة إذا كان باذنه فهو خالق لأفعال الكفار ولأفعال المؤمنين ، والنوع الثاني قوله : (إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله باذنه) ، وقوله : (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله) ، فإن هذا يتضمن إباحته لذلك وإجازته له ورفع الجناح والحرج

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٣٥ - ٣٧) .

^٢ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

عن فاعله مع كونه بمشيئته وقضائه ، فقلوه : (من ذا الذي يشفع عنده الا بإذنه) هو هذا الإذن الكائن بقدره وشرعه ولم يرد بمجرد المشيئة والقدر فان السحر وانتصار الكفار على المؤمنين كان بذلك الإذن ، فمن جعل العباد يفعلون أفعالهم بدون أن يكون الله خالقها وقادرا عليها ومشيتها لها فعنده كل شافع وداع قد فعل ما فعل بدون خلق الله وقدرته وإن كان قد أباح الشفاعة ، وأما الكفر والسحر وقتال الكفار فهو عندهم بغير إذنه)^١ .

الفتوى العاشرة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن سحر

اليونان ؟

الجواب : (وكانت اليونان من المشركين يعبدون الأوثان ويعانون السحر كما ذكروا ذلك عن أرسطو وغيره ، وكانت الشياطين تضلهم وبهم يتم سحرهم ، وقد لا يعرفونهم أن ذلك من الشياطين بل قد لا يقرون بالشياطين بل يظنون ذلك كله من قوة النفس او من أمور طبيعية او من قوى فلكية ، فان هذه الثلاثة هي أسباب عجائب العالم عند ابن سينا وموافقيه ، وهم جاهلون بما سوى ذلك من أفعال الشياطين الذين هم أعظم تأثيرا في العالم في الشر من هذا كله ، وجاهلون بملائكة الله الذين يجرى بسببهم كل خير في السماء والارض ، وما يدعونه من جعل الملائكة هي العقول العشرة أو هي القوى الصالحة في النفس ، وأن الشياطين هي القوى الخبيثة مما قد عرف فسادة بالدلائل العقلية بل بالضرورة من دين الرسول ، فإذا كان شرك هؤلاء

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١١ / ٢٦٨ ، ١٤ / ٣٨٥) .

وكفرهم في نفس التوحيد وعبادة الله وحده أعظم من شرك مشركي العرب وكفرهم بأي كمال للنفس في هذه الجهالات ، وهذا وأمثاله يفتقر إلى بسط كثير وقد ذكرنا منه طرفا في مواضع غير هذا)^١ .

الفتوى الحادية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الكيفية التي دخل بها الشيطان على المشركين ؟

الجواب : (وأولئك المشركون كانوا يعبدون الكواكب ويننون لها الهياكل ويدعوونها بأنواع الدعوات كما هو معروف من أخبارهم وما صنف على طريقهم من الكتب الموضوعه في الشرك والسحر ، ودعوة الكواكب والعزائم والأقسام التي بها يعظم إبليس وجنوده ، وكان الشيطان بسبب السحر والشرك يغويهم بأشياء هي التي دعتهم إلى ذلك الشرك والسحر ، فكانوا يرصدون الكواكب ليتعلموا مقاديرها ، ومقادير حركاتها وما بين بعضها وبعض من الاتصالات ليستعينوا بذلك على ما يرونه مناسبا لها ، ولما كانت الأفلاك مستديرة ولم يكن معرفة حسابها إلا بمعرفة الهندسة وأحكام الخطوط المنحنية والمستقيمة تكلموا في الهندسة لذلك ولعمارة الدنيا ، فلهذا صاروا يتوسعون في ذلك وإلا فلو لم يتعلق بذلك غرض إلا مجرد تصور الأعداد والمقادير لم تكن هذه الغاية مما يوجب طلبها بالسعي المذكور)^٢ .

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الرد على المنطقيين - ٨ / ١٠٦) .

^٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الرد على المنطقيين - ٨ / ٢٨٧) .

الفتوى الثانية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

العلاقة بين عبادة الكواكب والسحر ؟

الجواب : (إن قبائل العرب التي كانت فيهم مثل هذه الأصنام كانوا

يصنعون لها طلاسماً للكواكب ويتحرّون الوقت المناسب لصنعة ذلك الطلسم

ويصنعونه من مادة تناسب ما يرونه من طبيعة ذلك الكوكب ويتكلمون عليها

بالشرك والكفر فتأتى الشياطين فتكلمهم وتقضى بعض حوائجهم ويسموونها

روحانية الكواكب وهي الشيطان أو الشيطانة التي تضلهم ، والكتاب الذي

صنّقه بعض الناس وسماه " السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم "

فان هذا كان شرك الكلدانيين والكشدينيين وهم الذين بعث إليهم الخليل

صلوات الله عليه وهذا أعظم انواع السحر ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث

الذي رواه ابو داود وغيره " من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة

من السحر زاد ما زاد " ^١ ، ولهذا صنف " تنكلوشاه البابلي " كتابه في

درجات الفلك شرك الهند وسحرهم من هذا مثل " كتاب طمطم الهندي "

وكذلك " أبو معشر البلخي " له كتاب سماه " مصحف القمر " وكذلك "

ثابت بن قرة الحراني " صاحب الزيج) ^٢ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢٢٧، ٣١١/١ ، أبو داود في سننه - كتاب الطب (٢٢) -

برقم (٣٩٠٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الأدب (٢٨) - برقم (٣٧٢٦) ، والحري في

الغريب ، وقال الألباني وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات - أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٤ ، صحيح

أبي داود ٣٣٠٥ ، صحيح ابن ماجه ٣٠٠٢ - السلسلة الصحيحة ٧٩٣) .

^٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الرد على المنطقيين - ٨ / ١٣٧) .

الفتوى الثالثة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

بعض ما جاء في كتب السحر من شرك بواح ؟

الجواب : (وجاء بعده صاحب كتاب السر المكتوم في السحر ومخاطبة

النجوم فذكر فيه الشرك الصريح من عبادة الكواكب والجن والشياطين ودعواتها وبخورها وخواتيمها وأصنامها التي تجعل لها على مذهب المشركين الكلدانيين والكشديانيين الذين بعث اليهم إبراهيم الخليل)^١ .

الفتوى الرابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

قول الإمام أحمد في حد الساحر الذمي ؟

الجواب : (وقد ظهر ان الرواية الاخرى التي حكوها في الفرق بين المسلم

والكافر مخرجة من نصه على الفرق بين الساحر الكافر والساحر المسلم وذلك انه قد قال في الساحر الذمي : لا يقتل . ما هو عليه من الكفر أعظم ، واستدل بأن النبي ﷺ لم يقتل ليبد ابن أعصم لما سحره والساحر المسلم يقتل عنده لما جاء في ذلك عن النبي ﷺ وعمر وعثمان وابن عمر وحفصة رضي الله عنهم وغيرهم من الاحاديث ، ووجه التخريج أن ما هو الكافر عليه من الشرك أعظم مما هو عليه من السب والسحر فنسبة السب والسحر إليه واحدة بخلاف المسلم ، فإذا قتل الساحر المسلم دون الذمي فكذلك الساب الذمي دون المسلم لكن السب ينقض العهد، فيجوز قتله لأجل نقض العهد،

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الرد على المنطقيين - ٨ / ٥٤٤) .

فإذا أسلم امتنع قتله لنقض العهد ، وهو لا يقتل لخصوص السب كما لا يقتل لخصوص السحر فيبقى دمه معصوماً ، وقد حكى هذه الرواية الخطابي عن الامام أحمد نفسه)^١ .

الفتوى الخامسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عمن تقترن الشياطين بهم وتنزل عليهم ؟

الجواب : (وفي أصناف المشركين من مشركى العرب ومشركى الهند والترك واليونان وغيرهم من له اجتهد في العلم والزهد والعبادة ولكن ليس بمتبع للرسول ولا يؤمن بما جاءوا به ولا يصدقهم بما أخبروا به ولا يطيعهم فيما أمروا فهؤلاء ليسوا بمؤمنين ولا أولياء لله وهؤلاء تقترن بهم الشياطين وتنزل عليهم فيكاشفون الناس ببعض الأمور ولهم تصرفات خارقة من جنس السحر وهم من جنس الكهان والسحرة الذين تنزل عليهم الشياطين قال تعالى : (هل أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل افك اثم يلقون السمع وأكثرهم كاذبون) ، وهؤلاء جميعهم الذين ينتسبون الى المكاشفات وخوارق العادات إذا لم يكونوا متبعين للرسول ، فل ابد أن يكذبوا وتكذبهم شياطينهم ، ول ابد أن يكون في أعمالهم ما هو إثم وفجور مثل نوع من الشرك أو الظلم أو

^١ (الصارم المسلول على شاتم الرسول - ٣ / ٥٦٣) .

الفواحش أو الغلو أو البدع في العبادة ، ولهذا تنزلت عليهم الشياطين واقتربت بهم فصاروا من أولياء الشيطان لا من أولياء الرحمن) ١ .

الفتوى السادسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن

البعض مما له مكاشفات ومخاطبات يرون ويسمعون ما له وجود في الخارج ؟

الجواب : (وهؤلاء الذين لهم مكاشفات ومخاطبات يرون ويسمعون ما له

وجود في الخارج وما لا يكون موجودا الا في أنفسهم كحال النائم وهذا يعرفه كل أحد ولكن قد يرون في الخارج أشخاصا يرونها عيانا وما في خيال الانسان لا يراه غيره ويخاطبهم أولئك الاشخاص ويحملونهم ويذهبون بهم الى عرفات فيقفون بها ، وإما إلى غير عرفات ويأتونهم بذهب وفضة وطعام ولباس وسلاح وغير ذلك ، ويخرجون إلى الناس ويأتونهم أيضا بمن يطلبونه مثل من يكون له إرادة في امرأة أو صبي فيأتونه بذلك إما محمولا في الهواء وإما بسعي شديد ويخبر أنه وجد في نفسه من الباعث القوى ما لم يمكنه المقام معه أو يخبر أنه سمع خطابا وقد يقتلون له من يريد قتله من أعدائه أو يمرضونه فهذا كله موجود كثيرا لكن من الناس من يعلم أن هذا من الشيطان وأنه من السحر وأن ذلك حصل بما قاله وعمله من السحر) ٢ .

١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان - ١١ / ١٧٢) .

٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان - ١٣ / ٧٧) .

الفتوى السابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- الفرق بين الانبياء والصالحين في الآيات الخارقة وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحرة والكهان ؟

الجواب : (وكثير من أهل الكلام والعلم لم يعرفوا الفرق بين الانبياء والصالحين في الآيات الخارقة وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحرة والكهان والكفار من المشركين وأهل الكتاب وأهل البدع والضلال من الداخلين في الاسلام ، فجعلوا الخوارق جنساً واحداً ، وقالوا كلها يمكن أن تكون معجزة اذا اقترنت بدعوى النبوة والاستدلال بها والتحدى بمثلها ، وإذا ادعى النبوة من ليس بنبي من الكفار والسحرة فلا بد أن يسلبه الله ما كان معه من ذلك وأن يقيض له من يعارضه ولو عارض واحد من هؤلاء النبي لأعجزه الله فخاصة المعجزات عندهم مجرد كون المرسل اليهم لا يأتون بمثل ما أتى به النبي مما لم يكن معتاداً للناس ، قالوا : إن عجز الناس عن المعارضة خرق عادة فهذه هي المعجزات عندهم وهم ضاهوا سلفهم من المعتزلة الذين قالوا المعجزات هي خرق العادة لكن أنكروا كرامات الصالحين وأنكروا أن يكون السحر والكهانة إلا من جنس الشعبذة والحيل لم يعلموا أن الشياطين تعين على ذلك وأولئك أثبتوا الكرامات ثم زعموا أن المسلمين أجمعوا على أن هذه لا تكون الا لرجل صالح أو نبي ، قالوا : فاذا ظهرت

على يد رجل كان صالحا بهذا الاجماع وهؤلاء أنفسهم قد ذكروا أنها يكون للسحرة ما هو مثلها وتناقضوا في ذلك كما قد بسط في غير هذا الموضع)^١ .

الفتوى الثامنة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في

الكتاب الذي صنفه الرازي في عبادة الكواكب والأصنام وعمل السحر ؟

الجواب : (كان من أسباب دخول هؤلاء ديار المسلمين ظهور الالحاد

والنفاق والبدع حتى أنه صنف الرازي كتابا في عبادة الكواكب والأصنام

وعمل السحر سماه "السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم" ويقال

أنه صنفه "لام السلطان علاء الدين محمد بن لكش بن جلال الدين

خوارزم شاه" ، وكان من أعظم ملوك الأرض وكان للرازي به اتصال قوى

حتى أنه وصى إليه على أولاده وصنف له كتابا سماه "الرسالة العلانية في

الاختيارات السماوية" ، وهذه الاختيارات لأهل الضلال بدل الاستخارة

التي علمها النبي ﷺ المسلمين كما قال جابر في الحديث الصحيح الذي رواه

البخارى وغيره : " كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها

كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول اذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين

من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك

وأسألك من فضلك العظيم اللهم ان كنت تعلم أن هذا الأمر ويسميه

باسمه خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى فاقدره لى ويسره ثم بارك لى

^١ (كتب ورسل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان - ١٣

فيه وان كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به " ١ ، وأهل النجوم لهم اختيارات اذا أراد أحدهم أن يفعل فعلا أخذ طالعا سعيدا فعمل فيه ذلك العمل لينجح بزعمهم وقد صنف الناس كتباً في الرد عليهم وذكروا كثرة ما يقع من خلاف مقصودهم فيما يخبرون به ويأمرون به وكم يخبرون من خبر فيكون كذبا وكم يأمرون باختيار فيكون شرا والرازي صنف الاختيارات لهذا الملك وذكر فيه الاختيار لشرب الخمر وغير ذلك كما ذكر في السر المكتوم في عبادة الكواكب ودعوتها مع السجود لها والشرك بها ودعائها مثل ما يدعو الموحدون ربهم بل أعظم والتقرب اليها بما يظن أنه مناسب لها من الكفر والفسوق والعصيان فذكر أنه يتقرب الى الزهرة بفعل الفواحش وشرب الخمر والغناء ونحو ذلك مما حرمه الله ورسوله)^٢ .

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٣٩ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب التهجد (٢٥) - برقم (١١٦٢) - وكتاب الدعوات (٤٩) - برقم (٦٣٨٢) - وكتاب التوحيد (١٠) - برقم (٧٣٩٠) ، وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة (٣٦٦) - برقم (١٥٣٧) ، والترمذي في سننه - كتاب الوتر (٣٤٤) - برقم (٤٨٣) ، والنسائي في سننه - كتاب النكاح (٢٧) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الإقامة (١٨٨) - برقم (١٣٨٣) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٨٤٧ ، صحيح أبي داود ١٣٦٠ ، صحيح الترمذي ٣٩٧ ، صحيح النسائي ٣٠٥٢ ، صحيح ابن ماجه - صحيح الكلم الطيب ٩٨) .

٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٦) .

الفتوى التاسعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

الفرق بين آيات الأنبياء وخوارق مخالفهم كالسحرة والكهان ؟

الجواب : (فيقال جنس آيات الأنبياء خارجة عن مقدور البشر بل وعن

مقدور جنس الحيوان وأما خوارق مخالفهم كالسحرة والكهان فإنها من جنس أفعال الحيوان من الإنس وغيره من الحيوان والجن مثل قتل الساحر وتمريضه لغيره فهذا أمر مقدور معروف للناس بالسحر وغير السحر وكذلك ركوب المكنتسة أو الخاية وغير ذلك حتى تطير به ، وطيرانه في الهواء من بلد إلى بلد) ١ .

الفتوى العشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

العلاقة بين الساحر والكاهن والشياطين ؟

الجواب : (وكل من الساحر والكاهن يستعين بالشياطين فان الكهان

تنزل عليهم الشياطين تخبرهم والسحرة تعلمهم الشياطين قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِ هَارُوتَ وَما رُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۚ﴾ ٢ ، والساحر لا يتجاوز سحره الأمور المقدورة للشياطين كما تقدم بيانه ، والساحر كما قال تعالى : ﴿

١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان -

١٣ / ١٨١) .

٢ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .



ولا يفتح السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى^١، وقال تعالى: ﴿وَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ۚ﴾^٢، فهم يعلمون أن السحر لا ينفع في الآخرة ولا يقرب إلى الله، وأن من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق، فإن مبناه على الشرك والكذب والظلم، مقصود صاحبه الظلم والفواحش، وهذا مما يعلم بصريح العقل أنه من السيئات، فالنبي لا يأمر به ولا يعمل به، يستعين على ذلك صاحبه بالشرك والكذب، وقد علم بصريح العقل مع ما تواتر عن الأنبياء أنهم حرموا الشرك، فمتى كان الرجل يأمر بالشرك وعبادة غير الله أو يستعين على مطالبه بهذا والكذب والفواحش والظلم علم قطعا أنه من جنس السحرة لا من جنس الأنبياء، وخوارق هذا يمكن معارضتها وإبطالها من بني جنسه وغير بني جنسه وخوارق الأنبياء لا يمكن غيرهم أن يعارضوها ولا يمكن أحدا إبطالها لا من جنسهم ولا من غير جنسهم فإن الأنبياء يصدق بعضهم بعضا فلا يتصور أن نبيا يبطل معجزة آخر وإن أتى بنظيرها فهو يصدقه ومعجزة كل منهما آية له وللآخر أيضا (٣) .

الفتوى الحادية والعشرون: سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

بحقيقة إخبار الكهان عن بعض الأمور الغائبة ؟

^١ (سورة طه - الآية ٦٩) .

^٢ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

^٣ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان - ٨ / ٢٣) .

الجواب : (وأما إخبار الكهان ببعض الامور الغائبة لإخبار الشياطين لهم بذلك ، وسحر السحرة بحيث يموت الانسان من السحر أو يمرض ، ويمنع من النكاح ونحو ذلك مما هو باعانة الشياطين ، فهذا أمر موجود في العالم كثير معتاد يعرفه الناس ، ليس هذا من خرق العادة بل هو من العجائب الغريبة التي يختص بها بعض الناس كما يختص قوم بخفة اليد والشعبذة ، وقوم بالسباحة الغريبة حتى يضطجع أحدهم على الماء ، وكما يختص قوم بالقيافة حتى يباينوا بها غيرهم وكما يختص قوم بالقيافة ونحو ذلك مما هو موجود)^١ .

الفتوى الثانية والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن حقيقة السحر والكهانة ، والفرق بين النبي وبين الساحر والكاهن والشاعر ؟

الجواب : (وأما السحر والكهانة فهو من إعانة الشياطين لبني آدم ، فإن الكاهن يخبره الجن وكذلك الساحر اما يقتل ويمرض ويصعد في الهواء ونحو ذلك باعانة الشياطين له ، فأموورهم خارجة عما اعتاده الإنس بإعانة الشياطين لهم ، قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمِعْ بَعْضًا مِّنْهُمْ وَلَفَعْنَا فِي أُنْجُلِكَ أَن تَقُولَ قَوْلًا مِّنْهُمْ فَاسْتَخَرْنَا فَنَرَاهُمْ بِهَضْبَةٍ أَسَفًا ﴾^٢ ، فالجن والانس قد استمتع بعضهم ببعض ، فاستخدم هؤلاء هؤلاء ، وهؤلاء هؤلاء في أمور كثيرة كل منهم فعل للآخر ما هو غرضه ليعينه على

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢١٩) .

^٢ (سورة الأنعام - الآية ١٢٨) .

غرضه ، والسحر والكهانة من هذا الباب ، وكذلك ما يوجد لعباد الكفار من المشركين وأهل الكتاب ولعباد المنافقين والملحدين من المظهرين للإسلام والمبتدعين منهم كلها بإعانة الجن والشياطين ، لكن الشياطين تظهر عند كل قوم بما لا ينكرونه ، فإذا كان القوم كفارا لا ينكرون السحر والكهانة كما كانت العرب وكاهند والترك المشركين ظهوروا بهذا الوصف لأن هذا معظم عند تلك الأمة ، وإن كان هذا مذموما عند أولئك كما قد ظهر ذم هؤلاء عند أهل الملل من المسلمين واليهود والنصارى أظهرته الشياطين فيمن يظهر العبادة ولا يكون مخلصا لله في عبادته متبعا للأنبياء بل يكون فيه شرك ونفاق وبدعة ، فتظهر له هذه الأمور التي ظهرت للكهان والسحرة حتى يظن أولئك أن هذه من كرامات الصالحين ، وأن ما هو عليه هذا الشخص من العبادة هو طريق أولياء الله ، وإن كان مخالفا لطريق الأنبياء حتى يعتقد من يعتقد أن لله طريقا يسلكها إليه أولياؤه غير الإيمان بالأنبياء وتصديقهم ، وقد يعتقد بعض هؤلاء أن في هؤلاء من هو أفضل من الأنبياء ، وحقيقة الأمر أن هؤلاء عارضوا الأنبياء كما كانت تعارضهم السحرة والكهان كما عارضت السحرة لموسى ، وكما كان كثير من المنافقين يتحاكمون إلى بعض الكهان دون النبي ﷺ ، ويجعلونه نظير النبي ، وكان في العرب عدة من هؤلاء ، وكان بالمدينة منهم " أبو برزة الأسلمي " قبل أن يسلم كان كاهنا ، وقد قيل أن الذي أنزل الله تعالى فيه: (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) ، وقد ذكر قصته غير واحد من

المفسرين ، ولما كان الذين يعارضون آيات الأنبياء من السحرة والكهان لا يأتون بمثل آياتهم بل يكون بينهما شبه كشبه الشعر بالقرآن ، ولهذا قالوا في النبي إنه ساحر وكاهن وشاعر مجنون ، قال تعالى : (أنظر كيف ضربوا لك الامثال فضلوها فلا يستطيعون سبيلا) ، فجعلوا له مثالا لا يماثله بل بينهما شبه مع وجود الفارق المبين ، وهذا هو القياس الفاسد ، فلما كان الشعر كلاما له فواصل ومقاطع ، والقرآن آيات له فواصل ومقاطع ، قالوا : شاعر ولكن شتان ، وكذلك الكاهن يخبر ببعض المغيبات ولكن يكذب كثيرا ، وهو يخبر بذلك عن الشياطين وعليه من آثارهم ما يدل على أنه أفاك أثيم، كما قال تعالى : (هل أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل أفاك أثيم يلقون السمع وأكثرهم كاذبون) ، ثم قال تعالى : (والشعراء يتبعهم الغاؤون ألم تر أنهم في كل واد يهيمون وأنهم يقولون مالا يفعلون) ، فذكر سبحانه الفرق بين النبي وبين الكاهن والشاعر ، وكذلك الساحر لما كان يتصرف في العقول والنفوس بما يغيرها ، وكان من سمع القرآن وكلام الرسول خضع له عقله ولبه وانقادت له نفسه وقلبه ؛ صاروا يقولون ساحر وشتان ، وكذلك مجنون لما كان المجنون يخالف عادات الكفار وغيرهم لكن بما فيه فساد لا صلاح ، والأنبياء جاءوا بما يخالف عادات الكفار لكن بما فيه صلاح لا فساد ، قالوا مجنون ، قال تعالى : (كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون أتواصوا به بل هم قوم طاغون) ، فتارة يصفونه بغاية الحذر والخبرة والمعرفة فيقولون ساحر ، وتارة بغاية الجهل والغباوة والحمق فيقولون مجنون ، وقد ضلوا في هذا وهذا ، كما قال تعالى : (أنظر كيف

ضربوا لك الامثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلا) ، فهم بمنزلة السائر في الطريق وقد ضل عنها يأخذ يمينا وشمالا ولا يهتدي الى السبيل التي تسلك والسبيل التي يجب سلوكها قول الصدق والعمل بالعدل)^١ .

الفتوى الثالثة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-

عن ما يأتي به السحرة والكهان ، وهل هو من مقدور البشر ؟

الجواب : (والمقصود هنا أن ما يأتي به السحرة والكهان ونحوهم هو مما يصنعه الإنس والجن لا يخرج ذلك عنهم ، والإنس والجن قد أرسلت اليهم الرسل ، فأيات الأنبياء خارجة عن قدرة الإنس والجن لا يقدر عليها لا الانس ولا الجن والله الحمد والمنة ، ومقدورات الجن هي من جنس مقدرات الإنس لكن تختلف في المواضع ، فإن الإنسي يقدر على أن يضرب غيره حتى يمرض أو يموت بل يقدر أن يكلمه بكلام يُمرض به أو يموت ، فما يقدر عليه الساحر من سحر بعض الناس حتى يمرض أو يموت هو من مقدور الجن وهو من جنس مقدور الإنس ، ومنعه من الجماع هو من جنس المرض المانع له من ذلك ، والحب والبغض لبعض الناس كما يفعله الساحر هو من استعانتة بالشياطين ، وهو من جنس مقدور الإنس بل شياطين الإنس قد يؤثرون من البغض والحب أعظم مما تؤثره شياطين الجن ، والجن تقدر على الطيران في الهواء وهو من الأعمال ، والطيور تطير فهو من جنس مقدور الإنس لكن يختلف المحل بأن هؤلاء سيرهم في الهواء والإنس سيرهم على الأرض ، وكذلك

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢٢٢) .

المشي على الماء وطى الأرض وهو قطع المسافة البعيدة في زمان قريب هو من هذا الجنس هو مما تفعله الجن ، وهو مما تفعله الجن ببعض الناس ، وقد أخبر الله عن العفريت أنه قال لسليمان عن عرش بلقيش وهو باليمن وسليمان بالشام : (أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك) ، ولهذا يوجد كثير من الكفار والفساق والجهال تطير بهم الجن في الهواء وتمشي بهم على الماء وتقطع بهم المسافة البعيدة في المدة القريبة ، وليس شيء من ذلك من آيات الأنبياء والله الحمد والمنة إذ كان مقدور الإنس والجن والإخبار ببعض الأمور الغائبة التي يأتي بها الكهان هو أيضا من مقدور الجن ، فإنهم تارة يرون الغائب فيخبرون به ، وتارة يسترقون السمع من السماء فيخبرون به ، وتارة يسترقون وهم يكذبون في ذلك كما أخبر النبي ﷺ عنهم وما تخبر به الأنبياء من الغيب لا يقدر عليه إنس ولا جن)^١ .

الفتوى الرابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-

عن العلاقة بين الكهان والجن والشیاطين ؟

الجواب : (ومن الجن من يخبر بأمور مستقبلية للكهان وغير الكهان مما يسرقونه من السمع ، والكهانة كانت ظاهرة كثيرة بأرض العرب ، فلما ظهر التوحيد هربت الشياطين وبطلت أو قلت ؛ ثم انها تظهر في المواضع التي يختفي فيها أثر التوحيد ، وقد كان حول المدينة بعد أن هاجر النبي ﷺ كهان يتحاكمون اليهم ، وكان "أبو بردة بن نيار" كاهنا ثم أسلم بعد ذلك، وهو

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢٧٤) .



من أسلم ، والأصنام لها شياطين كانت تتراءى للسدنة أحيانا ، وتكلمهم أحيانا ، قال أبي بن كعب : " مع كل صنم جنية " ، وقال ابن عباس : " في كل صنم شيطان يتراءى للسدنة فيكلمهم " ، والشياطين كما قال الله تقتزن بما يجانسها بأهل الكذب والفجور (١) .

الفتوى الخامسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله

- عن السحر وهل يفسد الإدراك ؟

الجواب : (فالساحر يفسد الإدراك حتى يسمع الانسان الشيء ويراه

ويتصور خلاف ما هو عليه) (٢) .

الفتوى السادسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله

- عن السحر وهل يفسد السمع والبصر والعقل ؟

الجواب : (والسحرة يفسدون السمع والبصر والعقل حتى يخيل للإنسان

الأشياء بخلاف ما هي عليه فيتغير حسه وعقله ، قال تعالى في قصة موسى :

﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ (٣) ، وهذا يقتضي أن أعين الناس

قد حصل فيها تغير ولهذا قال تعالى : (ولو فتحنا عليهم بابا من السماء

فظلوا فيه يعرجون لقالوا إنما سكرت ابصارنا بل نحن قوم مسحورون) ، فقد

١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢٨٠) .

٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢٨٩) .

٣ (سورة الأعراف - جزء من الآية ١١٦) .

علموا أن السحر يغير الاحساس كما يوجب المرض والقتل ، وهذا كله من جنس مقدور الإنس ، فإن الإنسان يقدر أن يفعل في غيره ما يفسد إدراكه وما يمرضه ويقتله ، فهذا مع كونه ظلما وشرا هو من جنس مقدور البشر ، والجني إذا اراد أن يرى قرينه أمورا غائبة سأل عنها مثلها له ، فاذا سأل عن المسروق أراه شكل ذلك المال، وإذا سأل عن شخص أراه صورته ونحو ذلك ، وقد يظن الرائي أنه رأى عينه، وإنما رأى نظيره، وقد يتمثل الجني في صورة الإنسي حتى يظن الظان أنه الإنسي ، وهذا كثير كما تصور لقريش في صورة " سراقة ابن مالك بن جعشم " وكان من اشراف بني كنانة قال تعالى :

(وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس وأني جار لكم . . . الآية) ، فلما عاين الملائكة ولى هاربا ، ولما رجعوا ذكروا ذلك لسراقة فقال : والله ما علمت بحربكم حتى بلغني هزيمتكم ، وهذا واقع كثيرا حتى أنه يتصور لمن يعظم شخصا في صورته فإذا استغاث به أتاه فيظن ذلك الشخص أنه شيخه الميت ، وقد يقول له إنه بعض الانبياء أو بعض الصحابة الأموات ، ويكون هو الشيطان وكثير من الناس أهل العبادة والزهد من يأتيه في اليقظة من يقول إنه رسول الله ، ويظن ذلك حقا ، ومن يرى إذا زار بعض قبور الأنبياء أو الصالحين أن صاحب القبر قد خرج اليه ، فيظن أنه صاحب القبر ذلك النبي أو الرجل الصالح ، وإنما هو شيطان أتى في صورته إن كان يعرفها ، وإلا أتى في صورة إنسان قال إنه ذلك الميت ، وكذلك يأتي كثيرا من الناس في مواضع ، ويقول أنه الخضر ، وإنما كان جنيا من الجن ، ولهذا لم يجترئ الشيطان على أن يقول لأحد من الصحابة إنه الخضر ، ولا قال أحد

من الصحابة إني رأيت الخضر ، وإنما وقع هذا بعد الصحابة ، وكلما تأخر الامر كثر حتى إنه يأتي اليهود والنصارى ويقول أنه الخضر ، ولليهود كنيسة معروفة بكنيسة الخضر ، وكثير من كنائس النصارى يقصدها هذا الخضر ، والخضر الذي يأتي هذا الشخص غير الخضر الذي يأتي هذا ، ولهذا يقول من يقول منهم لكل ولي خضر ، وإنما هو جني معه ، والذين يدعون الكواكب تنزل عليهم أشخاص يسمونها روحانية الكواكب ، وهو شيطان نزل عليه لما أشرك ليغويه ، كما تدخل الشياطين في الأصنام وتتكلم أحيانا لبعض الناس وتترأى للسدنة أحيانا ، ولغيرهم أيضا ، وقد يستغيث المشرك بشيخ له غائب ، فيحكي الجني صوته لذلك الشيخ حتى يظن أنه سمع صوت ذلك المريد مع بعد المسافة بينهما ؛ ثم ان الشيخ يجيبه فيحكي الجني صوت الشيخ للمريد حتى يظن أن شيخه سمع صوته وأجابه ، وإلا فصوت الإنسان يمتنع أن يبلغ مسيرة يوم ويومين وأكثر ، وقد يحصل للمريد من يؤذيه فيدفعه الجني ويخيل للمريد أن الشيخ هو دفعه ، وقد يضرب الرجل بحجر فيدفعه عنه الجني ، ثم يصيب الشيخ بمثل ذلك حتى يقول أني اتقيت عنك الضرب ، وهذا أثره فيّ ، وقد يكونون يأكلون طعاما ، فيصور نظيره للشيخ ويجعل يده فيه ويجعل الشيطان يده في طعام أولئك حتى يتوهم الشيخ وهم أن يد الشيخ امتدت من الشام الى مصر وصارت في ذلك الإناء ، وعمر بن الخطاب لما نادى : " يا سارية الجبل ، قال : ان لله جندا يبلغونهم صوتي " ، فعلم أن صوته إنما يبلغ بما ييسره الله من تبليغ بعض الملائكة او صالحى الجن ، فيهتفون بمثل صوته ، كالذي ينادي إبنه وهو بعيد لا يسمع ، يا فلان فيسمعه من يريد

إبلاغه ، فينادي يا فلان، فيسمع ذلك الصوت ، وهو المقصود بصوت أبيه ،
وإلا فصوت البشر ليس في قوته أن يبلغ مسافة أيام)^١ .

الفتوى السابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن السحرة والكهان وهل عملهم مخالف للأدلة السمعية والعقلية والسماعية
والعيانية ، أي مخالفون لصريح المعقول وصحيح المنقول ؟

الجواب : (والذين يخالفون الأنبياء من أهل الكفر وأهل البدع كالسحرة

والكهان وسائر أنواع الكفار ، وكالمبتدعين من أهل الملل أهل العلم وأهل
العبادة ، فهؤلاء مخالفون للأدلة السمعية والعقلية للسماعية والعيانية مخالفون
لصريح المعقول وصحيح المنقول ، كما أخبر الله عنهم بقوله : (كلما ألقى
فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير ٠٠٠ الآية) ، فهؤلاء يخالفون أقوال
الأنبياء إما بالتكذيب وإما بالتحريف من التأويل وإما بالإعراض عنها
وكتماؤها ، فإما أن لا يذكروها أو يذكروا ألفاظها ، ويقولون ليس لها معنى
يعرفه مخلوق ، كما أخبر الله عن أهل الكتاب أن منهم من يكذب في اللفظ ،
ومنهم من يحرف الكلم في المعنى ، ومنهم جهال لا يفقهون ما يقرأون قال
تعالى : (أفتطمعون أن يؤمنوا لكم الى قوله فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل
لهم مما يكسبون) ، وكذلك هم مخالفون للأدلة العقلية ، فالأنبياءكملوا
الفطرة وبصروا الخلق كما تقدم في صفة محمد ﷺ ، إن الله يفتح به أعينا
عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا ، ومخالفوهم يفسدون الحس والعقل ، كما

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٢٨٩ - ٢٩١) .

أفسدوا الأدلة السمعية والحس والعقل ؛ بهما تعرف الأدلة ، والطرق ثلاثة :
الحس والعقل والخبر ، فمخالفوا الأنبياء أفسدوا هذا وهذا وهذا ، أما
إفسادهم لما جاء عن الأنبياء فظاهر ، وأما إفسادهم للحس والعقل ، فإنهم
قسمان : قسم أصحاب خوارق حسية كالسحرة والكهان وضلال العباد ،
وقسم أصحاب كلام واستدلال بالقياس والمعقول ، وكل منهما يفسد الحس
والعقل ، أما أصحاب الحال الشيطاني فقد عرف أن السحر يغير الحس
والعقل حتى يخيّل إلى الإنسان الشيء بخلاف ما هو ، وكذلك سائر الخوارق
الشيطانية لا تأتي إلا مع نوع فساد في الحس أو العقل ، كالمولّهيّن الذين لا
تأتيهم إلا مع زوال عقولهم ، وآخرين لا تأتيهم إلا في الظلام ، وآخرين تتمثل
لهم الجن في صورة الانس ، فيظنون أنهم إنس أو يرونهم مثال الشيء ، فيظنون
أن الذي رأوه هو الشيء نفسه ، أو يسمعونهم صوتا يشبه صوت من
يعرفونه ، فيظنون أنه صوت ذلك المعروف عندهم ، وهذا كثير موجود في أهل
العبادات البدعية التي فيها نوع من الشرك ومخالفة للشرعية ، وأما أصحاب
الكلام والمقال البهتاني ، فإنهم بنوا أصولهم العقلية وأصول دينهم الذي ابتدعوه
على مخالفة الحس والعقل)^١ .

الفتوى الثامنة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن حقيقة وجود السحر ؟

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - النبوات - ٨ / ٣٠٢ - ٣٠٤) .

الجواب : (ونصدق بأن في الدنيا سحرة وسحرا وأن السحر كائن موجود في الدنيا)^١ .

الفتوى التاسعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن غاية السحر ؟

الجواب : (أو ليس من أعظم علومهم السحر الذي غايته أن يعبد الإنسان شيطانا من الشياطين ، ويصوم له ويصلي ، ويقرب له القرابين حتى ينال بذلك عرضا من الدنيا ، فسادة أعظم من صلاحه وإثمه أكبر من نفعه)^٢ .

الفتوى الثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن علاقة الفلاسفة بالسحر ؟

الجواب : (ولكن سلفهم اكثروا الكلام في ذلك - يعني الفلاسفة - لأنهم لم يكن عندهم من آثار الرسل ما يهتدون به إلى توحيد الله وعبادته ، وما ينفع في الآخرة، وكان الشرك مستحوذا عليهم بسبب السحر والأحوال الشيطانية ، وكانوا ينفقون أعمارهم في رصد الكواكب ليستعينوا بذلك على السحر والشرك ، وكذلك الأمور الطبيعية، وكان منتهى عقلهم أمورا عقلية كلية كالعلم بالوجود المطلق ، وانقسامه إلى علة ومعلول وجوهر عرض

^١ (بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية - ١ / ٤٢٥) .

^٢ (درء تعارض العقل والنقل - ٥ / ٦٥) .

وتقسيم الجواهر ثم تقسيم الأعراض، وهذا هو عندهم الحكمة العليا، والفلسفة الأولى ، ومنتهى ذلك العلم بالوجود المطلق الذي لا يوجد إلا في الأذهان دون الأعيان)^١ .

الفتوى الحادية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عما يقوله العلماء -رضى الله عنهم- في " **الحلاج الحسين بن منصور** " ، هل كان صديقاً أو زنديقاً، وهل كان ولياً لله متقياً له أم كان له حال رحمانى، أو من أهل السحر والخزعبلات ، وهل قتل على الزندقة بمحض من علماء المسلمين أو قتل مظلوماً ، أفتونا مأجورين ؟

الجواب : (الحمد لله رب العالمين الحلاج قتل على الزندقة التى ثبتت عليه بإقراره وبغير إقراره، والأمر الذى ثبت عليه بما يوجب القتل باتفاق المسلمين ، ومن قال أنه قتل بغير حق فهو إما منافق ملحد ، وأما جاهل ضال ، والذى قتل به ما استفاض عنه من أنواع الكفر ، وبعضه يوجب قتله فضلاً عن جميعه ، ولم يكن من أولياء الله المتقين بل كان له عبادات ورياضات ومجاهدات بعضها شيطاني ، وبعضها نفساني ، وبعضها موافق للشرعية من وجه دون وجه ، فلبس الحق بالباطل ، وكان قد ذهب الى بلاد الهند وتعلم انواعاً من السحر ، وصنف كتاباً في السحر معروفاً وهو موجود إلى اليوم ، وكان له أقوال شيطانية ومخاريق بهتانية ، وقد جمع العلماء أخباره في كتب

^١ (دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية - ٣ / ٢٥٣) .

كثيرة أروها الذين كانوا في زمنه والذين نقلوا عنهم مثل "أبي على الحطى" ، ذكره في "تاريخ بغداد" و "الحافظ أبو بكر الخطيب" ذكر له ترجمة كبيرة في "تاريخ بغداد" و "أبو يوسف القزويني" صنف مجلدا في أخباره و "أبو الفرج بن الجوزي" له فيه مصنف سماه "رفع الحاج في أخبار الحلاج" ، وبسط ذكره في تاريخه "أبو عبد الرحمن السلمي" في "طبقات الصوفية" ، أن كثيراً من المشائخ ذموه وأنكروا عليه ، ولم يعدوه من مشائخ الطريق وأكثرهم حط عليه ، ومن ذمه وحط عليه "أبو القاسم الجنيد" ، ولم يقتل في حياة الجنيد بل قتل بعد موت الجنيد ، فإن الجنيد توفي سنة ثمان وتسعين ومئتين ، والحلاج قتل سنة بضع وثلاثمائة ، وقدموا به إلى بغداد راكباً على جمل ينادي عليه هذا داعي القرامطة ، وأقام في الحبس مدة حتى وجد من كلامه الكفر والزندقة ، واعترف به مثل أنه ذكر في كتاب له : من فاته الحج فإنه يبني في داره بيتاً ، ويطوف به كما يطوف بالبيت ، ويتصدق على ثلاثين يتيماً بصدقة ذكرها ، وقد أجزأه ذلك عن الحج ، فقالوا له : أنت قلت هذا ، قال : نعم ، فقالوا له : من أين لك هذا ، قال : ذكره الحسن البصري في كتاب الصلاة ، فقال له القاضي أبو عمر : تكذب يا زنديق ، أنا قرأت هذا الكتاب وليس هذا فيه ، فطلب منهم الوزير أن يشهدوا بما سمعوه ، ويفتوا بما يجب عليه ، فاتفقوا على وجوب قتله لكن العلماء لهم قولان في الزنديق : إذا أظهر التوبة هل تقبل توبته فلا يقتل ، أم يقتل لأنه لا يعلم صدقه ، فإنه ما زال يظهر ذلك ، فأفتى طائفة بأنه يستتاب فلا يقتل ، وأفتى الأكثرون بأنه يقتل ، وإن أظهر التوبة فإن كان صادقاً في

توبته نفعه ذلك عند الله ، وقتل في الدنيا ، وكان الحد تطهيراً له كما لو تاب الزاني والسارق ونحوهما بعد أن يرفعوا إلى الإمام ، فإنه لا بد من إقامة الحد عليهم ، فإنهم إن كانوا صادقين كان قتلهم كفارة لهم ، ومن كان كاذباً في التوبة كان قتله عقوبة له ، فإن كان الحلاج وقت قتله تاب في الباطن ، فإن الله ينفعه بتلك التوبة ، وإن كان كاذباً فإنه قتل كافراً .

ولما قتل لم يظهر له وقت القتل شيء من الكرامات ، وكل من ذكر أن دمه كتب على الأرض اسم الله ، وأن رجله انقطع مأوها أو غير ذلك ، فإنه كاذب ، وهذه الأمور لا يحكيها إلا جاهل أو منافق وإنما وضعها الزنادقة وأعداء الاسلام حتى يقول قائلهم إن شرع محمد بن عبد الله يقتل أولياء الله حتى يسمعو أمثال هذه الهذيان ، وإلا فقد قتل أنبياء كثيرون ، وقتل من أصحابهم وأصحاب نبينا ﷺ والتابعين وغيرهم من الصالحين من لا يحصى عددهم إلا الله قتلوا بسيوف الفجار والكفار والظلمة غيرهم ، ولم يكتب دم أحدهم اسم الله والدم أيضاً نجس فلا يجوز أن يكتب به اسم الله تعالى ، فهل الحلاج خير من هؤلاء ودمه أظهر من دمائهم وقد جزع وقت القتل وأظهر التوبة والسنة فلم يقبل ذلك منه ، ولو عاش افتتن به كثير من الجهال لأنه كان صاحب خزعبلات بهتانية وأحوال شيطانية ، ولهذا إنما يعظمه من يعظم الأحوال الشيطانية والنفسانية والبهتانية وأما أولياء الله العالمون بحال الحلاج فليس منهم واحد يعظمه ، ولهذا لم يذكره القشيري في مشائخ رسالته وإن كان قد ذكر من كلامه كلمات استحسناها ، وكان الشيخ أبو يعقوب النهرجوري قد زوجه بابنته فلما اطلع على زندقته نزعها منه ، وكان عمرو بن عثمان

يذكر أنه كافر ، ويقول كنت معه فسمع قارئاً يقرأ القرآن فقال أقدر أن أصنف مثل هذا القرآن أو نحو هذا من الكلام ، وكان يظهر عند كل قوم ما يستجلبهم به الى تعظيمه فيظهر عند أهل السنة أنه سنيّ ، وعند أهل الشيعة أنه شيعيّ ، ويلبس لباس الزهاد تارة ، ولباس الأجناد تارة ، وكان من مخاريقه أنه بعث بعض أصحابه إلى مكان في البرية يخبأ فيه شيئاً من الفاكهة والحلوى ثم يجيء بجماعة من أهل الدنيا إلى قريب من ذلك المكان فيقول لهم ما تشتهون أن آتيكم به من هذه البرية ، فيشتهى أحدهم فاكهة أو حلوة فيقول امكثوا ، ثم يذهب إلى ذلك المكان ويأتى بما خبأ أو يبعضه ، فيظن الحاضرون أن هذه كرامة له ، وكان صاحب سيما وشياطين تخدمه أحيانا كانوا معه على جبل أبي قبيس فطلبوا منه حلوة فذهب الى مكان قريب منهم وجاء بصحن حلوى فكشفوا الأمر فوجدوا ذلك قد سرق من دكان حلاوى باليمن حمله شيطان من تلك البقعة ، ومثل هذا يحصل كثيراً لغير الحلاج ممن له حال شيطاني ونحن نعرف كثيراً من هؤلاء في زماننا وغير زماننا، مثل شخص هو الآن بدمشق كان الشيطان يحمله من جبل الصالحية إلى قرية حول دمشق فيجىء من الهوى الى طاقة البيت الذى فيه الناس فيدخل وهم يرونه ويحجى بالليل إلى باب الصغير فيعبر منه هو ورفقته وهو من أفجر الناس ، وآخر كان بالشويك في قرية يقال لها الشاهدة يطير في الهوى إلى رأس الجبل والناس يرونه ، وكان شيطان يحمله ، وكان يقطع الطريق ، وأكثرهم شيوخ الشر يقال لاحدهم البويّ أى المخبث ينصبون له حركات في ليلة مظلمة ، ويصنعون خبزا على سبيل القربات ، فلا يذكرون الله ، ولا

يكون عندهم من يذكر الله ، ولا كتاب فيه ذكر الله ، ثم يصعد ذلك البوي في الهوى ، وهم يرونه ويسمعون خطابه للشيطان وخطاب الشيطان له ، ومن ضحك أو شرق بالخبز ضربه الدف ولا يرون من يضرب به ، ثم إن الشيطان يخبرهم ببعض ما يسألونه عنه ويأمرهم بأن يقربوا له بقرأ وخيلاً وغير ذلك ، وأن يخنقوها خنقاً ولا يذكرون اسم الله عليها ، فإذا فعلوا قضى حاجتهم ، وشيخ آخر أخبر عن نفسه أنه كان يزني بالنساء ويتلوط بالصبيان الذين يقال لهم الحوارات وكان يقول يأتيني كلب أسود بين عينيه نكتتان بيضاوان فيقول لي : فلان إن فلانا نذر لك نذراً وغدا يأتيك به ، وأنا قضيت حاجته لأجلك فيصبح ذلك الشخص يأتيه بذلك النذر ، ويكاشفه هذا الشيخ الكافر ، قال : وكنت إذا طلب مني تغيير مثل اللاذن أقول حتى أغيب عن عقلي وإذ باللاذن في يدي أو في فمي وأنا لا أدري من وضعه ، قال : وكنت أمشي وبين يدي عمود أسود عليه نور ، فلما تاب هذا الشيخ وصار يصلي ويصوم ويجتنب المحارم ذهب الكلب الأسود ، وذهب التغيير ، فلا يؤتى بلاذن ولا غيره .

وشيخ آخر كان له شياطين يرسلهم يصرعون بعض الناس فيأتي أهل ذلك المصروع إلى الشيخ يطلبون منه إبراءه ، فيرسل إلى أتباعه فيفارقون ذلك المصروع ، ويعطون ذلك الشيخ دراهم كثيرة ، وكان أحياناً تأتيه الجن بدراهم وطعام تسرقه من الناس حتى أن بعض الناس كان له تين في كؤارة فيطلب الشيخ من شياطينه تينا فيحضرونه له فيطلب أصحاب الكؤارة التين فوجدوه قد ذهب .

وأخر كان مشغلا بالعلم والقراءة ، فجاءته الشياطين أغرته وقالوا له نحن :
نسقط عنك الصلاة ، ونحضر لك ما تريد فكانوا يأتونه بالحلوى والفاكهة
حتى حضر عند بعض الشيوخ العارفين بالسنة فاستتابه وأعطى أهل الحلاوة
ثم حلاوتهم التي أكلها ذلك المفتون بالشیطان .

فكل من خرج عن الكتاب والسنة ، وكان له حال من مكاشفة أو تأثير ،
فإنه صاحب حال نفساني أو شيطاني ، وإن لم يكن له حال بل هو يتشبه
بأصحاب الأحوال ، فهو صاحب محال بهتاني ، وعامة أصحاب الأحوال
الشیطانية يجمعون بين الحال الشيطاني والحال البهتاني ، كما قال تعالى : (هل
انبئكم على من تنزل الشياطين على كل افك ائيم) .

والحلاج كان من أئمة هؤلاء أهل ---- الحا والحال البهتاني وهؤلاء طوائف
كثيرة ، فائمة هؤلاء هم شيوخ المشركين الذين يعبدون الأصنام مثل الكهان
والسحرة الذين كانوا للعرب المشركين ، ومثل الكهان الذين هم بأرض الهند
والترك وغيرهم)^١ .

الفتوى الثانية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-

عن أسباب تحريم السحر ؟

الجواب : (ومن هذا الباب تحريم السحر مع ما له من التأثير وقضاء بعض
الحاجات ، وما يدخل في ذلك من عبادة الكواكب ودعائها ، وإستحضار

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٣٥ / ١٠٧ - ١١٥) .

الجن ، وكذلك الكهانة والاستقسام بالأزلام ، وأنواع الأمور المحرمة في الشريعة مع تضمنها أحيانا نوع كشف أو نوع تأثير .
وفى هذا تنبيه على جملة الأسباب التي تقتضي بها حوائجهم ، وأما تفصيل ذلك فيحتاج إلى بسط طويل كما يحتاج تفصيل أنواع السحر وسبب تأثيره وما فيه من السيميا)^١ .

الفتوى الثالثة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن تفسير الآية : ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ۗ ۝٢٠٠ ﴾ الآية^٢ ؟

الجواب : (أخبر الحق تبارك وتعالى أنهم اتبعوا السحر وتركوا كتاب الله كما يفعله كثير من اليهود وبعض المنتسبين إلى الإسلام من أتباعهم كتب السحرة أعداء إبراهيم وموسى من المتفلسفة ونحوهم ، وهو كإيمانهم بالجبت والطاغوت ، فإن الطاغوت هو الطاغى من الأعيان ، والجبت هو من الأعمال والأقوال ، كما قال عمر بن الخطاب : " الجبت السحر ، والطاغوت الشيطان " ، ولهذا قال النبي ﷺ : " العيافة والطيرة والطرق من الجبت "^٣ رواه أبو داود)^١ .

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٢٨ / ١٩٩ - ٢٠٠) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٤٧٧ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (٢٣) - برقم (٣٩٠٧) ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٨ / ١٣٩ ، والطبراني في " المعجم الكبير " -

عن دليل مطرد لازما او غالبا ، وحذاق المنجمين يوافقون على ذلك ويعرفون ان طالع البلاد لا)^١ .

الفتوى الخامسة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله

- عن هل السحر هلاك للدين ؟

الجواب : (قال يحيى بن عمار : العلوم خمسة ؛ فعلم هو حياة الدنيا وهو علم التوحيد ، وعلم هو غذاء الدين وهو علم التذكر بمعاني القرآن والحديث ، وعلم هو دواء الدين وهو علم الفتوى إذا نزل بالعبد نازلة احتاج إلى من يشفيه منها ، كما قال ابن مسعود : " وعلم هو داء الدين وهو الكلام المحدث وعلم هو هلاك الدين وهو علم السحر ونحوه ")^٢ .

الفتوى السادسة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله

- عن حرمة السحر وحد الساحر ؟

الجواب : (وقد علم أنه محرم - يعني السحر - بكتاب الله وسنة رسوله ، وإجماع الأمة ، بل أكثر العلماء على أن الساحر كافر يجب قتله وقد ثبت قتل الساحر عن " عمر بن الخطاب " و " عثمان بن عفان " و " حفصة بنت عمر " و " عبدالله بن عمر " و " جندب بن عبدالله " و روي ذلك

^١ (كتب ورسلات وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٢٥ / ٢٠٠) .

^٢ (كتب ورسلات وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١٠ / ١٤٥ - ١٤٦) .

مرفوعا عنه عن النبي ﷺ و قد قال تعالى : ﴿لَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾^١ ، وقال تعالى : ﴿وَاتَّبِعُوا مَا نَتَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ قِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَيَعْلَمُونَ مَا يُضْرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرُّوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ * وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمُؤْتِيهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^٢ .

فبين سبحانه أن طلاب السحر يعلمون أن صاحبه ما له في الآخرة من خلاق ؛ أي من نصيب ، ولكن يطلبون به الدنيا من الرئاسة والمال ، ولو أنهم آمنوا واتقوا لحصل لهم من ثواب الله في الدنيا والآخرة ما هو خير لهم مما يطلبونه .

ولهذا تجدد الذين يدخلون في السحر ودعوة الكواكب لأجل ما يتوهمه من حصول رئاسة ومال ولا يحصل له إلا ما يضره ولا ينفعه كما يدل عليه استقراء أحوال العالم .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ : " أنه عد من الكبائر الاشرار بالله و السحر وقتل النفس و الربا والفرار من الزحف وقذف المحصنات^٣ الغافلات المؤمنات^٤ " ، وغير ذلك من أنواع السحر وأصنافه المتنوعة)^٢ .

^١ (سورة طه - الآية ٦٩) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

^٣ (قال النووي : المحصنات : العفاف) .

^٤ (قال النووي : الغافلات : الغافلات عن الفواحش ، وما قذفن به - صحيح مسلم بشرح النووي

الفتوى السابعة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

عن أسباب اللجوء إلى السحر وضرره ، والطرق المشروعة لعلاجيه ؟

الجواب : (وهؤلاء كما قال تعالى فيهم : ﴿...وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ

خَلْقٍ...﴾ ^٢ ، هُم مقرون بأن منفعة ذلك لا تكون في الآخرة ، وإنما يرجون

منفعته في الدنيا ، وإن كان فيه بلوغ بعض الأعراض من رئاسة أو شهوة .

فهو كما قال الله تعالى : ﴿...وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرِفُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ...﴾ ^٤ ، إذ ما فيه من

المضرة يربو على ما فيه من الخير ، قال الله تعالى : ﴿...وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَآتَوْا سُوءَ بَيِّنَةٍ مِنْ عِنْدِ

اللَّهِ خَيْرٌ لَّكَ إِن كُنَّا يَعْلَمُونَ...﴾ ^٥ ، ولهذا كان ما نهي عنه من هذا الجنس إنما هو لكون

الضرر فيه أغلب من المنفعة ، فأما ما ينفع الناس فلم ينه الله عنه .

^١ (الحديث رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ " اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات " متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الوصايا (٢٣) - برقم (٢٧٦٦) ، والإمام ومسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (١٤٥) - برقم (٨٩) ، وأبو داود في سننه - كتاب الوصايا (١٠) - برقم (٢٨٧٤) ، والنسائي في سننه - كتاب الوصايا (١٢) - وفي "السنن الكبرى" - ٤ / ١١٤ - كتاب الوصايا (١٢) - برقم (٦٤٩٨) - بلفظ " الشح " بدل السحر ، أنظر صحيح الجامع ١٤٤ ، صحيح أبي داود ٢٤٩٨ ، صحيح النسائي (٣٤٣٢) .

^٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٢٩ / ٣٨٤ - ٣٨٥) .

^٣ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

^٤ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

^٥ (سورة البقرة - الآية ١٠٣) .

ولهذا لما عرض علي النبي ﷺ الرقي قال : " من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل " ١ ، وقال : " لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك " ٢ ، وذكر البخاري في صحيحه في استخراج السحر عن قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر قال لا بأس به إنما يريدون الإصلاح فأما ما ينفع الناس فلم ينه عنه) ٣ .

الفتوى الثامنة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عمن يقول أن السيميا والكيمياء علمان من علوم الأنبياء والأولياء ويروي بعضهم في الكيمياء وهو الفضة الخدماء أو المخدمة من أسفاها أكل الحلال و نحو ذلك ؟

١ (الحديث عن جابر رضي الله عنه ، أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٠٢ ، ٣٣٤ ، ٣٨٢ ، ٣٩٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦١ ، ٦٢ ، ٦٣) - برقم (٢١٩٩) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الطب (٣٤) - برقم (٣٥١٥) - واللفظ بنحوه ، أنظر صحيح الجامع ٦٠١٩ ، صحيح ابن ماجة ٢٨٣٣ - السلسلة الصحيحة ٤٧٢) .

٢ (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٤) - برقم (٢٢٠٠) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٣٨٨٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٢١٢ ، وابن وهب في " الجامع " (١١٩) ، انظر صحيح الجامع ١٠٤٨ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٠ - السلسلة الصحيحة ١٠٦٦) .

٣ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٣ / ٤٨ - ٤٩) .

الجواب : (وأما من قال أن السيميا والكيمياء من علوم الأنبياء والأولياء فكاذب مفتر ، لم يعرف عن نبي من الأنبياء أنه تكلم لا في هذا ولا في هذا ولا عن و لي مقبول عند الامة .

أما السيميا فإنها من السحر ولا يفلح الساحر حيث أتى ولا ريب أن السحرة قد يشتبهون بالأنبياء والأولياء ، ويأتون ما يظن أن يضاهي ما تأتي به الأنبياء كما أتى سحرة فرعون بما يضاهون به معجزة موسى فألقى موسى عصاه فإذا هي تلقف ما يأفكون إلى قوله ساجدين) ١ .

الفتوى التاسعة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله

- عن حكم الذهاب إلى السحرة والمشعوذين والكهنة والمنجمين ؟

الجواب : (وفي سنن أبي داود عن النبي ﷺ أنه قال : " من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد " ٢ ، وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : " من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم يقبل الله صلاته أربعين يوما " ٣ ، والكهان أعلم بما يقولونه من المنجمين في

١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٢٩ / ٣٨٩ - ٣٩٠) .

٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١/ ٣١١، ٢٢٧، أبو داود في سننه - كتاب الطب (٢٢) - برقم (٣٩٠٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الأدب (٢٨) - برقم (٣٧٢٦) ، والحرابي في الغريب ، وقال الألباني وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات - أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٤ ، صحيح أبي داود ٣٣٠٥ ، صحيح ابن ماجه ٣٠٠٢ - السلسلة الصحيحة ٧٩٣) .

٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٤٠) .

الأحكام ومع هذا صح عن النبي ﷺ أنه نهى عن إتيانهم ومساءلتهم فكيف بالمنجم وقد بسطنا هذا في غير هذا الموضوع عن هذا الجواب (١) .

الفتوى الأربعون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم

التنجيم ؟

الجواب : (قال المرداوي : قال الشيخ تقي الدين - رحمه الله - يعني ابن

تيمية - : التنجيم كالأستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية من السحر) (٢) .

الفتوى الحادية والأربعون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله

- عن حكم أخذ الأجرة على التنجيم ، والضرب بالخصى ؟

الجواب : (إن أخذ الأجرة ، والهبة ، والكرامة ، على التنجيم ، والضرب

بالخصى حرام على الدافع والآخذ ، ويجب على ولي الأمر منعهم ، ويجب على كل قادر السعي في إزالة كل ما يعينهم على ذلك ، ويحرم على النظار والوكلاء والملاك ، إكراء الحوانيت المملوكة أو الموقوفة أو غيرها لهؤلاء الكفار والفساد بهذه المنفعة ، ويجب أن يمنعوا من الجلوس في الحوانيت والطرق ،

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٢٤ / ٢٥٦) .

^٢ (الإنصاف - ١٠ / ٣٥١ ، وأنظر البهوتي في " كشف القناع " - ٦ / ١٨٧) .

أو دخولهم على الناس في منازلهم ، والقيام في ذلك من أفضل الجهاد في
سبيل الله (١) .

١ (مجموع الفتاوى - باختصار - ٣٥ / ٩٤ - ٩٧) .

* العين والحسد :

الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن قول " ما شاء الله لا قوة الا بالله " في علاج العين ؟

الجواب : (وقال المؤمن لصاحبه : ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله ، ولهذا يؤمر بهذا من يخاف العين على شيء ، فقله : ما شاء الله ، تقديره ما شاء الله كان ، فلا يأمن ، بل يؤمن بالقدر ويقول لا قوة الا بالله) ^١ .

الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن إمكانية قتل العائن للمعين ؟

الجواب : (كما يقتل العائن من أصابه بعينه) ^٢ .

الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن المعنى الحقيقي للحسد ؟

الجواب : (قال طائفة من الناس : إنه تمنى زوال النعمة عن المحسود ، وإن لم يصير للحاسد مثلها ، بخلاف الغبطة فإنه تمنى مثلها من غير حب زوالها عن المغبوط .

^١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١١ / ٣٢١) .

^٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١١ / ٦٤٣) .

والتحقيق ان الحسد: هو البغض والكراهة لما يراه من حسن حال المحسود، وهو نوعان : إحداهما كراهة للنعمة عليه مطلقاً ، فهذا هو الحسد المذموم ، وإذا أبغض ذلك فانه يتألم ويتأذى بوجود ما يبغضه ، فيكون ذلك مرضاً في قلبه ، ويلتذ بزوال النعمة عنه ، وإن لم يحصل له نفع بزوالها لكن نفعه زوال الألم الذى كان في نفسه ولكن ذلك الألم لم يزل إلا بمباشرة منه وهو راحة ، وأشدّه كالمريض الذى عولج بما يسكن وجعه والمرض فإن بغضه لنعمة الله على عبده مرض ، فان تلك النعمة قد تعود علالمحسود وأعظم منها، وقد يحصل نظير تلك النعمة لنظير ذلك المحسود ، والحاسد ليس له غرض في شئ معين لكن نفسه تكره ما أنعم به على النوع ، ولها قال من قال : إنه تمنى زوال النعمة ، فإن من كره النعمة على غيره تمنى زوالها بقلبه ، والنوع الثانى : أن يكره فضل ذلك الشخص عليه ، فيجب أن يكون مثله أو أفضل منه ، فهذا حسد وهو الذى سموه الغبطة وقد سماه النبى ﷺ حسداً في الحديث المتفق عليه من حديث ابن مسعود وابن عمر رضى الله عنهما أنه قال : " لاحسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها ورجل اتاه الله مالا وسلطه على هلكته فى الحق " ، هذا لفظ ابن مسعود، ولفظ ابن عمر : " رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ، ورجل اتاه الله مالا فهو ينفق منه فى الحق آناء الليل والنهار " ، وراه البخارى من حديث أبى هريرة ولفظه : " لاحسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يتلوه الليل والنهار فسمعه رجل فقال ياليتنى أوتيت مثل ما اوتى هذا فعملت فيه مثل ما يعمل هذا ورجل اتاه الله مالا فهو يهلكه فى الحق فقال رجل

يألتنى اوتيت مثل ما اوتي هذا فعملت فيه ما يعمل هذا " ١ ، فهذا الحسد الذى نهى عنه النبي ﷺ إلا فى موضعين هو الذى سماه أولئك الغبطة ، وهو أن يجب مثل حال الغير ويكره أن يفضل عليه) ٢ .

الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الحسد

المذموم ؟

الجواب : (وأما الحسد المذموم كله فقد قال تعالى فى حق اليهود : ﴿ وَذَكَرَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ ٣ ، يودون ، أى يتمنون ارتدادكم حسدا ، فجعل الحسد هو الموجب لذلك الود من بعد ما تبين لهم الحق ، لأنهم لما رأوا أنكم قد حصل لكم من النعمة ما حصل بل ما لم يحصل لهم مثله حسدوكم وكذلك فى الآية الأخرى : ﴿ أَمْ يَحْسَدُونَ لِلْإِنْسَانِ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَاهُ الْإِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا * فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴾ ٤ ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ *

١ (أخرجه الإمام أحمد فى مسنده - ٢ / ٩ ، ٣٦ ، والإمام البخارى فى صحيحه - كتاب فضائل القرآن (٢٠) - برقم (٥٠٢٦) - كتاب التمني (٥) - برقم (٧٢٣٢) - وكتاب التوحيد (٤٥) - برقم (٧٥٢٨) ، والنسائي فى السنن الكبرى - ٢٧/٥ - كتاب فضائل القرآن (٥٠) - برقم (٨٠٧٣) - واللفظ بنحوه ، أنظر صحيح الجامع ٧٤٨٩) .

٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١٠ / ١١١ - ١١٣) .

٣ (سورة البقرة - الآية ١٠٩) .

٤ (سورة النساء - الآية ٥٤) .

وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ * وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ * وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ^١ ، وقد ذكر طائفة من المفسرين أنها نزلت بسبب حسد اليهود للنبي ﷺ حتى سحروه ، سحره ليبد بن الأعصم اليهودي ، فالحاسد المبغض للنعمة على من أنعم الله عليه بها ظالم معتد ، والكاره لتفضيله المحب لمماثلته منهّي عن ذلك ، إلا فيما يقربه إلى الله ، فاذا أحب أن يعطى مثل ما أعطي مما يقربه إلى الله ، فهذا لا بأس به ، وإعراض قلبه عن هذا بحيث لا ينظر إلى حال الغير أفضل ، ثم هذا الحسد إن عمل بموجبه صاحب كان ظالماً معتدياً مستحقاً للعقوبة ، إلا أن يتوب ، وكان المحسود مظلوماً مأموراً بالصبر والتقوى ، فيصبر على أذى الحاسد ، ويعفو ويصفح عنه ، كما قال تعالى : ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُّوْكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُنَّا كَحَسَدِكُمْ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۝١٠٠ ﴾^٢ ، وقد ابتلى يوسف بحسد إخوته له حيث قالوا : (ليوسف واخوه أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة إن أبانا لفي ضلال مبين) ، فحسدوهما على تفضيل الأب لهما ولهذا قال يعقوب ليوسف : (لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيذا إن الشيطان للانسان عدو مبين) ، ثم إنهم ظلموه بتكلمهم في قتله وإلقائه في الحب ، وبيعه رقيقاً لمن ذهب به إلى بلاد الكفر فصار مملوكاً لقوم كفار ثم إن يوسف ابتلى بعد أن ظلم بمن يدعو إلى الفاحشة ، ويراود عليها

^١ (سورة الفلق) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٩) .

ويستعين عليه بمن يعينه على ذلك ، فاستعصم واختار السجن على الفاحشة
وآثر عذاب (١) .

الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

الحسد وهل يقع بين المشركين ؟

الجواب : (وهكذا الحسد يقع كثيرا بين المتشاركين في رئاسة أو مال ، إذا
أخذ بعضهم قسطاً من ذلك وفات الآخر ويكون بين النظراء لكرهية أحدهما
أن يفضل الآخر عليه ، كحسد إخوة يوسف ، وكحسد ابني آدم أحدهما
لأخيه ، فإنه حسده لكون أن الله تقبل قربانه ، ولم يتقبل قربان هذا ، فحسده
على ما فضله الله من الإيمان والتقوى ، كحسد اليهود للمسلمين وقتله على
ذلك ، ولهذا قيل أول ذنب عصى الله به ثلاثة : الحرص ، والكبر ، والحسد ،
فالحرص من آدم ، والكبر من إبليس ، والحسد من قاييل ، حيث قتل هابيل ،
وفي الحديث : " ثلاث لا ينجو منهم أحد : الحسد والظن والطيرة ،
وسأحدثكم بما يخرج من ذلك إذا حسدت فلا تبغض وإذا ظننت فلا
تحقق وإذا تطيرت فامض " ٢ ، رواه ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة ،

١ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١٠ / ١٢٠ - ١٢٢) .

٢ (أخرجه العراقي في " المغني عن حمل الأسفار " - ١٨٣/٣ ، وقد ذكره الغزي في " إتيان ما
يحسن من الأخبار " - برقم (١٦١٩) ، والسبكي في " الأحاديث التي لا أصل لها في الإحياء " -
برقم (٣٤٣) - وقال : لم أجد له اسناداً (٦ / ٣٤٣) ، وابن طولون في " الشذرة في الأحاديث
المشتهرة " - برقم (٨٢٠) ، والفتني في " تذكرة الموضوعات " - برقم (١٦٦) ، والعجلوني في
" كشف الخفاء " - برقم (٢٢٠٨) ، والشوكاني في " الفوائد المجموعة " برقم (٢٢٧) ، وقال

وفي السنن عن النبي ﷺ : " دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين " ١ ، فسماه داء ٢ .

الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

الحسد وهل يقع بين المنتسبين إلى العلم ؟

الجواب : (قال الله سبحانه : ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُّوْكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَأَنَّ كَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ۖ ﴾ ٣ ، فذم اليهود على ما حسدوا المؤمنين على الهدى والعلم ، وقد يتلى بعض المنتسبين إلى العلم وغيرهم بنوع من الحسد لمن هداه الله لعلم نافع أو عمل صالح ، وهو خلق مذموم مطلقا ، وهو في هذا الموضع من أخلاق المغضوب عليهم) ٤ .

الأستاذ محمود بن محمد الحداد في تخرجه لأحاديث كتاب " إحياء علوم الدين " (ص ١٨٣٦) :
رواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الحسد من حديث أبي هريرة ، وفيه يعقوب بن محمد الزهري وموسى بن يعقوب الزمعي ضعفهم الجمهور " وفي رواية ثلاث لا ينجو منها أحد وقل من ينجو منها " رواها ابن أبي الدنيا من رواية عبدالرحمن بن معاوية وهو مرسل ضعيف) .

١ (جزء من حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ١٦٥ ، ١٦٧ ، والترمذي في سننه - أبواب صفة القيامة (٢٠) برقم (٢٦٤١) ، وقال الألباني حديث حسن ، انظر صحيح الجامع ٣٣٦١ / ١ ، صحيح الترمذي (٢٠٣٨) ، مشكلة الفقر (٢٠) الإرواء (٢٣٨) - التعليق الرغيب - ٣ / ١٢ - غاية المرام (٤١٤) .

٢ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ١٠ / ١٢٦) .

٣ (سورة البقرة - الآية ١٠٩) .

٤ (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - ٢ / ٦) .

* الطرق المتبعة في الرقية والعلاج :

الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن حكم الاستعانة بالجن ؟

الجواب : (أ - فمن كان من الإنس يأمر الجن بما أمر الله به ورسوله من عبادة الله وحده وطاعة نبيه ، ويأمر الإنس بذلك ، فهذا من أفضل أولياء الله تعالى ، وهو في ذلك من خلفاء الرسول ﷺ ونوابه .

ب- ومن كان يستعمل الجن في أمور مباحة له ، فهو كمن استعمل الإنس في أمور مباحة له ، وهذا كأن يأمرهم بما يجب عليهم وينهاهم عما حرم عليهم ويستعملهم في مباحات له ، فيكون بمنزلة الملوك الذين يفعلون مثل ذلك ، وهذا إذا قدر أنه من أولياء الله ، فغايتة أن يكون في عموم أولياء الله مثل النبي الملك مع العبد الرسول : كسليمان ويوسف مع إبراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

ج - ومن كان يستعمل الجن فيما ينهى الله عنه ورسوله إما في الشرك ، وإما في قتل معصوم الدم أو في العدوان عليهم بغير القتل كتمريضه وإنسائه العلم وغير ذلك من الظلم ، وإما في فاحشة كجلب من يطلب الفاحشة ، فهذا قد استعان بهم على الإثم والعدوان ، ثم إن استعان بهم على الكفر فهو كافر ، وإن استعان بهم على المعاصي فهو عاص : إما فاسق وإما مذنب غير فاسق .

د - وإن لم يكن تام العلم بالشريعة فاستعان بهم فيما يظن أنه من الكرامات مثل أن يستعين بهم على الحج ، أو أن يطيروا به عند السماع البدعي ، أو أن يحملوه إلى عرفات ، ولا يحج الحج الشرعي الذي أمره الله به ورسوله ، وأن يحملوه من مدينة إلى مدينة ، ونحو ذلك فهذا مغرور قد مكروا به)^١ .

الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رسول الله ﷺ هل استخدم الجن في حياته ؟

الجواب : (رسول الله ﷺ لم يكن مستخدماً الجن ، لكن دعاهم إلى الإيمان بالله ، وقرأ عليهم القرآن ، وبلغهم الرسالة ، وبايعهم كما فعل بالإنس ، والذي أوتيهِ النبي ﷺ أعظم مما أوتيهِ سليمان ، فإنه استعمل الجن والإنس في عبادة الله وحده وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، لا لغرض يرجع إليه إلا ابتغاء وجه الله وطلب رضاه)^٢ .

الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الذبح للجن ؟

^١ (مجموع الفتاوى - ١١ / ٣٠٧) .

^٢ (مصائب الإنسان - ١٥٦) .

الجواب : (وما يتقرب به إلى الجن الذبائح ، فإن من الناس من يذبح للجن وهو من الشرك الذي حرمه الله ورسوله ، وروي أنه : " نهى عن ذبائح الجن ") ٢ .

الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم سؤال الجن وتصديقهم ، وسؤال من يسألهم ؟

الجواب : (فهذا على أوجه :

أ) - على وجه التصديق : إن كان على وجه التصديق لهم في كل ما يخبرون به والتعظيم للمسؤول فهو حرام .

ب) - على وجه الامتحان : وأما إن كان يسأل المسؤول ليمتحن حاله ويختبر باطن أمره وعنده ما يميز به صدقه من كذبه ؛ فهذا جائز كما ثبت في الصحيحين : (أن النبي ﷺ سأل ابن صياد فقال : ما يأتيك ؟ فقال : يأتيني صادق وكاذب ، قال ما ترى ؟ قال : أرى عرشا على الماء ، قال :

١ (عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وقد ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات" - برقم (٣٠٢) ، والسيوطي في " اللآلئ " - ٢ / ٢٢٦ - برقم (٢٢٦) ، والشوكاني في "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" - برقم (٤٩٩) ، والكناني في " تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة " - برقم (٢٤٨) ، والطرابلسي في " الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي " - برقم (١٠٩٧) ، والذهبي في "ترتيب الموضوعات" - برقم (٧٢٧) ، والبيهقي في سننه - ٩ / ٣١٤ ، وقال الألباني حديث موضوع ، أنظر السلسلة الضعيفة - برقم (٢٤٠ ، ١٠٠٠) .

٢ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٥٢) .

فإني قد خبأت لك خبيئاً ، قال : الدخ الدخ قال : اخساً فلن تعدو قدرك أنت من إخوان الكهان) ١ .

ج - على وجه الاعتبار : وكذلك إن كان يسمع ما يقولونه ويخبرون به عن الجن كما يسمع المسلمون ما يقول الكفار والفجار ليعرفوا ما عندهم فيعتبرون به ، وكما يسمع خبر الفاسق ويتبين ويتثبت فلا يجزم بصدقه ولا كذبه إلا ببينة كما قال تعالى : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ (٢) ٣ .

وقال - رحمه الله - : (وأما سؤال الجن وسؤال من يسألهم - فهذا إن كان على وجه التصديق لهم في كل ما يخبرون به والتعظيم للمسؤول - فهو حرام ، كما ثبت في صحيح مسلم وغيره عن معاوية بن الحكم السلمي قال : قلت : يا رسول الله ! أمورا كنا نصنعها في الجاهلية ، كنا نأتي الكهان ،

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٣٨٠ ، ٣ / ٣٦٨ ، ٤ / ١٧٠ ، ٥ / ١٤٨ ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الجنائز (٧٩) - برقم (١٣٥٤) - وكتاب الجهاد (١٧٨) - برقم (٣٠٥٥) ، وكتاب القدر (١٤) - برقم (٦١٧٣) - وكتاب الأدب (٩٧) - برقم (٦٦١٨) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الفتن (٨٦ ، ٨٧ ، ٩٥) - برقم (٢٩٢٤ ، ٢٩٢٥ ، ٢٩٣٠) ، والترمذي في سننه - كتاب الفتن (٥٤) - برقم (٢٣٦٢ ، ٢٣٦٣) ، وأبو داود في سننه - كتاب الملاحم (١٦) - برقم (٤٣٢٩) ، والدارمي في سننه - المقدمة (٤) ، أنظر صحيح أبي داود ٣٦٣٨ ، صحيح الترمذي ١٨٣٢ ، ١٨٣٣) .

٢ (سورة الحجرات - الآية ٦) .

٣ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٦٢) .

قال : " فلا تأتوا الكهان " ، ^١ وفي صحيح مسلم أيضا عن عبيد الله ، عن نافع ، عن صفية ، عن بعض أزواج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : " من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوما " ^٢ (٣) .

الفتوى الخامسة : هل يجوز أخذ العهد على الجن والشیاطین بعدم

العودة إلى الإنسان مرة أخرى ؟

الجواب : (يقول ابن مفلح - رحمه الله - : " كان شيخنا - يعني شيخ الإسلام ابن تيمية - إذا أتى بالمصروع وعظ من صرعه وأمره ونهاه ، فإذا انتهى وفارق المصروع أخذ عليه العهد أن لا يعود ، وإن لم يَأْتِمْ ولم ينته ولم يفارق ؛ ضربه حتى يفارقه ") ^٤ ^١ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤٤٣/٣ ، ٤٤٧/٥ - ٤٤٩ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (١٢١) - برقم (٢٢٢٧) - وكتاب المساجد (٣٣) - برقم (٥٣٧) (جزء من الحديث) ، والطبراني في "المعجم الكبير" - ١٩ / ٣٩٧ ، والبغوي في "شرح السنة" - ٩ / ٢٤٦ ، والساعاتي في بدائع المنن - برقم (١١٩٦ ، ١٧٧٢) ، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين - ٩ / ١١٨ ، والهندي في "كنز العمال" - برقم (١٧٦٧٧) ، وابن حجر في "فتح الباري" - ١٠ / ٢١٩ ، والعراقي في "المغني عن حمل الأسفار" - ١١٤/٤ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع (٧١٨٠) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع (٥٩٤٠) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٦٢) .

^٤ (الفروع - ١ / ٦٠٧) .

١ (قلت : والأولى أن يكون العهد بين المعالج وبين الجني الصارع ، فقد ورد في بعض الكتب عن الكيفية التي يؤخذ بها العهد على الجن والشياطين بعدم إيذائهم للإنسي أو التعرض له ، كقولهم : (أعاهدك بالله العظيم الذي سخر الجن لسليمان والذي فلق البحر لموسى والذي أحيا الموتى لعيسى ، أن لا أؤذيه وأن لا أؤذي مسلماً وأن لا أعود إليه ، والله على ما أقول وكيل شهيد) أو بنحو ذلك من أقوال .

وأخذ العهد بهذه الكيفية خطأ لتعارضه مع ما ثبت عن رسول الله ﷺ من حديث رواه الإمام مسلم في صحيحه عن سليمان بن بريدة عن أبيه - رضي الله عنهما - قال : (كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته ٠٠٠ (إلى أن قال) وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه . فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه . ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فإنكم إن تخفروا ذمتكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله) (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ٣٥٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الجهاد (٣) - برقم (١٧٣١) ، والترمذي في سننه - كتاب السير (٤٧) - برقم (١٦٨٢) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الجهاد (٣٨) - برقم (٢٨٥٨) ، والدارمي في سننه - كتاب السير (٨) ، صحيح الترمذي ١٣١٧ ، صحيح ابن ماجه ٢٣٠٧ - الإرواء ١٢٤٧) .

قال النووي : قال العلماء الذمة هنا العهد تخفروا بضم التاء ، يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده ، وخفرت أمنت وحميته ، قالوا وهذا نهي تنزيه أي لا تجعل لهم ذمة الله فإنه قد ينفضها من لا يعرف حقها وينتهك حرمتها بعض الأعراب وسواد الجيش) (صحيح مسلم بشرح النووي - ١٠ ، ١١ ، ١٢ / ٤٠٠) .

وقد سئلت اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء عن حكم الدين في الذين يقرأون على الناس بآيات الله الكريمة وبعضهم يحضرون ويشهدون الجن ويتعهدونهم بعدم التعرض للشخص الذي يقرأ عليه هؤلاء ؟

فأجابت - حفظها الله - : (رقية المسلم أخاه بقراءة القرآن عليه مشروع وقد أذن النبي ﷺ في الرقية ما لم تكن شركاً . أما من يستخدم الجن ويشهدهم ويأخذ عليهم العهد ألا يمسوا هذا الشخص الذي قرئ عليه القرآن ولا يتعرضوا له بسوء فلا يجوز . وصلى الله على نبينا محمد وإله وصحبه وسلم) (مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٧٨٠٤ - ٢٧ / ٦١) .

الفتوى السادسة : ما حكم استخدام كتابة أدعية وبعض الآيات من

كتاب الله عز وجل بالمداد المباح ونحوه وشربها والاستحمام بها ؟

الجواب : (يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ما نصه : عن

ابن عباس - رضي الله عنه - قال : إذا عسر على المرأة ولادتها فلتكتب : بسم الله لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ﴿ كَانَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا ﴾ ^١ ﴿ كَانَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا ﴾ ^٢ تكتب على أوراق طاهرة نظيفة بالمداد المباح أو الزعفران المحلول بالماء ويذاب مع كمية من الماء وقبل الولادة ينضح على منطقة الحوض وهو مجرب) ^٣ .

قال صاحب الكتاب المنظوم " فتح الحق المبين " : (يلجأ بعض القراء إلى أخذ العهد بالله على الجني بأن يخرج من المصاب وأن لا يعود إليه مرة ثانية ، وكثيرا ما يعاهد الجن بالله ثم ينقضون العهد ، لذا لا ينبغي للقارئ أن يعاهد الجن بالله وقد ورد النهي عن ذلك) (فتح الحق المبين - ص ١٣٧) .
والذين تمرسوا في الرقية الشرعية يعلمون بخبرتهم وتجربتهم أن كثيرا من الجن والشياطين يخلفون العهد والميثاق ، وكما بين الإمام النووي - رحمه الله - ففي ذلك العهد كراهية تنزيه لا تحريم ، فالأولى تركه ، ويؤخذ العهد كأن يقول :

(قل : اعاهدك عهدا مغظا بيني وبينك أن لا أؤذيه وأن لا أؤذي مسلما وأن لا أعود إليه

ابدا ، وأنا عند العهد والوعد) ، ونحو ذلك من أقوال .

فيجعل العهد بينه وبين الجني أو الشيطان ويخرج بذلك من الحرج الشرعي المتعلق بهذه المسألة) .

^١ (سورة النازعات - الآية ٤٦) .

^٢ (سورة الاحقاف - جزء من الآية ٣٥) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١٩ / ٦٤) .



الفتوى السابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما يفعله

بعض باعة الحروز من الطريقة واستخدام بعض الألفاظ في الرقية والتعويد ؟

الجواب : (. . .) والأدعية التي يدعو بها بعض العامة ويكتبها باعة

الحروز من الطريقة التي فيها : أسألك باحتياط قاف وهو يوف المخاف ،
والطور والعرش والكرسي وزمزم والمقام والبلد الحرام .

وأمثال هذه الأدعية ؛ فلا يؤثر منها شيء ؛ لا عن النبي ﷺ ، ولا عن
أصحابه ، ولا عن أئمة المسلمين ، وليس لأحد أن يقسم بها بحال) ^١ .

الفتوى الثامنة : هل يجوز كتابة بعض آيات من الذكر الحكيم على الجبهة أو

في مواضع أخرى من الجسم ؟

الجواب : (يستشهد البعض بقول ابن القيم - رحمه الله تعالى - عن شيخه

ابن تيمية - رحمه الله - أنه كان يكتب على جبهته : ﴿ وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ
أَقْلَعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ ^٢ ، وقال : سمعته يقول - ابن تيمية - كتبها لغير
واحد فبرأ ، فقال : ولا يجوز كتابتها بدم الراعف ، كما يفعله الجهال ، فإن
الدم نجس ، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله تعالى ، وقد أورد ابن القيم - رحمه

^١ (الفتاوى الكبرى - ٤ / ٣٠٩) .

^٢ (سورة هود - الآية ٤٤) .

الله - نماذج لما يكتب من الآيات على الأعضاء المريضة ، لبعض الأوجاع) ١ . ٢ .

١ (الطب النبوي - ص - ٣٥٨ - ٣٥٩) .

٢ (قلت وبالله التوفيق :-)

(١) - الأولى بل الصحيح ترك فعل ذلك لعدم ثبوته عن رسول الله ﷺ وخلفائه وصحابته والتابعين وسلف الأمة .

(٢) - إن الجهل في الأمور الشرعية قد تفشى في العصر الذي نعيش فيه ، وقد يكون ذلك الفعل ذريعة للوقوع في محاذير شرعية تؤدي إلى مفساد عظيمة ، كالوقوع في الكفر والشرك والمعصية بحسب حالها ، ولا بد من تقدير المصلحة الشرعية للقاعدة الفقهية (سد الذرائع) .

(٣) - لا يمكن أن يفهم ذلك الفعل كما فهم أيام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ونحن جازمين بأن القرن الذي عاش فيه هؤلاء الأعلام أفضل مما نعيشه اليوم ، كما أخبر رسول الله ﷺ بذلك) .

* فتاوى متنوعة :

الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن العلاقة المطردة بين المبتدع وتسلط الشيطان ؟

الجواب : (فإذا كانت الشياطين تأتي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لتؤذيهم وتفسد عبادتهم ، فيدفعهم الله عز وجل بما يؤيد به الأنبياء من الدعاء والذكر والعبادة ، ومن الجهاد باليد ، فكيف من هو دون الأنبياء ؟
فالنبي ﷺ قمع شياطين الإنس والجن ، بما أيده الله تعالى من أنواع العلوم والأعمال ، ومن أعظمها الصلاة والجهاد ، وأكثر أحاديث النبي ﷺ في الصلاة والجهاد . فمن كان متبعاً للأنبياء نصره الله سبحانه بما نصر به الأنبياء ، وأما من ابتدع ديناً لم يشرعه الله فترك ما أمر به من عبادة الله وحده لا شريك له ، واتباع نبيه فيما شرعه لأئمة ، وابتداع الغلو في الأنبياء والصالحين ، والشرك بهم ، فإن هذا تتلعب به الشياطين)^١ .

الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حصول بعض الأمور الخارقة للعادة من قبل الجن والشياطين عند الأوثان والقبور ؟

^١ (مجموع الفتاوى - ١ / ١٧١) .

الجواب : (ولا ريب أن الأوثان يحصل عندها من الشياطين وخطابهم وتصرفهم ما هو من أسباب ضلال بني آدم ، وجعل القبور أوثاناً هو أول الشرك .

ولهذا يحصل عند القبور لبعض الناس من خطاب يسمعه وشخص يراه وتصرف عجيب ما يظن أنه من الميت ، وقد يكون من الجن والشياطين ، مثل أن يرى القبر قد انشق وخرج منه الميت وكلمه وعانقه ، وهذا يرى عند قبور الأنبياء وغيرهم ، وإنما هو شيطان ؛ فإن الشيطان يتصور بصور الإنس ويدّعي أحدهم أنه النبي فلان أو الشيخ فلان ويكون كاذباً في ذلك .

وفي هذا الباب من الوقائع ما يضيق هذا الموضع عن ذكره ، وهي كثيرة جداً ، والجاهل يظن أن ذلك الذي رآه قد خرج من القبر وعانقه أو كلمه هو المقبور أو النبي أو الصالح وغيرهما .

والمؤمن العظيم يعلم أنه شيطان ، ويتبين ذلك بأمور :

أحدها : أن يقرأ آية الكرسي بصدق ، فإذا قرأها تغيب ذلك الشخص أو ساخ في الأرض أو احتجب ، ولو كان رجلاً صالحاً أو ملكاً أو جنياً مؤمناً لم تضره آية الكرسي ، وإنما تضر الشياطين .

ومنها : أن يستعيز بالله من الشياطين .

ومنها : أن يستعيز بالمعوذة الشرعية .

ومنها : أن يدعو الرائي لذلك ربه تبارك وتعالى ليبين له الحال .

ومنها : أن يقول لذلك الشخص : أنت فلان ؟ ويقسم عليه بالأقسام

المعظمة ، ويقرأ عليه قوارع القرآن .

إلى غير ذلك من الأسباب التي تضر الشياطين .

كالشيخ عبد القادر الجيلاني في حكايته المشهورة حيث قال : كنت مرة في العبادة ، فرأيت عرشاً عظيماً وعليه نور ، فقال لي : يا عبد القادر ! أنا ربك ، وقد حللت لك ما حرمت على غيرك . قال : فقلت له : أنت الله الذي لا إله إلا هو ؟ اخساً يا عدو الله . قال : فتمزق ذلك النور وصار ظلمة ، وقال : يا عبد القادر ! نجوت مني بفقهك في دينك وعلمك وبمنازلاتك في أحوالك ، لقد فتنت بهذه القصة سبعين رجلاً فقيل له : كيف علمت أنه الشيطان ؟ قال : بقوله لي : حللت لك ما حرمت على غيرك ، وقد علمت أن شريعة محمد ﷺ لا تنسخ ولا تبدل ، ولأنه قال أنا ربك ، ولم يقدر أن يقول : أنا الله لا إله إلا أنا (٠٠٠)^١ .

الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أسباب

ظهور الأحوال الشيطانية في عصره ؟

الجواب : (وإنما ظهرت هذه الأحوال الشيطانية التي أسبابها الكفر والفسوق والعصيان بحسب ظهور أسبابها ؛ فحيث قوي الإيمان والتوحيد ونور الفرقان والإيمان وظهرت آثار النبوة والرسالة ضعفت هذا الأحوال الشيطانية .

^١ (قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة - باختصار - ص ٤٢-٤٣ ، مجموع الفتاوى - ١/١٦٩ - فما

بعد) .

وحيث ظهر الكفر والفسوق والعصيان قويت هذه الأحوال الشيطانية ،
والشخص الواحد الذي يجتمع فيه هذا وهذا الذي تكون فيه مادة تمده
للإيمان ومادة تمده للنفاق يكون فيه من هذا الحال وهذا الحال)^١ .

الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن
الأسباب التي تقوي الأحوال الشيطانية بشكل عام ؟

الجواب : (ومن أعظم ما يقوي الأحوال الشيطانية سماع الغناء والملاهي
وهو سماع المشركين . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مَكَاءً وَنَصْدَةً ﴾^٢ قال
ابن عباس وابن عمر - رضي الله عنهما - وغيرهما من السلف و " التصديةة "
التصفيق باليد و " المكاء " مثل الصغير ، فكان المشركون يتخذون هذا عبادة ،
وأما النبي ﷺ وأصحابه فعبادتهم ما أمر الله به من الصلاة والقراءة والذكر ونحو
ذلك ، والاجتماعات الشرعية ، ولم يجتمع النبي ﷺ وأصحابه على استماع
غناء قط لا بكف ولا بدف ولا تواجد ولا سقطت بردته ، بل كل ذلك كذب
باتفاق أهل العلم بحديثه)^٣ .

^١ (قاعدة جلية في التوسل والوسيلة - ٣٠٤) .

^٢ (سورة الأنفال - الآية ٣٥) .

^٣ (مجموع الفتاوى - ١١ / ٢٩٥) .

الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن استماع الأقوال والأصوات التي نهي عنها الناس وأثرها في تقوية الأحوال الشيطانية ؟

الجواب : (ولهذا دخل الشيطان من هذين البابين على كثير من النساك ؛ فتوسّعوا في النظر إلى الصور المنهي عن النظر إليها ، وفي استماع الأقوال والأصوات التي نهيوا عن استماعها ، ولم يكتف الشيطان بذلك حتى زين لهم أن جعلوا ما نهيوا عنه عبادة وقرية وطاعة ؛ فلم يحرموا ما حرم الله ورسوله ، ولم يدينوا دين الحق .

كما حكى عن أبي سعيد الخزاز ؛ أنه قال : رأيت إبليس في النوم وهو يمرّ عني ناحية ، فقلت له : تعال ، ما لك ؟ فقال : بقي لي فيكم لطيفة : السماع ، وصحبة الأحداث)^١ .

الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الخلوة بامرأة أجنبية دون محرم ؟

الجواب : (وتحرم الخلوة بغير محرم ولو بحيوان يشتهي المرأة أو تشتهي كالقرد)^٢ .

^١ (الاستقامة - ١ / ٢١٩) .

^٢ (الاختيارات الفقهية - ص ٢٠١) .

الفتوى السابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر

الجماعة في حياة المسلم والوقاية بذلك من الجن والشياطين ؟

الجواب : (وفي السنن لأبي داود والنسائي عن أبي الدرداء قال : سمعت

رسول الله ﷺ يقول : " ما من ثلاثة في قرية لا يؤذن، ولا تقام فيهم الصلاة ،

إلا استحوز عليهم الشيطان ، فعليك بالجماعة ، فإن الذئب يأكل من الشاة

القاصية) . وقد قال تعالى : ﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ

حِزْبُ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (١) . ٢ .

الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر

مخالفة الشيطان في الهوى ؟

الجواب : (فمخالفة الشيطان أمر مقصود من الشارع الحكيم ، ومأمور

به) (٣ .

وقال - رحمه الله - : (ومن خالف هواه فَرَّقَ الشيطان من ظله) (٤ .

^١ (سورة المجادلة - الآية ١٩) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ٢٢ / ٦٥) .

^٣ (اقتضاء الصراط المستقيم - ١ / ٣٦٠) .

^٤ (التفسير الكبير - ٥ / ٤١٨) .

الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن

الكتابة بخط الجن ؟

الجواب : (وأراني صادقاً من أصحابه الكتاب الذي أرسله فرأيت به بخط

الجن - وقد رأيت خط الجن غير مرة - ، وفيه كلام من كلام الجن) ^١ .

الفتوى العاشرة : هل يجوز أن يفعل الإنسان بما رآه مؤثراً من غير أن يزن

ذلك بشريعة الإسلام ؟

الجواب : (يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ٠٠ ومن جوز

أن يفعل الإنسان بما رآه مؤثراً من هذه الأمور من غير أن يزن ذلك بشريعة

الإسلام - فيفعل ما أباحه الله ، ويترك ما حرم الله - وقد دخل فيما حرمه

الله ورسوله ، إما من الكفر ، وإما من الفسوق وإما العصيان ، بل على كل

أحد أن يفعل ما أمر الله به ورسوله ، ويترك ما نهى الله عنه ورسوله) ^٢ .

^١ (مجموع الفتاوى - ٩٤/١٣ ، التفسير الكبير - ٢٧٤/٤ ، مجموعة الرسائل الكبرى - ٧١/١) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٨٠ - ٢٨١) .

*** فتاوى لفصيلة العلانة ابن القيم الجوزية - رحمه الله - :**

*** العلاج بالقرآن والسنة :**

الفتوى الأولى : قول ابن القيم - رحمه الله - في قول الحق تبارك وتعالى

: ﴿ وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ ١ ؟

الجواب : (والأظهر أن " من " هنا لبيان الجنس فالقرآن جميعه شفاء

ورحمة للمؤمنين) ٢ .

الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - عن الفاتحة ؟

الجواب : (وقد اشتملت الفاتحة على الشفاءين : شفاء القلوب ،

وشفاء الأبدان .

أما تضمنها لشفاء الأبدان : فنذكر منه ما جاءت فيه السنة ، ثم ساق -

رحمه الله - حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - الى أن قال : فقد تضمن

هذا الحديث حصول شفاء هذا اللديغ بقراءة الفاتحة عليه ، فأغنته عن الدواء

وربما بلغت من شفاؤه ما لم يبلغه الدواء .

هذا مع كون المحل غير قابل ، إما لكون هؤلاء الحي غير مسلمين ، أو

أهل بخل ولؤم ، فكيف إذا كان المحل قابلا) ٣ .

١ (سورة الإسراء - الآية ٨٢) .

٢ (إغاثة اللهفان - ١ / ٢٤) .

٣ (تهذيب مدارج السالكين - باختصار - ص ٥٣ - ٥٥) .

وقال - رحمه الله - : (فاتحة الكتاب : وأم القرآن ، والسبع المثاني ^١ ، والشفاء التام ، والدواء النافع ، والرقية التامة ، ومفتاح الغنى والفلاح ، وحافظة القوة ، ودافعة الهم والغم والخوف والحزن لمن عرف مقدارها وأعطاها حقها ، وأحسن تنزيلها على دائه ، وعرف وجه الاستشفاء والتداوي بها ، والسر الذي لأجله كانت كذلك) ^٢ .

وقال - رحمه الله - : (وقد اشتملت الفاتحة على الشفاءين : شفاء القلوب ، وشفاء الأبدان ، فأما اشتمالها على شفاء القلوب : فإنها اشتملت عليه أتم اشتمال ، فان مدار اعتلال القلوب وأسقامها على أصلين : فساد العلم وفساد القصد .

وأما تضمنها لشفاء الأبدان : فنذكر منه ما جاءت فيه السنة ، - ثم ساق رحمه الله - حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - الى أن قال : فقد تضمن هذا الحديث حصول شفاء هذا اللديغ بقراءة الفاتحة عليه ، فأغنته عن الدواء وربما بلغت من شفاؤه ما لم يبلغه الدواء .

^١ (قال صاحب لسان العرب : وقوله عز وجل : " ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم " ، المثاني من القرآن : ما ثني مرة بعد مرة ، وقيل : فاتحة الكتاب ، وهي سبع آيات ، قيل لها مثان لأنها يثنى بها في كل ركعة من ركعات الصلاة وتعاد في كل ركعة ، قال أبو الهيثم : سميت آيات الحمد مثاني ، واحدها مثناة ، وهي سبع آيات ، وقال ثعلب : لأنها مع كل سورة ، وورد في الحديث في ذكر الفاتحة : هي السبع المثاني - لسان العرب - ١٤ / ١١٨ - ١١٩) .

^٢ (الطب النبوي - ص ٣٤٧) .

هذا مع كون المحل غير قابل ، إما لكون هؤلاء الحي غير مسلمين ، أو أهل بخل ولؤم ، فكيف إذا كان المحل قابلاً)^١ .

وقال - رحمه الله - : (إذا ثبت أن لبعض الكلام خواص ومنافع فما الظن بكلام رب العالمين ثم بالفاتحة التي لم ينزل في القرآن ولا غيره من الكتب مثلها لتضمنها جميع معاني الكتاب . فقد اشتملت على ذكر أصول أسماء الله تعالى ومجامعها وإثبات المعاد .

وذكر التوحيد والافتقار إلى الرب في طلب الإعانة والهداية إلى الصراط المستقيم المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه والاستقامة عليه ، ولتضمنها ذكر أصناف الخلائق وقسمتهم إلى منعم عليه لمعرفة بالحق والعمل به ، ومغضوب عليه لعدوله عن الحق بعد معرفته ، وضال بعدم معرفته له . مع ما تضمنته من إثبات القدر والشرع والأسماء والمعاد والتوبة وتركية النفس وإصلاح القلب والرد على جميع أهل البدع . وحقيق لسورة هذا بعض شأنها أن يستشفى بها من كل داء . انتهى)^٢ .

الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن حديث ابن مسعود وعائشة ومحمد بن حاطب وجميلة بنت الجمل -رضوان الله تعالى عنهم أجمعين-: قالوا : كان رسول الله ﷺ إذا أتى المريض فدعا له ، وفي رواية

^١ (تهذيب مدارج السالكين - باختصار - ص ٥٣ - ٥٥) .

^٢ (زاد المعاد - باختصار - ٤ / ١٧٧) .

يعوذ بعضهم بمسحه بيمينه ويقول: (أذهب الباس • رب الناس • واشف أنت الشافي • لا شفاء إلا شفاؤك • شفاء لا يغادر سقما) ١ ؟

الجواب : (في هذه الرقية توسل إلى الله بكمال ربوبيته ، وكمال رحمته بالشفاء ، وأنه وحده الشافي ، وأنه لا شفاء إلا شفاؤه ، فتضمنت التوسل إليه بتوحيده وإحسانه وربوبيته) ٢ .

الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في الاستشفاء بالقرآن الكريم ؟

الجواب : (فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية ، وأدواء الدنيا والآخرة ، وما كل أحد يؤهل ولا يوفق للاستشفاء به ، وإذا أحسن العليل التداوي به ، ووضع على دائه بصدق وإيمان ، وقبول تام ، واعتقاد جازم ، واستيفاء شروطه ، لم يقاومه الداء أبداً ، وكيف تقاوم الأدواء

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٤٤ ، ٤٥ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣١ ، ٢٦١ ، ٢٧٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٥٧٤٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) - برقم (٢١٩١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٠) - واللفظ بنحوه ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٠) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٧ - سننه - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٥) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٢ ، ٢٤٤) - برقم (١٠٨٤٩ ، ١٠٨٥٣) - (١٠٨٥٥) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٩٧٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٦٣ ، أنظر صحيح الجامع ٨٥٥ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٧ - الكلم الطيب (١٤٦) .

٢ (زاد المعاد - ٤ / ١٨٨) .

كلام رب الأرض والسماء الذي لو نزل على الجبال لصدعها أو على الأرض لقطعها ، فما من مرض من أمراض القلوب والأبدان إلا وفي القرآن سبيل الدلالة على دوائه وسببه والحمية منه لمن رزقه الله فهما في كتابه ، قال تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^١ فمن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله ، ومن لم يكفه القرآن فلا كفاه الله)^٢ .

الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - كيف اذا قويت الأرواح

وقويت النفس والطبيعة في دفع المرض الروحي ؟

الجواب : (وقد علم أن الأرواح متى قويت ، وقويت النفس والطبيعة

تعاوننا على دفع الداء وقهره ، فكيف ينكر لمن قويت طبيعته ونفسه ، وفرحت بقرىها من بارئها ، وأنسها به ، وحبها له ، وتنعمها بذكره ، وانصراف قواها كلها إليه ، وجمعها عليه ، واستعانتها به ، وتوكلها عليه ، أن يكون ذلك لها من أكبر الأدوية ، وأن توجب لها هذه القوة دفع الألم بالكلية ، ولا ينكر هذا إلا أجهل الناس ، وأغلظهم حجابا ، وأكثرهم نفسا ، وأبعدهم عن الله وعن حقيقة الإنسانية)^٣ .

^١ (سورة العنكبوت - الآية ٥١) .

^٢ (الطب النبوي - ص ٣٥٢) .

^٣ (الطب النبوي - ص ١٢) .

الفتوى السادسة: قول ابن القيم - رحمه الله - في القرآن الكريم وأثره في

الاستشفاء والشفاء؟

الجواب: (ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة ، فما الظن بكلام رب العالمين ، الذي فضله على كل كرم كفضل الله على خلقه ، الذي هو الشفاء التام ، والعصمة النافعة ، والنور الهادي ، والرحمة العامة ، الذي لو أنزل على جبل لتصدع من عظمته وجلاله ، قال تعالى : ﴿ وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^١ و " من " هنا بيان الجنس ، لا للتبويض . هذا أصح القولين) ^٢ .

الفتوى السابعة: قول ابن القيم - رحمه الله - أثر الأدوية الإلهية تنفع

لدفع الداء بعد حصوله؟

الجواب: (واعلم أن الأدوية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله ، وتمنع من وقوعه ، وإن وقع لم يقع وقوعاً مضراً وإن كان مؤذياً ، والأدوية الطبيعية إنما تنفع بعد حصول الداء ، فالتعوذات والأذكار إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب ، وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه ، فالرقى والعوذ تستعمل لحفظ الصحة ، ولإزالة المرض) ^٣ .

^١ (سورة الإسراء - الآية ٨٢) .

^٢ (زاد المعاد - ٤ / ١٧٧) .

^٣ (زاد المعاد - ٤ / ١٨٢) .

الفتوى الثامنة : قول ابن القيم - رحمه الله - تضمن الفاتحة إخلاص

العبودية والثناء على الله سبحانه وتعالى ؟

الجواب : (وبالجمله فيما تضمنته الفاتحة من إخلاص العبودية والثناء

على الله ، وتفويض الأمر كله إليه ، والاستعانة به ، والتوكل عليه ، وسؤاله مجامع النعم كلها ، وهي الهداية التي تجلب النعم ، وتدفع النقم ، من أعظم الأدوية الشافية الكافية)^١ .

الفتوى التاسعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في معنى " كفتاه " في

حديث أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (من

قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه)^٢ ؟

^١ (زاد المعاد - ٤ / ١٧٨) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ١١٨ ، ١٢١ ، ١٢٢ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب المغازي (١٢) - برقم (٤٠٠٨) - وكتاب فضائل القرآن (١٠) ، ٢٧ ، ٣٤) - برقم (٥٠٠٨ ، ٥٠٠٩ ، ٥٠٤٠ ، ٥٠٥١) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المسافرين (٢٥٥) - برقم (٨٠٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطهارة (٣٢٧) باب تحزيب القرآن - برقم (١٣٩٢) ، والترمذي في سننه - كتاب ثواب القرآن (٤) - برقم (٣٠٥٥) ، والنسائي في " الكبرى " - ١٤ / ٥ - ٦ / ٨٠ - كتاب فضائل القرآن (١٢ ، ١٩) - برقم (٨٠٠٣ - ٨٠٠٥) و (٨٠١٨ - ٨٠٢٠) - وكتاب عمل اليوم والليلة (١٧٨) - برقم (١٠٥٥٤ - ١٠٥٥٧) ، بطرق متنوعة ، وابن ماجه في سننه - كتاب الإقامة (١٨٣) - برقم (١٣٦٨) ، أنظر صحيح الجامع ٢٧٥٦ ، ٦٤٦٥ ، صحيح أبي داود ١٢٤١ ، صحيح الترمذي ٢٣١٠ ، صحيح ابن ماجه ١١٢٦ - الكلم الطيب (٣١) .

الجواب : (الصحيح كفتاه شر ما يؤذيه)^١ .

الفتوى العاشرة : قول ابن القيم - رحمه الله - في تعقيبه على حديث علي - عليه السلام - قال : (لدغت النبي ﷺ عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال : (لعن الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره) ثم دعا بماء وملح وجعل يمسح عليها ويقرأ بـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾^٢ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾^٣ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾^٤) ؟

الجواب : (ففي هذا الحديث العلاج بالدواء المركب من الأمرين : الطبيعي والإلهي ، فإن في سورة الإخلاص من كمال التوحيد العلمي الاعتقادي ، وإثبات الأحدية لله ، المستلزمة نفى كل شركة عنه ، وثبات الصمدية المستلزمة لإثبات كل كمال له مع كون الخلاق تصمد إليه في حوائجها ، أي : تقصده الخليفة ، وتتوجه إليه ، علويها وسفليها ، ونفي

^١ (الوابل الصيب - ص ٢٥) .

^٢ (سورة الكافرون - الآية ١) .

^٣ (سورة الفلق - الآية ١) .

^٤ (سورة الناس - الآية ١) .

^٥ (أخرجه الطبراني في المعجم الصغير - ٢٣/٢ - برقم (١١٧) ، والهيثمي في " مجمع الزوائد " - ٥ / ١١٤ - وقال : إسناده حسن ، وأبو نعيم في " أخبار أصبهان " - ٢ / ٢٢٣ ، وأبو محمد الخلال في " فضائل (قل هو الله أحد) " - ٢٠٢/١ ، وابن أبي شيبه في " المصنف " - ١٢ / ١٥٢ ، وابن عدي في " الكامل " بسند ضعيف ، وقال الألباني حديث صحيح - السلسلة الصحيحة - ٥٤٨) .

الوالد والولد ، والكفاء عنه المتضمن لنفي الأصل ، والفرع والنظير ، والمائل
مما اختصت به وصارت تعدل ثلث القرآن ، ففي اسمه الصمد إثبات كل
الكمال ، وفي نفي الكفاء التنزيه عن الشبيه والمثال . وفي الأحد نفي كل
شريك لذي الجلال ، وهذه الأصول الثلاثة هي مجامع التوحيد .

وأما العلاج الطبيعي فيه، فإن في الملح نفعا لكثير من السموم ، ولا سيما لدغة العقرب ، قال صاحب (القانون) : يضمده به مع بزر الكتان للسموم والعقرب ، وذكره غيره أيضا ، وفي الملح من القوة الجاذبة المحللة ما يجذب السموم ويحللها ، ولما كان في لسعها قوة نارية تحتاج إلى تبريد وجذب وإخراج جمع بين الماء المبرد لنار اللسعة ، والملح الذي فيه جذب وإخراج ، وهذا اتم ما يكون من العلاج وأيسره وأسهله ، وفيه تنبيه على أن علاج هذا الداء بالتبريد والجذب والإخراج والله أعلم) ١ .

الفتوى الحادية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في الاستشفاء بماء

زمزم؟

الجواب : (ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه ، وفقدت الطبيب والدواء ، فكنت أتعالج بها، آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مرارا (يعني فاتحة الكتاب) ، ثم أشربه ، فوجدت بذلك البرء التام ، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع ، فأنتفع بها غاية الانتفاع) ٢ .

١ (الطب النبوي - باختصار - ص ١٨٠ - ١٨١) .

٢ (الطب النبوی - ص ١٧٨) .

الفتوى الثانية عشر ا: قول ابن القيم - رحمه الله - في آيات السكينة ؟

- الجواب :** (ومن منازل إياك نعبد وإياك نستعين . منزلة " السكينة " .
 هذه المنزلة من منازل المواهب . لا من منازل المكاسب . وقد ذكر الله سبحانه " السكينة " في كتابه في ستة مواضع :-
- الأول : قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ ﴾ ^١ .
- الثاني : قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^٢ .
- الثالث : قوله تعالى : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ ^٣ .
- الرابع : قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ ^٤ .
- الخامس : قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ ^٥ .
- السادس : قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ... الآية ﴾ ^٦ .

^١ (سورة البقرة - الآية ٢٤٨) .

^٢ (سورة التوبة - الآية ٢٦) .

^٣ (سورة التوبة - الآية ٤٠) .

^٤ (سورة الفتح - الآية ٤) .

^٥ (سورة الفتح - الآية ١٨) .

^٦ (سورة الفتح - الآية ٢٦) .

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - إذا اشتدت عليه الأمور : قرأ آيات السكينة .

وسمعه يقول في واقعة عظيمة جرت له في مرضه ، تعجز العقول عن حملها - من محاربة أرواح شيطانية ، ظهرت له إذ ذاك في حال ضعف القوة - قال : فلما اشتد الأمر ، قلت لأقاربي ومن حولي : اقرأوا آيات السكينة ، قال : ثم أفلع عني ذلك الحال ، وجلست وما بي قلبه .

وقد جربت أنا أيضا قراءة هذه الآيات عند اضطراب القلب بما يرد عليه .
فأريت لها تأثيرا عظيما في سكونه وطمأنينته (١٠٠٠) ٢ . ٠٠٠ ٣

الفتوى الثانية عشر ب: قول ابن القيم - رحمه الله - في المعوذتين (الفلق

والناس) ؟

الجواب : (والمقصود الكلام على هاتين السورتين - يعني المعوذتين - وبيان عظيم منفعتهما وشدة الحاجة بل الضرورة إليهما ، وأنه لا يستغني

١ (قال الناشر معلقا على هذا الكلام : كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ . فهل كان ذلك من هديه ﷺ أو هدي خلفائه الراشدين؟! وكان شيخ الإسلام - رحمه الله وغفر لنا وله - من المؤمنين الذين تطمئن قلوبهم بذكر الله بأسمائه وصفاته وآثارها في نفسه وفي الآفاق . وتبلاوة آياته وتدبرها والتفقه فيها ، والدعوة إلى الله بها عقيدة وعلماء وعملا وحالا) .

٢ (مدارج السالكين - ٢ / ٥٢٣ - ٥٢٥) .

٣ (قلت - أبو البراء : وهذا هو الأصل والصواب ، ولا بأس بقراءة هذه الآيات دون تخصيص أو تحديد ، لكن فتح هذا الباب يجلب مفسدة على الأمة الإسلامية لا يعلم أثرها ولا مساوئها الوخيمة إلا الله تعالى ، فلا بد من الالتزام الصريح بمنهج الكتاب والسنة في الرقية الشرعية ليكون المسلم في منأى عن انحرافات قد تخدش العقيدة بل قد يصل الأمر إلى تدميرها .) .

عنهما أحد قط، وأن لهما تأثيرا خاصا في دفع السحر والعين وسائر الشرور ،
وأن حاجة العبد إلى الاستعاذة بهاتين السورتين أعظم من حاجته إلى النفس
والطعام والشراب واللباس . فنقول والله المستعان : قد اشتملت السورتان
على ثلاثة أصول وهي أصول الاستعاذة نفس الاستعاذة والثانية المستعاذ به
والثالثة المستعاذ منه . فبمعرفة ذلك تعرف شدة الحاجة والضرورة إلى هاتين
السورتين) ١ .

الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في أثر الدعاء والذكر ؟

الجواب : (فالقلب إذا كان ممتلئا من الله مغمورا بذكره وله من
التوجهات والدعوات والأذكار والتعوذات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه
لسانه كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر له ومن أعظم
العلاجات له بعد ما يصيبه ، وعند السحرة : أن سحرهم إنما يتم تأثيره في
القلوب الضعيفة المنفعلة والنفوس الشهوانية ولهذا غالب ما يؤثر فيمن ضعف
حظه من الدين والتوكل والتوحيد ومن لا نصيب له من الأوراد الإلهية
والدعوات والتعوذات النبوية) ٢ .

الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في حديث عائشة أم
المؤمنين رضي الله عنها بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ممّا يقول للمريض

١ (بدائع الفوائد - ١ / ١٩٩ - ٢٠٠) .

٢ (الطب النبوي - بتصرف - ص ٢٧٠) .

يقول بئزاقه بإصبعه : (بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا)^١ ؟

الجواب : (وهل المراد بقوله : " تربة أرضنا " جميع الأرض أو أرض المدينة خاصة ؟ فيه قولان ، ولا ريب أن من التربة ما تكون فيه خاصية ينفع بخاصيته من أدواء كثيرة ، ويشفي بها أسقاما رديئة . قال جالينوس : رأيت بالاسكندرية مطحولين ، ومستسقين ، كثيرا يستعملون طين مصر ، ويطلون به على سوقهم ، وأفخاذهم ، وسواعدهم ، وظهورهم ، وأضلأعهم ، فينتفعون به منفعة بينة . قال : وعلى هذا النحو فقد ينفع هذا الطلاء للأورام العفنة والمترهلة الرخوة ، قال : وإني لأعرف قوما ترهلت أبدانهم كلها من كثرة استفراغ الدم من أسفل ، انتفعوا بهذا الطين نفعا بينا ، وقوما آخرين شفوا به أوجاعا مزمنة كانت متمكنة في بعض الأعضاء تمكنا شديدا ، فبرأت وذهبت أصلا . وإذا كان هذا في هذه الترات ، فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها ، وقد خالطت ريق رسول الله ﷺ وقارنت رقيقته باسم ربه ، وتفويض الأمر إليه ، وقد تقدم أن قوى الرقية وتأثيرها بحسب الراقي ، وانفعال المرقى عن رقيقته ، وهذا أمر لا ينكره طبيب فاضل عاقل مسلم ، فإن انتفى أحد الأوصاف فليقل ما شاء^٢)^١ .

^١ (أخرجه ابن حبان في صحيحه - برقم (٢٩٧٣) خلاصة حكم المحدث : أخرجه في صحيحه) .
^٢ (قلت - أبو البراء - : وكما قال ابن القيم - رحمه الله - : (وقد تقدم أن قوى الرقية وتأثيرها بحسب الراقي) انتهى - فقد أخبر رسول الله ﷺ كما ثبت في الحديث (بريقة بعضنا) وهذا تأكيد على أن تأثير الرقية يعتمد على عوامل كثيرة بحسب حال الراقي ، ومن تلك العوامل

الفتوى الخامسة عشر: قول ابن القيم - رحمه الله - في الاعتقاد في

كيفية ما ورد في الحديث السابق (تربة ارضا) ؟

الجواب : (قال الحافظ بن حجر في الفتح : " قال ابن القيم : " وهذه

الكيفية لا ينتفع بها من أنكرها ولا من سخر منها أو فعلها مجربا غير

معتقد ") ٢ .

الفتوى السادسة عشر: قول ابن القيم - رحمه الله - في الأحاديث

الصحيحة : الأمر بالتداوي ، وأنه لا ينافي التوكل ؟

الجواب : (وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي ، وأنه لا ينافي

التوكل ، كما لا ينافيه دفع داء الجوع ، والعطش ، والحر ، والبرد بأضدادها ،

الأساسية التي تجعل الرقية مؤثرة نافعة بإذن الله تعالى صحة العقيدة والمنهج والسلوك ، ومن هنا يتضح لنا أن الريق وحده لن يكون مؤثرا ونافعا مع مخالطته للنصوص القرآنية والحديثية ما لم تتجلى تلك الأسس المشار إليها آنفا ، فالخبيث الذي تأصلت نفسه على المعصية وحب الشر والإيذاء لا يمكن أن يؤثر بريقته ، ولن يجعل الله سبحانه وتعالى تأثيرا في مباشرة ريقه للرقية لنيل المنفعة المطلوبة ، ومن الاستحالة بمكان التقاء قوى الخير والشر ، ومن هنا فإن انتفاء المنفعة هي الطابع الغالب لتلك النفوس الخبيثة ، وأما الصالح المشهود له بالاستقامة والسريّة الطيبة ، المقبل على الله تعالى بالطاعات ، القائم بالواجبات ، المحتجب للنواهي ، فهو المسدد والموفق ، لموافقته كتاب ربه ، وهذا بمكان يجعل له من التأثير والقوة ما يبلغه المراد والمقصود بمشيئة الله تعالى وحده لموافقته الأسس والقواعد الرئيسة للرقية الشرعية ، والتي تحقق الهدف والغاية التي شرعت من أجله ، وسيجعل الله سبحانه وتعالى خيرا في مباشرة ريقه للرقية ومخالطته ذلك للآيات والأدعية النبوية المأثورة) .

١ (الطب النبوي - ص ١٨٧) .

٢ (فتح الباري - ١٠ / ٢٠٥) .

بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا ، وأن تعطيلها يقدر في نفس التوكل ، كما يقدر في الأمر والحكمة ، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل ، فإن تركها عجزا ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه ، ودفع ما يضره في دينه ودنياه ، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب ، وإلا كان معطلا للحكمة والشرع ، فلا يجعل العبد عجزه توكلا ، ولا توكله عجزا)^١ .

وقال - رحمه الله : (وقال - رحمه الله - في موضع آخر :) (فإن قيل :

فما تقولون في الحديث الذي رواه أبو داود : " لا رقية إلا من عين ، أو حمة " والحمه : ذوات السموم كلها .

فالجواب أنه عليه السلام لم يرد به نفي جواز الرقية في غيرها ، بل المراد به : لا رقية أولى وأنفع منها في العين والحمه ، ويدل عليه سياق الحديث)^٢ .

وقال - رحمه الله - : (وقال أيضا :) (لا يتجه هذا الاعتراض لما سبق

من الجمع بين الحديثين ، وذلك لأنه أي الاعتراض بني على أن نفي الاعتقاد بنفع الرقية وضررها ، على ما كان في الجاهلية من صفات الذين يدخلون الجنة بغير حساب وحدهم ، وليس هذا المنهي مرادا فيما تقدم من الجمع ، أي أن هذا ليس صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب خاصة ، وإنما المقصود أنهم

^١ (الطب النبوي - ص ١٥) .

^٢ (الطب النبوي - ص ١٧٥) .

يتجنبون الرقية بصورتها الشركية ، أعني التي تقوم على الاعتقاد بأنها تنفع وتضر من دون الله ، أو كانت من صيغ الجاهلية ، شأن غيرهم من المسلمين في هذا الأصل ، وما يشعر به الحديث من مزيتهم وفضلهم على غيرهم ، يمكن أن يرجع إلى رقي درجتهم في التوكل على الله . وهي الدرجة التي لا يلتفت فيها العبد بقلبه إلى الأسباب كلية ، وإن باشرها بجوارحه)^١ .

الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- معنى " أعوذ " في "

تفسير المعوذتين " ؟

الجواب : (معنى " أعوذ " ألتجئ وأعتصم وأتحرز وفي أصله قولان :

أحدهما : أنه مأخوذ من الستر .

والثاني : أنه مأخوذ من لزوم المجاورة)^٢ .

الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- إذا جمع العبد مع

الدعاء حضور القلب ؟

الجواب : (وإذا جمع العبد مع الدعاء حضور القلب ، وصادف وقتا من

أوقات الإجابة ، وخشوعا في القلب ، وانكسارا بين يدي الرب ، وذلا له ، وتضرعا ورقة ، واستقبل الداعي القبلة ، وكان على طهارة ، ورفع يديه إلى الله ، وبدأ بحمد الله والثناء عليه ، ثم ثنى بالصلاة على رسول الله ﷺ ، ثم قدم بين يدي حاجته التوبة والاستغفار ، ثم دخل على الله وألح عليه في المسألة ،

^١ (مدراج السالكين - ٢ / ١١٥) .

^٢ (تفسير المعوذتين لابن القيم - ١٦) .

وتبلغه ودعاه رغبة ورهبة ، وتوسل إليه بأسمائه وصفاته وتوحيده ، وقدم بين يدي دعائه صدقة ، فإن هذا الدعاء لا يكاد يرد أبدا ، ولا سيما إذا صادف الأدعية التي أخبر النبي ﷺ أنها مضنة الإجابة ، وأنها متضمنة للاسم الأعظم)^١ .

الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- الدعاء من أنفع الأدوية ؟

الجواب : (والدعاء من أنفع الأدوية ، وهو عدو البلاء ، يدفعه ويعالجه ، ويمنع نزوله ، ويرفعه أو يخففه إذا نزل ، وهو سلاح المؤمن . وله مع البلاء ثلاث مقامات :

أحدها : أن يكون أقوى من البلاء فيدفعه .

الثاني : أن يكون أضعف من البلاء ، فيقوى عليه البلاء ، فيصاب به العبد ، ولكن قد يخففه وإن كان ضعيفا .

الثالث : أن يتقاوما ويمنع كل واحد منهما صاحبه)^٢ .

الفتوى العشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في الاستعجال ويستبطن الإجابة ؟

^١ (الجواب الكافي - بتصرف ص ١٩) .

^٢ (الجواب الكافي - ص ١٧ - ١٨) .

الجواب: (ومن الآفات التي تمنع ترتب أثر الدعاء عليه أن يستعجل العبد ، ويستبطئ الإجابة ، فيستحسر ويدع الدعاء ، وهو بمنزلة من بذر بذرا أو غرس غرسا ، فجعل يتعاهده ويسقيه ، فلما استبطأ كماله وإدراكه تركه وأهمله)^١ .

الفتوى الحادية والعشرون: قول ابن القيم - رحمه الله - وتعليقه على حديث أبو سعيد الخدري ، لديغ سيد القوم ؟.

الجواب: (فقد تضمن هذا الحديث حصول شفاء هذا اللديغ بقراءة الفاتحة عليه . فأغنته عن الدواء . وربما بلغت من شفائه ما لم يبلغه الدواء)^٢ .

الفتوى الثانية والعشرون: قول ابن القيم - رحمه الله - عن أفضل الذكر ؟

الجواب: (وأفضل الذكر وأنفعه ما واطأ فيه القلب واللسان وكان من الأذكار النبوية وشهد الذاكر معانيه ومقاصده . . .)^٣ .^٤

^١ (الجواب الكافي - ص ١٩) .

^٢ (مدارج السالكين - ١ / ٦٧) .

^٣ (قلت : -أبو البراء- : ولا بد من إدراك أهمية الذكر ووقعه وتأثيره في رد كيد القوى الشيطانية ، وحفظه للمسلم ووقايته منها ، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة ، التي تؤكد ذلك وتقره) .

^٤ (بدائع الفوائد - ص ١٩٢) .

الفتوى الثالثة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في أكثر من

مائة فائدة لمحاربة الشيطان ؟

الجواب : (قال في كتابه القيم (الوابل الصيب) أكثر من مائة فائدة

للذكر ، وذكر منها : (أنه يطرد الشيطان ويقمعه ويكسره) ^١ .

الفتوى الرابعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - لو لم يكن في

الذكر إلا هذه الخصلة (يحرز نفسه من عدوه إلا بالذكر) لكفاه ؟

الجواب : (فلو لم يكن في الذكر إلا هذه الخصلة الواحدة لكان حقيقا

بالعبد أن لا يفتر لسانه من ذكر الله تعالى ، وأن لا يزال لهجا بذكره ، فإنه لا يحرز نفسه من عدوه إلا بالذكر ، ولا يدخل عليه العدو إلا من باب الغفلة ، فهو يرصده ، فإذا غفل وثب عليه وافترسه ، وإذا ذكر الله تعالى الخنس عدو الله وتصاغر ، وانقمع ، حتى يكون كالوصع ^٢ وكالذباب ، ولهذا سمي (الوسواس الخناس) ، أي يوسوس في الصدور ، فإذا ذكر الله خنس ، أي كف وانقبض ، وقال ابن عباس : الشيطان جاثم على قلب ابن آدم ، فإذا سها وغفل وسوس فإذا ذكر الله تعالى خنس) ^٣ .

^١ (صحيح الوابل الصيب - ص ٨٢) .

^٢ (الوصع : طائر أصغر من العصفور)

^٣ (الوابل الصيب - ص ٦٠) .

الفتوى الخامسة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في

الاستعاذة من الشيطان الرجيم ؟

الجواب : (قال المناوي : قال ابن القيم : قد تضمن هذا الحديث

الاستعاذة من الشر وأسبابه وغايته ، فإن الشر كله إما أن يصدر من النفس ، أو من الشيطان . وغايته إما أن يعود على العامل ، أو على أخيه المسلم فتضمن الحديث مصدري الشر الذي يصدر عنهما ، وغايته اللتين يصل إليهما . فإن قلت لم قدم الاستعاذة من شر النفس مع أن شر الشيطان أهم في الدفع لأن كيده ومحاربه أشد من النفس لأن شرها وفسادها إنما ينشأ من وسوسته ومن ثم أفردت له في التنزيل سورة تامة بخلافها ؟ قلت : الظاهر أنه جعله من باب الترقى من الأدنى إلى الأعلى)^١ .

^١ (فيض القدير - ٤ / ٥٢١) .

الفتوى السادسة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - ونعليقه على حديث علي - رضي الله عنه - قال : شكت إليّ فاطمة مجل يديها من الطحين ، فقلت : لو أتيت أباك فسألتيه خادما ؟ فقال : (ألا أدلكما على ما هو خير لكما من الخادم ؟ إذا أخذتما مضجعكما تقولان ثلاثا وثلاثين ، وثلاثا وثلاثين ، وأربعاً وثلاثين ، من تحميد ، وتسبيح ، وتكبير) ^١ .

الجواب : (قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : بلغنا أنه من حافظ على هذه الكلمات ، لم يأخذه إعياء فيما يعانیه من شغل وغيره) ^٢ .

وقال - رحمه الله - في كتابه القيم " بدائع الفوائد " في شرحه هذا الحديث :

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٩٦ ، ١٠٧ ، ١٣٦ ، ١٤٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة (٩) - برقم (٣٧٠٥) - وكتاب فرض الخمس (٦) - برقم (٣١١٣) - وكتاب النفقات (٦) - برقم (٥٣٦١ ، ٥٣٦٢) - وكتاب الدعوات (١١) - برقم (٦٣١٨) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر والدعاء (٨٠ ، ٨١) - برقم (٢٧٢٧ ، ٢٧٢٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأمانة (٢٠) - برقم (٢٩٨٧) - واللفظ بنحوه - وكتاب الأدب (١٠٩) - برقم (٥٠٦٢) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (٢٤) - برقم (٣٦٤٩) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ٢٠٣ - كتاب عمل اليوم والليلة (١٩١) - برقم (١٠٦٥٠) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح أبي داود ٢٥٨٦ ، ٤٢٣٢ ، صحيح الترمذي ٢٧١٣ - الكلم الطيب ٣٤ - السلسلة الصحيحة (١٨٨٢) .

^٢ (صحيح الوايل الصيب - ص ١٧٤) .

(إن الداعي به صدر سؤاله بقوله : "إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك" ، وهذا يتناول من فوقه من آبائه وأمهاته إلى أبويه آدم وحواء ، وفي ذلك تملق له واستخذاء بين يديه ، واعتراف بأنه مملوك وآبؤه ممالكه ، وإن العبد ليس له غير باب سيده وفضله وإحسانه ، وأنه سيده إن أهمله وتخلي عنه هلك ، ولن يأويه أحد ولم يعطف عليه ، بل يضيع أعظم ضيعة . فتحت هذا الاعتراف : إني لا غنى بي عنك طرفة عين ، وليس لي من أعوذ به وألوذ به غير سيدي الذي أنا عبده ، وفي ضمن ذلك الاعتراف بأنه مريب مدبر مأمور منهي ، إنما يتصرف بحكم العبودية ، لا بحكم الاختيار لنفسه . فليس هذا شأن العبد بل شأن الملوك والأحرار . وأما العبيد فتصرفهم على محض العبودية ، فهؤلاء عبيد الطاعة المضافون إليه سبحانه في قوله : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾^١ ، وقوله : ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا ﴾^٢ . ومن عداهم عبيد القهر والربوبية ، فإضافتهم إليه كإضافة سائر البيوت إلى ملكه ، وإضافة أولئك كإضافة البيت الحرام إليه ، وإضافة ناقته إليه ، وداره التي هي الجنة إليه ، وإضافة عبودية رسوله إليه بقوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا ﴾^٣ ، ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ ﴾^٤ ، ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ ﴾^٥ .

^١ (سورة الحجر - الآية ٤٢)

^٢ (سورة الفرقان - الآية ٦٣)

^٣ (سورة البقرة - الآية ٢٣)

^٤ (سورة الإسراء - الآية ١)

^٥ (سورة الجن - الآية ١٩)

وفي التحقيق بمعنى قوله "إني عبدك" التزام عبوديته : من الذل والخضوع والإناابة ، وامتنال أمر سيده ، واجتناب نهيه ، ودوام الافتقار إليه ، واللجوء إليه ، والاستعانة به ، والتوكل عليه ، وعباد العبد به ، وليأذ به ، وأن لا يتعلق قلبه بغيره : محبة وخوفا ورجاء .

وفيه أيضا : أني عبد من جميع الوجوه : صغيرا وكبيرا ، حيا وميتا ومطيعا وعاصيا ، معافي ومبتلى ، بالروح والقلب واللسان والجوارح .

وفيه أيضا : أن مالي ونفسي ملك لك ، فإن العبد وما يملك لسيده .
وفيه أيضا أنك أنت الذي مننت علي بكل ما أنا فيه من نعمة ، فذلك كله من أنعامك على عبدك .

وفيه أيضا : أني لا أتصرف فيما خولتني من مالي ونفسي إلا بأمر كما لا يتصرف العبد إلا بإذن سيده ، وإني لا أملك لنفسي ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا . فإن صح له شهود ذلك فقد قال إني عبدك حقيقة .

ثم قال : " ناصيتي بيدك " ، أي أنت المتصرف في ، تصرفني كيف تشاء ، لست أنا المتصرف في نفسي . وكيف يكون له في نفسه تصرف من نفسه بيد ربه وسيده وناصيته بيده وقلبه بين اصبعين من أصابعه ، وموته وحياته وسعادته وشقاوته وعافيته وبلاؤه كله إليه سبحانه ، ليس إلى العبد منه شيء ، بل هو في قبضة سيده أضعف من مملوك ضعيف حقير ، ناصيته بيد سلطان قاهر مالك له تحت تصرفه وقهره ، بل الأمر فوق ذلك .

ومتى شهد العبد أن ناصيته ونواصي العباد كلها بيد الله وحده يصرفهم كيف يشاء لم يخفهم بعد ذلك ، ولم يرجهم ، ولم ينزلهم منزلة المالكين ، بل

منزلة عبيد مقهورين مربوبين ، المتصرف فيهم سواهم ، والمدير لهم غيرهم ، فمن شهد نفسه بهذا المشهد ، صار فقره وضرورته إلى ربه وصفا لازما له ، ومتى شهد الناس كذلك لم يفتقر إليهم ، ولم يعلق أمله ورجاءه بهم ، فاستقام توحيده وتوكله وعبوديته . لهذا قال هود لقومه : ﴿ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَآئَةٍ إِلَّا هُوَ أَخَذَ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^١ .

وقوله : " ماض فيّ حكمك ، عدل فيّ قضاؤك " تضمن هذا الكلام أمرين :

أحدهما : مضاء حكمه في عبده .

والثاني : يتضمن حمده وعدله ، وهو سبحانه له الملك وله الحمد ، وهذا معنى قول نبيه هود : ﴿ مَا مِنْ دَآئَةٍ إِلَّا هُوَ أَخَذَ بِنَاصِيَتِهَا ﴾^٢ ، ثم قال : ﴿ إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أي مع كونه مالكا قاهرا متصرفا في عبادته ، نواصيهم بيده فهو على صراط مستقيم . وهو العدل الذي يتصرف به فيهم ، فهو على صراط مستقيم ، في قوله وفعله وقضائه وقدره وأمره ونهيهِ وثوابه وعقابه . فخبّره كله صدق ، وقضاؤه كله عدل ، وأمره كله مصلحة ، والذي نهى عنه كله مفسدة ، وثوابه لمن يستحق الثواب بفضله ، ورحمته وعقابه لمن يستحق العقاب بعدله وحكمته .

وفرق بين الحكم والقضاء ، وجعل المضاء للحكم ، والعدل للقضاء ، فإن حكمه سبحانه يتناول حكمه الديني الشرعي ، وحكمه الكوني القدري .

^١ (سورة هود - الآية ٥٦) .

^٢ (سورة هود - الآية ٥٦) .

والنوعان نافذان في العبد ماضيان فيه ، وهو مقهور تحت الحكمين ، قد مضيا فيه ، ونفذا فيه ، شاء أم أبى ، لكن الحكم الكوني لا يمكنه مخالفته ، وأما الديني الشرعي فقد يخالفه .

ولما كان القضاء هو الإتمام والإكمال ، وذلك إنما يكون بعد مضيه ونفوضه ، قال : " عدل فيّ قضاؤك " أي بالحكم الذي أكملته وأتممته ونفذته في عبدك عدل منك فيه . وأما الحكم فهو ما يحكم به سبحانه ، وقد يشاء تنفيذه وقد لا ينفذه ، فإن كان حكما دينيا فهو ماض في العبد ، وإن كان كونيا فإن نفذه سبحانه مضى فيه ، وإن لم ينفذه اندفع عنه ، فهو سبحانه يقضي ما يقضي به . وغيره قد يقضي بقضاء ويقدر أمرا ولا يستطيع تنفيذه . وهو سبحانه يقضي ويمضي ، فله القضاء والإمضاء .

وقوله : " عدل فيّ قضاؤك " يتضمن جميع أقضيته في عبده من كل الوجوه ، من صحة وسقم ، وغنى وفقر ، ولذة وألم ، وحياة وموت ، وعقوبة وتجاوز وغيره . قال تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ ^١ ، وقال : ﴿ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ ﴾ ^٢ . فكل ما يقضي على العبد فهو عدل فيه) ^٣ .

^١ (سورة الشورى - الآية ٣٠) .

^٢ (سورة الشورى - الآية ٤٨) .

^٣ (بدائع الفوائد - ص ٤٤ - ٤٨) .

الفتوى السابعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - بخصوص

معنى الاستعاذة ؟

الجواب : (والاستعاذة كما بينها في "تفسير المعوذتين" : معنى (أعوذ)
ألتجئ وأعتصم وأتحرز وفي أصله قولان : أحدهما : أنه مأخوذ من الستر ،
والثاني : أنه مأخوذ من لزوم المجاورة (١٠٠٠) ٢ .

الفتوى الثامنة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - الذكر ليس

مجرد ذكر اللسان بل الذكر القلبي ؟

الجواب : (قال ابن القيم : وليس المراد بالذكر مجرد ذكر اللسان بل الذكر
القلبي واللساني وذكره يتضمن ذكر أسمائه وصفاته وذكر أمره ونهيهِ وذكره
بكلامه ، وذلك يستلزم معرفته والإيمان به وبصفات كماله ، ونعوت جلاله ،
والثناء عليه بأنواع المدح ، وذلك لا يتم إلا بتوحيده ، فذكره الحقيقي يستلزم
ذلك كله ، ويستلزم ذكر نعمه وآلائه وإحسانه إلى خلقه) ٣ .

١ (لفظ الاستعاذة : قال القرطبي : (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وهذا اللفظ هو الذي عليه
الجمهور من العلماء في التعوذ لأنه لفظ كتاب الله تعالى ، وروي عن ابن مسعود أنه قال : قلت
أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، فقال النبي ﷺ : " يا ابن أم عبد أعوذ بالله من
الشيطان الرجيم ، هكذا أقرأني جبريل عن اللوح عن القلم " (الجامع لأحكام القرآن - ١ / ٨٦ ،
٨٧) .

قلت : ولم أقف على أثر لهذا الحديث من خلال ما توفر لي من مراجع كثيرة ، واستعنت
بالموسوعات الخاصة بالكمبيوتر فلم أعثر عليه لا في الصحيح ولا في الضعيف) .

٢ (تفسير المعوذتين لابن القيم - ١٦) .

٣ (الفوائد - ص ١٢٨) .

وقال رحمه الله:- (ولهذا جاء عن النبي ﷺ في أمثال هذا الأمر " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ")^٢ .

١ (يقول الشيخ مصطفى العدوي في تحقيقه وتعليقه على هذا الكتاب : هذه الصيغة قالها رسول ﷺ الله في أكثر من موضع : منها أن رسول الله ﷺ كان يقول في استفتاح الصلاة : " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه " أخرجه أبو داود رقم ٧٦٤ وفي إسناده عاصم العنزي إلى الجهالة أقرب . وأخرجه أحمد من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه - ٤ / ٨٠ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٥ ، وله شواهد عند أحمد - ١ / ٤٠٣ ، ٤٠٤ من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً - ٣ / ٥٠ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً - ٦ / ١٥٦ من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً . وأخرج البخاري - فتح - ١٠ / ٥١٨ ، ومسلم - ص ٢٠١٥ من حديث سليمان بن صرد - رضي الله عنه - قال : استب رجلان عند النبي ﷺ ونحن عنده جلوس وأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه ، فقال النبي ﷺ : " إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ") .

٢ (تفسير المعوذتين - ١٨ - ١٩) .

الفتوى التاسعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في حديث

عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه - : (أنه اشتكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ أسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل : بسم الله ثلاثا ، وقل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر " ^١ ؟

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢١٧ / ٤ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٧) : باب استحباب وضع يده على موضع الألم ، مع الدعاء - برقم (٢٢٠٢) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (٢٧) - برقم (٢١٧٧) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٦٧ ، ٦ / ٢٤٨ - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٦) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٣٧) - برقم (١٠٨٣٧-١٠٨٣٨) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - بنحوه برقم (٣٥٢٢) ، والإمام مالك في الموطأ - ٢ / ٩٤٢ ، أنظر صحيح أبي داود ٣٢٩٣ ، صحيح الترمذي ١٦٩٦ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٩ - الكلم الطيب (١٤٧) .

* المس والصرع (الاقتران الشیطاني) وعالم الجن والشیاطین :

الفتوى الاولى : قول ابن القيم - رحمه الله - في دخول الجنى بدن

الانسي ؟

الجواب : (وقد جعل الله للشيطان دخولا في جوف العبد ، ونفودا إلى

قلبه وصدره ، فهو يجري منه مجرى الدم ، وقد وكل بالعبد ، فلا يفارقه إلى
الممات)^١ .

وقال أيضا - رحمه الله - : (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى

الدم حتى يصادف نفسه ويخالطه ، ويسألها عما تحبه وتؤثره ، فإذا عرفه
استعان بها على العبد . ودخل عليه من هذا الباب ، وكذلك علم إخوانه
وأولياءه ، من الإنس إذا أرادوا أغراضهم الفاسدة من بعضهم بعضا أن
يدخلوا عليهم من الباب الذي يحبونه ويهوونه، فإنه باب لا يخذل عن حاجته
من دخل منه ، ومن رام الدخول من غيره فالباب عليه مسدود، وهو عن
طريق مقصده مسدود)^٢ .

وقال أيضا - رحمه الله - : قال ابن القيم : (قلت : الصرع صرعان :

صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية ، وصرع من الأخلاط الرديئة . والثاني : هو
الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه .

^١ (بدائع الفوائد - ٢ / ٢٥٦) .

^٢ (اغاثة اللفهان - ١ / ١٣٢) .

وأما صرع الأرواح ، فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ، ولا يدفعونه ، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة ، فتدافع آثارها ، وتعارض أفعالها وتبطلها ، وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه ، فذكر بعض علاج الصرع ، وقال : هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة . وأما الصرع الذي يكون من الأرواح ، فلا ينفع فيه هذا العلاج .

وأما جهلة الأطباء وسقطتهم وسفلتهم ، ومن يعتقد بالزندقة فضيلة ، فأولئك ينكرون صرع الأرواح ، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع ، وليس معهم إلا الجهل ، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك ، والحس والوجود شاهد به ، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط ، هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها)^١ .

وقال أيضا - رحمه الله - : وقال : (والفرقة الرابعة - يعني أهل السنة والجماعة - وهم أتباع الرسل ، وأهل الحق : أقروا بوجود النفس الناطقة المفارقة للبدن ، وأقروا بوجود الجن والشياطين ، وأثبتوا ما أثبتته الله تعالى من صفاتهما وشرهما ، واستعاذوا بالله منه ، وعلموا أنه لا يعيدهم منه ، ولا يحيرهم إلا الله .

فهؤلاء أهل الحق ، ومن عداهم مفرط في الباطل ، أو معه باطل وحق ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم)^٢ .

^١ (زاد المعاد - ٤ / ٦٦ ، ٦٧) .

^٢ (بدائع التفسير - ٥ / ٤٣٥ - ٤٣٦) .

وقال أيضا - رحمه الله - : (وشاهدت شيخنا - ابن تيميه - يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه ، ويقول : قال لك الشيخ : اخرجي ، فإن هذا لا يحل لك ، فيفيق المصروع ، وربما خاطبها بنفسه ، وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب ، فيفيق المصروع ولا يحس بألم ، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارا .

وكان كثيرا ما يقرأ في أذن المصروع ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّا لَا نَرْجِعُكُمْ ١ ﴾ . وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع ، فقالت الروح : نعم ، ومد بها صوته . قال : فأخذت له عصا ، وضربته بها في عروق عنقه حتى كلت يداي من الضرب ، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب . ففي أثناء الضرب قالت : أنا أحبه ، فقلت لها : هو لا يحبك ، قالت : أنا أريد أن أحج به ، فقلت لها : هو لا يريد أن يحج معك ، فقالت : أنا أدعه كرامة لك ، قال : قلت : لا ولكن طاعة لله ولرسوله ، قالت : فأنا أخرج منه ، قال : فقعد المصروع يلتفت يمينا وشمالا ، وقال : ما جاء بي إلى حضرة الشيخ ، قالوا له : وهذا الضرب كله ؟ فقال : وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب ، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب البتة)^٢ .

وقال أيضا - رحمه الله - : (وهذه العلل والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها ، كما ليس عندهم ما يدل عليها ، والرسول تخبر بالأمور الغائبة ، وهذه الآثار التي أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفي أن تكون

^١ (سورة المؤمنون - الآية ١١٥) .

^٢ (الطب النبوي - ص ٦٨ - ٦٩) .

بتوسط الأرواح ، فإن تأثير الأرواح في الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا ينكره إلا من هو أجهل الناس بالأرواح وتأثيراتها وانفعال الأجسام وطبائعها .
والله سبحانه قد يجعل لهذه الأرواح تصرفا في أجسام بني آدم عند حدوث الوباء وفساد الهواء ، كما يجعل لها تصرفا عند غلبة بعض المواد الرديئة التي تحدث للنفوس هيئة رديئة ، ولا سيما عند هيجان الدم والمرة السوداء وعند هيجان المني ، فإن الأرواح الشيطانية تتمكن من فعلها بصاحب هذه العوارض ما لا تتمكن من غيره ، ما لم يدفعها دافع قوي من هذه الأسباب : من الذكر والدعاء ، والابتهاال والتضرع ، والصدقة وقراءة القرآن ، فإنه يستنزل لذلك من الأرواح الملكية ما يقهر هذه الأرواح الخبيثة ويبطل شرها ويدفع تأثيرها) ١ .

الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - على من تسلط هذه

الأرواح الخبيثة ؟

الجواب : (وأكثر تسلط هذه الأرواح على أهله تكون من جهة قلة دينهم وخراب قلوبهم وألستهم من حقائق الذكر والتعاويد والتحصينات النبوية والإيمانية ، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه وربما كان عريانا فيؤثر فيه) ٢ .

١ (الطب النبوي - ٣٠ - ٣١) .

٢ (زاد المعاد - ٤ / ٦٩) .

الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - : صرع الأرواح فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولا يدفعونه ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة ؟

الجواب : (فأما صرع الأرواح فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولا يدفعونه ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة ، فتدفع آثارها وتعارض أفعالها وتبطلها ، وقد نص على ذلك أبقرات في بعض كتبه فذكر بعض علاج الصرع وقال : هذا ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة ، وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج)^١ .

الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - : (وحدثني أنه قرأ مرة آية من سورة المؤمنون مرة في أذن المصروع ؟

الجواب : (وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع - يعني : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾^٢ ، فقالت الروح : نعم ، ومد بها صوته . قال : فأخذت له عصا ، وضربت بها في عروق عنقه حتى كلت يداي من الضرب ، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب . ففي أثناء الضرب قالت : أنا أحبه ، فقلت لها : هو لا يحبك ، قالت : أنا أريد أن أحج به ، فقلت لها : هو لا يريد أن يحج معك ، فقالت : أنا أدعه كرامة لك ، قال : قلت : لا

^١ (الطب النبوي - ص ١٩١) .

^٢ (سورة المؤمنون - الآية ١١٥) .

ولكن طاعة لله ولرسوله ، قالت : فأنا أخرج منه ، قال : فقعد المصروع يلتفت يمينا وشمالا ، وقال : ما جاء بي إلى حضرة الشيخ ، قالوا له : وهذا الضرب كله ؟ فقال : وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب ، ولم يشعر بأنه به ضرب البتة)^١ .

وقال أيضا - رحمه الله - : (وكان كثيرا ما يقرأ [شيخ الإسلام ابن تيمية] في أذن المصروع ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾)^(٢) .^٣

الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن الكيفية الصحيحة لعلاج هذا النوع ؟

الجواب : (وعلاج هذا النوع - يعني صرع الأرواح الخبيثة - يكون بأمرين أمر من جهة المريض وأمر من جهة المعالج فالذي من جهة المصروع يكون بقوة نفسه وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبادئها والتعوذ الصحيح الذي تواطأ عليه القلب واللسان ، فإن هذا نوع محاربة والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين :

أن يكون السلاح صحيحا في نفسه جيدا .

وأن يكون الساعد قويا .

^١ (الطب النبوي - ص ٦٨ - ٦٩) .

^٢ (سورة المؤمنون - الآية ١١٥) .

^٣ (الطب النبوي - ص ٦٨) .

فمتى تخلف أحدهما لم يغن السلاح كثير طائل فكيف إذا عدم الأمران جميعا يكون القلب خرابا من التوكل والتقوى والتوحيد ولا سلاح له .
والثاني من جهة المعالج : بأن يكون فيه هذان الأمران أيضا)^١ .

الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن سبب تخلف العلاج ؟

الجواب : (سبب تخلف الشفاء :

- ١ - ضعف تأثير الفاعل أي ضعف همته وتوجهه إلى الله فلا تؤثر الرقية .
- ٢ - عدم قبول المحل المنفعل (المريض) فلا تؤثر فيه الرقية .
- ٣ - وجود مانع قوي يمنع نجاح الدواء)^٢ .

الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن جواز القراءة في

الأذن مباشرة ؟

الجواب : (ذكر في زاد المعاد عن شيخ الإسلام أنه كان مما يقرأ في أذن

المصروع ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾^٣ قال : وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع فقالت الروح : نعم ومد بها صوته ، قال : فأخذت له عصا وضربته بها في عروق عنقه حتى كلت يداي من الضرب ، ولم يشك الحاضرون أن يموت لذلك الضرب الخ . . . ، فإذا كان يتأثر بالقراءة في الأذن استعمل

^١ (زاد المعاد - ص ٦٧ - ٦٨) .

^٢ (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي - ١ / ٣) .

^٣ (سورة المؤمنون - الآية ١١٥) .

ذلك ، وقد ذكر لي بعض أهل الرقية أن الجان يسد أذني المصروع حتى لا يسمع الرقية حتى يقرأ عليه آيات تبعده عن ذلك والله أعلم)^١ .

^١ (فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان سنة ١٤١٨ هـ) .

* السحر والشعوذة والكهانة والعرافة :

الفتوى الأولى : يقول ابن القيم - رحمه الله - من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر ؟

الجواب : (فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله مغموراً بذكره وله من التوجهات والدعوات والأذكار والتعوذات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه لسانه كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر له ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه ، وعند السحرة : أن سحرهم إنما يتم تأثيره في القلوب الضعيفة المنفعلة والنفوس الشهوانية ولهذا غالب ما يؤثر فيمن ضعف حظه من الدين والتوكل والتوحيد ومن لا نصيب له من الأوراد الإلهية والدعوات والتعوذات النبوية)^١ .

الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - كلمات أحفظهن من التوراة ، لولاها لجعلني يهود حمارة ؟

الجواب : (وفي الموطأ عن كعب^٢ قال : كلمات أحفظهن من التوراة ، لولاها لجعلني يهود حمارة : أعوذ بوجه الله العظيم ، الذي لا شيء أعظم منه ، وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، وبأسماء الله الحسنى ، ما علمت منها وما لم أعلم . من شر ما خلق ، وذراً وبرا)^٣ .

^١ (الطب النبوي - بتصرف - ص ٢٧٠) .

^٢ (وكعب هنا هو "كعب الأحبار") .

^٣ (بدائع التفسير - ٥ / ٤٢١ - نقلاً عن موطأ الإمام مالك في الشعر - ٢ / ٩٥١ - باب : ما يؤمر به من التعوذ) .

الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - فعل الساحر ، فإذا تكيفت

نفسه بالخبث والشر الذي يريده بالمسحور ؟

الجواب : (والنفت : فعل الساحر ، فإذا تكيفت نفسه بالخبث والشر

الذي يريده بالمسحور ، ويستعين عليه بالأرواح الخبيثة ، نفخ في تلك العقد نفخا معه ريق ، فيخرج من نفسه الخبيثة نفس ممازج للشر والأذى ، مقترن بالريق الممازج لذلك .

وقد تساعد هو والروح الشيطانية على أذى المسحور ، فيقع فيه السحر

بإذن الله الكوني القدري ، لا الأمرى الشرعى)^١ .

الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - أنكار طائفة من أهل

الكلام من المعتزلة وغيرهم حقيقة تأثير السحر ؟

الجواب : (وقد أنكر طائفة من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم . وقالوا :

أنه لا تأثير للسحر البتة لا في مرض ، ولا قتل ، ولا حل ، ولا عقد .

قالوا : وإنما ذلك تخيل لأعين الناظرين ، لا حقيقة له سوى ذلك .

وهذا خلاف ما تواترت به الآثار عن الصحابة والسلف ، واتفق عليه الفقهاء ،

وأهل التفسير والحديث . وما يعرفه عامة العقلاء .

والسحر الذي يؤثر مرضا وثقلا وعقدا وحبا وبغضا ونزيفا وغير ذلك من

الآثار - موجود ، تعرفه عامة الناس . وكثير منهم قد علمه ذوقا بما أصيب به

^١ (بدائع التفسير - ٥ / ٤٠٤) .

منه ، وقوله تعالى : ﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ ^١ دليل على أن هذا النفث يضر المسحور في حال غيبته عنه . ولو كان الضرر لا يحصل إلا بمباشرة البدن ظاهرا ، كما يقوله هؤلاء ، لم يكن للنفث ولا للنفاثات شر يستعاذ منه) ^٢ .

الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن حقيقة تأثير السحر ؟

الجواب : (فإذا جاز على الساحر أن يسحر جميع أعين الناظرين مع كثرتهم حتى يروا الشيء بخلاف ما هو به ، مع أن هذا تغيير في إحساسهم ، فما الذي يحيل تأثيره في تغيير بعض أعراضهم وقواهم وطباعهم ؟ وما الفرق بين التغيير الواقع في الرؤية والتغيير الواقع في صفة أخرى من صفات النفس والبدن ؟ فإذا غير إحساسه حتى صار يرى الساكن متحركا ، والمتصل منفصلا ، والميت حيا ، فما المحيل لأن يغير صفات نفسه ، حتى يجعل المحبوب إليه بغیضا ، والبغیض محبوبا ، وغير ذلك من التأثيرات . وقد قال تعالى عن سحرة فرعون أنهم : ﴿ سَحَرُوا أَعْيْنَ الْقَاسِ وَأَسْرَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴾ ^٣ فبين سبحانه أن أعينهم سحرت ، وذلك إما أن يكون لتغيير حصل في المرئي ، وهو الحبال والعصي ، مثل أن يكون السحرة استغاثت بأرواح حركتها ، وهي الشياطين ، فظنوا أنها تحركت بأنفسها . وهذا كما إذا جر من لا تراه حصيرا أو بساطا فترى الحصير والبساط ينجر ، ولا ترى الجار له ، مع أنه هو الذي يجره ، فهكذا حال

^١ (سورة الفلق - الآية ٤) .

^٢ (بدائع التفسير - ٥ / ٤١١ - ٤١٢) .

^٣ (سورة الأعراف - الآية ١١٦) .

الحبال والعصي التبستها الشياطين ، فقلبتها كتقليب الحية ، فظن الرائي أنها تقلبت بأنفسها ، والشياطين هم الذين يقلبونها . وإما أن يكون التغيير حدث في الرائي ، حتى رأى الحبال والعصي تتحرك ، وهي ساكنة في أنفسها . ولا ريب أن الساحر يفعل هذا وهذا ، فتارة يتصرف في نفس الرائي وإحساسه ، حتى يرى الشيء بخلاف ما هو به . وتارة يتصرف في المرئي باستغاثته بالأرواح الشيطانية ، حتى يتصرف فيها .

وأما ما يقوله المنكرون : من أنهم فعلوا في الحبال والعصي ما أوجب حركتها ومشيتها ، مثل الزئبق وغيره ، حتى سعت . فهذا باطل من وجوه كثيرة . فإنه لو كان كذلك لم يكن هذا خيالا ، بل حركة حقيقية ، ولم يكن ذلك سحرا لأعين الناس ، ولا يسمى ذلك سحرا ، بل صناعة من الصناعات المشتركة ، وقد قال تعالى : ﴿ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ﴾^١ ولو كانت تحركت بنوع حيلة - كما يقوله المنكرون - لم يكن هذا من السحر في شيء ومثل هذا لا يخفى .

وأیضا لو كان ذلك بحيلة - كما قال هؤلاء - لكان طريق إبطالها إخراج ما فيها من الزئبق، وبيان ذلك المحال ، ولم يحتاج إلى إلقاء العصا لا ابتلاعها . وأيضا : فمثل هذه الحيلة لا يحتاج فيها إلى الاستعانة بالسحرة ، بل يكفي فيها حذاق الصناعات ، ولا يحتاج في ذلك إلى تعظيم فرعون للسحرة ، وخضوعه لهم ، ووعدهم بالتقريب والجزاء .

^١ (سورة طه - الآية ٦٦) .

وأیضا : فإنه لا يقال في ذلك : ﴿ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ ﴾^١ فإن الصناعات يشترك الناس في تعلمها وتعليمها .

وبالجملة: فبطلان هذا أظهر من أن يتكلف رده . فنرجع إلى المقصود)^٢ .

الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - في مدى تأثير السحر ؟

الجواب : (والسحر الذي يؤثر مرضا وثقلا وعقدا وحبا وبغضا ونزيفا وغير ذلك من الآثار - موجود ، تعرفه عامة الناس . وكثير منهم قد علمه ذوقا بما أصيب به منه)^٣ .

الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في قوة الساحر الخبيث ؟

الجواب : (وكلما كان الساحر أكفر وأخبث وأشد معاداة لله ولرسوله ولعباده المؤمنين - كان سحره أقوى وأنفذ)^٤ .

الفتوى الثامنة : قول ابن القيم - رحمه الله - سحر عباد الأصنام ؟

الجواب : (ولذلك كان سحر عباد الأصنام أقوى من سحر أهل الكتاب ، وسحر اليهود أقوى من سحر المنتسبين إلى الإسلام)^٤ .

^١ (سورة طه - الآية ٧١ ، سورة الشعراء - الآية ٤٩) .

^٢ (بدائع التفسير - ٥ / ٤١٢ - ٤١٣) .

^٣ (بدائع التفسير - ٥ / ٤١١ - ٤١٢) .

^٤ (التفسير القيم - ص ٥٨١) .

الفتوى التاسعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في أنفع علاجات السحر

، وهي الأدوية الإلهية ؟

الجواب : (في أنفع علاجات السحر وهي الأدوية الإلهية :

وينفذ تأثير السحرة إلى ضعفاء الإيمان ومريضى النفوس ، فيستحذون عليهم ويخربون عقائدهم ويقودونهم إلى الهلكة والضياع ، قال ابن القيم - رحمه الله - : (ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهية ، بل هي أدويته النافعة بالذات ، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية ، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار ، والآيات ، والدعوات التي تبطل فعلها وتأثيرها ، وكلما كانت أقوى وأشد ، كانت أبلغ في النشرة ، وذلك بمنزلة التقاء جيشين مع كل واحد منهما عدته وسلاحه ، فأيهما غلب الآخر ، قهره ، وكان الحكم له ، فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله مغموراً بذكره ، وله من التوجهات والدعوات والأذكار والتعوذات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه لسانه ، كان هذا أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر له ، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه . وعند السحرة : أن سحرهم إنما يتم تأثيره في القلوب الضعيفة المنفعلة ، والنفوس الشهوانية التي هي معلقة بالسفليات ، ولهذا فإن غالب ما يؤثر في النساء ، والصبيان ، والجهال ، وأهل البوادي ، ومن ضعف حظه من الدين والتوكل والتوحيد ، ومن لا نصيب له من الأوراد الإلهية والدعوات والتعوذات النبوية . وبالجمله : فسلطان تأثيره في القلوب الضعيفة المنفعلة التي يكون ميلها إلى السفليات . قالوا : والمسحور هو الذي

يعين على نفسه ، فإننا نجد قلبه متعلقا بشيء كثير الالتفات إليه ، فيتسلط على قلبه بما فيه من الميل والالتفات ، والأرواح الخبيثة إنما تتسلط على أرواح تلقاها مستعدة لتسلطها عليها بميلها إلى ما يناسب تلك الأرواح الخبيثة ، وبفراغها من القوة الإلهية ، وعدم أخذها للعدة التي تحاربها بها ، فتجدها فارغة لا عدة معها ، وفيها ميل إلى ما يناسبها ، فتتسلط عليها ، ويتمكن تأثيرها فيها بالسحر وغيره ، والله أعلم)^١ .

الفتوى العاشرة : قول ابن القيم - رحمه الله - في سحر رسول الله صلى

الله عليه وسلم ؟

الجواب : (إن الذي أصابه هو مرض من الأمراض ، من جنس الأسقام والأمراض الأخرى المعتادة ، التي أصابته ﷺ وشفاه الله منها ، ولا تقدر في نبوته ، لأنه بشر يجوز عليه ما يجوز على البشر من الأمراض ، مثل إغمائه ﷺ في مرضه ، وإصابته ، في غزوة أحد . . . الخ ، فليس في هذا ما يدخل عليه داخل في شيء من صدقه ، لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا) .

وقال - رحمه الله - : (وقال أيضا : ولا عيب ولا نقص بوجه ما في

ذلك ، فإن المرض يجوز على الأنبياء ، وهذا من البلاء الذي يزيده الله به رفعة في درجاته ، ونيل كرامته ، وأشد الناس بلاء الأنبياء فابتلوا من أمهم بما

^١ (الطب النبوي - ص ١٢٦ ، ١٢٧) .

ابتلوا به من القتل ، والضرب ، والشتم ، والحبس ، فليس بدع أن يتلى ﷺ من بعض أعدائه بالسحر ، كما ابتلى بالذي رماه فشجه ، وبالذي ألقى على ظهره السلا وهو ساجد وغير ذلك)^١ .

وقال - رحمه الله - : (وقال : وهذا المرض " السحر " لا ينافي حماية الله لأنبيائه ، فإنه سبحانه وتعالى كما يحميهم ويصونهم ويتولاهم ، فيبتليهم بما شاء من أذى الكفار ليستوجبوا كمال كرامته ، وليتسلى بهم من بعدهم من أمهم ، وخلفائهم إذا أوذوا من الناس ، فرأوا ما جرى على الرسل والأنبياء فصبروا ، ورضوا وتأسوا بهم ، ولتمتلى صاع الكفار ، فيستوجبون ما أعد لهم من النكال العاجل ، والعقوبة الآجلة ، فيسحقهم بسبب بغيتهم ، وعداوتهم ، فيعجل تطهير الأرض منهم ، فهذا من بعض حكمته تعالى في ابتلاء أنبيائه ورسله بإيذاء أقوامهم)^٢ .

وقال - رحمه الله - : (قالوا : فالأنبياء لا يجوز عليهم أن يسحروا . فإن ذلك ينافي حماية الله لهم ، وعصمتهم من الشياطين . وهذا الذي قاله هؤلاء مردود عند أهل العلم ، فإن هشاما من أوثق الناس وأعلمهم ، ولم يقدح فيه أحد من الأئمة بما يوجب رد حديثه ، فما للمتكلمين وما لهذا الشأن ؟ وقد رواه غير هشام عن عائشة . وقد اتفق أصحاب الصحيحين على تصحيح هذا الحديث ، ولم يتكلم فيه أحد من

^١ (بدائع الفوائد - ص ٢٢٤) .

^٢ (بدائع الفوائد - ص ٢٢٦) .

أهل الحديث بكلمة واحدة والقصة مشهورة عن أهل التفسير والسنن والحديث والتاريخ والفقهاء . وهؤلاء أعلم بأحوال رسول الله ﷺ وأيامه من المتكلمين)^١ .

الفتوى الحادية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - النشرة ؟

الجواب : (يقول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - رحمه الله - : قال ابن القيم - رحمه الله - : " النشرة حل السحر عن المسحور وهي نوعان : الأول : حل السحر بمثله والذي هو من عمل الشيطان وعليه يحمل قول الحسن ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطله عمله عن المسحور .

والثاني : بالرقية والتعوذات والأدوية المباحة فهذا جائز . ا هـ ")^٢ .

الفتوى الثانية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - وتعقيبه النشرة حل السحر عن المسحور ؟

الجواب : (ولو صح عنه أنه أراد بذلك حل السحر بسحر مثله فهو اجتهد منه لا يوافق عليه لمخالفته للنص في تحريم الذهاب إلى الكهان

^١ (بدائع التفسير - ٥ / ٤٠٧) .

^٢ (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ١٠٥ - ١٠٧) .

وأضرابهم ، أما ما جاء عن الحسن من كراهية النشرة فهذا يحمل على النشرة الجاهلية التي هي من عمل الشيطان)^١ .

الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - بأن المعالجة بالمحرمات

قبيحة عقلا وشرعا ؟

الجواب : (المعالجة بالمحرمات قبيحة عقلا وشرعا ، أما الشرع فأدلة السنة

تؤكد ذلك ، وأما العقل ، فهو أن الله سبحانه إنما حرمه لخبثه ، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طيبا عقوبة لها ، كما حرمه على بني إسرائيل بقوله : ﴿ فَبَطَّلْنَا مَنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمًا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾^٢ ، وإنما حرم على هذه الأمة ما حرم لخبثه ، وتحريمه له حمية لهم ، وصيانة عن تناوله ، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل ، فإنه وإن أثر في إزالتها ، لكنه يعقب سقما أعظم منه في القلب بقوة الخبث الذي فيه ، فيكون المداوي به قد سعى في إزالة سقم البدن بسقم القلب .

وأیضا فإن تحریمه يقتضي تجنبه والبعد عنه بكل طريق ، وفي اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وملابسته ، وهذا ضد مقصود الشارع ، وأيضا فإنه داء كما نص عليه صاحب الشريعة ، فلا يجوز أن يتخذ دواء .

وأیضا فإنه يكسب الطبيعة والروح صفة الخبث ، لأن الطبيعة تنفعل عن كيفية الدواء انفعالا بينا ، فإذا كانت كيفيته خبيثة ، اكتسبت الطبيعة منه

^١ (أعلام الموقعين - ٤ / ٣٩٦) .

^٢ (سورة النساء - الآية ١٦٠) .

خبثا ، فكيف إذا كان خبيثا في ذاته ؟! ولهذا حرم الله سبحانه على عباده الأغذية والأشربة والملابس الخبيثة ، لما تكسب النفس من هيئة الخبث وصفته .

وأیضا فإن في إباحة التداوي به ، ولا سيما إذا كانت النفوس تميل إليه ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة ، لا سيما إذا عرفت النفوس أنه نافع لها مزيل لأسقامها جالب لشفاؤها ، فهذا أحب شيء إليها ، والشارع سد الذريعة إلى تناوله بكل ممكن ، ولا ريب أن بين سد الذريعة إلى تناوله ، وفتح الذريعة إلى تناوله تناقضا وتعارضا .

وأیضا فإن في هذا الدواء المحرم من الأدوية ما يزيد على ما يظن فيه من الشفاء ، ولنفرض الكلام في أم الخبائث التي ما جعل الله لنا فيها شفاء قط ، فإنها شديدة المضرة بالدماع الذي هو مركز العقل عند الأطباء وكثير من الفقهاء والمتكلمين .

وها هنا سر لطيف في كون المحرمات لا يستشفى بها ، فإن شرط الشفاء بالدواء تلقيه بالقبول ، واعتقاد منفعتها ، وما جعل الله فيه من بركة الشفاء ، فإن النافع هو المبارك ، وأنفع الأشياء أبركها ، والمبارك من الناس أينما كان هو الذي ينتفع به حيث حل ، ومعلوم أن اعتقاد المسلم تحريم هذه العين مما يحول بينه وبين اعتقاد بركتها ومنفعتها ، وبين حسن ظنه بها ، وتلقي طبعه لها بالقبول ، بل كلما كان العبد أعظم إيمانا ، كان أكره لها وأسوأ اعتقادا فيها ، وطبعه أكره شيء لها ، فإذا تناولها في هذه الحال ، كانت داء له لا دواء إلا

أن يزول اعتقاد الخبث فيها ، وسوء الظن والكراهة لها بالمحبة ، وهذا ينافي الإيمان ، فلا يتناولها المؤمن قط إلا على وجه داء ، والله أعلم) ١ .

الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - الطرق الشرعية

لإبطال السحر ؟

الجواب : (يقول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن - رحمه الله - عن الطرق الشرعية لإبطال السحر بشكل عام : في باب النشرة كلام ابن القيم في أن النشرة نوعان : حل السحر بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يجب حتى يبطل عمله عن المسحور ، فهذا لا يجوز ، أي لأنه عبادة للشيطان وهو من عمل السحرة ، والثاني : النشرة بالرقية والتعوذات المباحة ، فهذا جائز ، ثم ذكر ما رواه ابن أبي حاتم عن ليث بن أبي سليم قال : بلغني أن هذه الآيات شفاء من السحر بإذن الله ، تقرأ في إناء فيه ماء ، ثم تصب على رأس المسحور ، قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَفْتُوا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُ بِالسَّحَرِ إِنَّ اللَّهَ سَيَبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ * وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ ٢ وقوله : ﴿ فَوَقَّعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَغَلَبُوا هُنَالِكَ وَاتَّقَلَبُوا صَاحِرِينَ * وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ * قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ * رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴾ ٣ ، وقوله : ﴿ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ ٤ الآيتين ، وذكر ابن بطال أنه يؤخذ سبع ورقات من

١ (الطب النبوي - بتصرف - ص ١٥٦ - ١٥٨) .

٢ (سورة يونس - الآية ٨١ - ٨٢) .

٣ (سورة الأعراف - الآية ١٠٣ - ١٢٢) .

٤ (سورة طه - ٦٥ - ٦٩) .

سدر أخضر فيدق بين حجرين ، ثم يضربه بالماء ، ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل أي المعوذتين وسورتي الإخلاص ، ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به ، فإنه يذهب عنه كل ما به وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله .
(هـ) ١ .

الفتوى الخامسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - كيف أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم عدل الى العلاج الحقيقي بعد ما علم انه مسحور ؟

الجواب : (فلما جاءه الوحي من الله تعالى وأخبره أنه قد سحر عدل إلى

العلاج الحقيقي وهو استخراج السحر وإبطاله فسأل الله سبحانه فدلّه على مكانه فاستخرجه فقام كأنما نشط من عقال) ٢ .

الفتوى السادسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - استخراج السحر

وإتلافه ؟

الجواب : (فإن استخراج السحر وإتلافه متى عرف مكانه أمر واجب

شرعاً لإزالة الضرر عن المسحور على أن يكون ذلك دون تهجم على أحد أو اعتداء على حرمة ، وهذا من باب درء المفاسد عن الناس وهو في مقدمة المقاصد الشرعية) ٣ .

^١ (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ١٥٥ - ١٥٦) .

^٢ (الطب النبوي - ص ١١٨) .

^٣ (تفسير المعوذتين - ص ٢٦ : ٢٨) .

وقال - رحمه الله - (استخراج السحر وتبطله هو أبلغ علاج كما صح عنه عليه السلام أنه سأل ربه سبحانه وتعالى في ذلك فدلّه عليه فاستخرجه من بئر فكان في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر ، فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما نشط من عقال . .

فهذا من أبلغ ما يعالج به المطبوع " المسحور " وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة من الجسد)^١

الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - خجامة رسول الله

عليه السلام على رأسه ؟

الجواب : (وقد ذكر أبو عبيد في كتاب (غريب الحديث) له بإسناده ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، أن النبي عليه السلام احتجم على رأسه بقرن حين طب . قال أبو عبيد : معنى طب أي سحر ، وقد أشكل هذا على من قل علمه ، وقال : ما للحجامة والسحر ، وما الرابطة بين هذا الداء وهذا الدواء ، ولو وجد هذا القائل أبقرط ، أو ابن سينا ، أو غيرهما نص على هذا العلاج لتلقاه بالقبول والتسليم ، وقال : قد نص عليه من لا يشك في معرفته وفضله . فعلم أن مادة السحر الذي أصيب به عليه السلام انتهت إلى رأسه إلى إحدى قواه التي فيه بحيث كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله ، وهذا تصرف من

^١ (زاد المعاد - ٣ / ١٠٤) .

الساحر في الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن المقدم منه ، فغيرت مزاجه عن طبيعته الأصلية)^١ .

وقال - رحمه الله - في سياق ذكر طرق علاج السحر : (واستعمال الحماة في ذلك المكان الذي تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استعملت على القانون الذي ينبغي)^٢ .

وقال - رحمه الله - : (وكان استعمال الحماة إذ ذاك من أبلغ الأدوية وأنفع المعالجة فاحتجم . وكان ذلك قبل أن يوحى إليه أن ذلك من السحر)^٣ .

الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر ؟

الجواب : (_ الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر ، فإن للسحر تأثيرا في الطبيعة ، وهيجان أخلاطها ، وتشويش مزاجها ، فإذا ظهر أثره في عضو ، وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو ، نفع جدا . انتهى)^٤ .

^١ (الطب النبوي - ص ١٢٥) .

^٢ (زاد المعاد - ٤ / ١٢٥ - ١٢٦) .

^٣ (الطب النبوي - ص ١١٨) .

^٤ (الطب النبوي - ١٢٥) .

الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - هل ينفث على

مادة السحر حال العثور عليها ^١ ؟

الجواب : (والنفث : فعل الساحر . فإذا تكيف نفسه بالخبث والشر الذي يريده بالمسحور ، ويستعين عليه بالأرواح الخبيثة ، نفخ في تلك العقد نفخاً معه ريق ، فيخرج من نفسه الخبيثة نفس ممزوج للشر والأذى ، مقترن بالريق الممازج لذلك . وقد تساعد هو والروح الشيطانية على أذى المسحور . فيقع فيه السحر بإذن الله الكوني القدرى . لا الأمرى الشرعى) ^٢ .

الفتوى العشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - عمن اشتهر باحسان

الزجر ؟

الجواب : (من اشتهر بإحسان الزجر عندهم سمّوه عاتقاً وعرافاً والمقصود من هذا أن من يدّعي معرفة علم شيء من المغيبات فهو إما داخل في اسم الكاهن أو مشارك له في المعنى فيلحق به ، وذلك إن إصابة المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف ومنه ما هو من الشياطين ويكون بالفأل والزجر والطيرة والضرب بالحصى والخط في الأرض والتنجيم والكهانة والسحر ونحو هذا من علوم الجاهلية) ^٣ .

^١ (وبالعوموم فليس للمسألة أصل شرعي ، بمعنى أنه لم يثبت فعل ذلك عن رسول الله ﷺ ، إلا أنه قد يستأنس بكلام لابن القيم - رحمه الله - أعلاه على جواز فعل ذلك) .

^٢ (تفسير المعوذتين - ص ٥٣) .

^٣ (مفتاح دار السعادة - باختصار - ٢ / ٢٢٩) .

*** العين والحسد :**

الفتوى الأولى : قول ابن القيم - رحمه الله - " حبس حابس ، وحجر يابس ، وشهاب قابس ، ردت عين العائن عليه ، وعلى أحب الناس إليه " ؟

الجواب : (وقد ذكر عن أبي عبد الله الساجي ، أنه كان في بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارهة ، وكان في الرفقة رجل عائن ، قلما نظر إلى شيء إلا أتلفه ، ف قيل لأبي عبد الله : احفظ ناقتك من العائن ، فقال : ليس له إلى ناقتي سبيل ، فأخبر العائن بقوله ، فتحين غيبة أبي عبد الله ، فجاء إلى رحله ، فنظر إلى الناقة ، فاضطربت وسقطت ، فجاء أبو عبد الله ، فأخبر أن العائن قد عانها ، وهي كما ترى ، فقال : دلوني عليه ، فدل ، فوقف عليه ، وقال : بسم الله ، حبس حابس ، وحجر يابس ، وشهاب قابس ، رددت عين العائن عليه ، وعلى أحب الناس إليه ، ﴿ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ﴾ * ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ١ فخرجت حدقتا العائن ، وقامت الناقة لا بأس بها (٢٠٠٠) ١ .

١ (سورة الملك - الآية ٣ ، ٤) .

٢ (سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم بعض الأدعية مثل (حجر يابس ، شهاب قابس ، ردت عين الحاسد عليه وعلى أحب الناس إليه) ؟

فأجابت - حفظها الله - : (هذا الدعاء لا أصل له وفيه عدوان على غير المعتدى فلا يجوز استعماله لقول النبي ﷺ : " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد " " صحيح الجامع - برقم ٦٣٩٨) (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة العاشرة - برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن جواز استخدام الأثر المذكور في علاج ورقية العين فأجاب - رحمه الله - : (هذا الأثر ذكره ابن القيم في الطب من زاد المعاد وأقره وجعله من أسباب العلاج من العين ، وهو دليل على أنه ثابت عنده ، وحيث أنه موقوف ، وقد يكون ما حصل كرامة لأبي عبدالله الساجي ومع ذلك فإن هذا دعاء فيه الابتداء باسم الله والختم بآية من كتاب الله تعالى ، فلا مانع من الدعاء به وإن لم يظهر أثره كما ظهر لأبي عبدالله فإن السلاح بضاربه فقد قام بابي عبدالله من التقى والصلاح ما جعل هذا الدعاء مفيدا في الحال مع أن غيره قد لا يرى له أثرا ظاهرا وقد يتأخر أثره أو يضعف لبعض الأسباب والله أعلم) (فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان سنة ١٤١٨ هـ) .

قال الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ : (ومما يدخل في الرقى الممنوعة الرقى البدعية أو الرقى التي فيها اعتداء مثل الرقية التي ذكرت عن بعض العلماء أنه يقول فيها : رددت عين الحاسد إلى نفسه وإلى أعز الناس لديه ، هذا الحاسد اعتدى لكن أحب الناس إليه كوالدته أو والده أو ولده لم يعتد فكيف يرد العين إلى من لم يعتد ؟ فهذه دعوة فيها إثم واعتداء وهي من الرقى البدعية وإن كان ذكرها ابن القيم - رحمه الله -) (مجلة الدعوة - صفحة ٢٢ - العدد ١٦٨٣ من ذي القعدة ١٤١٩ هـ) .

قلت - أبو البراء - : والأولى بل الصحيح ترك ذلك للاعتبارات التالية :
(أ-) إن في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من آيات وادعية مأثورة ما يغنينا عن ذلك كله ، وقد أشرت إلى بعض تلك الأدعية تحت عنوان (رقية العين) فليراجع .
(ب-) إن الأثر جاء بصيغة " ذكر " وهي صيغة التمريض ، وهذا لا يعتد به عند بعض أهل العلم .

(ج-) إن حصول ذلك الأمر قد يكون خاصا بابي عبدالله الساجي وكرامة له .
(د-) وردت صيغة الدعاء على أناس لا يستحقون ذلك ، حيث ورد ما نصه : (ردت عين العائن عليه ، وعلى أحب الناس إليه) ، والدعاء بهذه الصيغة جاء عاما وشاملا بحيث يشتمل على كل مقرب وحبيب لنفس العائن، مع عدم اقترافه أي ذنب أو إثم يستحق عليه مثل ذلك الدعاء ، وقد يكون من الصالحين والأخيار ، وهذا بطبيعة الحال يتعارض مع القواعد والأسس والأحكام الشرعية) .

١ (الطب النبوي - ١٧٤ ، بصيغة التمريض " ذكر ") .

الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - الاستعاذة من الحاسد لأن

روحه مؤذية للمحسود ؟

الجواب : (قال المناوي : قال ابن القيم : استعذ من الحاسد لأن روحه

مؤذية للمحسود مؤثرة فيه أثراً بيناً لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية ، وهو أصل الإصابة بالعين ؛ فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصة . والتأثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة وبالرؤية ويتوجه الروح وبالأدعية والرقى والتعوذات وبالوهم والتخيل وغير ذلك ، وفيه ندب الرقية بأسماء الله وبالعوذ الصحيحة من كل مرض وقع أو يتوقع وأنه لا ينافي التوكل ولا ينقصه)^١ .

الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - الرقى للعين ؟

الجواب : (فمِنَ التعوذات والرقى للعين الاكثار من قراءة المعوذتين ،

وفاتحة الكتاب ، وآية الكرسي ، ومنها التعوذات النبوية .

نحو : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق .

ونحو : أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين

لامة .

ونحو : أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، من شر

ما خلق وذراً وبرأ ، ومن شر ما ينزل من السماء ، ومن شر ما يعرج فيها ،

^١ (فيض القدير - ٥ / ١٠٢) .

ومن شر ما ذرأ في الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر فتن الليل ،
والنهار ، ومن شر طوارق الليل إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن .

ومنها : اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم ، وكلماتك التامات من شر ما
أنت آخذ بناصيته ، اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم ، اللهم إنه لا يهزم
جندك ، ولا يخلف وعده ، سبحانه وبحمده .

ومنها : أعوذ بوجه الله العظيم الذي لا شيء أعظم منه ، وبكلماته
التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، وأسماء الله الحسنى ، ما علمت منها
وما لم أعلم ، من شر ما خلق وذراً وبرأ ، ومن شر كل ذي شر لا أطاق
شره ، ومن شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته ، إن ربي على صراط مستقيم .

ومنها : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، عليك توكلت ، وأنت رب
العرش العظيم ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، لا حول ولا قوة إلا
بالله ، أعلم أن الله على كل شيء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ،
وأحصى كل شيء عدداً ، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ، وشر الشيطان
وشركه ، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ، إن ربي على صراط مستقيم .
وإن شاء قال : تحصنت بالله الذي لا إله إلا هو ، إلهي وإله كل شيء ،
اعتصمت بربي ورب كل شيء ، وتوكلت على الحي الذي لا يموت ،
واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله ، حسبي الله ونعم الوكيل ، حسبي
الرب من العباد ، حسبي الخالق من المخلوق ، حسبي الرازق من المرزوق ،
حسبي الذي هو حسبي ، حسبي الذي بيده ملكوت كل شيء ، وهو يجير

ولا يجار عليه ، حسبي الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، ليس وراء الله مرمى ،
حسبي الله لا إله إلا هو ، عليه توكلت ، وهو رب العرش العظيم .
ومن جرب هذه الدعوات والعوذ ، عرف مقدار منفعتها ، وشدة الحاجة
إليها ، وهي تمنع وصول أثر العين ، وتدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان
قائلها ، وقوة نفسه ، واستعداده ، وقوة توكله وثبات قلبه ، فإنها سلاح ،
والسلاح بضاربه)^١ .

الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - ومن أدق وأبلغ ما كتبه ابن
القيم في تفسيره للمعوذتين حيث حدد هذا الواقع وتبيان طبيعة الحاسد
وعلاقته بالشیطان ؟

الجواب : (والشیطان يقارن الساحر ويقارن الحاسد ويحدثهما
ويصاحبهما ، لكن الحاسد تعينه الشياطين بلا استدعاء منه للشیطان ، لأن
الحاسد شبيه إبليس وهو في الحقيقة من أتباعه ، لأنه يسعى ويطلب ما يحبه
الشیطان من فساد الناس وزوال نعم الله عنهم كما أن إبليس حسد آدم لشرفه
وفضله ، وأبى أن يسجد لآدم حسداً . فالحاسد من جنس إبليس وأما
الساحر فهو يطلب من الشيطان أن يعينه ، بل إن الساحر يعبد الشيطان
ليقضي له حاجته والمقصود أن الساحر والحاسد كل منهما قصده الشر ،

^١ (الطب النبوي - ص ١٦٨ - ١٧٠) .

لكن بطبعه ونفسه وبغضه للمحسود والشيطان يقتزن به ويعينه ، ويزين له الحسد ويأمره بموجبه، والساحر بعلمه وكسبه وشركه واستعانتة بالشياطين)^١ .

الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - شر الحاسد وشر الساحر

لأن الاستعاذة من شر هذين تعم كل شر ؟

الجواب : (فلهذا والله أعلم قرن في السورة - يعني سورة الفلق - بين شر

الحاسد وشر الساحر لأن الاستعاذة من شر هذين تعم كل شر يأتي من شياطين الإنس والجن فالحسد من شياطين الإنس والجن والسحر من النوعين)^٢ .

الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - بأن كل عائن حاسد ؟

الجواب : (قال المناوي : قال ابن القيم : استعذ من الحاسد لأن روحه

مؤذية للمحسود مؤثرة فيه أثرا بينا لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية ، وهو أصل الإصابة بالعين ؛ فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصة . والتأثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة وبالرؤية وبتوجه الروح وبالأدعية والرقى والتعوذات وبالوهم والتخيل وغير ذلك ، وفيه ندب الرقية بأسماء الله وبالعوذ الصحيحة من كل مرض وقع أو يتوقع وأنه لا ينافي التوكل ولا ينقصه)^٣ .

^١ (تفسير المعوذتين - ص ٣٩) .

^٢ (بدائع الفوائد - ٢ / ٢٣٣) .

^٣ (فيض القدير - ٥ / ١٠٢) .

الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في الرد على منكرين

الإصابة بالعين ؟

الجواب : (قال فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - رحمه الله - في الرد على موقف المنكرين لأثر الإصابة بالعين : حكى ابن القيم - رحمه الله - في زاد المعاد أن بعض من قل نصيبهم من السمع والعقل أبطلوا أمر العين ، وادعوا أنه أوهام لا حقيقة لها ، وذلك أنهم لا يعترفون إلا بالחסوسات التي تشاهد ببعض الحواس ، أما العين فإنهم لا يشاهدون لها أثراً يتصل بالمعين ، وبلغني عن أحد أكابر العلماء السوريين الأصل أنه أنكر الإصابة بالعين ، وقال : لو كان ذلك صحيحاً لسلطناه على اليهود في فلسطين ، ليهدهم بناءهم ، ويصرع شجعانهم ، ومن يظهر منه إنكار الإصابة بالعين وتأويل ما روي فيها الشيخ محمد حامد الفقي ، فقد علق على بعض الكتب ما يفهم منه إنكاره لذلك ، ككتاب " زاد المعاد " مطبعة السنة المحمدية في الجزء الثالث ص ٢٤٨ وما بعدها ، فقد علق على الاستدلال بقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْفِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ ﴾^١ ما يصرفها عن أن المراد الإصابة بالعين ، وعلى ص ٢٥١ ما يدل على إنكاره لكتابة الآيات ثم غسلها وشربها من العين ، ولعسر الولادة ، وعلى أثر عثمان في قوله " دسموا نونته " بقوله : ما سند هذا الحديث ، وما منزلته من الصحة ؟ وعلى قصة العائن الذي قرئ عليه " حبس حابس ٠٠٠ الخ " ، بقوله : هذا من جنس كلام الكهان ، ولا شك أن هذا إنكار للعيان ، ولعل سبب ذلك أنهم نشأوا في مدن كبيرة تقل فيها الإصابة بالعين حيث أن العائن

^١ (سورة القلم - الآية ٥١) .

لا يتوجه نظره إلى شيء يعجبه إلا ويرى أكبر منه فتتفرق نفسه ويتحير ، فتضعف إصابة عينه ، بخلاف القرى والبوادي ، فإنه لا يرى إلا شيئاً موحداً تتوجه إليه نفسه ، فتحدث الإصابة بإذن الله تعالى)^١ .

الفتوى الثامنة : قول ابن القيم - رحمه الله - تأثير هذه العين إنما بواسطة

النفس الخبيثة ؟

الجواب : (وهذه العين إنما تأثيرها بواسطة النفس الخبيثة ، وهي في ذلك بمنزلة الحية التي إنما يؤثر سمها إذا عضت واحتدت فإنها تتكيف بكيفية الغضب والخبث ، فتحدث فيها تلك الكيفية السم ، فتؤثر في اللدغ . وربما قويت تلك الكيفية واشتدت في نوع منها حتى تؤثر بمجرد نظرة ، فتطمس البصر ، وتسقط الحبل ، كما ذكره النبي ﷺ في الأبتار . فإذا كان هذا في الحيات فما الظن في النفوس الشريرة الغضبية الحاسدة ، إذا تكيفت بكيفيتها الغضبية ، وانسمت وتوجهت إلى المحسود بكيفيتها ؟ فله كم من قتيل ؟ وكم من سليب ؟ وكم من معافي عاد مضى على فراشه ، يقول طبيبه : لا أعلم داءه ما هو ؟ فصَدَقَ . ليس هذا الداء من علم الطبائع ، هذا من علم الأرواح وصفاتها ، وكيفياتها ومعرفة تأثيراتها في الأجسام والطبائع ، وانفعال الأجسام عنها)^٢ .^١ .^٢ .

^١ (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص (٢١٦) .

^٢ (يقول الشيخ عطية محمد سالم - رحمه الله - بعد أن بحث مسألة كيفية إصابة العين : (وبعد هذا المشوار الطويل بحثنا عن كيفية إصابة عين العائن لمن تصيبه ، وكانت حصيلة ذلك دائرة بين

كونها قدر الله . . أو أنها خلق يوجده الله عند النظرة أو قوة سمية أو أجزاء لطيفة تخرج من العين . . إلى غير ذلك ، وكلها اجتهادية ، ولم تسلم من اعتراض ولا نقاش ، ووجدنا كلام ابن عبد البر أن التأثير حاصل يعرفه العامة والخاصة ، فلا حاجة إلى إطالة الكلام في طلب الكيفية . . ووجدنا كلام الألوسي أنه سهم معنوي ، أخفاه الله علينا ، فهو من حكمة الله أن أخفاه علينا . . وبهذا نقطع بأمرين الأول : ثبوت وجود العين وثبوت وجود أثر عنها وهذا كما قال ابن القيم - رحمه الله - هو قول عقلاء الأمم على اختلاف مللهم ونحلهم ، يثبتون العين ، وأنهم لا يدفعونها ولا ينكرونها . الأمر الثاني : عدم العلم الثابت بكيفية تأثيرها (العين والرقية والاستشفاء من القرآن والسنة - ص ٣٧ - ٣٨) .

وقال - رحمه الله - : (إن الإجابة عن كيفية إصابة العين والكشف عن حقيقة ذلك فعلا ومسببا ليس بالعمل الميسور ، ولم يزل ذلك خفيا حتى اليوم . . وهذا من الناحية المنهجية ، متعذر أو ممتنع ، لأنه تأثير غير محسوس ، وغير المحسوس لا يمكن إدراكه بالحس ، وإنما الحس يدرك آثاره ، ويحكم بوجوده أو عدمه ، أما كنه عمله وتفاعلاته ، فلا . . مثله كالروح في الجسم ، وتيار الكهرباء ، وتلك الأشعات الحديثة ، تردك آثارها ويتصور وجودها من تلك الآثار . . وقدما قالوا : كتأثير المغناطيس في جلب الحديد ، أما ما هو المغناطيس فليس معلوما بماهيته . . ومن هذا الباب تأثير عين العائن فيمن أصابه بعينه . . ومع ذلك فقد اجتهد العلماء رحمهم الله تعالى في العصور المتقدمة في الكشف عن حقيقته ، ونقل عنهم - رحمهم الله ما قالوه ، وهو ما بين موجز ومطول ، مع اختلاف وجهات النظر ، شأنهم في ذلك شأنهم في المسائل الاجتهادية ، ولا سيما الخفي منها عن الحسي) (العين والرقية والاستشفاء من القرآن والسنة - ص ٢٤) .

^١ (بدائع التفسير - ٥ / ٤١٤ - ٤١٥) .

^٢ (قلت - أبو البراء - : ولا بد من الاعتقاد بأن الحديث عن حقيقة العين هو خوض في غمار مسائل القضاء والقدر ، والعين من سائر المقدور على العبد ، وهي سبب في إحداث الضرر ، لا كما يذهب الأشاعرة في انكار الأسباب والقوى والتأثيرات ، وقرروا أن الفعل كله لله ، وأنه ليس هناك ارتباط ولا سبب ، بل هو مجرد تلازم وعادة .

وقد وقع بعض جهابذة أهل العلم - رحمهم الله - في هذا الخطأ ، وأذكر بعض أقوالهم :

* قال الحافظ بن حجر في الفتح : (قال القسطلاني : إذا نظر المعيان لشيء باستحسان مشوب بحسد ؛ يحصل للمنظور ضرر بعادة أجزاها الله تعالى) (ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري - ٨ / ٣٩٠) .

* قال الحافظ أيضا : (قال القاضي أبو بكر بن العربي : إن الله يخلق عند نظر العائن إليه وإعجابه به إذا شاء ما شاء من ألم وهلكة ، وقد يصرفه قبل وقوعه إما بالاستعاذة أو بغيرها وقد يصرفه بعد وقوعه بالرقية أو بالاغتسال أو بغير ذلك) (فتح الباري - ١٠ / ٢٠٠) .

* وقال أيضا : (قال المازري : إن الذي يتمشى مع طريقة أهل السنة ، أن العين إنما تضر عند نظر العائن بفعل الله تعالى بعادة أجزاها الله تعالى أن يحدث الضرر عند مقابلة شخص آخر) (فتح الباري - ١٠ / ٢٠٠) .

* قال صاحب فتح الودود : (العين حق لا بمعنى أن لها تأثير بل بمعنى أنها سبب عادي كسائر الأسباب العادية يخلق الله تعالى عند نظر العائن إلى شيء وإعجابه به ما شاء من ألم وهلكة) (عون المعبود - ١٠ / ٢٥٩) .

وقد بين ذلك المنهج الأستاذ الفاضل " أحمد بن عبد الرحمن الشميمري " في كتابه القيم " العين حق " ، حيث يقول : (الحديث عن حقيقة العين هو في الحقيقة خوض في غمار مسائل القضاء والقدر إذ العين من سائر المقدور على العبد ، لذا فقد وقع جهابذة من أهل العلم عند تفسيرهم لحقيقة العين وكيفية وقوع أثرها موقعاً جانب الصواب فسلوكوا مسلك الأشاعرة في إنكارهم الأسباب والتأثيرات .

فقد نسبوا في أقوالهم هذه - رحمهم الله - الفعل لله دون أن تكون العين سبباً في إحداث الضرر وقرروا أن الفعل كله لله وأنه ليس هناك ارتباط ولا سبب بل هو مجرد تلازم وعادة وهو عين مذهب الأشاعرة في إنكار السببية إذ يعتبر الأشاعرة العلاقة بين السبب والمسبب هي " تلازم في الحدوث " وليس تلازم ناشئ عن الارتباط بينهما فالعين ليست سبباً في حصول الضرر للمعيون ولكن يخلق الله عند نظر العائن الضرر للمعيون بعادة أجزاها الله سبحانه وتعالى . . . كقولهم أن الاحتراق ليس ناتجاً عن النار ، بل هو حادث عند حدوثها فقط ، فالنار لا دخل لها في الإحتراق إنما الله سبحانه يخلق عنده الاحتراق كل منفصل عن الآخر) (العين حق - ص ١٦ - ١٧) .

الفتوى التاسعة : قول ابن القيم -رحمه الله- المغابن والأطراف وداخله

الإزار ؟

الجواب : (إن المغابن والأطراف وداخله الإزار هذه المواضع للأرواح

الشیطانية بها اختصاص)^١ .

الفتوى العاشرة : قول ابن القيم -رحمه الله- في معنى سفعة في حديث

عن أم سلمة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى سفعة في

وجه جارية في بيت أم سلمة فقال: (استرقوا لها فإن بها النظرة)^٢ ؟

الجواب : (قال ابن القيم والشبلي : قال الحسين بن مسعود الفراء : وقوله

- سفعة - أي نظرة يعني من الجن يقول بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ

من أسنة الرماح)^٣ .

وقال - رحمه الله - : (قال الحسين بن مسعود الفراء : وقوله: "سفعة" .

أي نظرة ، يعني من الجن . يقول : بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ من

أسنة الرماح)^٤ .

^١ (زاد المعاد - ٤ / ١٦٣) .

^٢ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٥) - برقم (٥٧٣٩) ،

والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٥٩) - برقم (٢١٩٧) ، والحاكم في المستدرک -

٤ / ١٢ ، أنظر صحيح الجامع ٩٣٧ - السلسلة الصحيحة ١٢٤٧) .

^٣ (زاد المعاد - ٣ / ١١٧ ، آكام المرجان - ص ١١٧) .

^٤ (الطب النبوي - ص ١٦٤) .

الفتوى الخادية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - تأثير الحاسد في

أذى المحسود ؟

الجواب : (تأثير الحاسد في أذى المحسود أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية ، وهو أصل الإصابة بالعين ، فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة ، وتقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصية) ^١ .

الفتوى الثانية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - هل نفس العائن يتوقف

تأثيرها على الرؤية ؟

الجواب : (ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية ، بل قد يكون أعمى فيوصف له الشيء فتؤثر نفسه فيه وإن لم يره ! ، وكثير من العائنين يؤثر في المعين بالوصف من غير رؤية) ^٢ .

الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - عن تأثر العين وكيف

يحصل ؟

الجواب : (وهو سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة ، وتخطئه تارة ، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه أثرت فيه ولا بد ، وإن صادفته حذراً شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام لم تؤثر فيه ، وربما ردت السهام على صاحبها ، وهذا بمثابة الرمي الحسّي سواء ، فهذا من

^١ (زاد المعاد - ص ١١٧) .

^٢ (زاد المعاد - ص ١١٧) .

النفوس والأرواح وذاك من الأجسام والأشباح ، وأصله من إعجاب العائن بالشيء ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين (١٠٠٠) ٢ .

الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - الأرواح مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها ؟

الجواب : (والأرواح مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها ، فروح الحاسد مؤذية للمحسود أذى بينا ، ولهذا أمر الله - سبحانه - رسوله أن يستعيز به من شره ، وتأثير الحاسد في أذى المحسود أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية ، وهو أصل الإصابة بالعين ، فإن النفس الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة، وتقابل المحسود، فتؤثر فيه بتلك الخاصية) ٣ .

الفتوى الخامسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - لا يسمى الحاسد حاسدا ، إلا إذا قام به الحسد ؟

الجواب : (ومعلوم أن الحاسد لا يسمى حاسدا ، إلا إذا قام به الحسد ، كالضارب ، والشاتم ، والقاتل ونحو ذلك ولكن قد يكون الرجل في طبعه الحسد ، وهو غافل عن المحسود ، لاِه عنه ، فاذا خطر على ذكره وقلبه

١ (زاد المعاد - ص ١١٧) .

٢ (يراجع تعليقي على الفتوى السابعة) .

٣ (الطب النبوي - ١٦٦) .

انبعثت نار الحسد من قلبه إليه ، وتوجهت إليه سهام الحسد من قبله ، فيتأذى المحسود بمجرد ذلك . فإن لم يستعد بالله ويتحصن به ، ويكون له أوراد من الأذكار والدعوات والتوجه إلى الله والإقبال عليه ، بحيث يدفع عنه شره بمقدار توجهه وإقباله على الله ، وإلا ناله شر الحاسد ولا بد)^١ .

الفتوى السادسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - كيف الحاسد عدو

النعم ؟

الجواب : (فالحاسد عدو النعم . وهذا الشر هو من نفسه وطبعها ، ليس هو شيئاً اكتسبه من غيرها ، بل هو من خبثها وشرها . بخلاف السحر ، فإنه إنما يكون باكتساب أمور أخرى ، واستعانة بالأرواح الشيطانية . فلهذا - والله أعلم - قرن في السورة - سورة الفلق - بين شر الحاسد وشر الساحر ، لأن الاستعاذة من شر هذين تعم كل شر يأتي من شياطين الإنس والجن . فالحسد من شياطين الإنس والجن ، والسحر من النوعين)^٢ .

الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - هل يحسد المؤمن ؟

الجواب : (قيل للحسن البصري : أيحسد المؤمن ؟ قال : ما أنساك لإخوة

يوسف)^٣ .

^١ (بدائع التفسير - ٥ / ٤١٣ - ٤١٤) .

^٢ (بدائع التفسير - ٥ / ٤١٩) .

^٣ (بدائع التفسير - ٥ / ٤٢٣) .

الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - منكرنا على من

ينسب الفعل لله بلا سبب ؟

الجواب : (قال ابن القيم - رحمه الله - منكرنا على من ينسب الفعل لله

بلا سبب : (وهذا مذهب منكري الأسباب والقوى والتأثيرات في العالم وهؤلاء قد سددوا على أنفسهم باب العلل والتأثيرات وخالفوا العقلاء أجمعين) ^١ .

الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في أنواع العين ؟

الجواب : (والعين عينان : عين إنسية ، وعين جنية ، فقد صح عن أم

سلمة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة ، فقال : (استرقوا لها ، فإن بها النظرة) ^٢ .

الفتوى العشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في قصة عن أثر الإصابة

بالعين ؟

^١ (زاد المعاد - ٤ / ١٦٦) .

^٢ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٥) - برقم (٥٧٣٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٥٩) - برقم (٢١٩٧) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ١٢ ، أنظر صحيح الجامع ٩٣٧ - السلسلة الصحيحة (١٢٤٧) .

الجواب: (قدم عروة بن الزبير على الوليد بن عبد الملك ومعه ابنه محمد ، وكان من أحسن الناس وجها ، فدخل يوما على الوليد في ثياب وشى وله غدירתان وهو يضرب بيده . فقال الوليد : هكذا تكون فتيان قريش ، فعانه ^١ فخرج من عنده متوسنا فوقع في اصطبل الدواب فلم تزل الدواب تطأه بأرجلها حتى مات) ^٢ .

الفتوى الحادية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - الفرق بين البعائن والحاسد ؟

الجواب : (١) - الحاسد أعم وأشمل من العائن : (فالعائن حاسد خاص ، ولهذا - والله أعلم - إنما جاء في السورة ذكر الحاسد دون العائن لأنه أعم فكل عائن حاسد ولا بد ، وليس كل حاسد عائن ، فإذا استعاذ من شر الحسد دخل فيه العين ، وهذا من شمول القرآن وإعجازه وبلاغته) ^٣ .

وقال - رحمه الله - (٢) - الحسد أصله تمنى زوال النعمة : (أصل الحسد هو بغض نعمة الله على المحسود وتمني زوالها ، فالحاسد عدو النعم وهذا الشر هو من نفسه وطبعها ، ليس هو شيئا اكتسبه من غيرها بل هو من خبثها وشرها) ^٤ .

^١ (فعانه : أي أصابه بعينه ، حسده) .

^٢ (عدة الصابرين - ص ٧٧) .

^٣ (بدائع الفوائد - ٢ / ٢٣٣) .

^٤ (بدائع الفوائد - ٢ / ٢٣٣) .

وقال - رحمه الله - (٣) - يحصل الحسد عند غيبة المحسود ،
وأما العين فتتكيف نفس العائن وتتوجه لمقابلة المعين : (والعائن
والحاسد يشتركان في شيء ويفترقان في شيء ، فيشتركان في أن كل واحد
منهما تتكيف نفسه وتتوجه نحو من يريد أذاه ؛ فالعائن تتكيف نفسه عند
مقابلة المعين ومعاينته ، والحاسد يحصل له ذلك عند غيبة المحسود وحضوره
أيضا) ^١ .

وقال - رحمه الله - (٤) - الحسد يقل في تأثيره عن العين :
(ويقوى تأثير النفس عند المقابلة فإن العدو إذا غاب عن عدوه قد يشغل
نفسه عنه ، فإذا عاينه قبلا اجتمعت الهمة عليه وتوجهت النفس بكليتها إليه ؛
فيتأثر بنظره حتى أن من الناس من يسقط ومنهم من يحم ومنهم من يحمل إلى
بيته ، وقد شاهد الناس من ذلك كثيرا) ^٢ .

وقال - رحمه الله - (٥) - الحسد يأتي مع الكراهية والحقد :
(والنظر الذي يؤثر في المنظور قد يكون سببه شدة العداوة والحسد ؛ فيؤثر
نظره فيه كما تؤثر نفسه بالحسد . . . وقد يكون سببه الإعجاب وهو الذي
يسمونه بإصابة العين ؛ وهو أن النظر يرى الشيء رؤية إعجاب به أو
استعظام ، فتتكيف روحه بكيفية خاصة تؤثر في المعين ، وهذا هو الذي

^١ (بدائع الفوائد - بتصرف - ٢ / ٢٣٢) .

^٢ (بدائع الفوائد - ٢ / ٢٣٢) .

يعرفه الناس من رؤية المعين فإنهم يستحسنون الشيء ويعجبون منه فيصاب بذلك)^١ .

الفتوى الثانية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - عن طريقة

الغسل للعائن ؟

الجواب : (ومنها : أن يؤمر العائن بغسل مغابنه وأطرافه وداخله إزاره ، وفيه قولان . أحدهما : أنه فرجه . والثاني : أنه طرف إزاره الداخل الذي يلي جسده من الجانب الأيمن ، ثم يصب على رأس المعين من خلفه بغتة ، وهذا مما لا يناله علاج الأطباء ، ولا ينتفع به من أنكره ، أو سخر منه ، أو شك فيه ، أو فعله مجربا لا يعتقد أن ذلك ينفعه)^٢ .

وقال - رحمه الله - : (قد أمر رسول الله ﷺ أن يغسل العائن مغابنه

ومواضع القذارة منه ثم يصب ذلك الماء على المعين ، فإنه يزيل عنه تأثير نفسه . والعائن الذي أصاب الشخص بالعين ، ومغابنه : قال أهل اللغة بواطن الأفخاذ عند الحوالب)^٣ .

الفتوى الثالثة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العلاج النبوي

لهذه العلة - يعني العين - ؟

^١ (بدائع الفوائد - ٢ / ٢٣٢) .

^٢ (الطب النبوي - ص ١٧١) .

^٣ (الروح - ص ٢١٤) .

الجواب : (من العلاج النبوي لهذه العلة - يعني العين - الإكثار من قراءة المعوذتين و فاتحة الكتاب ، وآية الكرسي ، التعوذات النبوية) ^١ .

الفتوى الرابعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في كيفية دفع العائن ضرر عينه واصابتها للمعين ؟

الجواب : (وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين ، فليدفع شرها بقوله : اللهم بارك عليه كما قال النبي ﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف : " ألا بركت " أي : قلت : اللهم بارك عليه) ^٢ .

الفتوى الخامسة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - ما يدفع الإصابة بالعين ؟

الجواب : (ومما يدفع به إصابة العين قول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ونقل - رحمه الله - ما رواه هشام عن عروة أنف الذكر) ^٣ .

وقال - رحمه الله - : (وقال - رحمه الله - :) فينبغي لمن دخل بستانه ، أو داره ، أو رأى في ماله وأهله ما يعجبه أن يبادر إلى هذه الكلمة ، فإنه لا يرى فيه سوءاً) ^١ .

^١ (زاد المعاد - ٤ / ١٦٨) .

^٢ (زاد المعاد - ٤ / ١٧٠) .

^٣ (زاد المعاد - ٤ / ١٧٠) .

الفتوى السادسة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - لما كان

الحاسد أعم من العائن ؟

الجواب : (فلما كان الحاسد أعم من العائن ، كانت الاستعاذة منه

استعاذة من العائن ، وهي - أي العين - سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتخطئه تارة ، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه ، أثرت فيه ولا بد ، وإن صادفته حذراً شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام ، لم تؤثر فيه ، وربما ردت السهام على صاحبها)^٢ .

الفتوى السابعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - جرب

الدعوات والعود ، عرف مقدار منفعتها في رد الإصابة بالعين ؟

الجواب : (ومن جرب الدعوات والعود ، عرف مقدار منفعتها ، وشدة

الحاجة إليها ، وهي تمنع وصول أثر العائن ، وتدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها ، وقوة نفسه ، واستعداده ، وقوة توكله وثبات قلبه ، فإنها سلاح ، والسلاح بضاربة)^٣ .

^١ (صحيح الوابل الصيب - ص ٢٠٨) .

^٢ (الطب النبوي - ص ١٦٦) .

^٣ (زاد المعاد - ٤ / ١٧٠) .

الفتوى الثامنة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - ومن علاج

الإصابة بالعين الاحتراز من ستر محاسن من يخاف عليه العين ؟

الجواب : (ومن علاج ذلك أيضا والاحتراز منه ستر محاسن من يخاف

عليه العين بما يردها عنه ، كما ذكر البغوي في كتاب " شرح السنة " : أن عثمان - رضي الله عنه - رأى صبيا مليحا ، فقال : دسموا نونته ، لئلا تصيبه العين ، ثم قال في تفسيره : ومعنى : دسموا نونته : أي : سودوا نونته ، والنونة : النقرة التي تكون في ذقن الصبي الصغير) ^١ .

الفتوى التاسعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - هل من عرف

بالعين يحبس من قبل الامام ؟

الجواب : (وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء : أن من عرف بذلك

حبسه الإمام وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت وهذا هو الصواب قطعا) ^٢ .

وقال - رحمه الله - : (قال الشيخ عبدالرحمن بن محمد قاسم : " ومن

عرف بأذى الناس وأذى ما لهم حتى بعينه حبس حتى الموت أو يتوب وقال ابن القيم يحبس وجوبا ذكره غير واحد من الفقهاء ولا ينبغي أن يكون فيه خلاف لأنه من نصيحة المسلمين وكف الأذى عنهم ") ^٣ .

^١ (الطب النبوي - ص ١٧٣) .

^٢ (الطب النبوي - ص ١٦٨) .

^٣ (حاشية الروض المربع بشرح زاد المستقنع - ٧ / ٣٥١) .

الفتوى الثلاثون : قول ابن القيم - رحمه الله - عن عشرة أسباب لدفع

شر الحاسد عن المحسود ؟

الجواب : (عشرة أسباب لدفع شر الحاسد عن المحسود أوجزها بالآتي :

- (١) - التعوذ بالله من شره والتحصن به واللجوء إليه .
- (٢) - تقوى الله وحفظه عند أمره ونهيهِ .
- (٣) - الصبر على عدوه وأن لا يقاتله ولا يشكوه ولا يحدث نفسه بأذاه أصلاً فما نصر على حاسده وعدوه بمثل الصبر والتوكل على الله .
- (٤) - التوكل على الله فمن يتوكل على الله فهو حسبه ، والتوكل من أقوى الأسباب التي يدفع بها العبد ما لا يطيق من أذى الخلق وظلمهم وعداوتهم وهو من أقوى الأسباب في ذلك فإن الله حسبه أي كافيه ومن كان الله كافيه وواقيه فلا مطمع فيه لعدوه ولا يضره إلا أذى لا بد منه كالحر والبرد والجوع والعطش .
- (٥) - فراغ القلب من الاشتغال به والفكر فيه وأن يقصد أن يحوه من باله كلما خطر له فلا يلتفت إليه ولا يخافه .

(٦) - الإقبال على الله والإخلاص له وجعل محبته وترضيه والإنابة إليه في

محل خواطر نفسه وأمانيتها .

(٧) - تجريد التوبة إلى الله من الذنوب التي سلطت عليه أعداءه .

(٨) - الصدقة والإحسان ما أمكنه ، فإن لذلك تأثيراً عجيباً في دفع البلاء

ودفع العين وشر الحاسد .

(٩) - وهو من أصعب الأسباب على النفس وأشقها عليها ولا يوفق له إلا من عظم حظه من الله وهو طفي نار الحاسد والباغي والمؤذي بالإحسان إليه فكلما ازداد أذى وشرا وبغيا وحسدا ازدادت إليه إحسانا وله نصيحة وعليه شفقة .

(١٠) - وهو الجامع لذلك كله وعليه مدار الأسباب وهو تجريد التوحيد والترحل بالفكر في الأسباب إلى المسبب العزيز الحكيم)^١ .

^١ (بدائع الفوائد - باختصار - ص ٢٣٨ - ٢٤٥) .

* الطرق المتبعة في الرقية والعلاج :

الفتوى الأولى : حكم كتابة الآيات من القرآن الكريم بالزعفران ونحوه ؟

الجواب : (ورأى جماعة من السلف أن تكتب الآيات من القرآن ، ثم

يشربها . وذكر ذلك عن مجاهد وأبي قلابة) ^١ .

ونقل عن الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - نقلا عن ابن

القيم - رحمه الله - : (قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله

- :: لا يظهر في جواز ذلك بأس . وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله - أن

جماعة من السلف رأوا أن يكتب للمريض الآيات من القرآن ثم يشربها ، قال

مجاهد : لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض ومثله عن أبي قلابة

، ويذكر عن ابن عباس أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسرت عليها ولادتها أثر

من القرآن ثم يغسل ويسقى . وبالله التوفيق) ^٢ .

ونقل عن اللجنة الدائمة في المملكة العربية السعودية حيث

قالت : (سبق أن صدر من دار الإفتاء جواب عن سؤال مماثل لهذا السؤال

نصه : كتابة شيء من القرآن في جام أو ورقة وغسله وشربه يجوز لعموم قوله

^١ (زاد المعاد - ٤ / ٣٥٦) .

^٢ (فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - ١ / ٩٤ - صادرة عن الإفتاء برقم

(٥٨٢ - ١) في ٢٨ / ٢ / ١٣٨٤ هـ) .

تعالى : ﴿وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾^١ ، فالقرآن شفاء للقلوب والأبدان ،
ولما رواه الحاكم في المستدرک وابن ماجة في السنن عن ابن مسعود - رضي الله عنه -
- أن النبي ﷺ قال : (عليكم بالشفاءين العسل والقرآن)^٢ وما رواه ابن
ماجة عن علي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : (خير الدواء القرآن)^٣
وروى ابن السني عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : (إذا عسر على المرأة
ولادتها خذ إناء نظيفا فأكتب عليه ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرُونَ مَا يُوعَدُونَ﴾^٤ الآية . و ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ
يَرَوْهَا لَمْ يَلْمُوهَا﴾^٥ الآية و ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^٦ الآية ثم يغسله وتسقى
المرأة منه وتنضح على بطنها وفي وجهها) . وقال ابن القيم في زاد المعاد ج

^١ (سورة الإسراء - الآية ٨٢) .

^٢ أخرجه الحاكم في المستدرک ٤ / ٢٠٠ ، وابن ماجة في سننه - كتاب الطب (٧) - برقم (٣٤٥٢) ، والبيهقي في سننه - ٩ / ٣٤٤ - وفي الشعب - ج ٥ / برقم (٢٣٤٥) ، وابن عدي في "الكامل" - ٣ / ١٠٦٥ ، وأبو نعيم في " الحلية " - ٧ / ١٣٣ ، والخطيب في " تاريخه " - ١١ / ٣٨٥ ، قال الحاكم : صحيح على شرط " الشيخين " ووافقه الذهبي ! ، أنظر ضعيف الجامع ٣٧٦٥ ، ضعيف ابن ماجة ٧٥٦ - السلسلة الضعيفة - برقم (١٥١٤) - وقال أبو اسحق الحويني "صحيح موقوف" - ومعناه صحيح - انظر كتاب "أحاديث معلقة ظاهرها الصحة" - برقم (٢٤٧) ، للعلامة الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي انظر كتاب " تبيض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة " - برقم (٢٩) ، لمحمد عمرو عبداللطيف) .

^٣ (رواه ابن ماجة في سننه - كتاب الطب (٢٨ ، ٤١) - برقم (٣٥٠١ ، ٣٥٣٣) ، أنظر ضعيف الجامع ٣٧٦٥ ، ضعيف ابن ماجة ٧٦٧ ، ٧٧٤ - وذكره الفتني في كتابه " تذكرة الموضوعات " - برقم (٨٠) - ومعناه صحيح) .

^٤ (سورة الأحقاف - الآية ٣٥) .

^٥ (سورة النازعات - الآية ٤٦) .

^٦ (سورة يوسف - جزء من الآية ١١١) .

٣ ص ٣٨١ (قال الخلال : حدثني عبد الله بن أحمد قال : رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض أو شيء نظيف يكتب حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - (لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم) ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ^١ ﴿ كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَغٌ ﴾ ^٢ ﴿ كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا ﴾ ^٣ . قال الخلال : أنبأنا أبو بكر المروزي : أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال : يا أبا عبد الله تكتب لامرأة عسرت عليها ولادتها منذ يومين فقال : قل له يجيء بجام واسع وزعفران ، ورأيتك يكتب لغير واحد) وقال ابن القيم أيضا : (ورأى جماعة من السلف أن يكتب له الآيات من القرآن ثم يشربها ، قال مجاهد : لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض ومثله عن أبي قلابة) . انتهى كلام ابن القيم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٤ .

الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - هديه ﷺ في حفظ

الصحة بالطيب ؟

^١ (الفاتحة - الآية ٢) .

^٢ (سورة الاحقاف - الآية ٣٥) .

^٣ (سورة النازعات - الآية ٤٦) .

^٤ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الثاني من الفتوى رقم ١٤٣ - ٢٧ / ٥١ ، ٥٢ - اللجنة

الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

الجواب : (لما كانت الرائحة الطيبة غذاء الروح ، والروح مطية القوى ، والقوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وسائر الأعضاء الباطنة ويفرح القلب ويسر النفس ويبسط الروح وهو أصدق شيء للروح وأشدّه ملاءمة لها ، وبينه وبين الروح الطيبة نسبة قريبة ، كان أحد المحبوبين من الدنيا إلى أطيّب الطيبين صلوات الله عليه وسلامه .

وقال - رحمه الله - : (وفي الطيب من الخاصية أن الملائكة تحبه والشياطين تنفر عنه . وأحب شيء إلى الشياطين الرائحة المنتنة الكريهة ، فالأرواح الطيبة تحب الرائحة الطيبة ، والأرواح الخبيثة تحب الرائحة الخبيثة ، وكل روح تميل إلى ما يناسبها فالخبيثات للخبيثين ، والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين ، والطيبون للطيبات ، وهذا وإن كان في النساء والرجال فإنه يتناول الأعمال والأقوال والمطاعم والمشارب والملابس والروائح إما بعموم لفظه أو بخصوص معناه)^١ .

وقال - رحمه الله - : (والطيب غذاء الروح التي هي مطية القوى ، والقوى تتضاعف وتزيد بالطيب كما تزيد بالغذاء والشراب والدعة والسرور ومعاشرة الأحبة وحدث الأمور المحبوبة)^٢ .

^١ (الطب النبوي - ص ٤٣٧ - ٤٣٨) .

^٢ (الطب النبوي - ص ٥٠٩) .

وقال - رحمه الله - : (وله تأثير في حفظ الصحة ودفع كثير من الآلام وأسبابها بسبب قوة الطبيعة به)^١ .

الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - أدوية غالب الأمم والبوادي بالأدوية المفردة ؟

قال ابن القيم - رحمه الله - : (إن أدوية غالب الأمم والبوادي بالأدوية المفردة ، وعليه أطباء الهند . وأما الروم واليونان : فيعتنون بالمركبة : وهم متفقون عليها : على أن سعادة الطبيب أن يداوي بالغذاء ؛ فإن عجز : فما كان أقل تركيباً)^٢ .

الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في كتابه القيم (بدائع الفوائد) عن عشرة أسباب يعتصم بها العبد من الشيطان ؟

الجواب : (يعتصم بها العبد من الشيطان ويستدفع بها شره ويحترز بها منه ، والمحافظة على اتباع ذلك من قبل المريض وغيره فيه عصمة وتحصين له ودفع لوسوسته وعبثه ، وأوجز تلك الأسباب بالآتي :

(١) - الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم . قال تعالى : ﴿ وَإِنَّمَا يُرِثْكُمُ الشَّيْطَانُ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^٣ . وفي صحيح البخاري عن عدي بن ثابت

^١ (الطب النبوي - ص ٥١٧) .

^٢ (الطب النبوي - ص ٥٧) .

^٣ (سورة فصلت - الآية ٣٦) .

عن سليمان بن صرد قال: (كنت جالسا مع النبي ﷺ ورجلان يستبان فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه فقال النبي ﷺ إني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد) ^١ .

(٢) - قراءة هاتين السورتين - يعني المعوذتين - فإن لهما تأثيرا عجيبا في الاستعاذة بالله من شره ودفعه والتحصن منه . ولهذا قال النبي ﷺ : (يا عقبة ، ما تعوذ المتعوذون بمثلهما) ^٢ ، وقد كان (يتعوذ بهما كل ليلة عند النوم وأمر عقبة أن يقرأ بهما دبر كل صلاة) ^٣ ، وقال - عليه الصلاة والسلام - : (إن من قرأها مع سورة الإخلاص ثلاثا حين يمسي وثلاثا حين يصبح كفته من كل شيء) ^٤ .

^١ (متفق عليه - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ٢٤٠ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٨٢) - وكتاب الأدب (٤٤) - برقم (٦٠٤٨ ، ٦١١٥) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب البر (١٠٩ ، ١١٠) - برقم (٢٦١٠) ، والترمذي في سننه - أبواب الدعوات - برقم (٣٦٩٦) ، أنظر صحيح الجامع ٢٤٩١ ، صحيح الترمذي ٢٧٤٦ - مختصر مسلم (١٧٩٢) .

^٢ (أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الوتر (١٩) - برقم (١٤٦٣) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٧٩٤٩ - صحيح أبي داود ١٢٩٩ - المشكاة (٢١٦٢) .

^٣ (أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الصلاة (٣٦١) - برقم (١٥٢٣) ، وابن حبان في صحيحه - ٥ / ٣٤٤ - برقم (٢٠٠٤) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١١٥٩ - صحيح أبي داود ١٣٤٨ - السلسلة الصحيحة (١٥١٤) .

^٤ (أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الأدب (١١٠) - برقم (٥٠٨٢) ، والترمذي في سننه - كتاب أحاديث شتى من أبواب الدعاء (٧) - برقم (٣٨٢٨) ، والنسائي في سننه - كتاب

(٥) - خاتمة سورة البقرة فقد ثبت في الصحيح من حديث أبي موسى الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه)^١ وفي الترمذي عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : (إن الله كتب كتابا قبل أن يخلق بألفي عام أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة فلا يقرآن في دار ثلاث ليل فيقرها شيطان)^٢ .

والدارمي في سننه - كتاب فضائل القرآن (٣٣) ، أنظر صحيح الجامع ٧٢٢٧ - أحكام الجنائز (٢١٢) .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ١١٨ ، ١٢١ ، ١٢٢ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب المغازي (١٢) - برقم (٤٠٠٨) - وكتاب فضائل القرآن - (١٠ ، ٢٧ ، ٣٤) - برقم (٥٠٠٨ ، ٥٠٠٩ ، ٥٠٤٠ ، ٥٠٥١) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المسافرين (٢٥٥) - برقم (٨٠٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطهارة (٣٢٧) باب تحزيب القرآن - برقم (١٣٩٢) ، والترمذي في سننه - كتاب ثواب القرآن (٤) - برقم (٣٠٥٥) ، والنسائي في الكبرى - ١٤/٥ - ٦ / ١٨٠ - كتاب فضائل القرآن (١٢ ، ١٩) - برقم (٨٠٠٣ - ٨٠٠٥) و (٨٠١٨ - ٨٠٢٠) - وكتاب عمل اليوم والليلة (١٧٨) - برقم (١٠٥٥٤ - ١٠٥٥٧) ، بطرق متنوعة ، وابن ماجه في سننه - كتاب الإقامة (١٨٣) - برقم (١٣٦٨) ، أنظر صحيح أبي داود ١٢٤١ ، صحيح الترمذي ٢٣١٠ ، صحيح ابن ماجه ١١٢٦ ، أنظر صحيح الجامع ٢٧٥٦ ، ٦٤٦٥ - الكلم الطيب (٣١) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٢٧٤ ، والترمذي في سننه - كتاب فضائل القرآن (٣) - برقم (٣٠٥٦) ، والنسائي في "السنن الكبرى" - ٦ / ٢٤٠ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٢٨) - برقم (١٠٨٠٣) ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٥٦٢ ، والدارمي في سننه - كتاب فضائل القرآن (١٤) - (٢ / ٤٤٩) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٧٩٩ ، صحيح الترمذي (٢٣١١) .

٦- أول سورة حم المؤمن إلى قوله (إليه المصير) مع آية الكرسي

ففي الترمذي من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن زرار بن مصعب عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (من قرأ حم المؤمن إلى (إليه المصير) وآية الكرسي حين يصبح حفظ بهما حتى يمسي ومن قرأهما حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح) ^١ وعبد الرحمن المليكي وإن كان قد تكلم فيه من قبل حفظه فالحديث له شواهد في قراءة آية الكرسي وهو محتمل على غرابته .

٧- لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على

كل شيء قدير مائة مرة ففي الصحيحين من حديث مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : (من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر من ذلك) ^٢ فهذا حرز عظيم النفع جليل الفائدة يسير سهل على من يسره الله عليه .

^١ (أخرجه الترمذي في سننه - كتاب فضائل القرآن (٢) - برقم (٣٠٥١) ، وقال الألباني

حديث ضعيف ، أنظر ضعيف الجامع ٥٧٦٩ ، ضعيف الترمذي ٥٤٠ - المشكاة ٢١٤٤) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٠٢ ، ٣٧٥ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري

في صحيحه - كتاب الدعوات (٦٣) - برقم (٦٤٠٣) - وكتاب بدء الخلق (١١) - برقم

(٣٢٩٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٢٨) - برقم (٢٦٩١) ، والترمذي في

سننه - كتاب الدعوات (٦١) - برقم (٣٧١٥) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ١١ -

٨- وهو من أنفع الحروز من الشيطان كثرة ذكر الله عز وجل . ففي

الترمذي من حديث الحارث الأشعري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : (إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها وإنه كاد أن يبطئ بها فقال عيسى إن الله أمرك بخمس كلمات لتعمل بها وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها فيما أن تأمرهم وإما أن آمرهم فقال يحيى أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي أو أعذب فجمع الناس في بيت المقدس فامتلاً وقعدوا على الشرف فقال إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن وأمركم أن تعملوا بهن أولهن أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق فقال : هذه داري وهذا عملي فأعمل وأد الي فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده فأيكّم يرضى أن يكون عبده كذلك وإن الله أمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت . وأمركم بالصيام فإن مثل ذلك كمثل رجل في عصابة معه صرة فيها مسك فكلهم يعجب أو يعجبه ريحها وإن ريح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . وأمركم بالصدقة فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو فأوثقوا يده إلى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه فقال أنا أفديه منكم بالقليل

كتاب عمل اليوم والليلة (٥) - برقم (٩٨٥٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الدعاء (١٤) - برقم (٣٨٦٧) ، والإمام مالك في الموطأ - القرآن - (١ / ٢٠٩) ، وابن حبان - برقم (٢٣٦٥) " موارد " في الأذكار ، أنظر صحيح الجامع ٦٤٣٧ ، صحيح الترمذي ٢٧٦٠ ، صحيح ابن ماجه ٣١١٨ - الكلم الطيب ٦) .

* فتاوى متنوعة :

الفتوى الأولى : قول ابن القيم - رحمه الله - ذم السلف جميعهم على الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة ؟

الجواب : (والمقصود أن السلف جميعهم على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة وأنه لا يحل العمل به لا فتيا ولا قضاء ، وأن الرأي الذي لا يعلم مخالفته للكتاب والسنة ولا موافقته فغايته أن يسوغ العمل به عند الحاجة إليه من غير إلزام ولا إنكار على من خالفه)^١ .

الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - وحقيقة التوكل مركبة من مجموع أمور ؟

الجواب : (وحقيقة التوكل حال مركبة من مجموع أمور . لا تتم حقيقة التوكل إلا بها . وكل أشار الى واحد من هذه الأمور ، أو اثنين أو أكثر .
فأول ذلك : معرفة بالرب وصفاته : من قدرته ، وكفايته ، وقيومته ، وانتهاء الأمور إلى علمه ، وصدودها عن مشيئته وقدرته . وهذه المعرفة أول درجة يضع بها العبد قدمه في مقام التوكل .

الدرجة الثانية : إثبات في الأسباب والمسببات .
فإن من نفاها فتوكله مدخول . وهذا عكس ما يظهر في بدوات الرأي :
أن إثبات الأسباب يقدر في التوكل ، وأن نفيها تمام التوكل .

^١ (أعلام الموقعين - ١ / ٧٧) .

فاعلم أن نفاة الأسباب لا يستقيم لهم توكل البتة . لأن التوكل من أقوى الأسباب في حصول المتوكل فيه . فهو كالدعاء الذي جعله الله سببا في حصول المدعو به . فإذا اعتقد العبد أن توكله لم ينصبه الله سببا . ولا جعل دعاءه سببا لنيل شيء . فإن المتوكل فيه المدعو بحصوله : إن كان قد قدر حصل توكل أو لم يتوكل ، دعا أو يدع . وإن لم يقدر لم يحصل . توكل أيضا أو ترك التوكل .

الدرجة الثالثة : رسوخ القلب في مقام توحيد التوكل .

فإنه لا يستقيم توكل العبد حتى يصح له توحيد . بل حقيقة التوكل : توحيد القلب . فما دامت فيه علائق الشرك ، فتوكله معلول مدخول . وعلى قدر تجريد التوحيد : تكون صحة التوكل ، فإن العبد متى التفت إلى غير الله أخذ ذلك الالتفات شعبة من شعب قلبه . فنقص من توكله على الله بقدر ذهاب تلك الشعبة ومن ههنا ظن من ظن أن التوكل لا يصح إلا برفض الأسباب .

الدرجة الرابعة : اعتماد القلب على الله ، واستناده إليه ، وسكونه إليه .

بحيث لا يبقى فيه اضطراب من تشويش الأسباب ، ولا سكون إليها . بل يخلع السكون إليها من قلبه . ويلبسه السكون إلى مسببها . وعلامة هذا : أنه لا يبالي بإقبالها وإدبارها . ولا يضطرب قلبه ، ويخفق عند إدبار ما يحب منها ، وإقبال ما يكره . لأن اعتماده على الله ، وسكونه إليه ، واستناده إليه ، قد حصنه من خوفها ورجائها . فحاله حال من خرج عليه عدو عظيم لا طاقة له به . فرأى حصنا مفتوحا ، فأدخله ربه إليه .

وأغلق عليه باب الحصن . فهو يشاهد عدوه خارج الحصن . فاضطراب قلبه وخوفه من عدوه في هذه الحال لا معنى له .

الدرجة الخامسة : حسن الظن بالله عز وجل .

فعلى قدر حسن ظنك بربك ورجائك له . يكون توكلك عليه . ولذلك فسر بعضهم التوكل بحسن الظن بالله .

والتحقيق : أن حسن الظن به يدعو إلى التوكل عليه . إذ لا يتصور التوكل على من ساء ظنك به ، ولا التوكل على من لا ترجوه . والله أعلم .

الدرجة السادسة : استسلام القلب له ، وانجذاب دواعيه كلها إليه ، وقطع منازعاته .

وهذا معنى قول بعضهم : التوكل إسقاط التدبير يعني الاستسلام لتدبير الرب لك . وهذا في غير باب الأمر والنهي . بل فيما يفعله بك . لا فيما أمرك بفعله .

الدرجة السابعة : التفويض ، وهو روح التوكل ولبه وحقيقته . وهو إلقاء أموره كلها إلى الله ، وإنزالها به طلبا واختيارا ، لا كرها واضطارا . بل كتفويض الابن العاجز الضعيف المغلوب على أمره : كل أموره إلى أبيه ، العالم بشقيقته عليه ورحمته ، وتمام كفايته ، وحسن ولايته له ، وتدبيره له . فهو يرى أن تدبير أبيه له خير من تدبيره لنفسه . وقيامه بمصالحه وتوليها خير من قيامه هو بمصالح نفسه وتوليها . فلا يجد له أصلاح ولا أرفق من تفويضه أموره كلها إلى أبيه ، وراحته من حمل كلفها وثقل حملها ، مع عجزه

عنها ، وجهله بوجوه المصالح فيها ، وعلمه بكمال علم من فوض إليه ،
وقدرته وشفقته (١) .

*** وقال - رحمه الله - :** قال ابن القيم - رحمه الله - : (قال بعض الصالحين : يا بني إن المصيبة ما جاءت لتهلكك وإنما جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك ، يا بني القدر سبع ، والسبع لا يأكل الميتة !) (٢) .

الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - الالتزام بالكتاب والستة ؟

الجواب : (قال معن بن عيسى القزاز : سمعت مالكا يقول : إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في قولي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به ، وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه) (٣) .

الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - أثر المصائب على العبد ؟

الجواب : (وليعلم أهل المصائب أنه لولا محن الدنيا ومصائبها ، لأصاب العبد من أدواء الكبر والعجب والفرعنة وقسوة القلب ما هو سبب هلاكه عاجلا وآجلا ، فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتفقده في الأحيان بأنواع من أدوية المصائب تكون حمية من هذه الأدواء ، وحفظا لصحة عبوديته ،

^١ (مدارج السالكين - باختصار - ١٢٣ ، ١٢٧) .

^٢ (زاد المعاد - ٤ / ١٩٤) .

^٣ (أعلام الموقعين - ١ / ٧٥) .

واستفراغا للمواد الفاسدة الرديئة المهلكة ، فسبحان من يرحم ببلائه ، ويتلي بنعمائه . كما قيل :

قد ينعم الله بالبلوى وإن عظمت ويتلي الله بعض القوم بالنعمة
فلولا أنه سبحانه وتعالى يداوي عباده بأدوية المحن والابتلاء ، لطفوا وبغوا
وعتوا وتجبروا في الأرض ، وعاثوا فيها بالفساد ، فإن من شيم النفوس إذا
حصل لها أمر ونهي ، وصحة وفراغ ، وكلمة نافذة من غير زاجر شرعي يزجرها ،
تمردت وسعت في الأرض فسادا مع علمهم بما فعل بمن قبلهم ، فكيف لو
حصل لهم مع ذلك إهمال؟! ولكن الله سبحانه وتعالى إذا أراد بعبده خيرا
سقاه دواء من الابتلاء والامتحان على قدر حاله ، يستفرغ منه الأدواء المهلكة ،
حتى إذا هذبه ونقاه وصفاه ، أهله لأشرف مراتب الدنيا وهي عبوديته ، ورقاه
أرفع ثواب الآخرة وهو رؤيته)^١ .

وقال - رحمه الله - : في موضع آخر: (" وإن مما يتسلى به أهل
المصائب ") :

* أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن
ليصيبه .

* أن ينظر المصاب ما أصيب به ، فيجد ربه قد أبقى عليه مثله ، أو
أفضل منه ، وادخر له - إن صبر ورضي - ما هو أعظم من فوات تلك
المصيبة بأضعاف مضاعفة ، وإنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي .

^١ (الطب النبوي - ١٩٥) .

* أن يطفى نار مصيبته ببرد التأسى بأهل المصائب ، وليعلم أنه في كل واد بنو سعد ، ولينظر يمنة ، فهل يرى إلا محنة ؟ ثم ليعطف يسرة ، فهل يرى إلا حسرة ؟ وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبتلى ، إما بفوات محبوب ، أو حصول مكروه ، وإن شرور الدنيا أحلام نوم أو كطل زائل ، إن أضحكت قليلا أبكت كثيرا ، وإن سرت يوما ، ساءت دهرًا ، وإن تمتعت قليلا منعت طويلا ، وما ملأت دارا خيرة إلا ملأتها عبرة ، ولا سرته بيوم سرور إلا خبات له يوما شرورا .

* أن يعلم أن الجزع لا يردّها ، بل يضاعفها . وهو في الحقيقة من تزايد المرض .

* أن يعلم أن فوات ثواب الصبر والتسليم - وهو الصلاة والرحمة والهداية التي ضمنها الله على الصبر والاسترجاع - أعظم من المصيبة في الحقيقة .

* أن يعلم أن الجزع يشمت عدوه ، ويسيء صديقه ، ويغضب ربه ، ويسر شيطانه ، ويحبط أجره ، ويضعف نفسه . وإذا صبر واحتسب أنضى شيطانه ورده خاسئا ، وأرضى ربه ، وسر صديقه ، وساء عدوه ، وحمل عن إخوانه ، وعزاهم هو قبل أن يعزوه ، فهذا هو الثبات والكمال الأعظم ، لا لطم الخدود ، وشق الجيوب ، والدعاء بالويل والثبور ، والسخط على المقدور .

* أن يعلم أن ما يعقبه الصبر والاحتساب من اللذة والمسرة أضعاف ما كان يحصل له ببقاء ما أصيب به ولو بقي عليه ، ويكفيه من ذلك بيت الحمد الذي يبنى له في الجنة على حمده لربه واسترجاعه ، فلينظر : أي المصيبتين أعظم ، مصيبة العاجلة ؟ أم مصيبة فوات بيت الحمد في جنة الخلد ؟!

* أن يروح قلبه بروح رجاء الخلف من الله ، فإنه من كل شيء عوض إلا الله فما منه عوض .

* أن يعلم أن حظه من المصيبة ما تحدثه له ، فمن رضي فله الرضى ، ومن سخط فله السخط ، فحظك منها ما أحدثته لك ، فأختر خير الحظوظ أو شرها ، فإن أحدثت له سخطا وكفرا ، كتب في ديوان الهالكين ، وإن أحدثت له جزعا وتفريطا في ترك واجب أو فعل محرم ، كتب في ديوان المفرطين . وإن أحدثت له شكاية وعدم صبر ، كتب في ديوان المغبونين ، وإن أحدثت له اعتراضا على الله وقدحا في حكمته ، فقد قرع باب الزندقة أو وجهه . وإن أحدثت صبورا وثباتا لله ، كتب في ديوان الصابرين . وإن أحدثت له الرضا عن الله ، كتب في ديوان الراضين . وإن أحدثت له الحمد والشكر ، كتب في ديوان الشاكرين ، وكان تحت لواء الحمد مع الحامدين . وإن أحدثت له محبة واشتياقا إلى لقاء ربه ، كتب في ديوان المحبين المخلصين .

* أن يعلم أنه وإن بلغ في الجزع غايته ، فأخر أمره إلى صبر الاضطرار ، وهو غير محمود ولا مثاب .

* أن يعلم أن أنفع الأدوية له موافقة ربه وإلهه فيما أحبه ورضيه له ، وأن خاصية المحبة وسرها موافقة المحبوب ، فمن ادعى محبة محبوب ، ثم سخط ما يحبه ، وأحب ما يسخطه ، فقد شهد على نفسه بكذبه ، وتمقت إلى محبوبه .

* أن يوازن بين أعظم اللذتين والتمتعين وأدومهما: لذة تمتعه بما أصيب به ، ولذة تمتعه ثواب الله له ، فإن ظهر له الرجحان فأثر الراجح ، فليحمد الله على

توفيقه . وإن أثر المرحوح من كل وجه ، فليعلم أن مصيئته في عقله وقلبه ودينه أعظم من مصيئته التي أصيب بها في دنياه .

* أن يعلم أن الذي ابتلاه بها أحكم الحاكمين ، وأرحم الراحمين ، وأنه سبحانه لم يرسل إليه البلاء ليهلكه به ، ولا ليعذبه به ، ولا ليغتاحه ، وإنما تفقده به ليمتحن صبره ورضاه عنه وإيمانه ، وليسمع تضرعه وابتهاله ، وليراه طريقاً ببابه، لائذا بجناحه مكسور القلب بين يديه، رافعا قصص الشكوى إليه .

* أن يعلم أن مرارة الدنيا هي بعينها حلاوة الآخرة ، يقبلها الله سبحانه كذلك ، وحلاوة الدنيا بعينها مرارة الآخرة ، ولأن ينتقل من مرارة منقطعة إلى حلاوة دائمة خير له من عكس ذلك)^١ .

الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - الكلام حول البدعة ؟

الجواب : (وأنى بالتوبة منها لمن لم يعلم أنها بدعة ، أو يظنها سنة ، فهو يدعو إليها ، ويحض عليها ؟ فلا تنكشف لهذا ذنوبه التي تجب عليه التوبة منها ، إلا بتضله من السنة ، وكثرة اطلاعه عليها ، ودوام البحث عنها ، والتفتيش عليها ، ولا ترى صاحب بدعة كذلك أبداً .

فإن السنة - بالذات - تحقق البدعة ، ولا تقوم لها ، وإذا طلعت شمسها في قلب العبد، قطعت من قلبه ضباب كل بدعة، وأزالت ظلمة كل ضلالة ، إذ لا سلطان للظلمة مع سلطان الشمس ، ولا يري العبد الفرق بين السنة والبدعة ، ويعينه على الخروج من ظلمتها إلى نور السنة ، إلا المتابعة ،

^١ (الطب النبوي - بتصرف واختصار - ١٨٨ - ١٩٦) .

والهجرة بقلبه كل وقت إلى الله ، بالاستعانة والإخلاص ، وصدق اللجوء إلى الله ، والهجرة إلى رسوله، بالحرص على الوصول إلى أقواله وأعماله وهديه (١) .

الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - التوحيد أول دعوة

الرسل ؟

الجواب : (التوحيد أول دعوة الرسل . وأول منازل الطريق . وأول مقام

يقوم فيه السالك إلى الله تعالى . قال تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ ١ وقال هود لقومه : ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ ٢ وقال صالح لقومه : ﴿ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ ٣ وقال شعيب لقومه : ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ ٤ وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ ٥ .

فالتوحيد : مفتاح دعوة الرسل ، وأول ما يدخل به الإسلام وآخر ما يخرج

به من الدنيا (٦) .

١ (مدارج السالكين - ١ / ٣٧٤) .

٢ (سورة الأعراف - الآية ٥٩) .

٣ (سورة الأعراف - الآية ٦٥) .

٤ (سورة الأعراف - الآية ٧٣) .

٥ (سورة الأعراف - الآية ٨٥) .

٦ (سورة النحل - الآية ٣٦) .

٧ (مدارج السالكين - باختصار - ٣ / ٤٦١ - ٤٦٢) .

وقال - رحمه الله - كما ذكر ذلك العلامة عبدالرحمن بن حسن

آل الشيخ : (قال العلامة ابن القيم وأما التوحيد الذي دعت إليه الرسل ، ونزلت به الكتب ، فهو نوعان : توحيد في المعرفة والإثبات ، وتوحيد في الطلب والقصد .

فالأول هو إثبات حقيقة ذات الرب تعالى وصفاته وأفعاله وأسماءه ، وتكلمه بكتبه ، وتكليمه لمن شاء من عباده ، وإثبات عموم قضائه وقدره وحكمته ، وقد أفصح القرآن عن هذا النوع جد الإفصاح ، كما في أول سورة الحديد ، وسورة طه ، وآخر الحشر ، وأول تنزيل (السجدة) وأول آل عمران ، وسورة الإخلاص بكاملها ، وغير ذلك .

النوع الثاني : ما تضمنته سورة ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾^١ . وأول سورة تنزيل الكتاب وآخرها . وأول سورة المؤمن ووسطها وآخرها ، وأول سورة الأعراف وآخرها ، وجملة سورة الأنعام ، وغالب سور القرآن ، بل كل سورة في القرآن فهي متضمنة لنوعي التوحيد ، شاهدة به داعية إليه .

فإن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله وأقواله ، فهو التوحيد العلمي الخبري . وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع ما يعبد من دونه ، فهو التوحيد الإرادي الطلبي . وإما أمر ونهي ، وإلزام بطاعته وأمره ونهيته ، فهو حقوق التوحيد ومكملاته . وإما خبر عن أهل التوحيد وما فعل

^١ (سورة آل عمران - الآية ٦٤) .

بهم في الدنيا وما يكرمهم به في الآخرة ، فهو جزاء توحيدهم ، وإما خبر أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال وما يحل بهم في العقبي من العذاب ، فهو جزاء من خرج عن حكم التوحيد ، فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه ، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم)^١ .

الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - الذبح للشيطان ودعاه

واستعاذ به ؟

الجواب : (وكذلك من ذبح للشيطان ودعاه واستعاذ به ، وتقرب إليه

بما يحب ، فقد عبده ، وإن لم يسم ذلك عبادة ، بل يسميه استخداما . وصدق ، هو استخدام من الشيطان له ، فيصير من خدم الشيطان وعابديه ، وبذلك يخدمه الشيطان ، لكن خدمة الشيطان له ليست خدمة عبادة : فإن الشيطان لا يخضع له ولا يعبده ، كما يفعل هو به)^٢ .

الفتوى الثامنة : قول ابن القيم - رحمه الله - وخطر الشيطان ووساوسه

الكثيرة ؟

الجواب : (شر وخطر الشيطان ووساوسه الكثيرة ، كما في تفسيره

لسورة الناس فقال : (ينحصر شره في ستة أجناس لا يزال باطن آدم حتى ينال منه واحدا منها أو أكثر : الشر الأول : شر الكفر والشرك ، ومعاداة

^١ (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - ص ٢٥ ، ٢٦) .

^٢ (بدائع التفسير - ٥ / ٤٢٢) .

الله ورسوله ، فإذا ظفر بذلك من ابن آدم برد أنينه ، واستراح من تعبته معه وهو أول ما يريد من العبد . . . المرتبة الثانية من الشر : وهي البدعة وهي أحب إليه من الفسوق والمعاصي . لأن ضررها في نفس الدين . وهو ضرر متعدد . وهي ذنب لا يتاب منه وهي مخالفة لدعوة الرسل . . . وإلا نقله إلى المرتبة الثالثة من الشر : وهي الكبائر على اختلاف أنواعها . فهو أشد حرصا على أن يوقعه فيها . ولا سيما إذا كان عالما متبوعا فهو حريص على ذلك لينفر الناس عنه ، ثم يشيع ذنوبه ومعاصيه في الناس . . . فإن عجز الشيطان عن هذه المرتبة نقله إلى المرتبة الرابعة : وهي الصغائر التي إذا اجتمعت فرما أهلك صاحبها . . . فإن أعجزه العبد من هذه المرتبة نقله إلى المرتبة الخامسة : وهي اشتغاله بالمباحات التي لا ثواب فيها ولا عقاب بل عاقبتها فوت الثواب الذي ضاع عليه باشتغاله بها . فإن أعجزه العبد من هذه المرتبة وكان حافظا لوقته ، شحيحا به يعلم مقدار أنفاسه وانقطاعها ، وما يقابلها من النعيم والعذاب نقله إلى المرتبة السادسة : وهي أن يشغله بالعمل المفضول عما هو أفضل ، ليزيح عنه الفضيلة ويفوته ثواب العمل الفاضل فيأمره بفعل الخير المفضول ، ويحضه عليه ويحسنه له . . . وهكذا يأمره بسبعين بابا من أبواب الخير ، إما ليتوصل بها إلى باب واحد من الشر وإما ليفوت بها خيرا أعظم من تلك السبعين بابا وأجل وأفضل)^١ .

^١ (التفسير القيم لابن القيم - ص ٦١٢ - ٦١٣) .

الفتوى التاسعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في حديث " الشؤم في

ثلاثة " ؟

الجواب : (قال فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين - رحمه الله - : (قال ابن القيم - رحمه الله - : إخباره ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفهاها الله تعالى وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق أعيانا منها مشؤومة على من قاربها وسكنها وأعيانا مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر وهذا كما يعطي سبحانه الوالدين ولدا مباركا يريان الخير على وجهه ويعطي غيرها ولدا مشؤوما يريان الشر على وجهه ، وكذلك ما يعطاه العبد من ولاية أو غيرها ، ف كذلك الدار والمرأة والفرس ، والله سبحانه خالق الخير والشر والسعود والنحوس فيخلق بعض هذه الأعيان سعودا مباركة ويقضي بسعادة من قاربها وحصول اليمن والبركة له ، ويخلق بعضها نحوسا ينتحس بها من قاربها ، وكل ذلك بقضائه وقدره ، كما خلق سائر الأسباب وربطها بمسبباتها المتضادة والمختلفة كما خلق المسك وغيره من الأرواح الطيبة ولذذ بها من قاربها من الناس ، وخلق ضدها وجعلها سببا للألم من قاربها من الناس ، والفرق بين هذين النوعين مدرك بالحس ، ف كذلك في الديار والنساء والخیل فهذا لون والطيرة الشركية لون انتهى) ^١ .

^١ (فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان ١٤١٨ هـ) .

الفتوى العاشرة : قول ابن القيم - رحمه الله - في الاستشارة

والاستخارة ؟

الجواب : (قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ما ندم من استخار الخالق ،

وشاور المخلوقين ، وثبت في أمره ، وقد قال - سبحانه وتعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ ^١ .

وقال قتادة : ما تشاور قوم يبتغون وجه الله ؛ إلا هدوا إلى أرشد

أمرهم) ^٢ .

الفتوى الحادية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - النفس ودعوها

للإنسان ؟

الجواب : (والنفس تدعو إلى الطغيان وإيثار الحياة الدنيا ، والرب يدعو

العبد إلى خوفه ونهي النفس عن الهوى ، والقلب بين الداعيين يميل إلى هذا الداعي مرة وإلى هذا مرة ، وهذا موضع المحنة والابتلاء) ^٣ .

الفتوى الثانية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - طب القلوب ؟

الجواب : (فأما طب القلوب ، فمسلم إلى الرسل صلوات الله وسلامه

عليهم ، ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم وعلى أيديهم ، فإن فلاح

^١ (سورة آل عمران - الآية ١٥٩) .

^٢ (صحيح الوابل الصيب - ص ٢٠١ - ٢٠٢) .

^٣ (مختصر اغاثة اللفهان من مكاييد الشيطان - ٧٤) .

القلوب أن تكون عارفة بربها ، وفاطرها ، وبأسمائه ، وصفاته ، وأفعاله ، وأحكامه ، وأن تكون مؤثرة لمرضاته ومحابه ، متجنبه لمناهيه ومساخطه ، ولا صحة لها ولا حياة إلا بذلك ، ولا سبيل إلى تلقيه إلا من جهة الرسل ، وما يظن من حصول صحة القلب بدون اتباعهم ، فغلط ممن يظن ذلك ، وإنما ذلك حياة نفسه البهيمية الشهوانية ، وصحتها وقوتها ، وحياة قلبه وصحته ، وقوته عن ذلك بمعزل ، ومن لم يميز بين هذا وهذا ، فليكن على حياة قلبه ، فإنه من الأموات ، وعلى نوره ، فإنه منغمس في بحار الظلمات)^١ .

الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في تحريم آلات

اللهو ؟

الجواب : (في تحريم آلة اللهو ، فإنه قد تواعد مستحل المعازف بأنه يخسف به الأرض ويمسحهم قردة وخنازير ، وإن كان الوعيد على جميع الأفعال ، ولكل واحد قسط من الذم والوعيد)^٢ .

الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في سماع المكاء

والتصديّة ، والغناء بالآلات المحرمة ؟

^١ (الطب النبوي - ٧ ، ٨) .

^٢ (فيض القدير - ٥ / ٣٩١ - ٣٩٢) .

الجواب : (فمن مكاييد عدو الله ومصايدِهِ التي كاد بها من قل نصيبه من العلم والعقل والدين ، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين : سماع المكاء والتصدية ، والغناء بالآلات المحرمة ، الذي يصد القلوب عن القرآن ، ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان ، فهو قرآن الشيطان ، والحجاب الكثيف عن الرحمن ، وهو رقية اللواط والزنى ، وكاد به الشيطان النفوس المبطلّة ، وحسنه لها مكرا وغرورا ، وأوحى لها الشبه الباطلة على حسنّها ، فقبلت وحيه ، واتخذت لأجله القرآن مهجورا ٠)^١

الفتوى الخامسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في الديوث ؟

الجواب : (قال المناوي :) قال ابن القيم : وذكر الديوث في هذا وما قبله يدل على أن أصل الدين الغيرة ومن لا غيرة له لا دين له ، فالغيرة تحمي القلب فتحمي له الجوارح فترفع السوء والفواحش ، وعدمها يميت القلب فتموت الجوارح فلا يبقى عنده دفع البتة ٠ والغيرة في القلب كالقوة التي تدفع المرض وتقاومه فإذا ذهبت القوة كان الهلاك)^٢

الفتوى السادسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في اختلاط النساء

بالرجال ؟

^١ (إغائة اللفهان - ١ / ٢٤٢) ٠

^٢ (فيض القدير - بتصرف - ٣ / ٣٢٧ - ٣٣٢) ٠

الجواب : (ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال : أصل كل بلية وشر ، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة ، كما أنه من أسباب فساد الأمور العامة والخاصة ، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا ، وهو من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة ٠٠٠ ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية - قبل الدين - لكانوا أشد شيء منعاً لذلك)^١ .

الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - التحنيك سنة الرسول ﷺ ؟

الجواب : (قال الخلال : أخبرني محمد بن علي قال : سمعت أم ولد أحمد بن حنبل تقول : أخذ بي الطلق وكان مولاي نائماً فقلت له : يا مولاي ! هو ذا أموت ! فقال : يفرج الله ، فما هو إلا أن قال : يفرج الله ، حتى ولدت سعيداً ، فلما ولدته قال : هاتوا ذلك التمر ، لتمر كان عندنا من تمر مكة ، فقلت لأم علي : امضغي هذا التمر وحنكيه ففعلت ، والله أعلم)^٢ .

الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - الفطرة فطران ؟

^١ (الطرق الحكيمة - ص ٢٣٩) .

^٢ (تحفة المودود بأحكام المولود - لابن القيم - ٢٥) .

الجواب : (والفطرة فطرتان : فطرة تتعلق بالقلب ، وهي معرفة الله ومحبته ، وإيثاره على ما سواه ، وفطرة عملية ، وهي هذه الخصال^١ ، فالأولى تزكي الروح ، وتطهر القلب ، والثانية تطهر البدن)^٢ .

الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - كيف يستجاب

للداعي ؟

الجواب : (قال المناوي : قال ابن القيم : هذا مشروط إذا كان للداعي نفس فعالة وهمة مؤثرة ، فيكون حينئذ من أقوى الأسباب في دفع النوازل والمكآره وحصول المآرب والمطالب ، لكن قد يتخلف أثره عنه إما لضعف في نفسه ؛ بأن يكون دعاءً لا يحبه الله لما فيه من العدوان ، وإما لضعف القلب

^١ (يعني المذكورة في حديث الفطرة الذي رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال) الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة - الختان والإستحداد ونتف الابط وتقليم الأظفار وقص الشارب (والحديث متفق عليه - رواه البخاري في صحيحه - كتاب اللباس (٦٣ ، ٦٤) - باب الشارب وباب تقليم الأظفار - برقم (٥٨٨٩ ، ٥٨٩١) ، وكتاب الاستئذان (٥١) - باب الختان بعد الكبر ونتف لإبط - برقم (٦٢٩٧) ، والإمام مسلم في كتاب الطهارة (٤٩) - باب خصال الفطرة - برقم (٢٥٧) ، والترمذي في كتاب الاستئذان (٤٨) - باب ما جاء في تقليم الأظفار برقم (٢٩١٧) ، وأبو داود في سننه - كتاب الترجل (١٥) - باب أخذ الشارب - برقم (٤١٩٨) ، والنسائي في كتاب الزينة : باب من السنن الفطرة - وفي السنن الكبرى - ١ / ٦٥ - كتاب الطهارة (١٠) - برقم (١٠ ، ١١) ، وابن ماجه في كتاب الطهارة (٨) - باب الفطرة ، برقم (٢٩٢) ، أنظر صحيح الترمذي ٢٢١٣ ، صحيح أبي داود ٣٥٣٦ ، صحيح النسائي ٤٦٧٠ ، صحيح ابن ماجه ٢٣٧) .

^٢ (تحفة المولود - ص ١٦١) .

وعدم إقباله على الله وجمعيته عليه وقت الدعاء ، فيكون كالقوس الرخو فإن السهم يخرج منه بضعف ٠ وإما لحصول مانع من الإجابة كأكل حرام وظلم ورين ذنوب واستيلاء غفلة وسهو وهو فيبطل قوته أو يضعفها)^١ .

الفتوى العشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - الوضوء والصلاة وهذا

من أعظم ما يتحرز به من الشيطان ؟

الجواب : (قال ابن القيم - رحمه الله - :) الوضوء والصلاة وهذا من

أعظم ما يتحرز به منه ولا سيما عند توارد قوة الغضب والشهوة ؛ فإنها نار تغلي في قلب ابن آدم كما في الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : (٠٠٠ ألا وإن الغضب جمرة في قلب ابن آدم أما رأيتم إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه فمن أحس بشيء من ذلك فليلصق بالأرض ٠٠٠)^٢ ، وفي أثر آخر : (إن الشيطان خلق من نار وإنما تطفأ

^١ (فيض القدير - ٣ / ٥٤١) .

^٢ (جزء من حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٩ ، ٦١ ، والترمذي في سننه - كتاب الفتن (٢٤) - برقم (٢٣٠٠) ، وقال الألباني حديث ضعيف ، أنظر ضعيف الجامع ١٢٤٠ ، ضعيف الترمذي ٣٨٥ - وذكره الدمشقي في " الشذرة في الأحاديث المشتهرة " - برقم (٦٢٧) ، والسخاوي في " المقاصد الحسنة " - برقم (٧٢٩) ، والعجلوني في " كشف الخفاء " - برقم (١٨٠٦) .

النار بالماء ٠٠٠) ١ فما أطفأ العبد جمرة الغضب والشهوة بمثل الوضوء والصلاة ، فإنها نار والوضوء يطفئها والصلاة إذا وقعت بخشوعها والإقبال فيها على الله ؛ أذهبت أثر ذلك كله ، وهذا أمر تجربته تغني عن إقامة الدليل عليه) ٢ .

الفتوى الحادية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العجلة من

الشیطان ؟

الجواب : (قال المناوي : " التأني " أي التثبت من الأمور " من الله والعجلة من الشيطان " قال ابن القيم : إنما كانت العجلة من الشيطان لأنها خفة وطيش وحدة في العبد تمنعه من التثبت والوقار والحلم وتوجب وضع الشيء في غير محله وتجلب الشرور وتمنع الخيور وهي متولدة بين خلقين مذمومين التفریط والاستعجال قبل الوقت قال الحرالي : والعجلة فعل الشيء قبيل وقته الأليق به) ٣ .

الفتوى الثانية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العبادة تجمع

أصلين ؟

١ (جزء من حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٢٢٦ ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (٣) - برقم (٤٧٨٤) واللفظ بنحوه ، وقال الألباني حديث ضعيف ، أنظر ضعيف الجامع ١٥١٠ ، ضعيف أبي داود ١٠٢٥ - أنظر السلسلة الضعيفة ٥٨٢) .

٢ (بدائع الفوائد - ٢ / ٢٧١) .

٣ (فيض القدير - ٣ / ٢٧٧-٢٧٨) .

الجواب : (العباداة تجمع أصليين غاية الحب بغاية الذل والخضوع ،
والعرب تقول : طريق معبد أي مذل .
والتعبد : وهو التذلل والخضوع . فمن أحببته لم تكن خاضعا له ، ولم
تكن عابدا له ومن خضعت له بلا محبة لم تكن عابدا له حتى تكون محبا
خاضعا .
ومن هنا كان المنكرون محبة العباد لربهم منكبين حقيقة العبودية)^١ .

الفتوى الثالثة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العمل المقبول
عند الله عز وجل ؟

الجواب : (قال ابن القيم - رحمه الله - : (سئل الفضيل عن العمل
المقبول عند الله فقال : " هو أخلصه وأصوبه قالوا : يا أبا علي ، ما أخلصه
وأصوبه ؟ فقال : إن العمل إذا كان خالصا ، ولم يكن صوابا لم يقبل . وإذا
كان صوابا ولم يكن خالصا ، لم يقبل ، حتى يكون خالصا صوابا والخالص :
أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة)^٢ .

الفتوى الرابعة والعشرون : قصة ذكرهت ابن القيم - رحمه الله - عن
مدى مدى كيد النساء عامة ؟

^١ (مدارج السالكين - ١ / ٧٤) .

^٢ (مدارج السالكين - ٢ / ٨٩) .

الجواب : (أن امرأة جميلة كانت بمكة ، وكان لها زوج ، فنظرت يوما إلى وجهها في المرأة فقالت لزوجها : أترى أحدا يرى هذا الوجه ولا يفتن به ؟ قال : نعم ، فقالت : من ، قال : عبيد بن عمير ، قالت : فأذن لي فيه فلافتننه : قال : أذنت لك ، قال : فأنته كالمستفتية ، فخلا معها في ناحية من المسجد الحرام ^١ فأسفرت عن وجهه كفلقة القمر ، فقال لها : يا أمة الله استري ، فقالت : إني قد فتننت بك ، قال : إني سائلك عن شيء فإن أنت صدقتني نظرت أمرك ، قالت : لا تسألني عن شيء إلا صدقتك ، قال : أخبريني لو أن ملك الموت أتاك ليقبض روحك أكان يسرك أن أقضي لك هذه الحاجة ؟ قالت : اللهم لا ، قال : صدقت ، قال : فلو دخلت قبرك وأجلست للمساءلة أكان يسرك أني قضيتها ؟ قالت : اللهم لا ، قال : صدقت ، قال : فلو أن الناس أعطوا كتبهم ولا تدرين أتأخذين كتابك بيمينك أم بشمالك أكان يسرك أني قضيتها لك ؟ قالت : اللهم لا ، قال : صدقت ، قال : فلو أردت المرور على الصراط ولا تدرين هل تنجين أو لا تنجين أكان يسرك أني قضيتها لك ؟ قالت : اللهم لا ، قال : صدقت ، قال : فلو جيء بالميزان وجيء بك فلا تدرين أيخف ميزانك أم يثقل أكان يسرك أني قضيتها لك ؟ قالت : اللهم لا ، قال : فلو وقفت بين يدي الله للمساءلة أكان يسرك أني قضيتها لك ؟ قالت : اللهم لا ، قال : صدقت ، قال : اتقي الله فقد أنعم الله عليك وأحسن إليك ، قال : فرجعت إلى زوجها

^١ (قلت : هذا لا يعد من الخلوة المحرمة حيث أن هذه الخلوة تعتبر في ناحية من المسجد الحرام وبحضور خلق ، إنما يقصد من هذا الكلام أنها حدثته منفردة في هذه الناحية من المسجد) .

فقال ما صنعت ؟ قالت : أنت بطل ونحن بطالون ، فأقبلت على الصلاة والصوم والعبادة ، فكان زوجها يقول : ما لي ولعبيد بن عمير أفسد عليّ امرأتي ، كانت في كل ليلة عروساً فصيرها راهبة)^١ .

الفتوى الخامسة والعشرون : قول القيم - رحمه الله - في غض البصر ؟

الجواب : (ولما كان مبدأ ذلك من قبل البصر ؛ جعل الأمر بغضه مقدماً على حفظ الفرج فإن كل الحوادث مبدؤها من النظر ، كما أن معظم النار مبدؤها من مستصغر الشرر ، تكون نظرة (بالعين) ، ثم تكون خطرة (في العقل) ، ثم خطوة (بالحركة) ، ثم خطيئة ، ولهذا قيل : من حفظ هذه الأربعة أحرز دينه : اللحظات (بالنظر) ، الخطرات (بالتفكير) واللفظات (باللسان) والخطوات (بالأقدام) .

فأما اللحظات فهي : رائدة الشهوة ورسولها، وحفظها أصل حفظ الفرج ، فمن أهدق نظره أورد نفسه موارد الهلاك وقد قال النبي ﷺ : يا علي (لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الثانية)^٢ والنظر أصل

^١ (روضة المحبين ونزهة المشتاقين - ص ٣٤٠) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ٣٥١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٧ ، وأبو داود في سننه - كتاب النكاح (٤٤) - برقم (٢١٤٩) ، والترمذي في سننه - كتاب الاستئذان (٦٢) - برقم (٢٩٣٩) ، والدارمي في سننه - كتاب الرقاق (٣) ، والحاكم في المستدرک - ٢ / ١٩٤ وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٧٩٥٣ ، صحيح أبي داود ١٨٨١ - صحيح الترمذي ٢٢٢٩ ، المشكاة ٣١١٠ - حجاب المرأة ٣٤) .

كل الحوادث مبدؤها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر
كم نظرة بلغت في قلب صاحبها كمبلغ السهم بين القوس والوتر
والعبد ما دام ذا طرف يقبله في أعين العين موقوف على الخطر
يسر مقتلته ما ضر مهجته لا مرجحاً بسرور عاد بالضرر

ومن آفاته : أنه يورث الحشرات والزفرات والحرقات ، فيرى العبد ما ليس قادرا عليه ولا صابرا عنه، وهذا من أعظم العذاب أن ترى ما لا صبر لك عنه، ولا عن بعضه ، ولا قدرة لك عليه ، قال الشاعر :

وكننت متى أرسلت طرفك رائدا
لقلبك يوما أتعبتك المناظر

رأيت الذي لا كله أنت قادر
عليه ولا عن بعضه أنت صابر^١ .

الفتوى السادسة والعشرون : قول القيم - رحمه الله - إيجاب الضمان

على الطبيب الجاهل؟

الجواب : (وأما الأمر الشرعي ، فإيجاب الضمان على الطبيب الجاهل ، فإذا تعاطى علم الطب وعمله ، ولم يتقدم له به معرفة ، فقد هجم بجهله على إتلاف الأنفس ، وأقدم بالتهور على ما لم يعلمه ، فيكون قد غرر

١ (الجواب الكافي - ص ٢٢٢) .

بالعليل ، فيلزمه الضمان لذلك ، وهذا إجماع من أهل العلم . قال الخطابي : لا أعلم خلافا في أن المعالج إذا تعدى ، فتلف المريض كان ضامنا ، والمتعاطي علما أو عملا لا يعرفه متعدد ، فإذا تولد من فعله التلف ضمن الدية ، وسقط عنه القود ، لأنه لا يستبد بذلك بدون إذن المريض وجناية المتطرب في قول عامة الفقهاء على عاقلته (١) .

الفتوى السابعة والعشرون : قول القيم - رحمه الله - فس " إذا دخلتم

على المريض " ؟

الجواب : (قال المناوي : " إذا دخلتم على المريض " تعودونه " فنفسوا

له في الأجل " بالتحريك أي وسعوا له وأطمعوه في طول الحياة وأذهبوا حزنه . قال ابن القيم : وهذا نوع شريف من أنواع العلاج فإن تطيب نفس العليل يقوي الطبيعة وينعش القوى ويبعث الحار الغريزي فيساعد على دفع العلة أو تخفيفها الذي هو غاية تأثير الطبيب ، ولمسرة المريض تأثير مخصوص في تخفيف علته انتهى (٢) .

الفتوى الثامنة والعشرون : قول القيم - رحمه الله - نصائح عامة

للأطباء ؟

١ (الطب النبوي - ص ١٣٩) .

٢ (فيض القدير - ١ / ٣٤٠ - ٣٤١) .

الجواب : (قد أورد ابن القيم - رحمه الله - نصائح عامة للأطباء ، ومن خلال تتبع تلك النصائح نرى مدى أهميتها وحاجة المعالج إليها ، وسأوردها لمنفعتها وفائدتها العظيمة :-

(والطبيب الحاذق : هو الذي يراعي في علاجه عشرين أمرا :

إحداها : النظر في نوع المرض من أي الأمراض هو .

الثاني : النظر في سببه من أي شيء حدث ، والعلة الفاعلة التي

كانت سبب حدوثه ما هي ؟

الثالث : قوة المريض وهل هي مقاومة للمرض ، أم أضعف منه ؟

فإن كانت مقاومة للمرض ، مستظهرة عليه ، تركها والمريض ، ولم يحرك بالدواء ساكنا .

الرابع : مزاج البدن الطبيعي ما هو ؟

الخامس : المزاج الحادث على غير المجرى الطبيعي .

السادس : سن المريض .

السابع : عاداته .

الثامن : الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به .

التاسع : بلد المريض وترتبه .

العاشر : حال الهواء في وقت المرض .

الحادي عشر : النظر في الدواء المضاد لتلك العلة .

الثاني عشر : النظر في قوة الدواء ودرجته ، والموازنة بينهما وبين قوة

المريض .

الثالث عشر : ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط ، بل إزالتها على وجه يأمن معه حدوث علة أصعب منها ، فمتى كان إزالتها لا يأمن معها حدوث علة أخرى أصعب منها ، أبقاها على حالها ، وتلطيفها هو الواجب ، وهذا كمرض أفواه العروق ، فإنه متى عولج بقطعه وحبسه خيف حدوث ما هو أصعب منه .

الرابع عشر : أن يعالج بالأسهل فالأسهل ، فلا ينتقل من العلاج بالغذاء إلى الدواء إلا عند تعذره ، ولا ينتقل إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط ، فمن حذق الطبيب علاجه بالأغذية بدل الدواء ، وبالأدوية البسيطة بدل المركبة .

الخامس عشر : أن ينظر في العلة ، هل هي مما يمكن علاجها أم لا ؟ فإن لم يمكن علاجها ، حفظ صناعته وحرمته ، ولا يحمله الطمع على علاج لا يفيد شيئا . وإن أمكن علاجها ، نظر هل يمكن زوالها أم لا ؟ فإن علم أنه لا يمكن زوالها ، نظر هل يمكن تخفيفها وتقليلها أم لا ؟ فإن لم يمكن تقليلها ، ورأى أن غاية الإمكان إيقافها وقطع زيادتها ، قصد بالعلاج ذلك ، وأعان القوة وأضعف المادة .

السادس عشر : ألا يتعرض للخلط قبل نضجه باستفراغ ، بل يقصد إنضاجه فإذا تم نضجه ، بادر إلى استفراغه .

السابع عشر : أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها ، وذلك أصل عظيم في علاج الأبدان ، فإن انفعال البدن وطبيعته عن النفس والقلب أمر مشهود ، والطبيب إذا كان عارفا بأمراض القلب والروح

وعلاجهما ، كان هو الطبيب الكامل ، والذي لا خبرة له بذلك وإن كان حاذقا في علاج الطبيعة وأحوال البدن نصف طبيب . وكل طبيب لا يداوي العليل ، بتفقد قلبه وصلاحه ، وتقوية روحه وقواه بالصدقة ، وفعل الخير ، والإحسان ، والإقبال على الله والدار الآخرة ، فليس بطبيب ، بل متطبب قاصر . ومن أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان والذكر والدعاء والتضرع والابتغال إلى الله ، والتوبة ، وهذه الأمور تأثير في دفع العلل ، وحصول الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية ، ولكن بحسب استعداد النفس وقبولها وعقيدتها في ذلك ونفعه .

الثامن عشر : التلطف بالمريض ، والرفق به ، كالتلطف بالصبي .

التاسع عشر : أن يستعمل أنواع العلاجات الطبيعية والإلهية ، والعلاج بالتخييل ، فإن لحذاق الأطباء في التخييل أمورا عجيبة لا يصل إليها الدواء ، فالطبيب الحاذق يستعين على المرض بكل معين .

العشرون : وهو ملاك أمر الطبيب - أن يجعل علاجه وتديره دائرا على ستة أركان : حفظ الصحة الموجودة ، ورد الصحة المفقودة بحسب الإمكان ، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكان ، واحتمال أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما ، وتقويت أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما ، فعلى هذه الأصول الستة مدار العلاج ، وكل طبيب لا تكون هذه أخيته ^١ التي يرجع إليها ، فليس بطبيب ، والله أعلم) ^٢ .

^١ (الأخية : عود أو عروة تشد بها الدابة لئلا تتفلت) .

^٢ (الطب النبوي - ص ١٤٢ - ١٤٥) .

الفتوى التاسعة والعشرون : قول القيم - رحمه الله - عن الفراسة ؟

الجواب : (فالفراسة الصادقة لقلب قد تطهر وتزكى وتنزه من الأدناس ، وقرب من الله ، فهو ينظر بنور الله الذي جعله في قلبه ، وهذه الفراسة ناشئة من قرب العبد من ربه ، وليس هذا من علم الغيب ، بل علام الغيوب قذف الحق في قلب قريب ، مستبشر بنوره ، غير مشغول بنقوش الأباطيل والخيالات والوساوس التي تمنعه من حضور الحقائق فيه)^١ .

الفتوى الثلاثون : قول القيم - رحمه الله - عن تفريح نفس المريض ؟

الجواب : (وتفريح نفس المريض ، وتطيب قلبه ، وإدخال ما يسره عليه ، له تأثير عجيب في شفاء علته وخفتها ، فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك ، فتساعد الطبيعة على دفع المؤذي ، وقد شاهد الناس كثيرا من المرضى تنتعش قواه بعبادة من يحبونه ويعظمونه، ورؤيتهم لهم، ولطفهم بهم ، ومكالمتهم إياهم ، وهذا أحد فوائد عيادة المرضى التي تتعلق بهم، فإن فيه أربعة أنواع من الفوائد : نوع يرجع إلى المريض، ونوع يعود على العائد ، ونوع يعود على أهل المريض ، ونوع يعود على العامة)^٢ .

الفتوى الحادية والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - أثر الصلاة ؟^١ (الروح - ص ٣٢٠) .^٢ (زاد المعاد - ٤ / ١١٦) .

الجواب : (والصلاة مجلبة للرزق حافظة للصحة دافعة للأذى مطردة للأدواء مقوية للقلب مبيضة للوجه مفرحة للنفس مذهبة للكسل منشطة للجوارح ممددة للقوى شارحة للصدر مغذية للروح منورة للقلب حافظة للنعمة دافعة للنقمة جالبة للبركة مبعدة من الشيطان مقربة من الرحمن الخ) ١ .

الفتوى الثانية والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - التخلص من داء

الوسوسة ؟

الجواب : (فمن أراد التخلص من هذه البلية - يعني الوسوسة - فليستشعر أن الحق في اتباع رسول الله ﷺ في قوله وفعله وليعزم على سلوك طريقته عزيمة من لا يشك أنه على الصراط المستقيم ، وأن ما خالفه من تسويل إبليس ووسوسته ٢ . ويوقن إنه عدو له لا يدعو إلى خير ﴿ إِنَّمَا يَدْعُو حُزْنُهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ ٢ ، وليترك التعرّيج على كل ما خالف طريقة رسول الله ﷺ كائناً من كان ، فإنه لا يشك أن رسول الله ﷺ كان على الصراط المستقيم ٣ . ومن شك في هذا فليس بمسلم ، ومن علمه فألى أين العدول عن سنته ؟ وأي شيء ينبغي العبد عن طريقته ؟ ويقول لنفسه : أأست تعلمين أن طريقة رسول الله ﷺ هي الصراط المستقيم ؟ فإذا قالت له : بلى ، قال لها : فهل كان يفعل هذا ؟ فستقول : لا ، فقل لها : فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟ وهل بعد طريق الجنة إلا طريق النار ؟ وهل بعد سبيل الله وسبيل رسوله إلا سبيل الشيطان ؟

١ (زاد المعاد - ٤ / ٣٣٢) .

٢ (سورة فاطر - الآية ٦) .

فإن اتبعت سبيله كنت قريبه، وستقولين: ﴿يَا أَيَّتُهَا بَنِي وَبَنَاتُ بَيْتِكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرْنُ﴾^١
 . ولينظر أحوال السلف في متابعتهم لرسول الله ﷺ فليقتد بهم ، وليختر
 طريقهم)^٢ .

الفتوى الثالثة والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - الاثم جحر الكحل

الأسود ؟

الجواب : (إثم : هو جحر الكحل الأسود ، ويؤتى به من أصبهان ،
 وهو أفضله ، ويؤتى به من جهة المغرب أيضا ، وأجوده السريع التفتيت الذي
 لفتاته بصي ، وداخله أملس ليس فيه شيء من الأوساخ .
 ومزاجه بارد يابس ينفع العين ويقويها ، ويشد أوعاجها ، ويحفظ
 صحتها ، ويذهب اللحم الزائد في القروح ويدملها ، وينقي أوساخها ،
 ويجلوها ، ويذهب الصداع إذا اكتحل به مع العسل المائي الرقيق ، وإذا دق
 وخلط ببعض الشحوم الطرية ، ولطخ على حرق النار ، لم تعرض فيه
 خشكريشه ، ونفع من التنفط الحادث بسببه ، وهو أجود أكحال العين لا
 سيما للمشايخ ، والذين قد ضعفت أبصارهم إذا جعل معه شيء من
 المسك)^٣ .

^١ (سورة الزخرف - الآية ٣٨) .

^٢ (اغاثة اللفهان - ١ / ٢١٢ ، ٢١٣) .

^٣ (الطب النبوي - ص ٢٨٣) .

الفتوى الرابعة والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - عرق النساء ؟

الجواب : (قال ابن القيم :) عرق النساء : وجع يبتدئ من مفصل الورك ، وينزل من خلف على الفخذ ، وربما على الكعب ، وكلما طالت مدته ، زاد نزوله ، وتهزل معه الرجل والفخذ) .

وقال - رحمه الله - : (فإن هذا العلاج من أنفع العلاج لهم - العرب وأهل الحجاز - فإن هذا المرض يحدث من بيس ، وقد يحدث من مادة غليظة لزجة ، فعلاجها بالإسهال والإلية فيها الخاصيتان : الإنضاج ، والتلين ، ففيها الإنضاج ، والإخراج . وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين ، وفي تعيين الشاة الأعراية لقلة فضولها ، وصغر مقدارها ، ولطف جوهرها ، وخاصة مرعاها لأنها ترعى أعشاب البر الحارة ، كالشيخ ، والقيوم ، ونحوها ، وهذه النباتات إذا تغذى بها الحيوان ، صار في لحمه من طبعها بعد أن يلطفها تغذية بها ، ويكسبها مزاجا ألطف منها ، ولا سيما الالبي ، وظهور فعل هذه النباتات في اللبن أقوى منه في اللحم ، ولكن الخاصية التي في الإلية من الإنضاج والتلين لا توجد في اللبن) ^١ .

الفتوى الخامسة والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - عن منافع الحناء ؟

^١ (الطب النبوي - ص ٧٢ - ٧٣) .

الجواب : (ومن منافع الحناء : أنه محلل نافع من حرق النار ، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به ، وينفع إذا مضغ من قروح الفم والسلاق ^١ العارض فيه ، ويبرئ القلاع ^٢ الحادث في أفواه الصبيان ، والضماد به ينفع من الأورام الحارة الملتهبة) ^٣ .

الفتوى السادسة والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - رما الحصير

المعمول من البردى ؟

الجواب : (رما الحصير المعمول من البردى ^٤ ، وله فعل قوي في حبس الدم ، لأن فيه تخفيفا قويا ، وقلة لذغ ، فإن الأدوية القوية التجفيف إذا كان فيها لذغ هيجت الدم وجلبته ، وهذا الرما إذا نفخ وحده ، أو مع الخل في أنف الراعف قطع رعافه . وقال صاحب القانون : البردي ينفع من النزف ، ويمنعه ، ويذر على الجراحات الطرية ، فيدملها ، والقرطاس المصري كان قديما يعمل منه ، ومزاجه بارد يابس ، ورماده نافع من أكلة الفم ، ويحبس نفث الدم ، ويمنع القروح الخبيثة أن تسعى) ^٥ .

الفتوى السابعة والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - ذات الحنب ؟

^١ (السلاق : بثر تخرج على اللسان ، وتقشر في أول الأسنان) .

^٢ (القلاع : بثرات تكون في جلدة الفم أو اللسان) .

^٣ (الطب النبوي - ص ٨٩) .

^٤ (البردى : نبات مائي كالقنب تصنع منه الحصر ، وكان القدماء يستعملون قشره للكتابة) .

^٥ (الطب النبوي - ص ٤٩ - ٥٠) .

الجواب : (وذات الجنب عند الأطباء نوعان : حقيقي وغير حقيقي .
فالحقيقي: ورم حار يعرض في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع .
وغير الحقيقي : ألم يشبهه يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية
تحتقن بين الصفقات ، فتحدث وجعا قريبا من وجع ذات الجنب الحقيقي ،
إلا أن الوجع في هذا القسم ممدود ، وفي الحقيقي ناخس) ^١ .

الفتوى الثامنة والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - عن ذات الجنب ؟

الجواب : (قال أبو عبيد عن أبي عبيدة : العذرة : تهيج في الحلق من
الدم ، فإذا عولج منه ، قيل قد عذر به ، فهو معذور انتهى . وقيل : العذرة :
قرحة تخرج فيما بين الأذن والحلق ، وتعرض للصبيان غالبا ، انتهى) ^٢ .

الفتوى التاسعة والثلاثون : قول القيم - رحمه الله - عن السنا ؟

الجواب : (سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن معنى "
السنا والسنوات " فأجاب - رحمه الله - : " وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله -
في الهدى النبوي وبين كيفية استعمالهما ، وكيف يحصل بهما الشفاء من
الأمراض ، ولك أن تسأل عنهما العطارين ثم تبحث عن كيفية الاستعمال ،
وفي أي مرض يحتاج إليهما لعلاجاه فإن قوله في الحديث : " فإن فيهما شفاء

^١ (الطب النبوي - ص ٨١) .

^٢ (الطب النبوي - ص ٩٥) .

من كل داء إلا السام " فيه مدح لهما ، وحث على استعمالهما ، مع اعتقاد أن الله هو الذي قدر الشفاء بهما ، والله أعلم)^١ .

الفتوى الأربعون : قول القيم - رحمه الله - عن الحجامة ؟

الجواب : (قال المناوي : قال ابن القيم: وتكره على الشبع لأنها تورث أمراضاً)^٢ .

وقال - رحمه الله - : (قال المناوي : قال ابن القيم : ومحل اختيار هذه الأوقات لها ما إذا كانت للاحتياط والتحرز عن الأذى وحفظ الصحة أما في مداواة الأمراض فحيث احتيج إليها وجب فعلها أي وقت كان)^٣ .

الفتوى الحادية والأربعون : قول القيم - رحمه الله - الاحتجام من

السحر ومؤثراته ؟

الجواب : (وقد ذكر أبو عبيد في كتاب (غريب الحديث) له بإسناده ، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلي، أن النبي ﷺ احتجم على رأسه بقرن حين طب . قال أبو عبيد : معنى طب أي سحر ، وقد أشكل هذا على من قل علمه ، وقال : ما للحجامة والسحر ، وما الرابطة بين هذا الداء وهذا الدواء ، ولو

^١ (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص

٢٦٦ - تاريخ الفتوى ٢٦ / ٧ / ١٤١٧ هـ) .

^٢ (فيض القدير - ٣ / ٤٠٤) .

^٣ (فيض القدير - ٦ / ٣٤) .

وجد هذا القائل أبقرط ، أو ابن سينا ، أو غيرهما نص على هذا العلاج لتلقاه بالقبول والتسليم ، وقال: قد نص عليه من لا يشك في معرفته وفضله . فعلم أن مادة السحر الذي أصيب به ﷺ انتهت إلى رأسه إلى إحدى قواه التي فيه بحيث كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله ، وهذا تصرف من الساحر في الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن المقدم منه ، فغيرت مزاجه عن طبيعته الأصلية)^١ .

الفتوى الثانية والأربعون : قول القيم - رحمه الله - من طرق علاج السحر استفراغه من المكان الذي استفر فيه ؟

الجواب : (الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر فإن للسحر تأثيرا في الطبيعة وهيجان أخلاطها وتشويش مزاجها فإذا أظهر أثره في عضو وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو نفع جدا) ثم قال في موضع آخر (واستعمال الحجامة في ذلك المكان الذي تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استعملت على القانون الذي ينبغي)^٢ .

الفتوى الثالثة والأربعون : قول القيم - رحمه الله - تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع ؟

^١ (الطب النبوي - ص ١٢٥) .

^٢ (زاد المعاد - ٤ / ١٢٥ - ١٢٦) .

الجواب : (قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ: قال ابن القيم - رحمه الله - : قد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع . أحدها فعله ، والثاني : عدم محبته ، والثالث : الثناء على من تركه ، والرابع : النهي عنه . ولا تعارض بينها بحمد الله ، فإن فعله له لا يدل على جواز ، وعدم محبته له يدل على المنع منه . وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل ، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكرهية) ^١ .

الفتوى الرابعة والأربعون : تعقيب ابن القيم - رحمه الله - على حديث رسول الله ﷺ : (لا تَكْرَهُوا مَرْضَاكُم عَلَى الطَّعَامِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَطْعَمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ) ^٢ ؟

الجواب : (معقبا على الحديث آنف الذكر - قال بعض فضلاء الأطباء : ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية المشتملة على حكم إلهية ، لا سيما للأطباء ، ولمن يعالج المرضى ، وذلك أن المريض إذا عاف الطعام أو الشراب ، فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض ، أو لسقوط شهوته ، أو نقصانها لضعف

^١ (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - ص ٩٦) .

^٢ (حديث صحيح - أخرجه الترمذي في سننه - كتاب الطب (٤) - برقم (٢١٢٨) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٤) - برقم (٣٤٤٤) ، والرويانى في مسنده - ٩ / ٤٩ / ١ ، وابن أبى الدنيا في " المرض والكفارات " - ق ٢ / ٨٤ ، وأبو يعلى في مسنده - ٣ / ٢٨١ / ١٧٤١ ، والطبرانى في " المعجم الكبير " - ١٧ / ٢٩٣ / ٨٠٧ ، والبيهقى - ٩ / ٣٤٧ ، وابن أبى حاتم - ٢ / ٢٤٢ ، وابن عدي في الكامل - ٣٦ / ٢ ، وقال الألبانى حديث حسن ، أنظر صحيح الترمذي ١٦٦١ ، صحيح ابن ماجه ٢٧٧٧ - السلسلة الصحيحة ٧٢٧) .

الحرارة الغريزية أو خمودها ، وكيفما كان ، فلا يجوز حينئذ إعطاء الغذاء في هذه الحالة .

وأعلم أن الجوع إنما هو طلب الأعضاء للغذاء لتخلف الطبيعة به عليها عوض ما يتحلل منها ، فتجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيا حتى ينتهي الجذب إلى المعدة ، فيحس الإنسان بالجوع ، فيطلب الغذاء ، وإذا وجد المرض ، اشتغلت الطبيعة بمادته وإنضاجها وإخراجها عن طلب الغذاء أو الشراب ، فإذا أكره المريض على استعمال شيء من ذلك ، تعطلت به الطبيعة عن فعلها ، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعه ، فيكون ذلك سببا لضرر المريض ، ولا سيما في أوقات البحران (بضم فسكون : التغير الذي يحدث دفعة في الأمراض الحادة) ، أو ضعف الحار الغريزي أو خموده ، فيكون ذلك زيادة في البلية ، وتعجيل النازلة المتوقعة ، ولا ينبغي أن يستعمل في هذا الوقت والحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها من غير استعمال مزعج للطبيعة البتة ، وذلك يكون بما لطف قوامه من الأشربة والأغذية ، واعتدال مزاجه كشراب اللينوفر ، والتفاح ، والورد الطري ، وما أشبه ذلك ، ومن الأغذية مرق الفرائج المعتدلة الطيبة فقط ، وإنعاش قواه بالأرايح العطرة الموافقة ، والأخبار السارة ، فإن الطبيب خادم الطبيعة ، ومعينها لا معيقها)^١ .

^١ (زاد المعاد - ٤ / ٩٠ - ٩١) .

الفتوى الخامسة والأربعون : تعقيب ابن القيم - رحمه الله - على

حديث أبي أسيد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : "كلوا الزيت وادهنوا به ، فإنه من شجرة مباركة " ١ ؟

الجواب : (قال المناوي : قال ابن القيم : الدهن في البلاد الحارة

كالحجاز من أسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالضروري لهم وأما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر) ٢ .

الفتوى السادسة والأربعون : قول ابن القيم - رحمه الله - عن العسل

ومنافعه ؟

الجواب : (قال المناوي : ومنافع العسل لا تحصى حتى قال ابن القيم :

ما خلق لنا شيء في معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريباً منه ، ولم يكن معول الأطباء إلا عليه ، وأكثر كتبهم لا يذكرون فيها السكر البتة) ٣ .

الفتوى السابعة والأربعون : تعقيب ابن القيم - رحمه الله - على حديث

رسول الله ﷺ عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٤٩٧ ، والترمذي في سننه - كتاب الاطعمة (٤٠) - برقم (١٩٢٩) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ١٦٣ - أبواب الاطعمة (٤٩) - برقم (٦٧٠١ ، ٦٧٠٢) والحاكم في المستدرک - ٢ / ١٢٢ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٤٩٨ ، صحيح الترمذي ١٥٠٩ - السلسلة الصحيحة ٣٧٩) .

٢ (فيض القدير - ٥ / ٤٣) .

٣ (فيض القدير - ٥ / ١٠٢) .

تداووا بألبان البقر ، فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء فإنها تأكل من كل شجر)^١ ؟

الجواب : (واللبن محمد يولد دما جيدا ، ويرطب البدن اليابس ، ويغذوا غذاء حسنا ، وينفع من الوسواس والغم والأمراض السوداوية ، وإذا شرب مع العسل نقى القروح الباطنة من الأخلاط العفنة ، وشربه مع السكر يحسن اللون جدا ، والحليب يتدارك ضرر الجماع ، ويوافق الصدر والرئة ، جيد لأصحاب السل ، رديء للرأس والمعدة ، والكبد والطحال ، والإكثار منه مضر بالأسنان واللثة ، ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بالماء ، وفي الصحيحين : أن النبي ﷺ شرب لبنا ، ثم دعا بماء فتمضمض وقال : " إن له دسما " ٢ .

وهو رديء للمحمومين ، وأصحاب الصداع ، ومؤذ للدماغ ، والرأس الضعيف ، والمداومة عليه تحدث ظلمة البصر والغشاء ، ووجع المفاصل ، وسدة الكبد ، والنفخ في المعدة والأحشاء ، وإصلاحه بالعسل والزنجبيل المربي ونحوه ، وهذا كله لمن لم يعتده)^٣ .

^١ (أخرجه الطبراني في الكبير - ٣ / ٤٩ / ١ ، وأبو نعيم في " الطب " - ق ١٢٧ / ١ ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٢٩٢٩ - السلسلة الصحيحة ٢ / ٤٦) .
^٢ (أخرجه البخاري - ١ / ٢٧٠ - في كتاب الوضوء : باب هل يتمضمض من اللبن ، ومسلم ٣٥٨ في كتاب الحيض : باب نسخ الوضوء مما مست النار ، من حديث ابن عباس - رضي الله عنه -) .

^٣ (الطب النبوي - ص ٣٨٥ - ٣٨٦) .

* فِتَاوَى اللّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلْبَحْثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ فِي الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ :-

* الْعِلَاجُ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ :

الفتوى الأولى : هل تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاطحة للاستشفاء حرام أم حلال وهل فعل ذلك الرسول - عليه الصلاة والسلام - أو أحد من السلف الصالح ؟

الجواب : (إن تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاطحة وغير هذه السور من القرآن على المريض من الرقية الجائزة التي شرعها رسول الله ﷺ بفعله وبإقراره لأصحابه . روى البخاري ومسلم في صحيحهما من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة - رضى الله عنها - : (أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات (سورة الإخلاص والمعوذتين) فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيده نفسه لبركتها)^١ قال معمر فسأل الزهري : كيف ينفث ، قال : كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ١٠٤ ، ١١٤ ، ١٢٤ ، ١٨١ ، ٢٥٦ ، ٢٦٣ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب فضائل القرآن (١٤) - برقم (٥٠١٦) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٥١) - برقم (٢١٩٢) ، ابو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٩٠٢) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٤ - كتاب الطب (٣٢) - برقم (٧٥٣٠) - واللفظ بنحوه - وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٣٥٢٩) ، والإمام مالك في الموطأ - كتاب العين (١٠) ، أنظر صحيح الجامع ٤٦٧٣ ، صحيح أبي داود ٣٣٠٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤٤) .

وجهه ٠ وروى البخاري عن طريق أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : (أن أناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقرّوهم فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك، فقال هل معكم من دواء أو راق، فقالوا : إنكم لم تقرّونا ، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً ، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء فجعل يقرأ بأمر القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ فأتوا بالشاء فقالوا لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسأله فضحك ، وقال : وما أدراك أنها رقية ، خذوها واضربوا لي بسهم)^١ ، ففي الحديث الأول قراءة النبي ﷺ على نفسه بالمعوذات في مرضه وفي الثاني إقراره للصحابه على الرقية بالفتحة ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه)^٢ .

الفتوى الثانية : هل تجوز قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى أو

بأجرة ؟

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢ ، ١٠ ، ٤٤ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٥٧٣٦) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٥) - برقم (٢٢٠١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٩٠٠) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٢١٥٧ ، ٢١٥٨) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٥ - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٧٥٣٢) ، وابن ماجه في سننه - كتاب التجارات (٧) - برقم (٢١٥٦) ، أنظر صحيح أبي داود ٣٣٠٠ ، صحيح الترمذي ١٦٨٥ ، صحيح ابن ماجه ١٧٤٩) .

^٢ (مجلة البحوث الإسلامية - فتوى برقم ٤٤٦ وتاريخ ٢٥ / ٤ / ١٣٩٣ هـ - ٢٦ / ٨١ / ٢٧ / ٥٢ ، ٥٣) .

الجواب : (إذا كان المقصود أن يرقى المريض بالقرآن فذلك جائز بل مستحب لقول النبي ﷺ من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه ، ولفعله ذلك وأصحابه - ﷺ - والأولى أن يكون بغير أجره وإن كان بأجرة جاز لثبوت السنة بجواز ذلك وإن كان المقصود أن يجعل ثوابه للمريض فذلك لا ينبغي فعله لعدم وروده في الشرع المطهر وقد قال - عليه الصلاة والسلام - : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) ^١ متفق على صحته ، وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه) ^٢ .

الفتوى الثالثة : شخص يقول أنه وجد نسخة فيها خرافات وشركيات مع آيات قرآنية ، وأن الناس يتهافتون عليها ويعتقدون فيها اعتقادات باطلة ، فما الحكم ؟

الجواب : (هذه النسخة المذكورة اشتملت على آيات وسور من القرآن الكريم كما اشتملت على ثلاث صفحات تقريبا من كلام مؤلفها في بيان

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١٤٦/٢ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الاعتصام (٢٠) - فتح الباري - ١٣ / ٣١٧ - وكتاب البيوع (٦٠) - فتح الباري - ٤ / ٣٥٥) - وكتاب الصلح (٥) - برقم (٢٦٩٧) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأفضية (١٧ ، ١٨) - برقم (١٧١٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب = السنة (٦) - باب في لزوم السنة - برقم (٤٦٠٦) ، وابن ماجه في سننه - المقدمة (٢) - برقم (١٤) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٧٠ ، صحيح أبي داود ٣٨٥٠ ، صحيح ابن ماجه (١٤) .

^٢ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الرابع من الفتوى رقم ٤٠٨٦ وتاريخ ١٤٠١/١١/٤ هـ - ٢٦ / ٩٨ ، ٩٩ - و ٢٧ / ٥٨ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

منافع هذه النسخة التي سماها حجاب الحصن الحصين ، وعلى خمس صفحات من كلام بعض العارفين عن جده فيها بيان منافع هذا الحجاب والتوسل في نفعها ببركة النبي العدناني ، كما اشتملت على الآيات التي سماها الآيات السبع المنجيات وعلى دعائها في زعمه ، وعلى هذا تكون بدعة منكورة من عدة وجوه .

أولاً : اشتغالها على التوسل ببركة النبي ﷺ لنفع من اتخذها حجاباً بتحقيق ما ينفعه أو دفع ما يضره ، وهذا ممنوع ، لكونه ذريعة إلى الشرك .

ثانياً : زعم مؤلفها وبعض العارفين أن هذا الحجاب نافع فيما ذكر من المنافع ، ضرب من التخمين وقول بغير علم ، ومخالف للشرع ، لكونه نوعاً من الشرك ، وكذا زعمه أنه حصن حصين كذب وافتراء ، فإن الله تعالى هو الحفيظ ، ولا حصن إلا ما جعله حصناً ، ولم يثبت بدليل من الكتاب أو السنة أن هذه النسخة حصن حصين .

ثالثاً : اتخاذ تلك النسخة حجاباً نوع من اتخاذ التمايم ، وهي شرك مناف للتوكل على الله أو لكمال التوكل عليه إن كانت من غير القرآن ، ومكروهة إن كانت من القرآن ، وهذه النسخة ليست قرآناً فقط ، بل هي خليط من القرآن وغيره، واتخاذها حجاباً ليس مشروعاً، فكيف تسمى الحجاب الحصين .

وصلّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه (١) .

١ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء-فتوى رقم ٤٤٠٥ وتاريخ ١٤٠٢/٣/١هـ -

الفتوى الرابعة : بالنسبة للرقى والتميمة إذا كان من القرآن ما حكمه، وما الحكم لو حملت معي كتاب (الحصن الحصين) أو كتاب (حرز الجوشن) أو (السبع العقود السليمانية) فهل صحيح ما ذكر في هذه الكتب من أنها تنفع في دفع العين والحسد . . الخ يقولون أن بها آيات قرآنية فقط مثل المعوذات وآية الكرسي فهل قراءتها تنفع فقط دون حمل هذه الكتب ؟

الجواب : (الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه . . وبعد : تجوز الرقى بالقرآن وبالأذكار وكل ما لا شرك فيه ولا محذور من الأدعية ، أما كتاب (الحصن الحصين) و (حرز الجوشن) و (السبعة العقود) فاتخاذها حروزا لا يجوز ، وأما قراءة آية الكرسي عند النوم فنافعة ، وقراءة قل هو الله أحد والمعوذتين فنافعة أيضا ، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

الفتوى الخامسة : ما حكم الرقية في الدين وقد سمعت أن صحابيا رقى لآخر فأعطاه غنما وأقره النبي ﷺ وقال اضربوا لي بسهم معكم ، وأيضا يقال أن النبي ﷺ كان يرقى ويضع يده على مكان الأذى ويقول أذهب الباس رب الناس . وسمعت أيضا أن النبي ﷺ عندما وصف السبعين ألف الذين

^١ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الثالث من الفتوى رقم ٤٧٩٨ -

يدخلون الجنة بغير حساب قال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ، وأيضاً يقال أن الرقى شرك أرجو أن يبين لي الموضوع حتى أكون على بينة ؟

الجواب : (الرقية بالآيات القرآنية والأدعية الشرعية جائزة لقوله ﷺ لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً وما جاء في معناه من الأحاديث)^١ .

الفتوى السادسة : ما العلاج الشرعي للذي مسه الجن ؟

الجواب : (يرقى بقراءة القرآن ، وما صح من الأذكار عن النبي ﷺ وقرأ كتاب الكلم الطيب لابن تيميه ، وكتاب الأذكار للنووي وكتاب الوابل الصيب لابن القيم تجد فيها ما ترقى به نفسك . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^٢ .

الفتوى السابعة : هل يجوز للمسلم أن يدعو بأسماء الله تعالى لشفاء الأمراض ؟

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الرابع من الفتوى رقم ٦٣٦٦ وتاريخ ٢٠/١١/١٤٠٣ هـ

٢٠ / ١٧٦ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

^٢ (مجلة البحوث الإسلامية - الفتوى رقم ٨٦٩٣ - ٢٧ / ٦٣ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

الجواب : (يجوز ذلك لعموم قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ۖ ﴾ ^١ ولثبوت ذلك عن النبي ﷺ كما رقى النبي ﷺ بعض الناس بقوله : (أذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك) ^(٢) . ^٣

الفتوى الثامنة : ما حكم الدين في الذين يقرأون على الناس بآيات الله الكريمة وبعضهم يحضرون ويشهدون الجن ويتعهدونهم بعدم التعرض للشخص الذي يقرأ عليه هؤلاء ؟

الجواب : (رقية المسلم أخاه بقراءة القرآن عليه مشروعه وقد أذن النبي ﷺ في الرقية ما لم تكن شركا . أما من يستخدم الجن ويشهدهم ويأخذ

^١ (سورة الأعراف - جزء من الآية ١٨٠) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٤٤ ، ٤٥ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣١ ، ٢٦١ ، ٢٧٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٥٧٤٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) - برقم (٢١٩١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٠) - واللفظ بنحوه ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٠) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٧ - ٦ / ٢٥١ - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٥) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٢ ، ٢٤٤) - برقم (١٠٨٤٩ ، ١٠٨٥٣) - (١٠٨٥٥) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٩٧٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٦٣ ، أنظر صحيح الجامع ٨٥٥ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٧ - الكلم الطيب (١٤٦) .

^٣ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم ٩١٢٠ وتاريخ ٢٧ / ١١ / ١٣٩٦ هـ - ٢٥ / ٧٥ و ٢٧ / ٦٣ ، ٦٤ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

عليهم العهد ألا يمسوا هذا الشخص الذي قرئ عليه القرآن ولا يتعرضوا له بسوء فلا يجوز . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

الفتوى التاسعة : هل تجوز الرقية بالقرآن والأذكار والدعوات الثابتة عن

النبي ﷺ ؟

الجواب : (تجوز الرقية بالقرآن والأذكار والدعوات الثابتة عن النبي ﷺ

للحفظ والوقاية ولدفع ما أصيب به الإنسان من الأمراض)^٢ .

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٧٨٠٤ - ٢٧ / ٦١) .

^٢ (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - فتوى رقم ٨٠١٦) .

* المس والصرع (الاقتران الشيطاني) وعالم الجن والشياطين :

الفتوى الأولى : من الناس من تلبس بهم الجن فيقال عليه أسياد أو عليه شيخ ويكون من الجان وقد يكون كافراً أو نصرانياً فيأمر المتلبس بأشياء مخالفة للشرع مثل عدم الصلاة أو الذهاب للكنيسة أو بعمل أشياء لا يطيقها وإن لم يفعل فإنهم يعذبوه . ما هي الطريقة الشرعية للتخلص من هؤلاء ؟

الجواب : (مس الجن الإنسان صحيح . وإذا أمر الجني من مسه بمحرم وجب على المصاب أن يتمسك بما شرع الله وأن يعصي الجني في أمره بمعصيته الله وإن آذاه الجني . وعليه أن يتعوذ بالله من شره ويحصن نفسه بقراءة القرآن وبالرقية الشرعية بالأذكار الثابتة عن النبي ﷺ منها الرقية بقراءة سورة الفاتحة ومنها قراءة سورة قل هو الله أحد ، والمعوذتين ، ثم ينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه ثم يقرأ هذه السور الثلاث مرة ثانية وينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه ثم يقرأها مرة ثالثة وينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه إلى غير ذلك من الرقية بسور القرآن وآياته والأذكار الثابتة مع اللجوء إلى الله في طلب الشفاء والحفظ من شياطين الجن والإنس ، واشتر كتاب الكلم الطيب لابن تيمية وكتاب الوابل الصيب لابن القيم والأذكار للنووي ففيها بيان كثير من أنواع الرقية . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الثاني من الفتوى رقم ٥٨٠٢ بتاريخ ١٤٠٣/٧/٧ هـ - ٢٧ /

الفتوى الثانية : سائل يقول أنه يسكن في منزل في البادية ورثه من آبائه وأجداده السالفين والآن في المدة الأخيرة وبالذات في (٢ رمضان) حدث له فيه كارثة ومن هذه الليلة وأنا أرمى بالحجارة من داخل المنزل ومن خارجه ويطفأ علي المصباح بدون أن أرى من يفعل بي هذا ومكثت على ذلك مدة ٤ أيام وأنا أعاني من هذه المصيبة فجئت إلى عشيرتي لعلهم يدلوني على شيء فأخبرتهم بهذا الخبر المفجع لكنهم ردوا علي بقولهم إن أعداءك هم الذين يفعلون بك هذه الصنعة الشنعاء وراحوا معي فلما جاء الليل وأظلم شاهدوا الذي قلت لهم وصدقوني على ما قلت لهم . بعد هذا كله ألح علي أهلي بالخروج من هذا المسكن ومبارحته. كيف يكون تفسيركم لهذه الكارثة والمصيبة . ثم ما علاجها وما هو حكم الشريعة في ذلك ؟

الجواب : (قد يكون هؤلاء نفرًا من شياطين الجن اعتدوا عليك وعبثوا بك لتخرج من البيت أو لمجرد العبث بك واللعب عليك وقد يكون منهم انتقامًا منك لإيذائك إياهم من حيث لا تعلم . وعلى كل حال الجأ إلى الله وتحصن بتلاوة كتاب الله في البيت وقراءة آية الكرسي عندما تضجع في فراشك للنوم أو الراحة ، وتستعين بالله من شر ما خلق وتقول : (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات)^١ وتقول كلما دخلت

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - (٥ / ٤٣٠ ، ٦ / ٣٦٦ ، ٤٠٩) من حديث خولة بنت حكيم، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٥٤) - برقم (٢٧٠٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٨) ، والترمذي في صحيحه - كتاب أحاديث شتى من أبواب الدعوات (١٣) - برقم (٣٨٥٧) ، والنسائي في الكبرى - ٦ / ١٤٤ - كتاب عمل اليوم

البيت : (اللهم إني أسألك خير الموج وخير المخرج باسم الله ولجنا وباسم الله خرجنا وعلى ربنا توكلنا)^١ ، وتقول عند كل صباح ومساء ثلاث مرات :
(باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم)^٢ ، وبالجملات تحافظ على تلاوة القرآن في البيت وغيره ، وعلى الأذكار النبوية الثابتة عن النبي ﷺ فتذكر الله بها في أوقاتها ليلاً ونهاراً في البيت وغيره ، وتجدها في كتاب الكلم الطيب لابن تيمية ، وكتاب الوابل

والليلة (١٥٥) - برقم (١٠٣٩٤) ، وابن ماجه في صحيحه - كتاب الطب (٣٥) - برقم (٣٥١٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه) ، والدارمي في سننه - كتاب الاستئذان (٤٨) ، والإمام مالك في الموطأ - كتاب الشعر (١١ ، ١٢) - وكتاب الاستئذان (٣٤) ، أنظر صحيح الجامع ٦٥٦٧ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٩ ، صحيح الترمذي ٢٨٥١ ، صحيح ابن ماجه (٢٨٣٦) .

^١ (أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الأدب (١١٢) - برقم (٥٠٩٦) ، من حديث أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - والطبراني في "الكبير" - برقم (٣٤٥٢) ، ومسند الشاميين - برقم (١٦٧٤) ، أنظر صحيح الجامع ٨٣٩ - ضعيف سنن أبي داود ١٠٩١ - الكلم الطيب ٦٠ - وقال الشيخ عبدالقادر الأرنؤوط في تخريجه لهذا الحديث : وإسناده صحيح) .

^٢ (من حديث عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٦٣ ، ٦٦ ، ٧٢ ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١٠١ ، ١١٠) - برقم (٥٠٧٧ ، ٥٠٧٨ ، ٥٠٨٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (١٣) - برقم (٣٦٢٨) ، وقال حديث حسن صحيح غريب ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ٧ ، ٩٤ - كتاب عمل اليوم والليلة (٣ ، ١٠٧) - برقم (٩٨٤٣ ، ١٠١٧٨) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الدعاء (١٤) - برقم (٣٨٦٩) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٣٥٢) ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٥١٤ ، أنظر صحيح الجامع ٦٤٢٦ ، صحيح أبي داود ٤٢٤٤ ، صحيح الترمذي ٢٦٩٨ ، صحيح ابن ماجه ٣١٢٠ - صحيح الترغيب (٦٥٢) .

الصيب لابن القيم ، وكتاب الأذكار للنووي وغير ذلك من كتب الحديث .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

تقول اللجنة الدائمة : (فعالم الجن وأحوالهم غيبي بالنسبة للإنس لا يعلمون منها إلا ما جاء في كتاب الله تعالى أو صح من سنة رسول الله ﷺ فيجب الإيمان بما ثبت في ذلك بالكتاب والسنة دون استغراب أو استنكار والسكوت عما عداه لأن الخوض نفيا أو إثباتا قول بغير علم وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾^(٢))^٣ .

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٦٦١٨ - ٢٧ / ٧٦ ، ٧٧ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

^٢ (سورة الإسراء - الآية ٣٦) .

^٣ (مجلة البحوث الإسلامية - العدد ٢٧ - ص ٧٤) .

* السحر والشعوذة والكهانة والعرافة :

الفتوى الأولى : ما المقصود بقوله : (تعلموا السحر ولا تعملوا به)

لأن بعض الناس يقول أنه حديث ضعيف ؟

الجواب : (يحرم تعلم السحر سواء تعلمه للعمل به أو ليتقيه وقد نص الله

سبحانه في كتابه الكريم على أن تعلمه كفر فقال تعالى : ﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾^١ وقد نص النبي

ﷺ على أن السحر أحد الكبائر وأمر باجتنابه فقال : (اجتنبوا السبع

الموبقات ٠٠٠ الحديث)^٢ ، فذكر منها السحر . وفي السنن عند النسائي :

(من عقد عقدة ونفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك)^٣ وأما ما

^١ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

^٢ (متفق عليه - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الوصايا (٢٣) - برقم (٢٧٦٦) ، ومسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (١٤٥) - برقم (٨٩) ، وأبو داود في سننه - كتاب الوصايا (١٠) - برقم (٢٨٧٤) ، والنسائي في سننه - كتاب الوصايا (١٢) - وفي السنن الكبرى - ٤ / ١١٤ - كتاب الوصايا (١٢) - برقم (٦٤٩٨) - واللفظ بنحوه ، والبيهقي في " السنن " - ٦ / ٢٨٤ ، ٨ / ٢٠ ، ٢٤٩ - ٩ / ٧٦ ، وأبو عوانة في مسنده - ١ / ٥٥ ، أنظر صحيح الجامع ١٤٤ ، صحيح أبي داود ٢٤٩٨ ، صحيح النسائي ٣٤٣٢) .

^٣ (أخرجه النسائي في سننه - كتاب تحريم الدم - باب الحكم على السحرة (١٩) - برقم (٤٠٧٩) ، والمنذري في " الترغيب والترهيب " - ٣٢ / ٤ ، والسيوطي في " الدر المنثور " - ٦ / ٤١٩ ، والهندي في " كنز العمال " - برقم (١٧٦٥٠) ، وابن حجر في " تلخيص الحبير " كما نقل ابن عدي في ترجمة عباد بن ميسرة - ٤ / ٤١ ، والقرطبي في " الجامع لأحكام القرآن " - ٢٠ / ٢٥٨ ،

ذكرت من قول : (تعلموا السحر ولا تعملوا به)^١ ، فليس بحديث لا صحيح ولا ضعيف فيما نعلم . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^٢ .

الفتوى الثانية : ما حكم الذهاب إلى السحرة والكهان والمنجمين ؟

الجواب : (لا يجوز الذهاب إلى السحرة ولا إلى الكهان والمنجمين ولا تصديقهم لقول النبي ﷺ : (من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة)^٣ ، أخرجه مسلم في صحيحه ، والعراف يعم الكاهن والمنجم والساحر وقوله ﷺ : (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما

وقال الألباني حديث ضعيف ، انظر ضعيف الجامع ٥٧٠٢ ، ضعيف النسائي ٢٧٦ ، بزيادة السند : (ومن تعلق شيئا وكل إليه) ، وقد ذكره القيسراني في " تذكرة الحفاظ " - برقم (٥٤٣٠) .
١ (قلت : عدت لكثير من كتب الحديث في الضعيف والموضوعات كالسلسلة الضعيفة للعلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، للشوكاني ، وموسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة الصادرة عن المكتبة الإسلامية - مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي فلم أقف للحديث على أثر ، والظاهر والله أعلم أنه من الكلام المشهور بتداوله بين الناس) .
٢ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - فتوى رقم ٦٢٨٩ - ١ / ٣٦٧ ، ٣٦٨) .
٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، انظر صحيح الجامع ٥٩٤٠) .

أنزل على محمد)^١ أخرجه أهل السنن . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^٢ .

الفتوى الثالثة : من كان به سحر هل يجوز أن يذهب إلى ساحر ليزيل السحر عنه ؟

الجواب : (لا يجوز ذلك والأصل فيه ما رواه الإمام أحمد وأبو داود بسنده عن جابر - رضي الله عنهما - قال : سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال : (هي من عمل الشيطان)^٣ ، وفي الأدوية الطبيعية والأدعية الشرعية ما فيه كفاية فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله ، وقد أمر رسول الله ﷺ بالتداوي ، ونهى عن التداوي بالحرمة ، فقال ﷺ : (تداووا ولا تتداووا بحرام)^٤ (هامش فتوى ٦٢٨٥) ، وروي عنه

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٦٨ ، والحاكم في المستدرک - ٨ / ١ ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٨ / ١٣٥ ، والمنذري في " الترغيب " - ٤ / ٣٦ ، والهندي في " كنز العمال " - برقم (١٧٦٧٨) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٣٩) .

^٢ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الثاني من فتوى رقم ٦٢٩١ - ١ / ٣٧٥ ، (٣٧٦) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢٩٤ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب - (٩) باب النشرة - برقم (٣٨٦٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح سنن أبي داود (٣٢٧٧) .

^٤ (أخرجه الطبراني في الكبير ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٧٦٢ - السلسلة الصحيحة ١٦٣٣ - واللفظ بنحوه) .

ﷺ أنه قال : (إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها) ^١ ، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٢ .

الفتوى الرابعة : هل الكاهن أو العراف إذا مات يصلى عليه إذا كان يصلي أم لا ؟

الجواب : (الكاهن والعراف إذا ماتا وهما على حالتهما المعروفة من دعواهما علم الغيب فإنه لا يصلى عليهما ولو كانا يصليان لأن دعواهما علم الغيب كفر أكبر يبطل الصلاة وغيرها . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٣ .

الفتوى الخامسة : عندنا رجل يعالج المرضى بطريقة الطب العربي وسأروي لكم ما جرى لي معه كنت مريضا فأدخلني غرفة مظلمة وأخذ الرجل يقرأ القرآن وعدة آيات وينادي عن أسماء بعض أولياء الله الصالحين بعد ذلك سمعت كأن طيرا كبيرا دخل الغرفة تسمع صوت جناحيه ولا ترى شيئا نطق

^١ (أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأشربة (١٥) - ٦ / ٢٤٨ - أنظر فتح الباري - ١٠ / ٧٩ ، تعليقا ، والدولابي في " الكنى والاسماء " - ٢ / ٣٨ ، والهيثمي في " مجمع الزوائد " - ٥ / ٨٦ ، والسيوطي في " جمع الجوامع " - (٤٨٣١) والزبيدي في " إتحاف السادة المتقين " - ٩ / ٥١٥ ، والهندي في " كنز العمال " - (٢٨٠٨٣) والبيهقي في " السنن " - ١٠ / ٥ ، والطحاوي في " معاني الآثار " - ١ / ١٠٨ ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٢١٨) .

^٢ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - فتوى رقم ٢٤٦٥ - ١ / ٣٧٢ ، ٣٧٣) .
^٣ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الثالث من الفتاوى رقم ٣٦٨٦ - ١ / ٤٠٧) .

بعدها صوتا رفيعا وسلم علي باسمي ولم أشاهد جسما وحسست بلمس في ظهري أثناء الفحص وكنت أتألم من شدة المرض فقال لي ذلك الصوت أذكر الله وصل على النبي محمد ﷺ وبعد تمام الفحص قال لي أن مرضك كذا وكذا وعلاجه ليس عندي . اذهب إلى طبيب الصحة العامة ويجب أن تنام في المستشفى . فذهبت ونمت بالمستشفى وشفيت بإذن الله . وهذا الرجل له خبرة في نزع السحر حيث هناك أزواج ليلة دخولهم لا يستطيعون مباشرة أزواجهم وبعد الذهاب إلى هذا الشخص يخرج لهم الكتائب وبها السحر وترمي ذلك الكتاب بين يدي المسحور ويشفى من بعد استخراج هذا السحر بإذن الله .

السؤال في هذا الموضوع : هل الذهاب إلى هذا الشخص يعتبر شركا مع العلم أنه لا يطلب أجراً ؟

الجواب : (هذا من العرافين والكهنة الذين نهى النبي ﷺ عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم كما روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال : (من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوما)^١ ، وصح عن النبي ﷺ أنه قال : (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣٥/٢ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٤٠) .

محمد) ١ ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ٢ .

الفتوى السادسة : يقول كثير من الناس أن أحد الرجال معمول له سحر ويذهبون إلى شخص ما لفك السحر فيعمل حجابا وغيره ونجد هذا قد فك السحر فعلا فما رأي سيادتكم وهل الرسول ﷺ سحر فعلا ؟

الجواب : (فك السحر بالسحر لا يجوز ، وإتيان الكهان أو إحضارهم عند المسحور لفك ما به من سحر لا يجوز ، وتعليق الحجب والتمائم لذلك لا يجوز ، ولو ترتب على ما ذكر فك السحر أحيانا ، ولكن يرقى المسحور بتلاوة القرآن عليه كسورة الفاتحة وآية الكرسي وقل هو الله أحد والمعوذتين ونحوها من سور القرآن وآياته، وكذلك يرقى بالأدعية والأذكار الثابتة عن النبي ﷺ مثل : (اللهم رب الناس أزل البأس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما) عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : (كان إذا أتى مريضا أو أتى به قال : أذهب البأس رب الناس ، اشف وأنت الشافي ،

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٦٨ - ٥ / ٣٨٠ ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٨ ، والدارمي في سننه - كتاب الوضوء (١١٤) ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٨ / ١٣٥ ، والمنذري في " الترغيب " - ٤ / ٣٦ ، والهندي في " كنز العمال " - (١٧٦٧٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٣٩) .

٢ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الثاني من الفتوى رقم ٨٧٠٥ وتاريخ ١٥/٨/١٤٠٥هـ - ٢٦ / ١٢٥ ، ١٢٦ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما)^١ ، ومثل : (بسم الله أرقبك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقبك من كل شيء يؤذيك)^٢ ويكرر ذلك ثلاث مرات لثبوت ذلك عن النبي ﷺ ونوصيك بالرجوع إلى كتاب الأذكار للنووي وكتاب الكلم الطيب لابن تيميه وكتاب الوابل الصيب لابن قيم الجوزية وباب ما جاء بالنشرة في كتاب التوحيد وفتح المجيد ، وقد ثبت في الصحيحين أنه ﷺ سحر ثم شفاه الله من ذلك^٣ . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^٤ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٤٤ ، ٤٥ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣١ ، ٢٦١ ، ٢٧٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٥٧٤٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) - برقم (٢١٩١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٠) - واللفظ بنحوه ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٠) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٧ - ٦ / ٢٥١ - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٥) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٢ ، ٢٤٤) - برقم (١٠٨٤٩ ، ١٠٨٥٣) - (١٠٨٥٥) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٩٧٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٦٣ ، أنظر صحيح الجامع ٨٥٥ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٧ - الكلم الطيب (١٤٦) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٤٤٦ - ٣ / ٢٨ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٧٥ - ٤ / ١٢٥ - ٥ / ٣٢٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٠) - برقم (٢١٨٦) ، والترمذي في سننه - كتاب الجنائز (٤) - برقم (٩٨٥) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ٢٤٩ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٣٨) - برقم (١٠٨٤٢ - ١٠٨٤٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٣) ، أنظر صحيح الترمذي ٧٧٧ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤٠) .

^٣ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - فتوى رقم ٩٢٩٥ - ١ / ٣٧٨ ، ٣٧٩) .

الفتوى السابعة : رجل رزقه الله بأطفال فكانوا يموتون ، فأخبرته حالته بأنها ذهبت إلى رجل عالم بالكتاب وقالت : إن هذا الرجل قال لها أن مع زوجة الرجل تابعة (أو تبعة) من الجن تقتل أولادها حسداً وحقداً من عندها وأن الرجل يمكنه أن يقطع دابر تلك التبعة أو التابعة من الجن . فرفض ورزق بعد ذلك بمولودة توفاهها الله ثاني يوم من ولادتها ، وأصرروا عليه بالذهاب إلى ذلك الرجل فطلب مهلة وقام بكتابة رسالة إلى اللجنة يستفتيهم في هذا الموضوع ؟

الجواب : (لقد أحسنت بامتناعك من الذهاب مع خالتك "أم زوجتك" إلى الرجل الذي يدعي علم الكتاب ، لأنه كاهن ، وأحسنت أيضاً بسؤالك أهل العلم للتحقق من الصواب ، وعليك أن تربي نفسك وزوجتك ومن ترزق من الأولاد بالرقية الشرعية فتقرأ على كل منهم فاتحة الكتاب والمعوذات الثلاث - قل هو الله أحد ، وسورة الفلق وسورة الناس تكرر المعوذات ثلاث مرات وتنفض عقب كل مرة في كفيك وتمسح بهما الوجه وما أقبل من البدن . وتدعو بهذا الدعاء : (أعينك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة)^١ وننصحك بشراء كتاب (الأذكار النووية)

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٣٦ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأنبياء (١٠) - برقم (٣٣٧١) ، وأبو داود في سننه - كتاب السنة (٢١) - برقم (٤٧٣٧) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٢١٥٣) ، والنسائي في "السنن الكبرى" - ٦ / ٢٥٠ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٠) - برقم (١٠٨٤٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب

للإمام النووي وكتاب (الكلم الطيب) لابن تيميه (وكتاب الوابل الصيب) لابن القيم فإن فيهما كثيرا من الأذكار النافعة والرقى الشرعية . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)¹.

الفتوى الثامنة : ما هو الحد المستحق على الساحر ؟

الجواب : (إذا أتى الساحر في سحره بمكفر قتل لردته حدا ، وإن ثبت أنه قتل بسحره نفسا معصومة قتل قصاصا ، وإن لم يأت في سحره بمكفر ولم يقتل نفسا ففي قتله بسحره خلاف ، والصحيح أنه يقتل حدا لردته ، وهذا هو قول أبي حنيفة ومالك وأحمد - رحمهم الله - لكفره بسحره مطلقا لدلالة آية : ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾² الآية ، على كفر الساحر مطلقا . ولما ثبت في صحيح البخاري عن بجالة بن عبدة أنه قال : (كتب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن اقتلوا كل ساحر وساحرة فقتلنا ثلاث سواحر)³ ، ولما صح عن حفصة أم المؤمنين - رضي الله عنها - :

(٣٦) - برقم (٣٥٢٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح أبي داود ٣٩٦٣ ، صحيح الترمذي ١٦٨٣ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤١ - الكلم الطيب (١٤٤) .

¹ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - فتوى رقم ١٠٦٢٧ - ١ / ٤١٨ ، ٤١٩) .

² (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

³ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ١٩٠ ، ١٩١ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الجزية - وكتاب الطب (٥٠) - أنظر فتح الباري - ١٠ / ٢٣٦ ، والبيهقي في السنن - ٨ / ١٣٦ ، والشافعي في مسنده - ٢ / ٨٩ - وهو في المسند برقم (١٦٥٧) أحمد شاكر - أنظر عمدة التفسير تحقيق أحمد شاكر - ١ / ١٩٩) .

(أنها أمرت بقتل جارية لها سحرها) فقتلت . رواه مالك في الموطأ ، وما ثبت عن جندب أنه قال : (حد الساحر ضربة بالسيف)^١ رواه الترمذي وقال الصحيح أنه موقوف ، وعلى هذا فحكم الساحر المسؤول عنه في الاستفتاء أنه يقتل على الصحيح من أقوال العلماء ، والذي يتولى إثبات السحر وتلك العقوبة هو الحاكم المتولي شؤون المسلمين درءا للمفسدة وسدا لباب الفوضى . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^٢ .

الفتوى التاسعة : ما حكم من يتسبب في الجنون أو القتل أو غير ذلك من الأذى لأحد من الناس ؟

الجواب : (يحرم التسبب بإيذاء الغير وإيصال المضرة إليه ، ومن تسبب في ذلك فعليه من الإثم بقدر ما اكتسب)^٣ .

الفتوى العاشرة : ما حكم حل السحر بسحر مثله ؟

^١ (أخرجه الترمذي في سننه - كتاب الحدود (٢٧) - برقم (١٥٠١) ، والإمام مالك في الموطأ - ٢ / ٨٧١ ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٣٦٠ ، وهو في مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله بن أحمد - (١٥٤٣) وصحح وقفه ، وفي سننه اسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف وأشار إلى ضعفه الحافظ في الفتح - ١٠ / ٢٣٦ ، وقد ضعفه العلامة الألباني - أنظر ضعيف الجامع ٢٦٩٨ ، ضعيف الترمذي ٢٤٤ - سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٤٤٦ - المشكاة ٣٥٥١ ، وقد ذكره الجبري في " المشتهر من الحديث الموضوع " - برقم (١٠٤) ، والقيصري في " ذخيرة الحفاظ " - برقم (٢٦٦٦) .

^٢ (فتاوى اللجنة الدائمة - ١ / ٣٦٨ - ٣٦٩) .

^٣ (جزء من فتوى رقم ٧٥٣٧) (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - ١ / ٣٧١) .

الجواب : (لا يجوز ذلك ، والأصل فيه ما رواه الإمام أحمد وأبو داود بسنده عن جابر رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال : (هي من عمل الشيطان)^١ .

وفي الأدوية الطبيعية ، والأدعية الشرعية ، ما فيه كفاية : (فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله)^٢ ، وقد أمر رسول الله ﷺ بالتداوي ، ونهى عن التداوي بالحرم ، فقال ﷺ : (٠٠٠ تداووا ولا تتداووا بحرام)^٣ ، وروي عنه ﷺ أنه قال : (إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام)^٤ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢٩٤ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب - (٩) باب النشرة - برقم (٣٨٦٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح سنن أبي داود (٣٢٧٧) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٣٧٧ ، ٤١٣ ، ٤٥٣ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (١) - برقم (٥٦٧٨) دون ذكر علمه من علمه ٠٠٠ ، ابن ماجه في سننه - كتاب الطب (١) - برقم (٣٤٣٩) دون ذكر علمه من علمه ٠٠٠ ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ١٩٦ ، وابن حبان في صحيحه - برقم (١٣٩٤) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٨٠٩ ، غاية المرام ٢٩٢ - السلسلة الصحيحة (٤٥١) .

^٣ (جزء من حديث أخرجه الدواليبي - ٣٨ / ٢ ، والحديث ذكره الهيثمي في " مجمع الزوائد " - ٨٦ / ٥ - من رواية الطبراني وقال : (ورجاله ثقات) - وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٧٦٢ - السلسلة الصحيحة (١٦٣٣) .

^٤ (حديث حسن - أخرجه الإمام أحمد في " الأشربة " - ق ١٩ / ١ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأشربة (١٥) - أنظر " فتح الباري " - ١٠ / ٧٩ ، وابن أبي الدنيا في " ذم المسكر " - ١ / ٥ ، وأبو يعلى في مسنده - ٤ / ١٦٥٨ ، وعنه ابن حبان في صحيحه - (١٣٩٧) ، والطبراني - ٢٣ / ٧٤٩ ، والبيهقي - ١٠ / ٥ - السلسلة الصحيحة - ٤ / ١٧٥) .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

^١ (فتاوى مهمة لعموم الأمة - ص ١٠٦ - ١٠٧) .

* العين والحسد :

الفتوى الأولى : ما الفرق بين السحر والعين ، وهل العين تقع في الدين ولها حكم ، وما هو العلاج للطرفين العائن والمعيون إن كان ذلك صحيحا ؟

الجواب : (السحر في اللغة عبارة عما خفي ولطف سببه وفي الاصطلاح السحر عزائم ورقى ، ومنه ما يؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه قال تعالى : ﴿ فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمْ مَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ ﴾^١ ، وأما العين فهي مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه والعين حق كما ورد في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال : (العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا)^٢ ، وحكمها أنها محرمة كالسحر . وأما العلاج للعائن فإذا رأى ما يعجبه فليذكر الله وليبرك كما

^١ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

^٢ (الحديث عن ابن عباس ، وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٥٤ ، ٣٤٧ ، ٣٦٠ - ٦ / ٤٣٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٢) - برقم (٢١٨٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٢١٥٦) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٨١ - كتاب الطب (٧٤) - برقم (٧٦٢٠) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٣٥١٠) ، والإمام مالك في الموطأ - العين (٣) ، أنظر صحيح الجامع ٤١٤٧ ، صحيح الترمذي ١٦٨٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٢٩ - الكلم الطيب ٢٤٦ - السلسلة الصحيحة ١٢٥٢) .

جاء في الحديث: (هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت) ^١ ، فيقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله ويدعو للشخص بالبركة وأما المعيون فيحصن نفسه بالإيمان بالله والتوكل عليه وقراءة ورد من القرآن والأدعية المأثورة ، وإذا علم المعيون من أصابه بعينه فإنه يشرع له أن يطلب منه أن يغسل وجهه ويديه وداخله أزاره في إناء ثم يغتسل المعين بذلك لقول النبي ﷺ : (وإذا استغسلتم فاغسلوا) وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٢ .

الفتوى الثانية : ما حكم بعض الأدعية مثل (حجر يابس ، شهاب قابس ، ردت عين الحاسد عليه وعلى أحب الناس إليه) ؟

^١ (جزء من حديث أمامة بن سهل بن حنيف - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٢) - برقم (٣٥٠٩) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٨١ ، ٦ / ٦٠ - كتاب الطب (٧٤) - برقم (٧٦١٧) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٥٨) - برقم (١٠٠٣٦) ، وابن أبي شيبة - ٧ / ٤١٦ ، ٤١٧ ، والطبراني في " الكبير " - ٦ / ٥٥٧٣ ، ٥٥٧٨ ، ٥٥٨٠) ، والطحاوي في " المشكل " - ٤ / ٧٦ ، وابن عبد البر في " التمهيد " - ٦ / ٢٤٢ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٥٦ ، أنظر صحيح ابن ماجه ٢٨٢٨) .

^٢ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الثاني من فتوى رقم ٦٣٦٦ ، ٣٦٥ / ١ ، ٣٦٦) .

الجواب : (هذا الدعاء لا أصل له وفيه عدوان على غير المعتدى فلا يجوز استعماله لقول النبي ﷺ : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ")^٢ .

الفتوى الثالثة : سئلت اللجنة الدائمة عن علاج العائن ؟

الجواب : (وأما العلاج للعائن فإذا رأى ما يعجبه فليذكر الله وليبرك ، فيقول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ويدعو للشخص بالبركة)^٣ .

الفتوى الرابعة : سئلت اللجنة الدائمة عن مدى صحة تخيل المريض للعائن من جراء القراءة ، أو طلب الراقي من القرين أن يخيل للمريض من أصابه بالعين ؟

الجواب : (تخيل المريض للعائن أثناء القراءة عليه وأمر القارئ له بذلك هو عمل شيطاني لا يجوز لأنه استعانة بالشياطين فهي التي تتخيل له في صورة الإنسي الذي أصابه وهذا عمل محرم لأنه استعانة بالشياطين ولأنه يسبب

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢٧٠/٦ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأقضية (١٨) - برقم (١٧١٨) ، انظر صحيح الجامع ٦٣٩٨ ، مختصر مسلم ١٢٣٧ ، غاية المرام - ٥ ، الإرواء (٢٧٦) .

^٢ (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة العاشرة - برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

^٣ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الثاني من فتوى رقم ٦٣٦٦ ، (١ / ٣٦٥ ، ٣٦٦) .

العداوة بين الناس ويسبب نشر الخوف والرعب بين الناس فيدخل في قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ ^(١) . ^(٢)

^(١) (سورة الجن - الآية ٦) .

^(٢) (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة الثانية - برقم (٢٠٣٦١))
وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

* الطَّرِيقُ الْمَتَّبَعَةُ فِي الرِّقِيَّةِ وَالْعِلَاجِ :

الفتوى الأولى : ما حكم القراءة على ماء زمزم من قبل أشخاص معينين لإعطائه شخصا ما لتحقيق غرض منه أو لشفائه ؟

الجواب : (روي عن النبي ﷺ أنه شرب من ماء زمزم وأنه كان يحمله وأنه حث على الشرب منه وقال : (ماء زمزم لما شرب له) ^١ ، فعن ابن عباس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فأستسقى فقال العباس : (يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها فقال : (اسقني) فقال : يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه قال : (اسقني) فشرب ثم أتى زمزم وهم يستقون ويعملون فيه فقال : (اعملوا فإنكم على عمل صالح) ثم قال : (لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل ، يعني على عاتقه وأشار إلى عاتقه) ^٢ ، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (ماء زمزم لما شرب له ، إن شربته تستشفى به شفاك الله وإن شربته يشبعك أشبعك الله به وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله وهي

^١ (أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، والإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٥٧ ، ٣٧٢ ، وابن ماجه في سننه - كتاب المناسك (٧٨) - برقم (٣٠٦٢) والعقيلي في " الضعفاء " (ص ٢٢٢) ، والبيهقي - ٥ / ١٤٨ ، والخطيب في " تاريخ بغداد " - ٣ / ١٧٩ ، والأزرقي في " أخبار مكة " (٢٩١) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٥٠٢ - السلسلة الصحيحة ٥٤٣ / ٢ - الإرواء (١١٢٣) .

^٢ (أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الحج (٧٥) - برقم (١٦٣٥) - ٢ / ١٦٧ ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٤٧٥ ، والبيهقي في سننه - ٣ / ٣٩٥) .

هزمه جبريل وسقيا اسماعيل)^١ ، وعن عائشة - رضي الله عنها - : (أنه كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن النبي ﷺ يحمله)^٢ رواه الترمذي ، إلى غير ذلك من الأحاديث التي وردت في فضل ماء زمزم وخواصه . وهذه الأحاديث وإن كان في بعضها مقال ؛ إلا أن بعض العلماء صححها وعمل بها الصحابة واستمر العمل بمقتضاها إلى يومنا . ويؤيد ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ قال في زمزم : (إنها مباركة وإنها طعام طعم)^٣ ، وزاد ابو داود باسناد صحيح (وشفاء سقم) ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في ماء زمزم لأحد من أصحابه ليشربه أو يتمسح به تحقيقا لغرض أو رجاء الشفاء من مرض مع عظم بركته وعلو درجته وعميم نفعه وحرصه على الخير لأئمة ومع كثرة تردده على زمزم قبل الهجرة وفي اعتماره مرات وحجه للبيت الحرام بعد الهجرة ولم يثبت أيضا أنه أرشد أصحابه إلى القراءة عليه مع وجوب البلاغ عليه والبيان للأمة ، فلو كان ذلك مشروعاً لفعله وبينه لأئمة فإنه لا خير إلا دلهم عليه ولا شر إلا حذرهم منه . لكن لا مانع

^١ (أخرجه الدارقطني - ٢ / ٢٧٩ ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٤٧٣ ، والترمذي في سننه - ٣ / ٣٩٥ ، وقال الألباني حديث ضعيف ، أنظر ضعيف الجامع ٤٩٧٢ - وقال الألباني رحمه الله في "الإرواء" باطل موضوع - ١١٢٦ ، وقد ذكره ابن طولون في "الشذرة في الأحاديث المشتهرة" - برقم (٧٩٦) ، والسخاوي في " المقاصد الحسنة " - برقم (٩٢٨) .

^٢ (أخرجه الترمذي في سننه - كتاب الحج (١١١) - برقم (٩٧٦) - أنظر صحيح الترمذي ٧٦٩ ، أنظر السلسلة الصحيحة ٨٨٣) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ١٧٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة (١٣٢) - برقم (٢٤٧٣) جزء من الحديث ، أنظر صحيح الجامع ٢٤٣٨) .

من القراءة منه للاستشفاء به كغيره من المياه بل من باب أولى لما فيه من البركة والشفاء للأحاديث المذكورة . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

الفتوى الثانية : يأتينا بعض الوعاظ في البداية ويقولون أن الذي يذبح للجن ماله صلاة ولا حج ، وأنا عندما سمعت منهم هذا الكلام تبت إلى الله إني ما أذبح للجن ، وقد حججت ويقولون أن حجك باطل فهل حجي باطل أم صحيح ؟ فإذا كان باطلا فسأحج من جديد .

الجواب : (الذبح للجن شرك بالله سبحانه وتعالى ، لو مات فاعله دون توبة منه لكان خالدا مخلدا في النار ، والشرك لا يصح معه عمل ؛ لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَكَوْاْشِرْكُوْا لِحَبِيْطٍ عَنْهُمْ مَا كَانُوْا يَعْمَلُوْنَ ﴾^٢ فأحمد الله تعالى أن وفقك للتوبة من هذا الذنب العظيم الذي لا يقبل معه عمل ، وحج من جديد وإن صدقت توبتك فقد وعد الله التائب بالمغفرة وإبدال سيئاتك حسنات لقوله سبحانه : ﴿ وَالَّذِيْنَ لَا يَدْعُوْنَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُوْنَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُوْنَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَمًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيْهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الثاني من الفتاوى رقم ٩٩٢ وتاريخ ٤/٤/١٣٩٥ هـ ،

٢٥ / ٤٠ ، ٤١) .

^٢ (سورة الأنعام - الآية ٨٨) .

حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا * وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴿١﴾ . وبالله التوفيق
وصلّى الله على نبينا محمد وآله وسلم (٢) .

الفتوى الثالثة : شخص كتب لشخص آخر تائم بأجرة وعرف المكتوب له فيما بعد أن تعليق التائم لا يجوز في الإسلام فهل يعطى الكاتب له تلك التائم أجرة أم لا ؟

الجواب : (الصواب تحريم تعليق التائم سواء كانت من القرآن أو غيره وإذا حرم تعليقها لم يجز أخذ أجرة كتابتها ولا دفعها لمن كتبها . وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم) (٣) .

الفتوى الرابعة : يقال لبعض الناس طبيب عربي وقد يؤتى بالمريض إليه مثل مريض من جان أو غيره فيأمرهم الطبيب بذبح نوع من الدجاج كأن يقول لون الديك أسود أو أبيض ويوضع دمه على الإنسان وقد لا يذكر اسم الله عليه فما حكم الإسلام فيه ؟

١ (سورة الفرقان - الآية ٦٨ - ٧١) .

٢ (مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٢٥٢٧ - ٢٨ / ٨٨ ، ٨٩ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

٣ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الأول من الفتوى رقم ٣٥٢٩ وتاريخ ١٨/٣/١٤٠١ هـ - ٢٦ / ٩٧) .

الجواب : (الذبح لغير الله شرك أكبر قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَّيْتُ وَسُكِّي وَمَحْيَايَ وَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ^١ . وقد لعن النبي ﷺ من ذبح لغير الله . ويحرم إتيان مثل هذا من المشعوذين والكهنة ونحوهم ممن يفعل الشراكيات . كما يحرم سؤالهم وتصديقهم . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٢ .

الفتوى الخامسة : أحيانا نفقد بعض المال أو الذهب من المنزل ونعتقد أنه سرق ، ونذهب لأحد الأشخاص ويعرف بالمخبر نشرح له ذلك ويوعدنا خيرا وأحيانا نسترجع المفقود وأحيانا لا فما حكم ذهابنا لهؤلاء الأشخاص ؟

الجواب : (الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد : لا يجوز ذهابكم إليه لأنه كاهن وقد صح عن النبي ﷺ النهي عن إتيان الكهان ونحوهم وسؤالهم وتصديقهم . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٣ .

^١ (سورة الأنعام - الآية ١٦٢ - ١٦٣) .

^٢ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - فتوى رقم ٥٨٩٨ - ١ / ١٣١ ، ١٣٢) .

^٣ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الثلاثون من الفتوى رقم ٦٥٠٥ - ١ / ٤١٠ ، ٤١١) .

الفتوى السادسة : قلت في سؤال سابق لي وجوابه رقم (٣٠) في

الفتوى رقم ٦٥٠٥ وتاريخ ١٩ / ١٢ / ١٤٠٣ هـ صفحة (٤) أن
الذهاب إلى المخبر لا يجوز لأنه كاهن .

أود أن أشير هنا أن الأشخاص الذين نذهب لهم معروفون بتمسكهم
بتعاليم الدين الحنيف ولا يقرأون غير القرآن والأحاديث الشريفة في مثل تلك
المسائل التي ذكرتها في سؤالي فما حكم ذهابنا لهم ؟

الجواب : (مجرد قراءة القرآن والأحاديث لا يعرف به مكان المفقود ولا

يسترجع به ومن ذهب إلى من يدعي معرفة مكان المفقود بمجرد قراءة القرآن
والأحاديث فهو ملتجئ إلى كاهن دجال ولو ادعى أنه صالح متمسك بالدين
وقد يتظاهر بقراءة القرآن والحديث الشريف للتضليل والتلبيس وهم في الباطن
من الكهنة والعرافين .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

الفتوى السابعة : هل يجوز وضع خرقة أو قطعة جلد أو ما يشبه ذلك

على بطن الولد أو البنت وهي في سن الرضاعة والكبير أيضا نحن في الجنوب
نضع خرقة أو جلدا على بطن البنت أو الولد الصغير وأيضا الكبار فأرجو
الافادة عن ذلك ؟

^١ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال التاسع عشر من الفتوى رقم

الجواب : (إن كان وضع هذه الخزقة أو الجلد يقصد بها ما يقصد من التمايم من جلب نفع أو دفع ضرر فهذا محرم بل قد يكون شركا ، وإن كان لغرض صحيح كمسك السرة للطفل عن الارتفاع أو شد الظهر فلا شيء في ذلك . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^١ .

الفتوى الثامنة : توجد امرأة مصروعة وعليها امرأة من الجن وعندما تضرب امرأة الجن لا تستجيب للخروج من المرأة المسلمة . فهل يجوز في هذه الحالة حرقها بالنار حتى تخرج من المرأة المسلمة ؟

الجواب : (يحرم إحراقها بالنار مطلقا لأن النار لا يعذب بها إلا الله . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٢ .

الفتوى التاسعة : هل يجوز للمسلم أن يرقى بأي نوع من الرقي ؟

الجواب : (تجوز الرقية بما ليس فيه شرك كسور القرآن وآياته ، وكالأذكار الثابتة عن النبي ﷺ وتحرم بما فيه شرك كتعويد المريض بذكر أسماء الجن والصالحين ، وبما لا يفهم معناه ، خشية أن يكون شركا ، لما ثبت عن قول

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الأول من الفتوى رقم ٦٧٢٤ وتاريخ ١٥/٣/١٤٠٤ هـ -

٢٦ / ١١١ ، ١١٢ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

^٢ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الثالث من الفتوى رقم ٧٥٠١ وتاريخ ١٤/٩/١٤٠٤ هـ -

٢٦ / ١٢١ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

النبي ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا)^١ وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

الفتوى العاشرة : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم الاستعانة بالجان في معرفة العين أو السحر ، وكذلك تصديق الجني المتلبس بالمريض بدعوى السحر والعين والبناء على دعواه ؟

الجواب : (لا تجوز الاستعانة بالجن في معرفة نوع الإصابة ونوع علاجها - لأن الاستعانة بالجن شرك . قال تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُعْذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾^٢ وقال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمَعَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ وَلَئِنَّا لَآجِلَتٌ لَّنَا قَالِ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾^٣ . ومعنى استمتاع بعضهم ببعض أن الإنس عظموا الجن وخضعوا لهم واستعاذوا بهم والجن خدموهم بما يريدون وأحضروا لهم ما يطلبون ، ومن ذلك

^١ (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٤) - برقم (٢٢٠٠) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٣٨٨٦) ، والحاكم في المستدرک ٤ / ٢١٢ ، وابن وهب في " الجامع " برقم (١١٩) ، أنظر صحيح الجامع ١٠٤٨ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٠ - السلسلة الصحيحة (١٠٦٦) .

^٢ (سورة الجن - الآية ٦) .

^٣ (سورة الأنعام - الآية ١٢٨) .

إخبارهم بنوع المرض وأسبابه مما يطلع عليه الجن دون الإنس وقد يكذبون فيأثمهم لا يؤمنون ولا يجوز تصديقهم) ^١ .

الفتوى الحادية عشر : ما حكم ما يفعله بعض الناس بإرسال ثوب أو قميص لبعض الناس الذين يدعون المعرفة وذلك لتحديد الداء ووصف الدواء بعد ذلك ؟

الجواب : (يحرم الذهاب لمن يدعون علم المغيبات ولا يجوز أن يرسل لهم ثوب ولا قميص ولا غيره ويحرم تصديقهم بما يقولون للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ الدالة على ذلك . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) ^٢ .

الفتوى الثانية عشر : الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده . . . وبعد : فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / ----- / بواسطة مركز الدعوة ---- . والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٢٧٥٩) وتاريخ ٢٤ / ٥ / ١٤١٧ هـ . وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه : (أنه تقدم إلينا بعض المواطنين يسألون عن

^١ (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية - الفقرة السابعة - برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

^٢ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الأول من الفتوى رقم ٩٨٠٧ - ١ / ٤١٧ ، ٤١٨) .

مشروعية ما يستخدمه أحد القراء بمحافضة ---- ويكنى ----- وهو يستخدم حديدة بطول شبر تقريبا وعرض ثلاثة أصابع ذات رأسين مدبيين من جهة ومسطحة من جهة أخرى تحمى على النار وتوضع تحت الشخص المصروف عن زوجته ولا يستطيع جماعها ثم يصب عليه ماء قد قرأ به كلام الله حتى يصعد الدخان إلى عورة المطبوب وأفاد القارئ ---- أن هذا العمل أثبت فائدته بإذن الله مع كثير من المرضى وقد تم إيقاف هذا عن عمله المذكور حتى تصدر فتوى شرعية فيه مع الوقوف على أصل لهذا العمل في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري في كتاب الطب ولكن مع فارق وهو بول المطبوب على الحديد فأرجو من فضيلتكم الرفع لسماحة المفتي للإفادة حفظكم الله ووفق الجميع لهده .

الجواب : (وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأن حل السحر بسحر مثله لا يجوز وهو من عمل الشيطان كما جاء في الحديث . وما يفعله هذا الرجل في حل السحر من إحماء الحديدة بالنار وصب الماء المقروء فيه عليها لأجل حل السحر هو من هذا القبيل فلا يجوز ويجب منعه منه والإنكار عليه . وما ذكره الحافظ بن حجر في فتح الباري عن بعض الأشخاص لا دليل عليه من الكتاب والسنة ولا يعتمد عليه وكون هذا العمل قد يحصل به المقصود لا يدل على جوازه ، لأن ذلك قد يكون من باب الابتلاء والامتحان والاستدراج ، فلا دليل إلا من الكتاب والسنة وحل السحر المباح هو ما كان بقراءة القرآن والأدعية المشروعة والأدوية المباحة كما ذكر ذلك

الإمام ابن القيم في الطب النبوي من زاد المعاد • والله تعالى أعلم • وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

الفتوى الثالثة عشر : ما حكم كتابة شيء من آيات القرآن الكريم وشربها فإن

رأيت أناسا يفعلون ذلك ؟

الجواب : (لم يثبت شيء من ذلك عن النبي ﷺ ولا عن خلفائه

الراشدين ولا سائر صحابته رضي الله عنهم - فتركها أولى والله أعلم)^٢ .

الفتوى الرابعة عشر : سائل يقول : بعض العلماء يكتبون آيات من

القرآن على لوح أسود ويغسلون الكتابة بالماء ويشرب وذلك رجاء استفادة علم أو كسب مال أو صحة وعافية ونحو ذلك وأيضا يكتبون على القرطاس ويعلقونه في أعناقهم للحفاظ فهل هذا حلال للمسلم أم حرام ؟

الجواب : (وأما كتابة سورة أو آيات من القرآن في لوح أو طبق أو

قرطاس وغسله بماء أو زعفران أو غيرها وشرب تلك الغسلة رجاء البركة أو استفادة علم أو كسب مال أو صحة وعافية ونحو ذلك فلم يثبت عن النبي

^١ (فتوى صادرة عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برقم (١٨٨٧٦) تاريخ

١٥/٠٦/١٤١٧ هـ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء • الرئيس : عبدالعزيز بن عبدالله بن

باز - نائب الرئيس : عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ - عضو : عبدالله بن عبد الرحمن

الغديان - عضو : بكر بن عبدالله أبو زيد - عضو صالح بن فوزان الفوزان) •

^٢ (مجلة البحوث الإسلامية - جزء من الفتوى رقم ٦٧٧٩ تاريخ ٢٩ / ٣ / ١٤٠٤ هـ السؤال

الثاني - ٢٦ / ١١٣ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) •

ﷺ أنه فعله لنفسه أو غيره ولا أنه أذن فيه لأحد من أصحابه أو رخص فيه لأُمته مع وجود الدواعي التي تدعو إلى ذلك ولم يثبت في أثر صحيح فيما علمنا من أحد من الصحابة - رضي الله عنهم - أنه فعل ذلك أو رخص فيه وعلى هذا فالأولى تركه وأن يستغنى عنه بما ثبت في الشريعة من الرقية بالقرآن وأسماء الله الحسنى وما صح من الأذكار والأدعية النبوية ونحوها مما يعرف ولا شائبة للشرك فيه وليتقرب إلى الله بما شرع رجاء التوبة وأن يفرج الله كربته ويكشف غمته ويرزقه العلم النافع ففي ذلك الكفاية ومن استغنى بما شرع الله أغناه الله عما سواه والله الموفق)^١ .

الفتوى الخامسة عشر : إذا طلب رجل به ألم رقى وكتب له بعض

آيات قرآنية وقال الراقي : ضعها في ماء واشربها فهل يجوز أم لا ؟

الجواب : (سبق أن صدر من دار الإفتاء جواب عن سؤال مماثل لهذا

السؤال نصه : كتابة شيء من القرآن في جام أو ورقة وغسله وشربه يجوز لعموم قوله تعالى : ﴿ وَتُزَلُّ مِنْ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾^٢ ، فالقرآن شفاء للقلوب والأبدان ، ولما رواه الحاكم في المستدرک وابن ماجه في السنن عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : (عليكم بالشفاءين العسل والقرآن)^٣ وما

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - ٢٥ / ٤٧ جزء من الفتوى رقم ١٢٥٧ وتاريخ ١٣٩٦/٥/٢ هـ -

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

^٢ (سورة الإسراء - الآية ٨٢) .

^٣ (أخرجه الحاكم في المستدرک - ٤ / ٢٠٠ ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٧) - برقم (٣٤٥٢) ، والبيهقي في سننه - ٩ / ٣٤٤ - وفي الشعب - ج ٥ / برقم (٢٣٤٥) ، وابن

رواه ابن ماجة عن علي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : (خير الدواء القرآن)^١ وروى ابن السني عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : (إذا عسر على المرأة ولادتها خذ إناء نظيفا فأكتب عليه ﴿ كَأْتُمْ يَوْمَ يَرْوُفُونَ مَا يُوعَدُونَ ﴾^٢ الآية ٠ و ﴿ كَأْتُمْ يَوْمَ يَرْوُفُونَ لَمْ يَلْبَثُوا ﴾^٣ الآية و ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَى الْأَلْبَابِ ﴾^٤ الآية ثم يغسله وتسقى المرأة منه وتنضح على بطنها وفي وجهها)^٥ وقال ابن القيم في زاد المعاد ج ٣ ص ٣٨١ (قال الخلال : حدثني عبد الله بن أحمد قال : رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض أو شيء نظيف يكتب حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - (لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم) ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^٥ ﴿ كَأْتُمْ يَوْمَ يَرْوُفُونَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا

عدي في " الكامل " - ٣ / ١٠٦٥ ، وأبو نعيم في " الحلية " - ٧ / ١٣٣ ، والخطيب في " تاريخه " - ١١ / ٣٨٥ ، قال الحاكم : صحيح على شرط " الشيخين " ووافقه الذهبي ! ، أنظر ضعيف الجامع ٣٧٦٥ ، ضعيف ابن ماجة ٧٥٦ - السلسلة الضعيفة - برقم (١٥١٤) - وقال أبو اسحق الحويني " صحيح موقوفا " - ومعناه صحيح - انظر كتاب " أحاديث معلقة ظاهرها الصحة " - برقم (٢٤٧) ، للعلامة الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي ، أنظر كتاب " تبيض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة " - برقم (٢٩) ، لمحمد عمرو عبداللطيف)^٥

^١ (رواه ابن ماجة في سننه - كتاب الطب (٢٨ ، ٤١) - برقم (٣٥٠١ ، ٣٥٣٣) ، أنظر ضعيف الجامع ٣٧٦٥ ، ضعيف ابن ماجة ٧٦٧ ، ٧٧٤ - وذكره الفتني في كتابه " تذكرة الموضوعات " - برقم (٨٠) - ومعناه صحيح)^٥

^٢ (سورة الأحقاف - الآية ٣٥)^٢

^٣ (سورة النازعات - الآية ٤٦)^٣

^٤ (سورة يوسف - جزء من الآية ١١١)^٤

^٥ (الفاتحة - الآية ٢)^٥

إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَارٍ بَلَغُ»^١ «كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا»^٢ . قال الخلال : أنبأنا أبو بكر المروزي : أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال : يا أبا عبد الله تكتب لامرأة عسرت عليها ولادتها منذ يومين فقال : قل له يجيء بجام واسع وزعفران ، ورأيتك يكتب لغير واحد) وقال ابن القيم أيضا : (ورأى جماعة من السلف أن يكتب له الآيات من القرآن ثم يشربها ، قال مجاهد : لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض ومثله عن أبي قلابة) . انتهى كلام ابن القيم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^٣ .

الفتوى السادسة عشر : ما حكم كتابة آية من القرآن وتعليقها على

العضد مثلا ، أو محو هذه الكتابة بالماء ونحوه ورش البدن أو غسله بهذا الماء هل هو شرك أو لا ، وهل يجوز أو لا ؟

الجواب : (كتابة آية من القرآن وتعليقها أو تعليق القرآن كله على

العضد ونحوه تحصينا من ضر يخشى منه أو رغبة في كشف ضر نزل من المسائل التي اختلف السلف في حكمها ، فمنهم من منع ذلك وجعله من التمايم المنهي عن تعليقها لدخوله في عموم قوله ﷺ (إن الرقى والتمائم

^١ (سورة الاحقاف - الآية ٣٥) .

^٢ (سورة النازعات - الآية ٤٦) .

^٣ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الثاني من الفتوى رقم ١٤٣ - ٢٧ / ٥١ ، ٥٢ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) .

والتولة شرك) ^١، وقالوا : لا مخصص يخرج إلى تعليق ما ليس من القرآن فمنع تعليقه سدا لذريعة تعليق ما ليس منه وقالوا : ثالثا أنه يغلب امتهان ما يعلق على الإنسان لأنه يحمله حين قضاء حاجته واستنجائه وجماعه ونحو ذلك ، وممن قال هذا القول عبدالله بن مسعود وتلاميذه ، وأحمد بن حنبل في رواية عنه اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون ، ومن العلماء من أجاز تعليق التمام التي من القرآن وأسماء الله وصفاته ورخص في ذلك كعبد الله بن عمرو بن العاص وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية أخرى عنه وحملوا حديث المنع على التمام التي فيها شرك ، والقول الأول أقوى حجة وأحفظ للعقيدة لما فيه من حماية حمى التوحيد والاحتياط له ، وما روي عن ابن عمرو إنما هو في تحفيظ أولاده القرآن وكتابته في الألواح وتعليق هذه الألواح في رقاب الأولاد لا يقصد أن تكون قيمة يستدفع بها الضرر أو يجلب بها النفع ، وأما محو هذه الكتابة بالماء ونحوه ورش البدن أو غسله بهذا الماء فلم يصح في ذلك حديث عن النبي ﷺ وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : " أنه كان يكتب كلمات من القرآن والذكر ويأمر بأن تسقى من به داء " لكنه لم يصح ذلك عنه وروى الإمام مالك في الموطأ (أن عامر بن ربيعة رأي سهل بن حنيف يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٣٨١ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٣٨٨٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٩) - برقم (٢٨٤٥) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٤١٨ ، والبيهقي في السنن - (٩ / ٣٥٠) ، أنظر صحيح الجامع ٦٣٢ ، صحيح أبي داود ٣٢٨٨ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤٥) .

فلبط سهل فأتى رسول الله ﷺ فقليل يا رسول الله هل لك في سهل بن حنيف والله ما يرفع رأسه فقال : (هل تتهمون له أحدا) ؟ قالوا نتهم عامر بن ربيعة فتغيظ عليه وقال : (علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت ، اغتسل له) فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخله أزاره في قدح ثم صب عليه فراح سهل مع الناس ليس به بأس) • وفي رواية (وأن العين حق فتوضأ له) فراح سهل مع رسول الله ﷺ ليس به بأس • ^١ وقد روى هذه القصة أيضا الإمام أحمد والطبراني ، فمن أجل هذا توسع بعض العلماء فأجازوا كتابة القرآن والذكر ومحوه ورش المريض أو غسله به ، إما قياسا على ما ورد في قصة سهل بن حنيف ، وإما عملا بما نقل عن ابن عباس من الأثر في ذلك وإن كان الأثر ضعيفا • وقد ذكر جواز ذلك ابن تيميه في الجزء الثاني (مجموع الفتاوى ج ١٢ ص ٧٩٩) من مجموع الفتاوى وقال : (نص أحمد وغيره على جوازه) وذكر ابن القيم في الطب النبوي في كتابة زاد المعاد (أن جماعة من السلف أجازوا ذلك منهم

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٢) - برقم (٣٥٠٩) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٨١ - كتاب عمل اليوم والليله (٧٤) - برقم (٧٦١٩) ، وابن أبي شيبه (٤١٧/٧ ، ٤١٦) ، والطبراني في " الكبير " - ٦ / ٥٥٧٣ ، ٥٥٧٨ ، ٥٥٨٠ ، والطحاوي في " المشكل " - ٤ / ٧٦ ، وابن عبد البر في " التمهيد " - ٦ / ٢٤٢ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٥٦ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٢٨) •

ابن عباس ومجاهد وأبو قلابة) وعلى كل حال لا يعتبر مثل هذا العمل شركاً . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

الفتوى السابعة عشر : سئلت اللجنة الدائمة عن حكم القراءة في

ماء فيه زعفران ثم تغمس الأوراق في هذا الماء وتباع على الناس لأجل الاستشفاء بها ؟

الجواب : (القراءة في ماء فيه زعفران ثم تغمس الأوراق في هذا الماء وتباع

على الناس لأجل الاستشفاء بها - هذا العمل لا يجوز ويجب منعه لأنه احتيال على أكل أموال الناس بالباطل وليس هو من الرقية الشرعية التي نص بعض أهل العلم على جوازها - وهي كتابة الآيات في ورقة أو في شيء طاهر كتابة واضحة ثم غسل تلك الكتابة وشرب غسيلها)^٢ .

الفتوى الثامنة عشر : سئلت اللجنة عن حكم التنويم المغناطيسي ؟

الجواب : (التنويم المغناطيسي ضرب من ضروب الكهانة باستخدام جني

حتى يسلطه المنوم على المنوم فيتكلم بلسانه ويكسبه قوة على بعض الأعمال بالسيطرة عليه إن صدق مع المنوم وكان طوعاً له مقابل ما يتقرب به المنوم

^١ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - السؤال الخامس من الفتوى رقم ١٥١٥ -

١ / ١٩٦ ، ١٩٧) .

^٢ (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة الأولى - برقم (٢٠٣٦١)

وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

إليه ويجعل ذلك الجني المنوم طوع إرادة المنوم بما يطلبه منه من الأعمال أو الأخبار بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوم وعلى ذلك يكون استغلال التنويم المغناطيسي واتخاذ طريقاً أو وسيلة للدلالة على مكانة سرقة أو ضالة أو علاج مريض أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوم غير جائز بل هو شرك لما تقدم ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء الأسباب العادية التي جعلها سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم) ١ ٢ ٠ ٠ ٠ ٠ .

١ (مجلة البحوث الإسلامية - جزء من فتوى للجنة الدائمة - عدد رقم ٣٠ - ص ٨٠) .
٢ (قلت : لقد وقع الناس في حيرة من التصديق بمسألة (التنويم المغناطيسي) فمنهم مصدق ومنهم مكذب ومنهم مشكك ومنهم من اعتبر هذه المسألة تقع ضمن نطاق السحر والشعوذة والدجل ، ولإماطة اللثام عن حقيقة هذا العلم فسوف أستعرض بعض أقوال أهل العلم والمتخصصين لبلورة صورة نقية واضحة تعتمد على الأسس والقواعد الشرعية وكذلك تستند للطب العلمي التخصصي :

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين عن حكم الشريعة في التنويم المغناطيسي ؟
فأجاب - حفظه الله - : (التنويم المغناطيسي يظهر أنه مخدر أو يشبه بالبنج الذي يزول معه الإحساس ولا أذكر كلاماً للفقهاء حول هذا التنويم ، وحيث أنه قد يفيد في بعض الأحيان ويحصل منه منفعة بإجراء عملية أو نحوها فلا بأس به ، أما إن كان القصد من مجرد التخدير أو حصول الغيبوبة التي يقصد من ورائها إضرار الشخص بأخذ ماله أو نحو ذلك فهو حرام ، فإن الوسائل لها أحكام المقاصد) (فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان ١٤١٨ هـ) .

قال الدكتور إبراهيم كمال أدهم : (ولقد أعانني الله سبحانه وتعالى ومكنني من أن أتبين هذه الثغرات وأسلط عليها منظار الفكر العلمي الإيماني لدحض هذا الرأي لما أتمتع به من خبرة نظرية وعلمية في فن التنويم المغناطيسي الذي مارسه زهاء خمس عشرة سنة تقريباً كباحث ، لا كمتكسب من هذا الفن ، فعلمت ما للإيحاء من أثر على النفس الإنسانية ، فبالإيحاء يستطيع المرء أن يظهر الأبيض أسود ! والأسود أبيض ! والصواب خطأ ! والخطأ صواباً ! والحر بارداً ! والبارد حاراً ! كما أن الإيحاء يمكن أن يشفي في بعض الحالات ، كما يمكن أن يتسبب في المرض . . . وهكذا) .

ويقول ايضا : (الإيحاء الذي يستخدمه المنوم المغناطيسي ، يؤثر على الوسيط أو النائم ، إذ أن الإيحاء الذي يسلمه المنوم على النائم هو الذي يؤدي به إلى حالة النوم ، تماما كما تفعل حبة الدواء المنومة بل أشد ، وأحيانا في وقت أقصر ، كما يمكن أن يدوم تأثير الإيحاء التنويمي وقتا أطول من حبة الدواء لو أراد المنوم ذلك ، وباستطاعة المنوم حين يسلم إيحاءه على الوسيط أن يجعله يرى ويشعر ويتحسس أي شيء يرغب فيه ، كما يشاء وكما يريد ، بعيدا عن الضوابط العقلية والقواعد الحسية للنائم أو الوسيط) (العلاقة بين الجن والإنس - ص ١٨٤ - ١٨٦) .

نشرت جريدة الاقتصادية مقالا حول التنويم المغناطيسي تقول فيه : (يخشى كثيرون تعريض أنفسهم لتجربة تنويمهم عن طريق أخصائي التنويم الإيحائي (المغناطيسي) ، ويرون أنه يمارس عليهم نوعا من السحر ، في الوقت الذي لا يستخدم فيه سوى قوة عقل الشخص المريض نفسه . ويقول أخصائيو إن التنويم الإيحائي يعالج كثيرا من المشاكل منها : عدم انتظام الشهية للطعام ، الأرق ، فقدان الثقة بالنفس ، وصعوبات التعلم .

ويعرف الدكتور بن حسن أخصائي التنويم في المنطقة الشرقية من السعودية التنويم المغناطيسي : بأنه حالة طبيعية تشبه الأحلام النهارية ، أو تشبه اللحظة التي تسبق الدخول في النوم بقليل . ويضيف أن التنويم الإيحائي (ليس المغناطيسي) تركيز داخلي للانتباه تغلق عبره حاجيات ومتطلبات العالم الخارجي للشخص ، يجعل العقل الباطن مسيطرا على العقل التحليلي ، ويظل الشخص مستيقظا باطنيا يعلم كل ما يدور من حوله . ويقول الدكتور ابن حسن : يدرك كثيرون ممن بدأوا يتوافدون علينا دور التنويم الإيحائي في إبعادهم عن التفكير في المشاكل النفسية وحل كثير منها . ويصف جلسات الاسترخاء العميق ، قائلا إنها تتيح للعقل البعد عن الهموم ، فيركز على الأشياء التي نرغب في تغييرها . ويكون الشخص أثناء التنويم الإيحائي بين النوم واليقظة ، في حالة حضور جزئي للعقل تتيح لأخصائي التنويم إملاء بعض الاقتراحات عليه ، ينفذها بعد خروجه من حالة التنويم . وأشار إلى نجاح التنويم في علاج من يعانون من مشكلة عدم انتظام الشهية للطعام ، الشعور بخيبة الأمل والأرق ، فقدان الثقة بالنفس ، مشاكل صعوبات التعليم ، ومشكلات التدخين . ويتمثل الخوف الرئيسي الذي ينتاب العديد من الناس ، والحديث للدكتور ابن حسن ، في اعتقادهم أن أخصائي التنويم قد يمارس عليهم نوعا من أنواع القوة السحرية . ويضيف : ليس هناك سحر يمارس عليهم ، والقوة الوحيدة المستخدمة قوة عقل الشخص نفسه . ويقول أحد

المرضى الذين يعانون من مشاكل وخلافات عائلية ، ويعالج الآن عن طريق التنويم الإيحائي ، إنه أثناء وجوده مع أخصائي التنويم يكون أكثر حضوراً واستقلالا في اتخاذ قراراته بصورة صحيحة ومقنعة ، خاصة أنه يشعر بتركيز وانتباه داخلي أكثر من التركيز والانتباه الخارجي ، مما ساعده على ضبط انفعالاته في حل خلافاته العائلية . ويصف هذه الحالة بأحلام اليقظة أو أشبه بالحالة التي يكون عليها الشخص قبل النوم بثوان قليلة . وهو ما أكدته الدكتورة ابن حسن بقوله : ليس في مقدور أخصائي التنويم ممارسة أي شيء مخالف لرغبات الشخص وأسراره الخاصة به بالقوة ، باعتبار أن الشخص يحتفظ بالسيطرة الكاملة خلال فترة التنويم التي تستغرق نصف ساعة تقريبا (جريدة الاقتصادية - صفحة ١١ - العدد ٢٢٢٠١٤ مارس ١٩٩٩ م) .

قلت : ومن خلال تتبع أقوال العلماء والمتخصصين يتبين لنا جليا أن (التنويم المغناطيسي) ينقسم إلى قسمين :

(١)- علم التنويم المغناطيسي : وهو علم قائم له رجالته ومتخصصوه ويعتمد هذا العلم على ما للإيحاء من أثر على النفس الإنسانية ، فبالإيحاء يستطيع المرء أن يظهر الأبيض أسود ! والأسود أبيض ! والصواب خطأ ! والخطأ صوابا ! والحر باردا ! والبارد حارا ! كما أن الإيحاء يمكن أن يشفي في بعض الحالات ، كما يمكن أن يتسبب في المرض بإذن الله سبحانه وتعالى . . . وهكذا . وهذا المفهوم الذي أشار إليه الدكتور الفاضل (إبراهيم كمال أدهم) .

(٢)- دجل التنويم المغناطيسي : وهذا الدجل ليس له علاقة من قريب أو بعيد بفن التنويم المغناطيسي بل هو استعانة بالجن والشياطين لتحقيق أغراض مادية أو مصالح ذاتية ، وهذا المفهوم الذي أشارت اليه اللجنة الدائمة وكذلك ما أكدته فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين . وعليه فيتضح أن (التنويم المغناطيسي) قد يكون مباحا إن كان يعتمد على دراسة النفس الإنسانية والتأثير عليها بالإيحاء والمساعدة على شفاء بعض الأمراض العضوية ، وفي هذه الحالة يعتبر هذا الفن علما قائما مثله مثل كافة التخصصات العلمية الطبية ويقع ضمن نطاق الأسباب الحسية التي يلجأ اليها الإنسان بعد الله سبحانه وتعالى دون الاعتماد عليها أو الركون إليها ، مع تحري الدقة في اختيار الأشخاص المؤهلين لهذا العمل ممن يحملون معتقدا صحيحا ومنهجيا واضحا ونحسب أنهم على خير وصلاح والله حسيبهم خوفا من التوجه لطرق أبواب المهرطقين والمشعوذين الذين يدعون العلاج بالتنويم المغناطيسي ، وأما إن كان (التنويم المغناطيسي) يعتمد على الاستعانة بالجن أو الشعوذة أو

الفتوى التاسعة عشر : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم مس جسد المرأة يدها أو جبهتها أو رقبتها مباشرة من غير حائل بحجة الضغط والتضييق على ما فيها من الجان خاصة أن مثل هذا اللمس يحصل من الأطباء في المستشفيات وما هي الضوابط في ذلك ؟

الجواب : (لا يجوز للراقي مس شيء من بدن المرأة التي يرقئها لما في ذلك من الفتنة وإنما يقرأ عليها بدون مس ، وهنا : فرق بين عمل الراقي وعمل الطبيب لأن الطبيب قد لا يمكنه العلاج إلا بمس الموضع الذي يريد علاجه ، بخلاف الراقي فإن عمله وهو القراءة والنفث لا يتوقف على اللمس)^١ .

الفتوى العشرون : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم قراءة القرآن أثناء الرقية بمكبر الصوت ، أو عبر الهاتف مع بعد المسافة ؟

الجواب : (الرقية لا بد أن تكون على المريض مباشرة ولا تكون بواسطة مكبر الصوت ولا بواسطة الهاتف ، لأن هذا يخالف ما فعله رسول الله ﷺ)

السحر وكان ذلك يدخل ضمن نطاق الأمور الكفرية أو الشركية ، فهو كفر وشرك للمؤمن والمنوم بدليل النصوص النقليّة الصريحة التي أكدت على هذا المفهوم ، والله تعالى أعلم) .

^١ (منشورات دار الوطن - " ١٠ مخالفات في الرقية " - رقم الفتوى : ٢٠٣٦١ بتاريخ ١٧/٤/١٤١٩ هـ ، نقلاً عن كتاب " مهلاً أيها الرقاة " - ص ١١٥) .

وأصحابه - عليه السلام واتباعهم باحسان في الرقية وقد قال عليه السلام : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " (١) ٢ .

الفتوى الحادية والعشرون : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن تشغيل جهاز التسجيل على آيات من القرآن لعدة ساعات عند المريض وانتزاع آيات معينة تخص السحر وأخرى للعين ، وأخرى للجان . . ؟

الجواب : (تشغيل جهاز التسجيل بالقراءة والأدعية لا يغني عن الرقية لأن الرقية عمل يحتاج إلى اعتقاد ونية حال أدائها ومباشرة للنفث على المريض والجهاز لا يتأتى منه ذلك) (٣) .

الفتوى الثانية والعشرون : سئلت اللجنة الدائمة عن حكم استعمال المصحف على الوجه لطرد الشياطين ؟

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١٤٦/٢ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الاعتصام (٢٠) - فتح الباري - ١٣ / ٣١٧ - وكتاب البيوع (٦٠) - فتح الباري - ٤ / ٣٥٥) - وكتاب الصلح (٥) - برقم (٢٦٩٧) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأفضية (١٧ ، ١٨) - برقم (١٧١٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب السنة (٦) - باب في لزوم السنة - برقم (٤٦٠٦) ، وابن ماجه في سننه - المقدمة (٢) - برقم (١٤) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٧٠ ، صحيح أبي داود ٣٨٥٠ ، صحيح ابن ماجه (١٤) .

^٢ (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفقرة السادسة - برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

^٣ (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة الثامنة - برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

الجواب : (أنه لا ينبغي استعمال المصحف على الوجه المذكور لأن فيه إهانة لكتاب الله وإرضاء للشياطين)^١ .

الفتوى الثالثة والعشرون : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم وضع أختام كبيرة الحجم مكتوب فيها آيات أو أذكار أو أدعية ، منها شيء مخصص للسحر ومنها ما هو للعين ومنها ما هو للجان ، ثم يغمس بالختم على ماء فيه زعفران ثم يختم على أوراق تحل بعد ذلك وتشرب ؟

الجواب : (لا يجوز للراقي كتابة الآيات والأدعية الشرعية في أختام تغمس بماء فيه زعفران ثم توضع تلك الأختام على أوراق ليقوم ذلك مقام الكتابة ثم تغسل تلك الأوراق وتشرب لأن من شرط الرقية الشرعية نية الرائي والمرقي الاستشفاء بكتاب الله حال الكتابة)^٢ .

الفتوى الرابعة والعشرون : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم شم جلد الذئب من قبل المريض بدعوى أنه يفصح عن وجود جان أو عدمه ، إذ أن الجان - بزعمهم - يخاف من الذئب وينفر منه ويضطرب عند الإحساس بوجوده ؟

^١ (فتاوى اللجنة الدائمة - ١ / ١٨٨ ، ١٨٩ (٨٠٤٠)) .

^٢ (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة الرابعة - برقم (٢٠٣٦١))
وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

الجواب : (استعمال الراقي لجلد الذئب ليشمه المصاب حتى يعرف أنه مصاب بالجنون عمل لا يجوز لأنه نوع من الشعوذة والاعتقاد الفاسد فيجب منعه بتاتا - وقولهم إن الجنى يخاف من الذئب خرافة لا أصل لها)^١.

الفتوى الخامسة والعشرون : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم كتابة أوراق فيها القرآن والذكر والصاقها على شيء من الجسد كالصدر ونحوه أو طيها ووضعها على الضرس ، أو كتابة بعض الحروز من الأدعية الشرعية وشدها بجلد وتوضع تحت الفراش أو في أماكن أخرى ؟

الجواب : (إلصاق الأوراق المكتوب فيها شيء من القرآن أو الأدعية على الجسم أو على موضع منه أو وضعها تحت الفراش ونحو ذلك ، لا يجوز لأنه من تعليق التمايم المنهي عنها بقوله ﷺ : (من تعلق قيمة فلا أتم الله له)^٢ . وقوله : (إن الرقى والتمايم والتولة شرك)^٣ .

^١ (جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة الخامسة - برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ) .

^٢ (والحديث رواه عقبه بن عامر وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ١٥٤ ، ١٥٦ ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٢١٦ ، ٤١٧ ، وقال الألباني حديث ضعيف ، انظر ضعيف الجامع ٥٧٠٣ - السلسلة الضعيفة ١٢٦٦ ، وقد ذكره القيسراني في " تذكرة الحفاظ " - برقم ٥٤٣١) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٣٨١ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٣٨٨٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٩) - برقم (٢٨٤٥) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٤١٨ ، والبيهقي في السنن - (٩ / ٣٥٠) ، أنظر صحيح الجامع ٦٣٢ ، صحيح أبي داود ٣٢٨٨ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤٥) .

الفتوى السادسة والعشرون : سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية

والإفتاء عن ربط العريس بقراءة خاصة لا يستطيع أن يجامع أثناء دخوله ؟

الجواب : (قراءة شيء ليلة الزواج بحيث يكون العريس مربوطا عن زوجته

ليلة الزفاف أو عند العقد فلا يجامعها فهذا نوع من السحر ، والسحر محرم لا يجوز تعاطيه وقد ثبت النهي عن تعاطيه في القرآن والسنة ، وأن حد الساحر القتل)^١

الفتوى السابعة والعشرون : سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - عن حكم صب الرصاص على الرأس لفك السحر ؟

الجواب : (ولا يجوز له أن يخضع لما يزعمون علاجا من صب رصاصا

ونحوه على رأسه فإن هذا من الكهانة ورضاه بذلك مساعدة لهم على الكهانة والاستعانة بشياطين الجن)^٢

^١ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - ١ / ١٨٣) .

^٢ (جزء من فتوى - مجلة البحوث الإسلامية العدد ١٩ - فتاوى العلماء - ص ٣٠) .

* فِتَاوَى مُتَنَوِّعَةٍ :

الفتوى الأولى : ما حكم التنذير وهو دعاء الجن والشياطين على شخص ما ليعملا به عملا مكروها . كأن يقال خذوه اذهبوا به انفروا به بقصد أو بغير قصد وما حكم من دعا بهذا القول حيث قد سمعت قول أحدهم أنه من دعا الجن لم تقبل له صلاة ولا صيام ولا يقبر في مقابر المسلمين ولا تتبع جنازته ولا يصلى عليه إذا مات ؟

الجواب : (الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وبعد : الاستعانة بالجن واللجوء إليهم في قضاء الحاجات من الإضرار بأحد أو نفعه شرك في العبادة ، لأنه نوع من الاستمتاع بالجنى بإجابته سؤاله وقضائه حوائجه في نظير استمتاع الجنى بتعظيم الإنسى له ولجوئه إليه واستعانت به في تحقيق رغبته قال الله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْمَعْ بِمَعْضَا بَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَنَا قَالَ النَّارُ مُوَكَّلَةٌ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ * وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ ^١ ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ ^٢ ، فاستعانة الإنسى بالجنى في إنزال ضرر بغيره واستعانت به في حفظه من شر من يخاف شره كله شرك . ومن كان هذا شأنه فلا صلاة له ولا صيام لقوله تعالى : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ٠٠٠ ﴾ ^٣ ومن عرف عنه

^١ (سورة الأنعام - الآية ١٢٨) .

^٢ (سورة الجن - الآية ٦) .

^٣ (سورة الزمر - جزء من الآية ٦٥) .

ذلك لا يصلى عليه إذا مات ولا تتبع جنازته ولا يدفن في مقابر المسلمين .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^١ .

الفتوى الثانية : ما الطرق التي يدخل بها الشيطان على الإنسان ؟

الجواب : (الطرق التي يدخل فيها الشيطان على الإنسان كثيرة ، منها أن يأتيه من جهة شهوة فرجه فيغريه بالزنا ويسول له من الخلوة بالنساء الأجنبية ، والنظر إليهن ، ومخالطتهن ، وسماع غنائهن ، ونحو ذلك ، ولا يزال يفتنه حتى يقع في الفاحشة . ومنها أن يأتيه من جهة شهوة بطنه ، فيغريه بأكل الحرام وشرب الخمر وتناول المخدرات ونحو ذلك . ومنها أن يأتيه عن طريق غريزة حب التملك ، والميل إلى الغنى والثراء فيغريه بالتوسع في أسباب الكسب حلاله وحرامه ، فلا يبالي بأكل أموال الناس بالباطل من ربا وسرقة وغصب واختلاس وغش ونحو ذلك ، ومنه أن يأتيه من جهة غريزة حب التسلط والتعالي والتعاضم فيستكبر ويتجبر على الناس ويحقرهم ويسخر منهم إلى غير ذلك من المداخل الكثيرة . وصلّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم)^٢ .

^١ (مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٤٣٣ - ٢٨ / ٧٤ ، ٧٥ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء) .

^٢ (مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٩٢٩٧ وتاريخ ١٤٠٦/١/٢١ هـ - ٢٠ / ١٨٢ ، ١٨٣ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء) .

* فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - :

* العلاج بالقرآن والسنة :

الفتوى الأولى : من العلماء يا سماحة الوالد من أنكر على هؤلاء القراء الذين يرقون بالرقى الشرعية لاستخراج الجان من بعض المسحورين ونحوهم عملهم هذا واعتبروه توسعاً وابتداعاً لم يأت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ردكم على هؤلاء ؟

الجواب : (الرقية تنفع من كل شيء ولكل شيء ، والله جعلها سبباً لكل شيء ، وهي هدى وشفاء ، يقول تعالى : ﴿ وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ ^١ ، فالنبي ﷺ رقى ورُقِيَ ، وكان يرقى نفسه عليه الصلاة والسلام ، " ولما مرض وضعف جعلت عائشة ترقيه بيديه عليه الصلاة والسلام " ^٢ ، " ولما قدم رهط من الصحابة على بعض العرب

^١ (سورة الإسراء - الآية ٨٢) .

^٢ (ورد في ذلك جملة من الأحاديث ، فقد ثبت عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : " إن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث ، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه ، وأمسح بيده ، رجاء بركتها " ، وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ١٠٤ ، ١١٤ ، ٢٥٦ ، ٢٦٣ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب فضائل القرآن (١٤) - برقم (٥٠١٦) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٥٠) - برقم (٢١٩٢) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - رقم (٣٩٠٢) - والإمام مالك في الموطأ - عين (١٠) ، أنظر صحيح أبي داود ٣٣٠٢ . وثبت عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : " كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيده " ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في

وفيهم لديغ سيدهم ، سألهم العرب وقالوا : هل فيكم من يرقى ، قالوا :
نعم ، فرقاه بعض الصحابة بفاتحة الكتاب ، جعل يتفل بيديه ويرقيه، فقام
كأنما نشط من عقال عافاه الله في الحال، واعطوهم جعلاً^١ .

صحيحه - كتاب المغازي (٨٣) - برقم (٤٤٣٩) - وكتاب فضائل القرآن (١٤) - برقم
(٥٠١٦) - وكتاب الطب (٣٢ ، ٤١) - برقم (٥٧٣٥ ، ٥٧٥١) ، والإمام مسلم في
صحيحه - كتاب السلام (٥١) - برقم (٢١٩٢) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) -
برقم (٣٩٠٢) ، والنسائي في الكبرى - ٤ / ٣٦٧ ، ٦ / ٢٥٠ - كتاب الطب (٣٩) - برقم
(٧٥٤٤) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤١) - برقم (١٠٨٤٧) ، وابن ماجه في سننه -
كتاب الدعاء (١٥) - برقم (٣٨٧٥) ، أنظر صحيح الجامع ٤٦٧٣ ، أنظر صحيح أبي داود
٣٣٠٢ ، صحيح ابن ماجه (٣١٢٥) .

١ (قد ورد جملة من الأحاديث للرقية بفاتحة الكتاب ، فقد ثبت في الحديث الذي رواه أبو سعيد
الخدري - رضي الله عنه - قال : انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها حتى نزلوا
على حي من أحياء العرب ، فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيد ذلك الحي ، فسعوا له
بكل شئ لا ينفعه شيء ، فقال بعضهم : لو أتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلمهم أن يكون عند
بعضهم شيء ، فأتوهم ، فقالوا : يا أيها الرهط ! إن سيدنا لدغ ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه ،
فهل عند أحد منكم من شيء ؟ فقال بعضهم : نعم والله إني لأرقى ، ولكن استضفناكم ، فلم
تضيفونا ، فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جعلاً (قال صاحب لسان العرب : والجعل : الاسم ، بالضم
، والمصدر بالفتح . يقال : جعل لك جعلاً وجعلاً وهو الأجر على الشيء فعلاً أو قولاً - لسان
العرب - ١١ / ١١١) ، فصالحوهم على قطيع من الغنم ، فانطلق يتفل عليه ، ويقرأ : الحمد لله
رب العالمين ، فكأنما نشط من عقال ، فانطلق يمشي وما به قلبة ، قال : فأوفوهم جعلهم الذي
صالحوهم عليه ، فقال بعضهم : اقتسموا ، فقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى تأتي رسول الله ﷺ ،
فذكر له الذي كان ، فنظر ما يأمرنا ، فقدموا على رسول الله ﷺ ، فذكروا له ذلك ، فقال : " وما
يدريك أنها رقية ؟ " ، ثم قال : " قد أصبتم ، اقسمو واضربوا لي معكم سهماً " ، والحديث أخرجه
الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢ ، ١٠ ، ٤٤ ، ٥٠ ، ٨٣ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري

في صحيحه - كتاب الاجارة (١٦) - برقم (٢٢٧٦) - وكتاب فضائل القرآن (٩) - برقم (٥٠٠٧) - وكتاب الطب (٣٣ ، ٣٩) - برقم (٥٧٣٦ ، ٥٧٤٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٥) - برقم (٢٢٠١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٢١٥٧) ، (٢١٥٨) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٤ ، ٦ / ٢٥٤ - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٧٥٣٢ - ٧٥٣٣) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٧) - برقم (١٠٨٦٦ - ١٠٨٦٩) ، وابن ماجه في سننه - كتاب التجارات (٧) - برقم (٢١٥٦) ، وابن السني في " عمل اليوم والليلة " - برقم (٦٤١) ، وابن الجارود في " المنتقى " برقم (٢٠٢) والحاكم في المستدرک - ١ / ٥٥٩ ، والطحاوي في " شرح معاني الآثار " - ٤ / ١٢٦ ، والدارقطني في " السنن " - ٣ / ٦٥ ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٦ / ١٢٤ ، والبغوي في " شرح السنة " - ٤ / ٤٤٩ ، وأبو نعيم في " حلية الأولياء " - ٢ / ٢٨٢ ، أنظر صحيح أبي داود ٣٣٠٠ ، صحيح الترمذي ١٦٨٥ ، ١٦٨٦ ، صحيح ابن ماجه ١٧٤٩ - الإرواء ١٥٥٦ .

وفي بعض روايات الحديث أنه قرأ الفاتحة سبع مرات ، ونص الحديث كما ثبت عن أبي سعيد الخدري أنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فنزلنا بقوم فسألناهم القرى فلم يقرؤا ، فلدغ سيدهم فأثونا فقالوا : هل فيكم من يرقى من العقرب ؟ قلت : نعم أنا ، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما ، قالوا : فإننا نعطيكم ثلاثين شاة ، فقبلنا ، فقرأت عليه الحمد سبع مرات فبرأ وقبضنا الغنم . قال : فعرض في أنفسنا منها شيء ، فقلنا : لا تعجلوا حتى تأتوا رسول الله ﷺ .

قال : فلما قدمنا عليه ذكرت له الذي صنعت ، قال : " وما علمت أنها رقية ؟ اقبضوا الغنم ، واضربوا لي معكم بسهم " ، والحديث أخرجه الترمذي في سننه - أبواب الطب (١٩) - برقم (٢١٥٧) ، وابن ماجه في سننه - كتاب التجارات (٧) - برقم (٢١٥٦) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الترمذي ١٦٨٥ ، صحيح ابن ماجه ١٧٤٩ - الإرواء ١٥٥٦ . وقد ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال : " أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ مروا بماء فيه لدغ - أو سليم - فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال : هل فيكم راق ؟ إن في الماء رجلا لديغا - أو سليما - فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاء ، فبرأ . فجاء بالشاء إلى أصحابه ، فكرهوا ذلك وقالوا : أخذت على كتاب الله أجرا حتى قدموا المدينة فقالوا : يا رسول الله أخذ على

وكان رسول الله ﷺ يعلم الناس الرقية كما رقاها جبرائيل : " بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيكَ ومن كل شر نفس وعين حاسد الله يشفيكَ " ^١ ، ويقول : " أذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما " ^٢ ، وكان يرقى نفسه بقل هو الله أحد والمعوذتين عند

كتاب الله أجرا ، فقال الرجل : يا رسول الله إنا مررنا بحي من أحياء العرب فيهم لديدغ - أو سليم - فانطلقت فرقيته بفاتحة الكتاب على شاء فبراً . فقال رسول الله ﷺ : إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله عز وجل " ، والحديث أخرجه الإمام أحمد في " الدر " - ١ / ٤ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب - باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب - برقم (٥٧٣٧) ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٦ / ١٢٤ ، والدارقطني في " السنن " - ٣ / ٦٥ ، والجوزقاني في " الأباطيل " - ٢ / ١٣٢ ، وابن حزم في " المحلى " - ٩ / ٢٢ ، وابن حبان " أنظر موارد الظمان " - ٢٧٦ - أنظر صحيح الجامع ١٥٤٨ - الإرواء (١٤٩٤) .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٤٤٦ - ٣ / ٢٨ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٧٥ - ٤ / ١٢٥ - ٥ / ٣٢٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٠) - برقم (٢١٨٦) ، والترمذي في سننه - كتاب الجنائز (٤) - برقم (٩٨٥) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ٢٤٩ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٣٨) - برقم (١٠٨٤٢ - ١٠٨٤٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٣) ، أنظر صحيح الترمذي ٧٧٧ ، صحيح ابن ماجه (٢٨٤٠) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٤٤ ، ٤٥ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣١ ، ٢٦١ ، ٢٧٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٥٧٤٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) - برقم (٢١٩١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٠) - واللفظ بنحوه ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٠) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٧ - ٦ / ٢٥١ - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٥) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٢) ، (٢٤٤) - برقم (١٠٨٤٩ ، ١٠٨٥٣) - (١٠٨٥٥) ، وابن حبان في صحيحه - برقم

النوم ويمسح بهما ما أقبل من جسده عليه الصلاة والسلام ، يكررها ثلاث مرات ، تقول عائشة قد فعل هذا ، كما ثبت في الصحيحين ، والرقية مشروعة وفيها فوائد عظيمة)^١ .

الفتوى الثانية : كيف يتم الجمع بين قول الرسول ﷺ : (عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام)^٢ ، وحديث (السبعين ألفاً)^٣ ، وذكر من صفاتهم أنهم لا يسترقون ، وجزاكم الله خيراً ؟

(٢٩٧٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٦٣ ، أنظر صحيح الجامع ٨٥٥ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٢ ، صحيح ابن ماجة ٢٨٣٧ - الكلم الطيب ١٤٦) .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .
^٢ (سبق تحريجه - ص ٥٧) .

^٣ (ورد جملة من الأحاديث في ذلك ، فقد ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : " عرضت علي الأمم ، فرأيت النبي ومعه الرهط ، والنبي ومعه الرجل والرجلان ، والنبي وليس معه أحد ، إذ رفع لي سواد عظيم ، فظننت أنهم أمتي ، فقيل لي : هذا موسى وقومه ، ولكن أنظر إلى الأفق ، فإذا سواد عظيم ، فقيل لي : أنظر إلى الأفق الآخر ، فإذا سواد عظيم ، فقيل لي : هذه أمتك ، ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، هم الذين لا يرقون (٠٠)) قال الشيخ الألباني حفظه الله : قوله " لا يرقون " هو ما تفرد به مسلم دون البخاري وغيره ، ثم هو شاذ سنداً ومتناً ، كما بينته في محل آخر ، ! وحسبك دليل على شذوذه أن النبي صلى الله عليه وسلم قد رقي غيره أكثر من مرة .

ولا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتون ، وعلى ربهم يتوكلون " ، والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٧١ ، ٣٢١ ، ٤٠١ ، ٤٠٣ ، ٤٥٤ - ٤ / ٤٣٦ ، ٤٤١ ، ٤٤٣ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (١٧ ، ٤٢) - برقم (٥٧٠٥ ، ٥٧٥٢) - وكتاب الرقاق (٥٠) - برقم (٦٥٤١) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٣٧١ ، ٣٧٤) - برقم (٢١٨ ، ٢١٩ ، ٢٢٠) وعن عمران بن حصين واللفظ

بنحوه ، والترمذي في سننه - كتاب القيامة (١٤) - برقم (٢٥٧٦) ، والنسائي في " الكبرى " - ٤ / ٣٧٨ - كتاب الطب (٦٧) - برقم (٧٦٠٤) ، أنظر صحيح الجامع ٣٩٩٩ ، صحيح الترمذي ١٩٩١ .

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في كتابه المنظوم (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - ص ٩٤) : " قال شيخ الإسلام ابن تيمية " ولا يرقون " هذه الزيادة وهم من الراوي ، لم يقل النبي ﷺ : " ولا يرقون " وقد قال النبي ﷺ وقد سئل عن الرقى : " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه " ، والحديث عن جابر - رضي الله عنه - ، وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٠٢ ، ٣٣٤ ، ٣٨٢ ، ٣٩٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦١ ، ٦٢ ، ٦٣) - برقم (٢١٩٩) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٤) - برقم (٣٥١٥) - واللفظ بنحوه ، أنظر صحيح الجامع ٦٠١٩ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٣ - السلسلة الصحيحة ٤٧٢ . وقد ثبت عن أنس - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : " سبعون ألفاً من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب : هم الذين لا يكتبون ٠٠٠ ولا يسترقون ، ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون " ، والحديث أخرجه (البزار) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٦٠٤ .

وقد ثبت عن ابن عباس ، وعمران بن حصين ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ قال : " يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ، هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتبون ، وعلى ربهم يتوكلون " ، والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٣٢١ - ٢ / ٣٥١ ، ٤٥٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الرقاق (٢١) - برقم (٦٤٧٢) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٣٧٢) - برقم (٢١٨) ، أنظر صحيح الجامع ٨٠٧١ .

قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : " أورد بعض العلماء إشكالا على هذا الحديث وقال : إذا اضطر الإنسان إلى القراءة أي أن يطلب من أحد أن يقرأ عليه مثل أن يصاب بعين أو بسحر أو أصيب بجحش ٠٠٠ هل إذا ذهب يطلب من يقرأ عليه يخرج من استحقاق دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب ؟

فقال بعض العلماء : نعم هذا ظاهر الحديث وليعتمد على الله وليتبصر ويسأل الله العافية .

الجواب : (" عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام " ^١ ، يدل على الإذن في ذلك واستحبابه ، لكن التداوي بما حرم الله لا يجوز ، والاسترقاء تركه أفضل ، وإن دعت الحاجة إليه فلا بأس ، جمعاً بين الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ ، فأخبر عن السبعين أنهم لا يسترقون يدل على الأفضلية ، وأمر بعض الصحابة أن يسترقى للحاجة، وقال ﷺ : " الشفاء في ثلاث كية نار ، أو شرطة محجم ، أو شربة عسل " ^٢ ، كل ذلك لا بأس به ، والنصوص يفسر بعضها بعضاً ، ويبين بعضها بعضاً ، ويؤيد بعضها بعضاً) ^٣ .

وقال بعض العلماء : بل أن هذا فيمن استرقى قبل أن يصاب أي بأن قال اقرأ علي أن لا تصيني العين أو أن لا يصيني السحر أو الجن أو الحمى فيكون هذا من باب طلب الرقية لأمر متوقع لا واقع وكذلك الكي - شرح رياض الصالحين - ٢ / ٥١٢) .

^١ (سبق تخريجه - ص ٥٧) .

^٢ (ثبت عن عقبة بن عامر ومعاوية بن خديج - ﷺ - قالوا : قال رسول الله ﷺ : " ثلاث إن كان في شيء شفاء فشرطه محجم ، أو شربة عسل ، أو كية تصيب ألماً ، وأنا أكره الكي ولا أحبه " ، والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٣٥ ، ٣٤٣ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٠٢٦ - السلسلة الصحيحة ٢٤٥) .

وقد ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشرطه محجم ، وكية نار ، وأنهى أمتي عن الكي " ، والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، ٣ - ٣٤٣ - ٤ / ١٤٦ - ٦ / ٤٠١ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣) - برقم (٥٦٨٠) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٧١) - برقم (٢٢٠٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٢٣) - برقم (٣٤٩١) ، والطبراني في " المعجم " - ٣ / ١٥٣ / ١ ، أنظر صحيح الجامع ٣٧٣٤ ، صحيح الترمذي ٢٨١٣ ، صحيح ابن ماجه ٢٨١٣ - واللفظ للترمذي وابن ماجه - السلسلة الصحيحة (١١٥٤) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الفتوى الثالثة : شخص رقى شخصاً آخر ، ولكن تبين له أن الشخص

الذي قرأ عليه كافر ، فماذا عليه ، وهل ينتفع ذلك الكافر بالرقية ؟

الجواب : (لا بأس في رقية الكفرة بكلام الله إذا لم يكن بينه وبينهم

حرب ، أو كانت بينهم هدنة ، قال تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ ^١ ، فإذا أحسنت إلى الكافر المستأمن أو المعاهد بصدقة أو بقراءة عليه أو ما أشبه ذلك فلا بأس) ^٢ .

الفتوى الرابعة : ما قولكم فيمن جعل ضابطه في الرقية بأن هذه الرقية

مجربة ونافعة ، علماً بأن جلد الذئب ما استخدم إلا بهذا الضابط ، وكذلك النفخ أو النفث في خزان الماء وغيرها كثير ؟

الجواب : (استعمال جلد الذئب منكر لا أصل له ، وكذلك استعمال

الخزان لا أصل له ، ولكن ينفث على المريض ، أو في إناء ثم يشربه المريض ويغتسل به ، أما النفث في الخزان ويعطي منه الناس فهذا لا أصل له ، بل هذا من خرافات بعض الراقيين ، ولكن الرقية أن يقرأ في إناء لإنسان فيشرب منه ويستحم فهذا لا بأس به ، هذا الذي فعله بعض السلف - عليهم السلام -
 وفعله النبي ﷺ مع ثابت بن قيس ٣٠٠٠) ^١ .

^١ (سورة الممتحنة - الآية ٨) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٣ (الحديث كما ورد عن محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ أنه دخل على ثابت بن قيس - قال أحمد : وهو مريض - فقال : " اكشف الباس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس ، ثم أخذ تراباً من بطحان (بطحان : أحد أودية المدينة الثلاثة ،

الفتوى الخامسة : هل يصح لإنسان أن ينفث بالدعاء ويسمي على

سيارته الخاصة بسبب العطل ، رغم أني رأيت رجلاً يفعل ذلك ؟

العقيق ، وبطحان ، وقناة . انظر : معجم البلدان لياقوت الحموي - ١ / ٤٤٦ (فجعله في قدح ثم نفث عليه بماء وصبه عليه " ، والحديث أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٣٨٨٥) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة - ص ٥٥٧ ، والبخاري في " التاريخ الكبير " - ٨ / ٣٧٧ ، وصحيح ابن حبان - ٧ / ٦٢٣ - برقم (٦٠٣٦) ، ضعيف أبي داود ٨٣٦ - وقال الألباني : وشاهد آخر من حديث ثابت بن قيس بن شماس مرفوعاً نحوه - ٤ / ٣٢ - السلسلة الصحيحة ١٥٢٦ .

قلت : وقد تكلم أهل العلم في الحديث آنف الذكر ، وعلى أية حال فإن هناك شواهد أخرى تؤكد استخدام الماء بالكيفية السابقة والله تعالى أعلم .

قال محمد بن مفلح : " نقل عبدالله أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه ، ويصب على نفسه منه - الآداب الشرعية - ٢ / ٤٤١ " .

وفي رسالة عن حكم السحر والكهانة وما يتعلق بهما يقول سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - بعد أن ساق طريقة العلاج المتبعة في علاج السحر وهي استخدام سبع ورقات من السدر الأخضر وقراءة بعض الآيات : " وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شاء الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء - أنظر مقالة للشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - جريدة المسلمون - العدد - ٩ - ص ١٦ - بتاريخ ٦ / ٤ / ١٩٨٥ ، وكذلك تفسير ابن كثير - الجزء الأول - تفسير الآية رقم (١٠٣) من سورة البقرة - ١ / ١٤١ " .

قال فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - رحمه الله - في حكم القراءة على الماء والاستحمام فيه : " وثبت عن السلف القراءة في ماء ونحوه ثم شربه ، أو الاغتسال به مما يخفف الألم أو يزيله ، لأن كلام الله تعالى شفاء كما في قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ﴾ - سورة فصلت - الآية ٤٤ . . . - الفتاوى الذهبية - جزء من فتوى - ص ٤٠ " .

١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (لا أعلم مانع إن دعا لسيارته أو مطيته أو باخرته بالسلامة ، يدعو الله بكل شيء ، يقول تعالى : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، فالإنسان يدعو ربه ويرفع حاجته في كل شيء) ^١ .

الفتوى السادسة : نلاحظ من بعض القراء والرقاة أنهم يشترطون مبالغ ضخمة في حدود الألف ريال فما فوق أو ما دون ذلك ، فهل لذلك أصل في الشريعة ؟

الجواب : (ليس له تحديد الأجرة ، الأصل والمشروع في الراقي والطبيب أن يتحرى ويقتصد ولا يبالغ ، ويكون عنده رحمة ورأفة بالمسلمين ، فلا يبالغ في الأجرة ، ويتحرى الذي يقوم بحاله ويعينه على مهمته ، دون أن يشترط أشياء شديدة ، والمشروع على المعالجين والراقين أن يرفقوا بالناس وأن يطلبوا الشيء الذي يناسب تفرغهم لعملهم هذا ، لأن منهم الفقير والمعدم ومنهم المتوسط ، فالسنة للراقي أن يرفق بإخوانه وأن يطلب الشيء القليل المناسب ، ويتحرى ما هو أرفق بالمرضى) ^٢ .

الفتوى السابعة : هناك بعض القراء يرقون الناس عن طريق الهاتف ، وبعضهم عن طريق مكبرات الصوت ، وبعضهم عن طريق الأشرطة ، فهل يسوغ ذلك ؟

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)

الجواب : (كل هذا من التجاوزات ولا أصل له ، لا يرقى عن طريق الهاتف ولا عن طريق الأشرطة، ولا عن طريق المكبرات ، إنما يقرأ على المريض وينفث على محل المرض، يده أو رجله، وهذه هي الرقية المشروعة .)^١

^١ (قلت : يعتمد بعض المعالجين بالاعياز للمرضى بسماع الرقية الشرعية عن طريق بعض الأجهزة حديثة الصنع كالمسجل والمذياع أو استخدام الميكرفون ونحوه ، فإن كانت الرقية المسموعة أو المرئية هي من الرقية الشرعية المتضمنة آيات من كتاب الله أو أحاديث عن المصطفى ﷺ شريطة أن ينصت المريض للرقية ، فلا حرج في ذلك ، علماً بأن اتباع هذه الطريقة وبهذه الوسيلة لا تغني عن الرقية ، لأن الرقية عمل يحتاج لاعتقاد ونية ومباشرة وغير ذلك من أمور أخرى قد يحتاج إليها المعالج ، ومن هنا كان الأولى أن تستخدم هذه الطريقة في حالات الضرورة ولبعض الحالات التي تعاني من أمراض روحية بسيطة كالعين والحسد والسحر أو تلك التي تعاني من الاقتران البسيط ، أما الحالات التي تعاني من الأمراض الروحية الصعبة كالسحر والعين والحسد الشديد أو الاقتران الخطير فهذه كلها لا تنصح البتة باستخدام هذا الأسلوب بسبب صعوبة التعامل مع الحالة والتي تحتاج إلى متمرس له خبرة وباع في هذا المجال ، ودون توفر مثل تلك الخبرة والدراية فقد يؤدي ذلك لمفاسد شرعية عظيمة والله تعالى أعلم .

سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن تشغيل جهاز التسجيل على آيات من القرآن لعدة ساعات عند المريض وانتزاع آيات معينة تخص السحر وأخرى للعين ، وأخرى للجان . . ؟

فأجابت - حفظها الله - : " تشغيل جهاز التسجيل بالقراءة والأدعية لا يغني عن الرقية لأن الرقية عمل يحتاج إلى اعتقاد ونية حال أدائها ومباشرة للنفث على المريض والجهاز لا يتأتى منه ذلك - جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة الثامنة - برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ " .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - رحمه الله - عن بعض من يرقون بالرقى الشرعية ويقومون بجمع من سيقروون عليهم في مكان واحد ويستخدمون المكرفون في ذلك ، فما حكم القراءة عليهم مجتمعين ؟ وما حكم استخدام المكرفون ؟

الفتوى الثامنة : ما الفرق بين الرقية والتميمة ؟

الجواب : (الرقى فيها تفصيل : بعضها جائز وبعضها غير جائز ، أما التميمة وتعليق التمام فلا تجوز كلها مطلقاً ، سواء كانت من القرآن وغير القرآن ، أما الرقى فإذا كانت من القرآن ومن دعوات طيبة وكلام طيب لا محذور فيه فلا بأس ، والمشروع له أن ينفث على المريض ويقول : اللهم اشفه ، اللهم عافه ، أو أن يقرأ عليه الفاتحة وشيء من القرآن ، وهذه الرقية لا بأس بها ، أما إذا كانت الرقية بشيء مجهول أو بأسماء منكورة ، كأسماء الجن أو

" ذكر بعض القراء أن ذلك جرب فأفاد وحصل الشفاء لكثير من المصابين ، وذلك إن سماع المصروع لتلك الآيات والأدعية والأوراد يؤثر في الجان الذي يلابسه ، فيحدث أن يتضرر ويفارق الإنسي ، وإن هذا القرآن هو شفاء كما وصفه الله تعالى ، فيؤثر في السامع ولو لم يحصل من القارئ نفث على المريض ، ومع ذلك فإن الرقية الشرعية هي أن الراقي يقرب من المريض ويقرأ عنده الآيات وينفث عليه ويمسح أثر الريق على جسده بيده ، ويسمعه الآيات والأدعية حتى يتأثر بسماعها ، فعلى هذا متى تيسر أن يرقى كل واحد منفرداً فهو أفضل ، وإن شق عليه فعل ما ذكر من القراءة في المكبر ، مع إخباره بأن تأثيرها أقل من تأثير القراءة الفردية ، والله أعلم - مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٣٢٤ " .

وهنا لا بد من الإشارة لأمر هام حيث يعتمد بعض الناس بتشغيل جهاز تسجيل يحتوي على آيات أو سور من القرآن الكريم وتركه في المنزل حماية ووقاية من الجن والشياطين ، وقد سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن حكم ترك القرآن في المنزل إذا كان لا يوجد أحد في المنزل (جهاز تسجيل) وتشغيل القرآن في المنزل حماية ووقاية للبيت من الجن والشياطين ؟

فأجاب - رحمه الله - : " لا أعلم فيه شيء - فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان

١٤١٩ هـ " .

١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

بكلمات أثيمة ونحو ذلك ، فكل هذا لا يجوز ، ولا بد أن تكون الرقى بآيات قرآنية أو بدعاء مأثور أو مباح، أو بكلام لا محذور ولا منكر فيه ١٠٠ (١) .

١ (قلت : قد بين علماء الأمة الأجلاء الشروط والضوابط الخاصة للرقية الشرعية ، وتلك بعض النقول التي تبين ذلك وتوصله :

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب : " قال الإمام السيوطي - رحمه الله - : " قد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط :-

(١) - أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته .

(٢) - أن يكون باللسان العربي وبما يعرف معناه .

(٣) - أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى - تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد - ١٦٧ " .

قال ابن حجر في الفتح : " قد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع هذه الشروط - فتح الباري - ١٠ / ٢٠٦ " .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " وأما معالجة المصروع بالرقى ، والتعويدات فهذا على وجهين :-

أ - فإن كانت الرقى والتعاويد مما يعرف معناه ومما يجوز في دين الإسلام أن يتكلم بها الرجل داعياً الله ذاكراً له ومخاطباً لخلقه ونحو ذلك - فإنه يجوز أن يرقى بها المصروع ويعوذ .

ب - وإن كان في ذلك كلمات محرمة مثل : أن يكون فيها شرك أو كانت مجهولة المعنى يحتمل أن يكون فيها كفر - فليس لأحد أن يرقى بها ولا يعزم ولا يقسم ، وإن كان الجن قد ينصرف عن المصروع بها فإن ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه - مجموع الفتاوى - باختصار - ٢٣ / ٢٧٧ " .

وقال في موضع آخر : " وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرقى التي لا تفقه بالعربية فيها ما هو شرك بالجن .

ولهذا نهي علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها ، لأنها مظنة الشرك وإن لم يعرف الراقي أنها شرك - مجموع الفتاوى - باختصار - ١٩ / ١٣ " .

وقال أيضا : " وليس للعبد أن يدفع كل ضرر بما شاء ولا يجلب كل نفع بما يشاء ؛ بل لا يجلب النفع إلا بما فيه تقوى الله ولا يدفع الضرر إلا بما فيه تقوى الله ، فإن كان ما يفعله في العزائم والأقسام ، ونحو ذلك مما أباحه الله ورسوله - فلا بأس به ، وإن كان مما نهى الله عنه ورسوله لم يفعله - مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٨٠ " .

وقال : " ولا يشرع الرقى بما لا يعرف معناه لا سيما إن كان فيه شرك ، فإن ذلك محرم ، وعامة ما يقوله أهل العزائم فيه شرك ، وقد يقرأون مع ذلك شيئا من القرآن ويظهرونه ويكتمون ما يقولونه من الشرك ، وفي الاستشفاء بما شرعه الله ورسوله ما يغني عن الشرك وأهله - إيضاح الدلالة في عموم الرسالة - ٤٥ " .

قال النووي : " الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة لا نهي فيه ، بل هو سنة وقد نقلوا الإجماع على جواز الرقى بالآيات وأذكار الله تعالى - صحيح مسلم بشرح النووي - ١٣ ، ١٤ ، ١٥ / ٣٤١ " .

وقال - رحمه الله - : " قال المازري : جميع الرقى جائزة إذا كانت بكتاب الله أو بذكره ، ومنهي عنها إذا كانت باللغة الأعجمية أو بما لا يدرى معناه لجواز أن يكون فيها كفر - صحيح مسلم بشرح النووي - ١٣ ، ١٤ ، ١٥ / ٣٤١ " .

قال الهيتمي : " وإن كانت العزيمة أو الرقية مشتملة على أسماء الله تعالى وآياته والإقسام به ، جازت قراءتها على المصروع وغيره وكتابتها كذلك - الفتاوى الحديثية - ص ١٢٠ " .

قال الشوكاني : " جواز الرقية بكتاب الله تعالى ويلتحق به ما كان بالذكر والدعاء المأثور ، وكذا غير المأثور مما لا يخالف ما في المأثور - نيل الأوطار - ٣ / ٢٩١ " .

قال صديق حسن خان : " إن كل عمل ودعاء ينشر المرض والداء ، وينفع من الأسقام والأدواء يصدق أنه نشره ، يجوز الانتفاع به ، إن كان من ألفاظ القرآن والسنة ، أو من المأثور من السلف الصالحاء ، الخالي عن أسماء الشرك وصفاته ، باللسان العربي ، وإلا كان حراما أو شركا - الدين الخالص - ٢ / ٣٤٣ " .

قال الشيخ حافظ بن أحمد حكيم : " إن الرقى الممنوعة هي ما لم تكن من الكتاب ولا السنة ، ولا كانت بالعربية ، بل هي من عمل الشيطان واستخدامه ، والتقرب إليه بما يحبه ، كما يفعله كثير من الدجاجة والمشعوذين والمخرفين ، وكثير ممن ينظر في كتب الهياكل والطلاسم ، كشمس

الفتوى التاسعة : يرى بعض الناس عندما يرقون أحداً يبترون جزءاً من آية ؛ يرددونها مرات عديدة ، مثل أن يقول أحدهم : ﴿ نَارَ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ ﴾^٢ ثم يكرر ذلك طويلاً^٣ ، وعندما ننكر عليهم ، يقولون هذه تحرق الشياطين ، فما جواب سماحتكم ؟

المعارف ، وشموس الأنوار ، وغيرهما مما أدخله أعداء الإسلام عليه وليست منه في شيء ، ولا من علومه في ظل ولا فيء - اعلام السنة المنشورة - ١٥٥ () .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (سورة الهمزة - الآية ٦) .

^٣ (قلت : يعتمد بعض المعالجين باتباع هذا الأسلوب الذي يعتمد على ترديد كلمات في السور والآيات لأكثر من مرة ، فعند قراءة المعالج مثلاً الآية : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ (سورة البقرة - الآية ٣٤) ، فتراه يكرر كلمة ٠٠ أبى ٠٠ أبى ٠٠ أبى ٠٠ وهكذا ، أو أن يقرأ مثلاً : ﴿ هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّوهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لِقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأُظْمِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مَاتُوا بَغِظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (سورة آل عمران - الآية ١١٩) ، ثم يكرر كلمة ٠٠ موتوا ٠٠ موتوا ٠٠ موتوا ٠٠ موتوا ٠٠ وهكذا ، وهذا الأسلوب لا يجوز استخدامه في الرقية والعلاج لأسباب كثيرة أذكر منها :-

(١)- إن القراءة بهذه الكيفية واتخاذ ذلك وسيلة في العلاج والاستشفاء لم يثبت فعله عن رسول الله ﷺ ولا خلفائه والتابعين وسلف هذه الأمة وعلمائها .

(٢)- إن اتخاذ هذه الكيفية في الرقية والعلاج يعتبر خروجاً عن المشروع في قراءة القرآن وتدبره وفهم معانيه واستشعاره ، وإيصال رسالته للآخرين .

(٣)- كثير من المعالجين ممن يتخذ هذه الكيفية وسيلة للعلاج يقع في تأويلات باطلة ، بحيث يكرر كلمات مقصودة ، ثأول بمعنى يفهمه ويريده المعالج فتخرج بذلك عن المعنى المراد منها والذي قصده من جراء تكرار تلك الكلمات ، فيحرفون الكلم عن مواضعه .

(٤)- وقراءة القرآن بهذه الكيفية يعتبر منافياً للأدب المطلوب مع كلام رب العالمين .

الجواب : (لا أعلم لهذا أصلاً ، أن يقال : « نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ » ، أو أشباه ذلك ، أو « عَلَيْهِمْ نَارُ مُصَدَّةٌ »^١ وهكذا ، إنما المشروع أن يتعوذ بالله إذا كان يخاف على نفسه فيقول : أعوذ بالله من شر هذا بينه وبين نفسه ، بينه وبين ربه ، أو أن يقول : أعوذ بالله من شره ، وإذا كان يتقيه مشافهة من الاعتداء فيقول : اتقي الله وراقب الله ولا تظلمني ولا تتعدى عليّ ، أعوذ بالله من شرك ، وإذا كان بينه وبين ربه ، فيستعيز بالله ، كأن يقول : اللهم إني أعوذ بك من شره ثلاث ، اللهم اكفني شر فلان ، اللهم احمني من شر فلان ، وما أشبه ذلك ، فعليه أن يتقي شر بني آدم بطرق شرعية ، والطرق المعتادة التي لا محذور فيها ، أما استعمال ما حرم الله أو استعمال شيء من الكلمات التي لا

٥- قد يزرع استخدام هذه الكيفية في الرقية والعلاج الريبة والشك في نفوس الحاضرين ، وقد يفهمون ذلك فهماً خاطئاً وبالتالي توضع علامات الاستفهام الكثيرة على هذا المعالج أو ذاك .
٦- قد ينظر بعض المرضى للمعالج الذي يستخدم هذا الأسلوب في الرقية والعلاج بمنظار السخرية من جراء تكراره لهذه الكلمات ، خاصة أن البعض قد يشير للمريض بطريقة مضحكة ، تثير علامات استفهام كثيرة لدى الحاضرين .

ومن أجل ذلك فإنه لا يجوز استخدام الرقية والعلاج بهذه الكيفية ، أما تكرار قراءة بعض السور أو الآيات الماثورة والثابت نفعها من خلال النصوص النقلية الصريحة ، أو تلك التي لها وقع وتأثير على الجن والشياطين خاصة الآيات التي تقرر التوحيد في النفوس أو المتضمنة جانب الترغيب والترهيب ، أو التي تتحدث عن الجنة والنار ، وكل ذلك يكون بنية الوتر فلا يرى حرج في ذلك ، مع إيضاح ذلك للعامة وتعريفهم به ، والله تعالى أعلم) .

^١ (سورة البلد - الآية ٢٠) .

أساس لها من الشرع فلا يجوز ، إنما يتعاطى الأسباب الشرعية والأسباب
المباحة (١) .

الفتوى العاشرة : هل يجوز أن يغتسل المريض بماء قد قُرأ فيه داخل

أماكن الخلاء ؟

الجواب : (لا بأس بذلك ، فالرقية هي أثر ريق الراقي ، فلا يضر لو

اغتسل بالماء في الحمام أو أي مكان آخر ، لا يضر ذلك) (٢) (١) .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (قلت : بعد دراسة هذه المسألة دراسة علمية موضوعية تبين لي أن الاغتسال بالماء المقروء في أماكن الخلاء هو خلاف الأولى ، وكما هم معلوم فإن خلاف الأولى من أقسام الجواز ، وأذيل كلامي هذا بأقوال أهل العلم الأجلاء والمتخصصين وما يترجح لي في هذه المسألة الفقهية . قال محمد بن مفلح : " قال الخلال : إنما كره الغسل به ، لأن العادة أن ماء الغسل يجري في البلايع والحشوش ، فوجب أن ينزه ماء القرآن من ذلك ، ولا يكره شربه لما فيه من الاستشفاء - الآداب الشرعية - ٢ / ٤٤١ " .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن حكم الاستحمام بالماء المقروء عليه في

أماكن الخلاء ؟

فأجاب - رحمه الله - : " نرى احترام هذا الماء الذي قد قرأ فيه أحد الناصحين ونفث فيه بآيات من كتاب الله تعالى ، كآية الكرسي وخواتيم سورة البقرة وآخر سورة الحشر والفاحة والمعوذتين وسورتي الإخلاص ونحوها ، فهذا الماء اكتسب شرفاً وأثراً حسناً ، فمن احترام كلام الله تعالى أن لا يهراق مع النجاسات والافذار ، وأن يستعمل في داخل الكنف والمراحيض كما يدخل الكنيف بشيء فيه ذكر الله من أوراق وخاتم أو نحوها فعلى هذا إذا أراد أن يغتسل به فإن عليه أن يستعمله في مكان نظيف كغرفة أو خدر أو سطح أو نحوها - فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان سنة

١٤١٨ هـ " .

الفتوى الحادية عشر : هل يجوز أن أكتب العزائم على الورق واشترط

بيعها بقيمة معينة ، بعشرين ريالاً أو خمسين ، أو غيرها ؟

الجواب : (يجوز أن تأخذ أجرة ممن تكتب له ، فتكتبها لإنسان معين ،

لا أن تكتبها للبيع ، تكتبها للمريض الذي يأتي إليك بنية هذا الشخص المعين ، تكتب له العزيمة فيمحوها ويشربها) ^٢ .

الفتوى الثانية عشر : كثرت في هذه الأيام عيادات كتب عليها "

العلاج الشرعي بالقرآن والسنة " ، فيدخل المريض بعد دفع مبلغ معين

لموظف الاستقبال في هذه العيادة ، ثم بعد ذلك يقوم الراقي بقراءة القرآن بالمكبر على الحضور ، ثم يمر عليهم بعد القراءة يكتب لهم الوصفة من غسل

قال الأستاذ عبدالعزيز القحطاني : " لذلك فلا يجوز التعدي من باب " من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل " ولا أن تأمر الممسوس بالغسل في أماكن الحشوش والكيف بماء رقية حرصاً على عدم مخالطة كلام الرب بالنجاسات - طريق الهداية في درء مخاطر الجن والشياطين - ص ٩٧ " .

قلت : وكما تبين آنفاً فالمسألة خلافية بين أهل العلم ، فالبعض قد بين بأن حكم الماء المقروء عليه والمهرق في دورات المياه لا يعتبر من الناحية الشرعية كحكم الدخول بالمصحف إلى تلك الأماكن ، كما أشار لذلك المفهوم سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - ، والبعض الآخر يرى بكرهه ذلك الفعل كما بين الخلال وفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين ، وأميل في رأيي لقول سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - لما في ذلك من تيسير وعدم حصول مشقة على المسلمين والله تعالى أعلم) .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

أو ماء أو سدر إلى غير ذلك ، فهل يجوز الذهاب إلى مثل هذه العيادات ، أم هنالك محذور شرعي ؟

الجواب : (إذا عرف أن صاحبها من أهل الخير فلا بأس ، أن يقرأ وينفث على المريض ، على صدره مثلاً أو يده ، ويدعو له بالشفاء ، يقرأ الفاتحة ، وآية الكرسي ، وقل هو الله أحد ، والمعوذتين ، وما تيسر من القرآن ، أو أن يقرأ : " رب الناس أذهب البأس ، اشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقماً " ^١ ، يقرأ على المريض نفسه ، ويقرأ على الآخر وهكذا ، ويكون في كل ذلك مخلصاً لله تعالى ، تاركاً الخرافات التي يفعلها بعض الناس ، ويسأل عنه أهل العلم والمعروفين من جيرانه فلا بأس ، أما القراءة الجماعية بالمكبر فهذا لا أصل له) ^٢ .

الفتوى الثالثة عشر : كيف يكون العلاج بزيت الزيتون ؟

الجواب : (الزيت مبارك ^٣ وكذلك التداوي فيه مبارك ، والعلاج به من أسباب الشفاء ، لكن تفصيل ذلك عند الأطباء الذين يستعملونه ، وفي

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (سبق تخريجه - ص ١١٤) .

^٣ (قلت : إن النصوص النقلية الصريحة أكدت بما لا يدع مجالاً للشك بالأثر النافع والعظيم لزيت الزيتون ، وكذلك أكد المتخصصون على مثل هذا الأمر ، وأذكر بعض النصوص الخاصة بذلك :

يقول تعالى في محكم كتابه : ﴿ وَالزَّيْتُونُ وَالزَّيْتُونُ * وَطُورِ سِينِينَ ﴾ (سورة التين - الآية ١ - ٢) .

يقول تعالى في محكم كتابه: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارُ نُورٍ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (سورة النور - الآية - ٣٥) .

عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " اتدوموا (قال صاحب لسان العرب : والإدام : معروف ما يؤتد به مع الخبز . الإدام ، بالكسر ، والأدم ، بالضم : ما يؤكل بالخبز أي شيء كان - لسان العرب - ١٢ / ٩) بالزيت ، وادهنوا به ، فإنه يخرج من شجرة مباركة " - أخرجه الترمذي في سننه - كتاب الاطعمة (١٩٢٧) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الاطعمة (٣٤) - برقم (٣٣١٩) ، والحاكم في المستدرک - ١٢٢ / ٢ ، والبيهقي في الآداب - ٣١٤ / ٦٥٧ ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ١٨ ، صحيح الترمذي ١٥٠٨ ، صحيح ابن ماجه ٢٦٨٢ - السلسلة الصحيحة - ٣٧٩

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " اتدوموا من هذه الشجرة - يعني الزيت - ومن عرض عليه طيب فليصب منه " (أخرجه الطبراني في الأوسط ، أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " - ٥ / ١٥٧ ، والهندي في " كنز العمال " (٤٠٩٨٥) ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ١٩ .

وعن أبي أسيد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " كلوا الزيت وادهنوا به ، فإنه من شجرة مباركة " - (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٤٩٧ ، والترمذي في سننه - كتاب الاطعمة (٤٠) - برقم (١٩٢٩) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ١٦٣ - أبواب الاطعمة (٤٩) - برقم (٦٧٠١ ، ٦٧٠٢) والحاكم في المستدرک - ٢ / ١٢٢ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٤٩٨ ، صحيح الترمذي ١٥٠٩ - السلسلة الصحيحة ٣٧٩ .

يقول الدكتور حسن شيمسي : " إن من فوائده الطبية ، أنه مفيد للجلد الجاف ، ويطريه ، ويعالج الحبوب ، وتشقق الأيدي والأرجل . ولزيت الزيتون خاصية في الوقاية من جلطة القلب ، وتأثيره على ارتفاع ضغط الدم ، وعلى حصوات المرارة ، ويفيد في مرض السكر ، ويستعمل كغذاء ، ويؤثر زيت الزيتون على نسبة الكوليسترول - زيت الزيتون بين الطب والقرآن - بتصرف " .

الزيت والعسل خير كثير ، وشرب ماء زمزم كذلك ، يقول ﷺ : " الشفاء في ثلاثة : شرطة محجم ، وشربة عسل ، وكية نار " ^١ ، هذه من أسباب الشفاء ، لكن كيف يتم ذلك ، هذا يحتاج لمراجعة العارفين الذين قد تدربوا على هذا الشيء وجربوه) ^٢ .

الفتوى الرابعة عشر : هل يُقرأ على الشخص الذي يشتكي من ضيقة

الصدر ؟

يقول الدكتور محمد محمود عبدالله مدرس علوم القرآن بالأزهر : " يستخدم الزيتون في المحافظة على جمال البشرة . وإزالة تجعدات الوجه والرقبة ، يطلى الوجه والرقبة بمزيج قوامه ، نصف ملعقة صغيرة زيت ، وصفار بيضة ، وبضع نقط من عصير الليمون ، يترك هذا القناع مدة ثلث ساعة . ثم يزال بعدها بماء فاتر - الطب في القرآن والسنة بين تشخيص الداء ومعرفة الدواء " .

يقول الأستاذ محمد عصام طرية : (أما فوائد الزيت الطبية فهي :

- ١- يوصف الزيت للأطفال لاحتوائه على العناصر اللازمة للنمو .
- ٢- مغذ ومقوي للمناعة لاحتوائه على الفيتامين (A) الذي يقوي مناعة الجسم .
- ٣- ضد الإمساك وضد تكاثر الحموضة في المعدة .
- ٤- ضد السموم فإذا أخذ فنجان زيت يحدث في المعدة طبقة تحول دون امتصاص تلك السموم .

- ٥- ضد تيبس المفاصل والأوجاع الموضعية والالتهابات والجروح والشقوق .
- ٦- طارد للديدان ، فإذا جاع المريض ثلاثة أيام ثم شرب الزيت يطرد جميع الديدان .
- ٧- يحتوي الزيت على فيتامين (E) فهو مخصب ومقوي للنسل .
- ٨- يدهن بالزيت من الخارج ويدلك به الجسم لزيادة مناعة وتقوية العضلات - الاستشفاء بالقرآن والتداوي بالرقى - ص ٧٥ " .

^١ (سبق تخريجه - ص ١١٧) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (ينبغي أن يكثر من ذكر الله ، ومن قراءة القرآن ، وإذا قرأ عليه لا بأس ، ولكن الأفضل له أن يكثر من قراءة القرآن ومن ذكر الله ، فإن هذا يشرح الصدر ، يقول تعالى : ﴿ لَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ ، ويكثر من قول : " لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد وهو على كل شيء قدير " ^١ ، وقول : " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله " ^٢ ، وكذلك : " سبحان الله وبحمده ، سبحان

^١ (أخرجه الترمذي في سننه - كتاب أحاديث شتى من أبواب الدعاء (٨) - برقم (٣٨٣٧) ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٣٢٧٤ ، صحيح الترمذي ٢٨٣٧ - السلسلة الصحيحة (١٥٠٣) .

^٢ (روي الحديث باسنادين ، وقد ذكره الهيثمي في " مجمع الزوائد " من طريقين ، أبي الدرداء - رضي الله عنه - بلفظ : " قال رسول الله ﷺ : قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنهن الباقيات الصالحات ، وهن يحططن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها ، وهن من كنوز الجنة " ، وفي رواية : " خذهن قبل أن يحال بينك وبينهن الباقيات " ، قلت - والقول للهيثمي - : رواه ابن ماجة باختصار ، رواه الطبراني باسنادين في أحدهما عمر بن راشد اليامي ، وقد وثق على ضعفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح ، وقد أورد الهيثمي أيضاً إسناد آخر للحديث عن طريق أبي موسى الأشعري ، أن النبي ﷺ قال " عليكم بهذه الخمس سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله " ثم قال : رواه الطبراني وفيه جرير بن أيوب وهو ضعيف جداً - مجمع الزوائد - ١٠ / ٩٠ ، وقد ذكره الهندي في " كنز العمال " - ١ / ٤٦٢ ، برقم (٢٠٠٥) ، وقال الألباني " ضعيف جداً " ، انظر ضعيف الجامع ٣٧٩٣ .

قلت : ولا يعني ضعف الحديث أن لا يدعو المسلم بهذه الكلمات العظيمة ، فقد جاءت الأحاديث تؤكد فضل قول : " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر " أنظر صحيح الجامع ١٧٣ ، ٣٢٨٤ ، وكذلك وردت أحاديث أخرى تؤكد فضل قول : " لا حول ولا قوة إلا بالله " ،

الله العظيم " ^١ ، ويكثر من قراءة القرآن إذا كان يحفظ ، وإذا لم يحفظ إلا القليل ، فيقرأ من المفصل ، أو يردد السورة التي يحفظها ، وكل هذا من أسباب شرح الصدر ، مع دعاء الرب كأن يقول : اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري ، اللهم أزل عني كل بأس ، واشفني من كل سوء) ^٢ .

الفتوى الخامسة عشر : ما رأيكم في قراءة الإنسان على نفسه ؟

الجواب : (من أسباب العلاج التام أن ينفث الإنسان على نفسه ، كما نفث النبي ﷺ على نفسه ، " وكان النبي ﷺ يرقى نفسه عند النوم ، ولما مرض واشتد عليه الأمر وعجز عن ذلك صارت عائشة تأخذ بيديه وترقي فيهما وتمسح بيديه وجهه عليه الصلاة والسلام " ^٣) ^١ .

أنظر صحيح الجامع ١٢٠٥ ، ١٢١٣ ، ١٢١٤ ، ٢٦١٠ ، ٢٦١٤ ، ٣٤٦٠ ، ٧٨٢٠ ، ٧٩٠٧ ، ٧٩٤٤ ، والله تعالى أعلم) .

^١ (الحديث رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن ، سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم " ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الدعوات (٦٥) - برقم (٦٤٠٦) ، كتاب الأيمان والنذور - (١٩) - برقم (٦٦٨٢) ، وكتاب التوحيد (٥٨) - (٧٥٦٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر والدعاء (٣١) - برقم (٢٦٩٤) ، والترمذي في سننه - أبواب الدعوات (٦١) - برقم (٣٧١٤) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الأدب (٥٦) - برقم (٣٨٠٦) ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٧٢ ، صحيح الترمذي (٢٧٥٩) ، صحيح ابن ماجه (٣٠٦٨) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٣ (سبق تحريجه - ص ١١٠) .

الفتوى السادسة عشر : ما كيفية الرقية بالدعاء ، وما هي الأدعية التي

تقرأ ؟

الجواب : (ينث من ريقه على المريض وعلى محل المرض ويدعو له ،
ويقرأ الفاتحة ويكررها سبع مرات ، ويقرأ آية الكرسي ، ويقرأ ما تيسر من
القرآن ، ويقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين يكررها ثلاث ، هذه هي الرقية
المشروعة ، ويدعو معها : " اللهم رب الناس أذهب البأس اشف أنت
الشافى ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما " ^٢ ، كما فعله النبي
ﷺ ، ويقول : " بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس
أو عين حاسد الله يشفيك " ، بسم الله أرقيك " ^٣ ، هكذا رقى جبرائيل
النبي عليه الصلاة والسلام ، كل هذا حسن ، وإذا قال : اللهم اشفه
وعافه ، ويسر له العافية والدعوات المناسبة فلا بأس) ^٤ .

الفتوى السابعة عشر : ما أفضل الأدعية الجامعة في القراءة على

المريض ، وما هي الآيات الواردة في ذلك ؟

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (سبق تخريجه - ص ١١٤) .

^٣ (سبق تخريجه - ص ١١٣) .

^٤ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (الأدعية الجامعة قول الرسول ﷺ : "أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما" ^١ ، هذا من أجمع الدعاء وأصح الدعاء ، ومن ذلك : " بسم الله أرقيك ، من كل شيء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ، بسم الله أرقيك " ^٢ ، كمارقى جبرائيل النبي ﷺ بهذه الرقية ، ومن ذلك " اللهم اشفه وعافه ، نسأل الله لك الشفاء والعافية والدعوات المناسبة ، كل هذا حسن) ^٣ .

الفتوى الثامنة عشر : ما حكم التداوي بالقرآن الكريم يا سماحة

الشيخ ؟

الجواب : (مشروع وقد جعله الله شفاء ، فإذا نفث الإنسان علنفسه بآيات من القرآن ، الفاتحة أو بآية الكرسي أو قل هو الله أحد أو بالمعوذتين ، كل ذلك طيب ، وقد كان النبي ﷺ يعالج نفسه بالقرآن ، فالعلاج بالقرآن من أفضل العلاج ، بل هو أفضل العلاج) ^٤ .

الفتوى التاسعة عشر : ما هي الأحاديث التي يقرأها المريض على

نفسه ، وهل يضع يده على موطن الألم في جسده عند القراءة ؟

^١ (سبق تخريجه - ص ١١٤) .

^٢ (سبق تخريجه - ص ١١٣) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٤ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (لا أعلم في هذا شيئاً خاصاً ، يقرأ القرآن ، ويقرأ ما تيسر من الحديث ويكثر من الدعاء والاستغفار ، وإذا وضع يده على الألم ودعى فهذا حسن ، " وعندما سأل عثمان بن أبي العاص النبي ﷺ عن علاج مرضه أمره أن يضع يده على محل الألم ويسأل ربه جل وعلا أن يشفيه من هذا الألم " ^١ ، : اللهم إني أعوذ بك وأسألك بعزتك ، يسأله ويتعوذ من المرض سبع مرات ، هذا لا بأس به ، وضع يده على الألم متعوذاً بالله مستعيناً به من هذا المرض ، فإنه يرجى له الإجابة بإذن الله تعالى) ^٢ .

الفتوى العشرون : ورد أن ماء زمزم لما شرب له ، فهل يلزم أن يُقرأ فيه شيء من القرآن ويشربه المريض ، أم نكتفي بشربه بدون قراءة ؟

^١ (عن عثمان بن أبي العاص -رضي الله عنه- أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم ، فقال له رسول الله ﷺ ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: باسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات : أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر . قال : ففعلت فأذهب الله ما كان بي ، فلم أزل أمر به أهلي وغيرهم- أخرجه الإمام أحمد في مسنده- ٤ / ٢١ ، ٢١٧ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٧) - باب استحباب وضع يده على موضع الألم ، مع الدعاء - برقم (٢٢٠٢) واللفظ بنحوه ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (٢٧) - برقم (٢١٧٧) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٧ ، ٦ / ٢٤٨ - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٦) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٣٧) - برقم (١٠٨٣٧ - ١٠٨٣٨) وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - بنحوه برقم (٣٥٢٢) ، والإمام مالك في الموطأ - ٢ / ٩٤٢ ، أنظر صحيح أبي داود ٣٢٩٣ ، صحيح الترمذي ١٦٩٦ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٩ - الكلم الطيب ١٤٧ " .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (" ماء زمزم شفاء لما شرب له " ، إذاً لا يحتاج إلى قراءة ، يقول النبي ﷺ " إنها مباركة إنها طعام طعم وشفاء سقم " ، فالشرب والاستحمام منها كل ذلك من أسباب الشفاء والعافية ، ويروى عنه صلى ﷺ أنه قال : " ماء زمزم لما شرب له " ^١ لكن في سنده ضعف ، ولكن الثابت أن رسول الله صلى ﷺ قال : " إنها مباركة إنها طعام طعم وشفاء سقم " ^٢ ، " وكان النبي صلى ﷺ إذا فرغ من طوافه يوم عيد النحر أتاها وشرب ") ^١ .

^١ (الحديث رواه جابر بن عبد الله ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٥٧ ، ٣٧٢ ، وابن ماجه في سننه - كتاب المناسك (٢٥) - باب الشرب من ماء زمزم (٧٨) - برقم (٣٠٦٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى - ٢٠٢/٥ ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٤٧٣ ، والدارقطني في سننه - ٢ / ٢٨٩ ، وقال الألباني حديث صحيح ، انظر صحيح ابن ماجه ٢٤٨٤ - السلسلة الصحيحة ٢ / ٥٤٣) .

^٢ (الحديث ورد بطرق متعددة فقد ثبت من طريق أبي ذر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " إنها مباركة ، إنها طعام طعم " - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ١٧٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة (١٣٢) - برقم (٢٤٧٣) جزء من الحديث ، أنظر صحيح الجامع ٢٤٣٨ .

وثبت من طريق ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام من الطعم ، وشفاء من السقم " (أخرجه الطبراني في الكبير - ٣ / ١١٢ / ١ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع - ٣٣٢٢ - طرف من حديث في السلسلة الصحيحة ١٠٥٦) .

وقد ورد من طريق آخر لأبي ذر - رضي الله عنه - أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ : " زمزم طعام طعم ، وشفاء سقم " (أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف ، والبزار ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد - ٢٨٦/٣ ، وابن حجر في " المطالب العالية " (١٢٤١) ، والهندي في " كنز العمال " (٣٤٧٨٠) ،

الفتوى الحادية والعشرون : المريض بالمرض النفسي وضيق الصدر

والمصاب بمرض عضوي هل يقرأ على نفسه من القرآن ؟

الجواب : (نعم يرقى نفسه ، وهذا مطلوب ومشروع ، ومن أهم الرقية أن

يرقى نفسه بالفاتحة وقل هو الله أحد والمعوذتين وآية الكرسي وهذا من الرقية ، وإذا قرأ الفاتحة كررها سبعا وقل هو الله أحد والمعوذتين كررها ثلاثا كما كان يفعل ﷺ عند النوم ، كان يرقى نفسه بقل هو الله أحد والمعوذتين ينفث في يديه ثلاث مرات ويمسح بهما على ما أقبل من جسده عليه الصلاة والسلام)^٢ .

الفتوى الثانية والعشرون : ما هي الحدود والضوابط في الرقية الشرعية

وهل يجوز للراقي أن يرقى مجموعة من الأشخاص في وقت واحد وبماذا تنصحون المرضى مأجورين ؟

الجواب : (الرقية تكون بالقرآن وبالذوات الطيبة ، هذه هي الرقية ، مع

رجاء أن يتقبل الله وينفع بها ، فينفث على المريض بريقه ، ويقرأ الفاتحة أو بعض الآيات أو آية الكرسي وقل هو الله أحد والمعوذتين، والقرآن كله شفاء :

والمنذري في "الترغيب والترهيب" - ٢/ ٢٠٩ ، وابن عدي في "الكامل في الضعفاء" - ٦ / ٢٣٠ ،
والعجلوني في كشف الخفاء - ١ / ٥٣١ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح
الجامع ٣٥٧٢ .

- ^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)
- ^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)

﴿قُلْ هُوَ الَّذِي آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً﴾^١ ، وينفث على محل الألم صدره أو رأسه أو يده أو رجله ويقرأ الفاتحة وما تيسر معها من القرآن ويدعو : " رب الناس أذهب البأس واشفي أنت الشافي لاشفاء لإشفائك شفاء لا يغادر سقما " ^٢ ، ويقول : " باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس وعين كل حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك " ^٣ ، هذه هي الرقية الشرعية ، مع رجاء أن ينفعه الله بذلك ، وأن يشفي بها المريض ، ولا بد أن يكون عنده إيمان بأن الله هو الشافي ، وأن هذه أسباب ، وإن قرأ على أشخاص ، اثنين ثلاثة أمامه ، يقرأ وينفث على هذا وهذا على صدورهم أو في أيديهم أو على رؤوسهم على حسب المرض فلا بأس ، وليس شرطاً أن يقرأ على شخص واحد فقط ، لو كان أمامه اثنين أو ثلاثة ونفث على هذا و هذا ، فلا أعلم في هذا حرج) ^٤ .

الفتوى الثالثة والعشرون : هل على المسلم أن يذكر جميع ما ورد عن

الرسول ﷺ من أذكار الصباح والمساء أم يجزأ شيء منها وما هو أفضل الذكر ؟

^١ (سورة فصلت - الآية ٤٤) .

^٢ (سبق تخريجه - ص ١١٤) .

^٣ (سبق تخريجه - ص ١١٣) .

^٤ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (كلها مستحبة وليست بلازمة ، والمسلم يأتي بما تيسر من

الأذكار الصباحية و المسائية ، وهي ليست بلازمة إنما هي مستحبة .

يقول ماهي أفضل الأذكار ؟

(يأتي بالأذكار الشرعية،يسبح فيقول : "سبحان الله وبحمده مئة مرة " ^١ ،

ويقول أيضاً : " لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي

ويميت وهو على كل شيء قدير مئة مرة " ^٢ في كل يوم ، وقد جاءت

بذلك الأحاديث الصحيحة ، يقول الرسول ﷺ : " من قال حين يصبح

وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة غفرت خطاياہ وإن كانت مثل

زيد البحر " ^٣ ، ويقول ﷺ : " من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مئة مرة كتب الله له

عدل عشر رقاب ، وكتب له مئة حسنة ومحى عنه مئة سيئة ، وكان في

حرز من الشيطان يومه حتى يمسي ، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٢٣٢ - ٥ / ٦٠ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب

الذكر (٢٩) - برقم (٢٦٩٢) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١١٠) - برقم

(٥٠٩١) - واللفظ بنحوه ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (٦٢) - برقم (٣٧١٦) -

والنسائي في "السنن الكبرى" - ٦ / ١٤٨ - كتاب عمل اليوم والليلة (١٥٨) - برقم (١٠٤١٠)

بسنن آخر - واللفظ بنحوه ، أنظر صحيح الجامع ٦٤٢٥ ، صحيح أبي داود ٤٢٤٧ ، صحيح

الترمذي (٢٧٦٢) .

^٢ (سبق تخريجه - ص ١٤٥) .

^٣ (متفق عليه - أخرجه الإمام أحمد في صحيحه - كتاب الدعوات (٦٥) - باب فضل التسبيح -

برقم (٦٤٠٥) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر والدعاء (٢٨) - باب فضل التهليل

والتسبيح والدعاء - برقم (٢٦٩١) .

رجل عمل أكثر من عمله " ^١ ، وهذا فضل عظيم ، فيستحب للمؤمن أن يأتي بهذا الذكر في أول النهار أو في أثناء النهار ، وإذا قال أول النهار يكون أفضل ، فأرجوا من كل مسلم المحافظة عليها ، وكذلك يقول : " سبحان الله العظيم وبحمده عدد خلقه ، سبحان الله رضى بنفسه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله ملئ كلماته " ^٢ ، يقولها ثلاث مرات ويكثر منها صباحاً ومساءً ، كل هذا مستحب وفيه خير عظيم ، وهكذا يقول : سبحان الله عدد ما خلق في السماء ، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض ،

^١ (الحديث رواه أبو هريرة وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٠٢ ، ٣٧٥ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الدعوات (٦٣) - برقم (٦٤٠٣) - وكتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٩٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٢٨) - برقم (٢٦٩١) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (٦١) - برقم (٣٧١٥) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ١١ - كتاب عمل اليوم والليلة (٥) - برقم (٩٨٥٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الدعاء (١٤) - برقم (٣٨٦٧) ، والإمام مالك في الموطأ - القرآن - ١ / ٢٠٩ ، وابن حبان - برقم (٢٣٦٥) " موارد " في الأذكار ، أنظر صحيح الجامع ٦٤٣٧ ، صحيح الترمذي ٢٧٦٠ ، صحيح ابن ماجه ٣١١٨ - الكلم الطيب) .

^٢ (الحديث عن طريق جويرية - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : " لقد قلت بعدك أربع كلمات ، ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن : سبحان الله وبحمده ، عدد خلقه ، ورضا نفسه ، وزنة عرشه ومداد كلماته " (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٧٩) - برقم (٢٧٢٦) ، وأبو داود في سننه - كتاب الدعوات (٣٥٩) - برقم (١٥٠١) - والنسائي في الأذكار - ١ / ١٩٨ ، ١٩٩ - وفي السنن الكبرى - ٦ / ٤٨ - كتاب عمل اليوم والليلة (٤١) - برقم (٩٩٨٩) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الأدب (٥٦) - برقم (٣٨٠٨) ، أنظر صحيح الجامع ٥١٣٩ ، صحيح أبي داود (١٣٢٩) ، صحيح ابن ماجه ٣٠٧٠ - السلسلة الصحيحة (٢١٥٦) .

وسبحان الله عدد ما خلق بينهما ، وسبحان الله عدد ما هو خالق ، والحمد لله مثل ذلك ولا إله إلا الله مثل ذلك والله أكبر مثل ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك)^١ .

الفتوى الرابعة والعشرون : ما هي الآيات التي كان الرسول ﷺ يرقى

بها المرضى ، وكيف تكون ، وهل يُرقى بها عند بداية المرض أم تكون دائمة حتى يزول المرض ، وما نصيحتكم للقراء مأجورين ؟

الجواب : (كل القرآن مبارك وكله رقية ، ومن الرقية المشروعة قراءة

الفاحة وآية الكرسي وقل هو الله أحد والمعوذتين ، ومما كان يستعمله النبي ﷺ وحث عليه قراءة سورة الفاتحة لأنها أم القرآن وهي أفضل السور ، وآية الكرسي ، وقد أرشد الرسول ﷺ إلى قراءتها بعد كل صلاة ، وعند النوم ، وكذلك قل هو الله أحد والمعوذتين ، كان يقرأها ﷺ ثلاث مرات عند النوم وينفث بيديه ويمسح بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ، كل هذا ثبت عن رسول الله ﷺ ، وقال : من قرأ هذه السور الثلاث في أول الليل أو في أول النهار لم يمسه شيء أو لم يصبه شيء ، فهذا كله مما يشرع ، وثبت أن بعض الصحابة رقى بعض المرضى بالفاتحة فقط فشفاه الله)^٢ .

الفتوى الخامسة والعشرون : هل يجوز في الرقية أن يقرأ المسلم بالقرآن

الكريم ، وبعض الأدعية النبوية على الماء أو الزيت ، ويقوم المريض بشرب

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)

ذلك الماء والاغتسال به ، وإذا كان لا يجوز فما الرقية الشرعية والشروط التي يجب أن تتوفر في الرقية ، ويجوز للمسلم أن يستعملها بعد ذلك ؟

الجواب : (لا حرج من الرقية في الماء ثم يشرب المريض منه أو يغتسل به ، كل هذا لا بأس به ، فالرقية تكون في ماء يشربه المريض أو يستحم به ، وكذلك النفث على المريض ، وقد ثبت عنه عليه السلام " أنه رقى لثابت بن قيس بن شماس في ماء ثم صبه عليه " ^١ ، وإذا رقى الإنسان أخاه بماء يرجى فيه العافية والشفاء ثم شرب منه وصبه عليه ، أو إذا قرأ على عضو المريض يده أو رجله أو صدره ونفث عليه ودعا له بالشفاء ، فهذا كله حسن) ^٢ .

الفتوى السادسة والعشرون: أنا شاب أبلغ من العمر الثامنة والعشرين ، أعاني من مرض نفسي ، وهو التفكير الدائم ، القلق ، التوتر ، والأرق ، وعدم النوم والخوف من المستقبل ، فبماذا تنصحونني من الكتاب والسنة للشفاء من هذا المرض ، وهل يوجد كتب تنصحونني بقراءتها ؟

الجواب : (ننصح بالتعوذ بالله من الشيطان الرجيم " والتعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق " ^٣ يكررها ، ويجتهد وي طرح ويحارب الشكوك والأوهام التي تقع له لأن ذلك من عدو الله الشيطان ويكتفي بهذا والحمد لله ، ويسأل ربه العافية من ذلك فإنه يسلم بتوفيق الله وييسر بالخير ، وقد

^١ (سبق ترجمته - ص ١٢١) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٣ (سبق ترجمته - ص ٥٩) .

قال الصحابة للنبي ﷺ : يا رسول الله إن أحدنا يجد في صلاته ما لو يخر من السماء أهون من أن ينطق به ، قال : لا شيء تلك الوسوسة ، ثم قال : إذا وجد أحدكم ذلك يقول : آمنت بالله ورسوله ثم يستعين بالله ولينته " ١ ، وإذا تعلق الأمر بأشياء أخرى فليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وينتهي ويكثر من ذلك ويسلم والحمد لله (٢) .

الفتوى السابعة والعشرون : البعد عن الذكر وقراءة القرآن - سماحة

الشيخ - أليس له سبب ؟

الجواب : (الغفلة من أسباب ذلك ، والإكثار من قراءة القرآن ومن ذكر

الله من أسباب التوفيق والسلامة والعافية من الشيطان ووساوسه) (٣) .

الفتوى الثامنة والعشرون : هل تدلنا على كتاب ميسر يحتوي على

الرقية الشرعية ؟

الجواب : (زاد المعاد لابن القيم كتاب جيد ومفيد) (٤) .

الفتوى التاسعة والعشرون : هناك بعض القراء وضعوا ختما فيه سورة

الفاطحة أو المعوذات أو آية الكرسي ثم يختم بها الأوراق ويبيعها ؟

^١ (سبق تخريجه - ص ١٠٩) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٤ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (هذا خطأ وليس برقية ، الرقية أن يقرأ وينفث على المريض ، ولا يجوز هذا العمل بل يجب أن ينبه على ذلك)^١ .

الفتوى الثلاثون : هناك بعض القراء يستخدم خزان ماء كبير يقرء فيه مدة عشر دقائق أو ربع ساعة ثم يقوم بعض العمال بتعبئة قوارير وتباع على الناس فهل هذا جائز؟

الجواب : (لا أعرف له أصلاً ، القراءة أن يقرأ ويقصد المريض المعين ، فيقرأ له في إناء فيه ماء أو لبن أو ما شابه ذلك فيشربه المريض ، أما أن يقرأ في خزان أو برميل أو إناء ويوزع على الناس جماعة إذا طلبوا منه ذلك ، وقرأ لهم جميعاً ينويهم ثم وزعه بينهم فلا بأس أن ينوي هؤلاء الذين تقدموا إليه)^٢ .

الفتوى الحادية والثلاثون : يقوم بعض الناس بوضع قطعة من جلد الذئب في منزله ويدعي أن ذلك يطرد الشياطين فما جواب سماحتكم ؟

الجواب : (هذا منكر أيضاً ، وهذا من جنس التمايم فلا يجوز ذلك ، تعليق جلد الذئب أو رأس الذئب في البيت أو في الدكان أو في السيارة أو ما أشبه ذلك ، كل هذا لا أصل له وهو من جنس التمايم ، وهذا لا يجوز)^٣ .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الفتوى الثانية والثلاثون : نجد بعض الناس يرقى على كرتون كامل فيه

علب مياه ثم يبيعها هل يصح ذلك ؟

الجواب : (كل هذا لا أصل له ، وليس هذا مما فعله السلف بل ينبغي

منع هذا منعا باتا ، لأن مقصود الرقية للمريض على النية الصالحة ، فالرقية المشروعة أن ترقى المريض المعين بنية صالحة ، وترجوا من الله أن ينفعه برقيتك وليس أن ترقى في ماء وتبيعه على الناس)^١ .

الفتوى الثالثة والثلاثون : هل هناك توجه إلى اختبار بعض القراء أو

إحالتهم إلى بعض المشايخ والعلماء لاختبارهم ومعرفة الذين هم أهل لذلك والذين ليسوا بأهل ليُبعدوا عن هذا المجال ؟

الجواب : (قد أحيل هذا الأمر إلى وزارة العدل لإحالته إلى المحاكم

الشرعية حتى تتحرى عن كل من يزاول هذا الأمر ، وبعدها تعرف من يصلح ومن لا يصلح ، نسأل الله أن يوفقهم لما يرضيه وأن يعينهم على مهمتهم)^٢ .

الفتوى الرابعة والثلاثون : هل يجوز للرجل الذي يقرأ القرآن على

المرضى أن يمس جسد المرأة المريضة بيده ، وجهونا بارك الله فيكم ؟

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار)

الجواب : (ليس له مس المرأة لأنها عورة ، ولكن يقرأ عليها من دون

مس ، وبإمكانه أن يقرأ على محل المرض وليس بحاجة إلى مس ١٠٠) ١ .

١ (قلت : لا يجوز مطلقاً في مسائل العلاج والاستشفاء بالرقية الشرعية النظر الى المرأة الأجنبية أو مسها في أي موضع أو مصافحتها ، وقد أكدت النصوص النقلية الصريحة على ذلك :

عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : " لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له " (أخرجه الروياني في " مسنده " - ٢٢٧ / ٢ ، وقال المنذري في الترغيب - ٣ / ٦٦ : رواه الطبراني في الكبير - ٢٠ / ٢١٠ ، والبيهقي ، ورجال الطبراني ثقات - رجال الصحيح ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٤٥ ، أنظر السلسلة الصحيحة ٢٢٦ .

وعن عروة بن الزبير - رضي الله عنه - أن عائشة - رضى الله عنها - أخبرته : " أن رسول الله ﷺ

كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ - (سورة الممتحنة - الآية ١٢) ، قال عروة : قالت عائشة

: (فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات ، قال لها رسول الله ﷺ : (قد بايعتك) ، كلاماً ، ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ، ما يبايعهن إلا بقوله : (قد بايعتك على ذلك ") (أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب التفسير - باب (إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) - برقم

٤٨٩١ " .

قال الحافظ بن حجر في الفتح في معنى قول رسول الله ﷺ للمرأة : " قد بايعتك " كلاماً :

أي يقول ذلك كلاماً فقط لا مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة - فتح الباري - ٨ / ٦٣٦ " .

يقول الشيخ محمد السفاريني : " وفي الحديث إشارة إلى مجانية النساء الأجانب وعدم النظر إليهن

ومجانبة مسهن - شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد - ٢ / ٩٣٠ " .

يقول الدكتور أحمد بن محمد أبابطين الأستاذ المساعد في قسم الدعوة والاحتساب بجامعة الإمام

محمد بن سعود الإسلامية بالرياض تعقبها على الحديث آنف الذكر : " وإذا كان هذا في حق رسول الله ﷺ وهو المعصوم - فيكون في حق الأمة أكد وأوجب حيث لا تؤمن الفتنة .

وإذا كان الخطر قد تناول أهم المسائل في طاعة ولي الأمر وذلك في البيعة العامة ، فإن تحريم مس الرجل للمرأة الأجنبية عنه في الأمور الأخرى من باب أولى - المرأة المسلمة المعاصرة - ص ٤٢١ " .
وقد تكلم أهل العلم في هذه مسألة نظر أو مصافحة أو مس المرأة الأجنبية بشكل عام ، ومن أقوالهم :

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي : " اعلم أنه لا يجوز للرجل الأجنبي أن يصافح امرأة أجنبية منه ولا أن يمس شيء من بدنه شيئاً من بدنها والدليل على ذلك أمور :-

الأول : أن النبي ﷺ ثبت عنه أنه قال : "إني لا أصافح النساء" (أخرجه ابن ماجة في سننه - كتاب الجهاد - باب بيعة النساء - برقم ٢٨٧٤) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح ابن ماجة ٢٣٢٣ ، والله تعالى يقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (سورة الأحزاب - جزء من الآية ٢١) .

وكونه لا يصافح المرأة ولا يمس شيء من بدنه شيئاً من بدنها في الوقت الذي يقتضيها وهو وقت المبايعة ، دل ذلك على أنها لا تجوز وليس لأحد مخالفته ﷺ لأنه المبين للشرع المشرع لأئمة بأقواله وأفعاله وتقريراته .

الثاني : هو ما قدمناه من أن المرأة كلها عورة يجب عليها أن تحتجب وإنما أمر بغض البصر خوف الوقوع في الفتنة ، ولا شك أن مس البدن للبدن أقوى في إثارة الغريزة وأقوى داعياً إلى الفتنة من النظر بالعين ، وكل منصف يعلم صحة ذلك - اضواء البيان - ٦ / ٦٠٣ " .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن جواز أن يمس القارئ شيئاً من جسد المرأة أثناء الرقية ، أو الكشف عن يديها أو صدرها للنفث ، فأجاب - رحمه الله - : " لا مانع من استعمال الرقية على المرأة مع النفث والنفخ ، ولكن لا يحل لها أن تكشف شيئاً من جسدتها لغير النساء أو المحارم ، ولا يحل للقارئ الأجنبي أن يباشر لمس بشرتها بدون حائل ، بل يقرأ عليها وهي متحجبة ، أو يقرأ عليها إحدى نساءها أو محارمها ، أو تقرأ هي على نفسها بما تيسر من القرآن ، فالكل يرجى فيه الشفاء والنفع من الله . وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم - النذير العريان - ص ٢٦٧ " .

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان عن جواز الذهاب بالمرأة المسحورة إلى أحد المشائخ للقراءة عليها ؟

فأجاب - حفظه الله - : " إذا كان هذا الشيخ معروفاً بالصالح والدين وصالح العقيدة وقرأ عليها من القرآن مع التستر والاحتجاب ، وهذا الشيخ يكون عنده تحفظ من الفتنة فلا بأس بذلك لعدم المحذور أما إذا كان هذا الشيخ غير معروف لا بسلامة العقيدة ولا معروفاً بما يعمل ولا بما يقرأ فلا يذهب إليه ، أو كان من المتساهلين في أمور النساء ومن لمس النساء والنظر إلى النساء - فلا يذهب إليه لوجود الفتنة في هذا .

وإذا ذهب إليه في الحالة الأولى مع الضوابط التي ذكرناها ؛ فلا يحصل خلوة بينه وبينها ، بل يكون هذا بحضور وليها معها لا يخلو بها هذا الشخص ولو كان صالحاً فالفتنة لا تؤمن على أحد ولو كان صالحاً ! لا يخلو بها ولا تكشف له شيئاً من جسمها أو من زينتها ، ولا تذهب إليه وهي متزينة أو متعطرة - السحر والشعوذة - ص ٩٩ " .

سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم مس جسد المرأة يدها أو جبهتها أو رقبته مباشرة من غير حائل بحجة الضغط والتضييق على ما فيها من الجان خاصة أن مثل هذا اللمس يحصل من الأطباء في المستشفيات وما هي الضوابط في ذلك ؟

فأجابت اللجنة - حفظها الله - : " لا يجوز للراقي مس شيء من بدن المرأة التي يرقبها لما في ذلك من الفتنة وإنما يقرأ عليها بدون مس ، وهنا : فرق بين عمل الراقي وعمل الطبيب لأن الطبيب قد لا يمكنه العلاج إلا بمس الموضع الذي يريد علاجه ، بخلاف الراقي فإن عمله وهو القراءة والنفث لا يتوقف على اللمس - منشورات دار الوطن - " ١٠ مخالفات في الرقية " - رقم الفتوى : ٢٠٣٦١ بتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ ، نقلاً عن كتاب " مهلاً أيها الرقاة " - ص ١١٥ " .

وقد تجوز بعض المعالجين مس المرأة الأجنبية للضرورة ، وبالنظر للنصوص الشرعية والتجربة والخبرة العملية لبعض المعالجين ممن أقحم نفسه في هذا الأمر ، وندم حيث لا ينفع البكاء والندم ، يتضح عدم جواز ذلك الأمر للاعتبارات التالية :-

(أ) - إن التجوز الحاصل في هذه المسألة يستند في الاستدلال والقياس بعمل الأطباء ، والطبيب قد يعتمد إلى ذلك الأمر من باب القاعدة الفقهية (الضرورات تبيح المحظورات) وبدراسة هذه المسألة من الناحية الشرعية يتضح الآتي :

(١)- لا يجوز للمرأة أن تذهب إلى طبيب إلا للضرورة القصوى، وفي حالة احتياجها لذلك ، إما لعدم توفر طبيبة مسلمة ، أو اضطرت لذلك الأمر لأي سبب من الأسباب .

(٢)- قد يلجأ الطبيب إلى لمس المرأة لتحديد مكان الألم وطبيعته والأسباب الداعية إليه .

(٣)- إن هذا الإجراء من قبل الطبيب يجب أن يتوافق مع نص القاعدة الفقهية (الضرورة تقدر

بقدرها) فلا يجوز له في هذه الحالة أن يتعدى حدود منطقة الألم إلا فيما يعتقد أنه ضروري لذلك .

ب)- إن الطبيب يتعامل مع أمور محسوسة ملموسة ، تحتاج في تشخيصها وقياسها لتكنولوجيا متقدمة ، كاستخدام الأشعة والمناظير وغيره من الأجهزة الطبية المتطورة ، وأما المعالجات فيتعامل مع أمر غيبي غير محسوس أو ملموس ، ولا يستطيع أن يقطع أو أن يجزم به ، مهما بلغت خبرته ونضجه في تلك المسائل ، وفي هذه الحالة تنتفي الحاجة لقيامه بهذا الإجراء ، والتعدي على حدود الله وشرعه ومنهجه .

ج)- لم أعهد من خلال التجربة العملية المتواضعة في هذا المجال ومن متابعاتي لبعض المعالجين ممن أقحم نفسه في هذا الأمر دون علم شرعي أو سؤال العلماء الأجلاء أن هذا الإجراء وهو لمس المرأة الأجنبية في أي موضع كان ، يؤدي إلى أية نتائج بل على العكس من ذلك تماماً ، فقد يؤدي إلى مفسدة عظيمة، وبكفينا في التعامل مع هذه الناحية القاعدة الفقهية التي تنص على أن : (درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة) ، مع اليقين بأنه ليست هناك أدنى مصلحة شرعية البتة في قيام المعالج بمس امرأة أجنبية لا تحل له ، كما بينت النصوص القرآنية والحديثية هذا المفهوم وأكدت عليه .

د)- قد يؤدي فتح هذا الباب إلى استغلال ذلك من بعض ذوي النفوس المريضة ، ويصبح ذريعة إلى مفسدة أعظم وأشد .

سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم مس جسد المرأة يدها أو جبهتها أو رقبته مباشرة من غير حائل بحجة الضغط والتضييق على ما فيها من الجان خاصة أن مثل هذا اللمس يحصل من الأطباء في المستشفيات وما هي الضوابط في ذلك ؟

فأجابت - حفظها الله - : " لا يجوز للراقي مس شيء من بدن المرأة التي يرقها لما في ذلك من الفتنة وإنما يقرأ عليها بدون مس - وهناك فرق بين عمل الراقي وعمل الطبيب لأن الطبيب قد لا يمكنه العلاج إلا بمس الموضع الذي يريد أن يعالجه ، بخلاف الراقي فإن عمله وهو القراءة والنفث

لا يتوقف على اللمس - جزء من فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - الفقرة الثالثة -
برقم (٢٠٣٦١) وتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤١٩ هـ " .

قال الأستاذ درويش مصطفى حسن صاحب كتاب " فصل الخطاب في مسألة الحجاب والنقاب " : " يقوم جواز الكشف في هذه الحالات استنادا إلى الضرورة . . ذلك لأن الحرمات الشرعية يجوز أن يسقط اعتبارها شرعا لمكان الضرورة . . كحرمة الميتة . . وشرب الخمر حالة المخصصة والإكراه .

ويمكن أن يقال أن هذه الحالات لا تستند إلى الضرورة فحسب . . بل هي تستند إلى المصلحة المرسله . . وهي دليل شرعي معتبر . . ذلك أن ضرورة العلاج ، وضرورة العدل ، وإحقاق الحق ، وضرورة العلم كلها اعتبارات للحفاظ على النفس والمال والدين . . وهي المصالح الجوهرية التي تقوم عليها المصلحة المرسله .

ثم ذكر بعض الحالات التي يجوز فيها كشف النقاب لحاجة ضرورية كما بينها الفقهاء في صور محددة ومنها (العلاج) فقال :

" روى مسلم في صحيحه عن أم سلمة أنها استأذنت رسول الله ﷺ في الحجامه . . فأمر أبا طيبة أن يحجمها - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٥٠ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٧٢) - برقم (٢٢٠٦) ، وأبو داود في سننه - كتاب اللباس (٣٤) - برقم (٤١٠٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٢٠) - برقم (٣٤٨٠) ، والبيهقي - ٧ / ٩٦ ، أنظر صحيح أبي داود ٣٤٥٩ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٠٣ - الإرواء (١٧٩٨) .

هذا عن دليل التداعي من الرجل . . أما فيما يتعلق بما يجوز كشفه من المرأة أمام الطبيب فالأصل في الحاجة ألا تكشف المرأة سوى وجهها وكفيها إن لزمها التداعي، لأن ما وراء ذلك لا يحل النظر إليه سواء للمحارم أو لغيرهم إلا موضع المرض فحسب لأنه من المقرر أن الضرورة تقدر بقدرها ، ولا يجوز كشف ما وراء ذلك لكي يعتاده نظر الطبيب . . لأن علة الإجازة في الكشف والنظر إلى موضع المرض ثابتة بالضرورة . . فلا يصح أن يزيد الحكم على قدر هذه العلة .

أما شروط كشف موضع المرض من المرأة أمام الطبيب فهي فيما يلي :-

١ - ألا تكون هناك طيبة مختصة بعلاجها ، أو أن تكون هناك طيبة ولكن الانتقال إليها يخشى معه الهلاك . . وهنا يجب أن تعلم المرأة علوم الطب لتداوي النساء وأن يسود ذلك جميع

الفتوى الخامسة والثلاثون : بعض القراء يصفون أدوية تباع عند

العطارين ، توضع على جمر ثم يتبخر بها المريض ، ويبخر به غرف البيت كالشيب ونحوه ؟

الجواب : (إذا أفاد ذلك فلا بأس ، وأكثر الطب بالتجارب ، فإذا وجد

أشياء تنفع الناس بالتجارب ، بخوراً أو دهوناً أو نشوقاً أو غير ذلك ، إذا جربت فنفعت فلا بأس بالطب ، والطب ليس بتوقيفي ، وأكثره بالتجارب لكن بشرط أن لا يكون نجساً ، ولا يكون محرم من جهة الشرع ، فإذا كان

الجهات وهذا من مسؤوليتها كلما استطاعت إلى ذلك سبيلاً . . فإن استطاعت وتركت علوم الطب إثارة للقرار في البيت كانت آثمة . . والله تعالى أعلم بالصواب . . ومثل ذلك الشرط يقال عند المرأة للرجل . . أي لا يكون هناك رجل يستطيع معالجته .

٢ - أن تستر المرأة من كل شيء سوى موضع المرض ثم يداويها بحيث لا يرى إلا ذلك الموضع ، وأن يغض بصره ما استطاع . . لأن ما يجاوز نظره محرم ، ويحرم النظر كذلك لو تمكن الطبيب من معرفة العلة بالمس فقط .

٣ - ألا تذهب المرأة لطبيب غير أمين مع وجود الطبيب الأمين وألا يكون ذمياً مع وجود المسلم . أو ذمياً مع وجود مسلمة بالنسبة للرجل .

٤ - أن يكون ذلك بحضور زوجها أو محرم لها أو امرأة ثقة خشية الخلوة . . فإن لم يوجد فصي غير مراهق - فصل الخطاب في مسألة الحجاب والنقاب - ٧٠ - ٧٢ " .

قلت تعقيباً على كلام " فإن لم يوجد فصي غير مراهق " : هذا الكلام فيه نظر فالصي غير المراهق غير أمين على حفظ أعراض المسلمين لعدة اعتبارات ، والواجب على المسلمة العفيفة الطاهرة أن لا تراجع الطبيب إلا مع زوجها أو محرم لها وهذا الأمر ينطبق على التطب والاستشفاء بالرقية الشرعية ، فهذا هو الأسلم والأولى والأنتقى " .

١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

مباح واستعمله فنفع مثل الحبوب المباحة أو الثمار المباحة أو أوراق أو ما أشبه ذلك الشيء ، فليس في ذلك محظور شرعا ١٠٠٠ (١)

١ (قلت : لا يفهم من كلام سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - أن الأمر يتعلق بالتبخر في علاج الأمراض الروحية ، كما يفعل كثير من الجهلة اليوم ، فيعتقدون أن استخدام البخور تنفع وتقي أو تدفع من العين والسحر وطرده الشياطين ، وقد أكد علماؤنا على عدم مشروعية ذلك ، وقد يلجأ بعض العامة لاستخدام بعض البخور كالحبة السوداء والشبه والمستكة أو ما يسمى بتفاح الجن لتحصين البيوت من الجن والشياطين ، أو ظنا بنفعها لإزالة العين والحسد ونحوه .

وقد سئل علماؤنا - حفظهم الله - في ذلك ، فأفتوا بعدم جواز ذلك مطلقا لمشابهة ذلك ما يقوم به السحرة من إطلاقهم البخور واستخدامهم له ، وأما استخدام ذلك البخور بقصد العلاج الشعبي ، كطرده الغازات والرطوبة من الجسم ونحوه ، فلا بأس به ، إن ثبت نفعه من الناحية الحسية وأصبح سببا حسيا للشفاء من خلال التجربة والخبرة ، ودون حصول أي ضرر أو تلف أو إيذاء .

سئلت اللجنة عن جواز التبخر بالشب أو الأعشاب أو الأوراق وذلك من إصابة العين ، فأجابت : " لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر لأنها ليست من الأسباب العادية لعلاجها ، وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء شياطين الجن والاستعانة بهم على الشفاء وإنما يعالج ذلك بالرقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة . وبالله التوفيق وصلى الله على = نبينا محمد وآله وصحبه وسلم - مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٤٣٩٣ - ٢٧ / ٧٠ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء " .

وقد أكد سماحته - رحمه الله - على هذا المفهوم وعدم جواز التبخر بالشب ، أو الأعشاب ، أو الأوراق وذلك لمن أصيب بالعين ، فقال : " لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر لأنها ليست من الأسباب العادية لعلاجها ، وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء شياطين الجن ، والاستعانة بهم على الشفاء ، وإنما يعالج ذلك بالرقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة - فتوى رقم " ٤٣٩٣ " بتاريخ ١٤٠٢/٢/٢٥ هـ " .

قال الشيخ علي بن حسن عبد الحميد - رحمه الله - : " وليس من شك أن استعمال البخور من صنائع المشعوذين ، حيث يجلبون الجن والشياطين ، يستهوونهم بها على هذه النية ، فهذا لا

يجوز بحال، وأما استعمال البخور لطيب رائحته وحسن عبيره لا إشكال في جوازه في غير هذا المقام -
برهان الشرع في إثبات المس والصرع - ص ٢٢٣ " .

قال الأستاذ مجدي محمد الشهراوي : " ويدخل في هذا التبخر بأي نوع آخر من البخور كالجاي والفاسوخ وغيرهما ، وكذلك ما يكتبه الدجالون ، والمشعوذون من أوراق يعطونها للعامة من الناس يتبخرون بها للشفاء من الحسد أو غيره من الأمراض ، وإنما ذلك من حيل الشيطان ، وقد نصب لهم شبك الفتنة وأوقعهم في حبالها ، واستعان عليهم بأهل الخرافات وضلالها ، وكتاب الحروز والتمائم ودعاة الشعوذة وعمالها ، فحسنوا القبيح وقبحوا الحسن ، وضللوا الأمة في عقائدها وأقوالها وأفعالها - حقيقة الحسد وعلاج المحسود - ص ٨٦ - ٨٧ " .

وقد كان لفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين رأي آخر عندما سئل عن حكم التبخر بالشب أو الأعشاب أو الأوراق وذلك من الإصابة بالعين ؟

فأجاب - حفظه الله - : " التبخر هو جعله على الحجر ، حتى يخرج له دخان ، فيتلقى ذلك الدخان بوجهه ، أو بينه وبين ثوبه ، وقد يكون ذلك مفيداً إذا تبخر بعلاج نافع ، كبعض الأعشاب التي يكون لها رائحة تؤثر في الجسد ، وقد تكافح بعض الأمراض ، حيث أن هناك أمراض تعالج بمثل البخار الذي هو دخان فيه مواد مكافحة للمرض ، فأرى أن ذلك خاضع للتجربة ، فمتى عرف أن هذا يؤثر التبخر به فهو جائز ولا محذور فيه ، لأن الأصل في الأدوية الإباحة إلا ما دل دليل على منعه ، فالشب دواء معروف ، وهو معدن شبه الحجارة ، يقرب من البياض ، يستعمل دواء لبعض الأمراض ، وأما الأعشاب فالأصل فيها الإباحة ، ولا مانع من =
التبخر بما يفيد منها ، وأما الأوراق فلا أصل للتبخر بها ، لكن بعض العلماء رخص في كتابة بعض الآيات في أوراق ثم غسلها وشرب مائها ، ثم التبخر بأصل الورق ، ولعل ذلك خاضع للتجربة ، والذين يفعلون ذلك من العلماء المعترين ، وقد ذكر ابن القيم في زاد المعاد بعض الآثار في كتابة آيات من القرآن ، وأدعية مأثورة ، ثم غسلها وشرب مائها ، وأن ذلك يؤثر ويفيد ، والله أعلم -
مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٢٤٤ " .

قلت : تعقيباً على ما ذكره العلامة فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - رحمه الله - فإن بعض الأعشاب وبعض المواد لها خاصية نافعة ومفيدة بإذن الله سبحانه وتعالى إذا استخدمت على

هذه الكيفية - أعني التبخر بها - وقد ثبت هذا لدى أهل الدراية والخبرة وكذلك الأطباء المتخصصون ، فقد ثبت أن لبعض البخور خاصية في تقليل نسبة الرطوبة لدى النساء بعد الولادة ، كما ثبت أن بخار الحديد نافع بإذن الله تعالى لبعض أنواع الأمراض الجلدية كما تم الإشارة آنفاً .

أما بالنسبة لاستخدام التبخر بهذه الأعشاب للإصابة بالعين والصرع والسحر فلا أرى أنها تندرج تحت الأسباب الحسية لاعتبارين أولاهما : أنها لم تثبت منفعتها للمتخصصين في مجال الرقية الشرعية ، بل على العكس من ذلك تماماً فبعض هذه الأعشاب تساعد على استحضار واسترزاء الجن والشياطين ، وثانيهما : أن فيها مشابهة لما يقوم به السحرة والمشعوذون من إطلاقهم البخور واستخدامه في استحضار الأرواح الخبيثة ، كما أشارت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء آنفاً لهذا المفهوم ، وكذلك بين العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - والله تعالى أعلم .

وأما استخدام البخور الطبية كالعود والمسك والورد الطائفي ونحوه ، فلا حرج فيه ، وهو من الأسباب المباحة التي لا تتعارض مع الأحكام الشرعية، شريطة أن لا يعتقد فيها بالنفع والضرر ، بسبب أن الشياطين تكره الرائحة الطبية لخبث أرواحها ، وتوافق ذلك الجانب في طبيعتها مع الرائحة الخبيثة ، فهي تميل لها وتحبها .

يقول ابن القيم - رحمه الله - : " وفي الطيب من الخاصة ، أن الملائكة تحبه ، والشياطين تنفر عنه ، وأحب شيء إلى الشياطين الرائحة المنتنة الكريهة ، فالأرواح الطيبة تحب الرائحة الطيبة ، والأرواح الخبيثة تحب الرائحة الخبيثة ، وكل روح تميل إلى ما يناسبها ، فالخبيثات = = للخبيثين ، والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين ، والطيبون للطيبات وهذا وإن كان في النساء والرجال ، فإنه يتناول الأعمال والأقوال ، والمطاعم والمشارب ، والملابس والروائح ، إما بعموم لفظه ، أو بعموم معناه - الطب النبوي - ص ٢٨١ " .

وتجدر الإشارة إلى مسألة مهمة تتعلق بهذه الناحية ، وهي أنه ليس كل ما يقال من قبل العامة في قضايا العين وعلاجها يعتد ويؤخذ به ، إلا ما ثبت به الدليل من الكتاب والسنة ، أو أقره أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين ، ولا بد قبل الحديث والكلام والنقل فيما يختص بهذه المسائل من العودة لأهل العلم وسؤالهم ، واستفتائهم ، لدقة تلك المسائل وتعلقها وتأثيرها على الناحية الاعتقادية .

الفتوى السادسة والثلاثون : بعض الراقين يضع يده على رأس أو كتف

المرأة الأجنبية ، وعلى صدرها عند القراءة ، فما الحكم في ذلك ؟

الجواب : (لم أقف على شيء في ذلك ، إنما ينفث على محل المرض ولا

يمس وهذا يكفي ، ويمس إذا كان محرماً ، أو كان رجل مع رجل ، أو امرأة مع امرأة ، أو رجل مع امرأة هو محرم لها ، لأن الأصل في التحريم مس المرأة وتحريم النظر إليها إلا عند الضرورة ، أما ما ليس بضرورة قد تدعو الحاجة إليه فلا ، والنظر عند الضرورة يكون جائزاً دون خلوة)^٢ .

قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : " إن الدواء سبب للشفاء ، والأسباب إما أن تكون شرعية كالقرآن الكريم والدعاء ، وإما أن تكون حسية كالأدوية المادية المعلومة عن طريق الشرع كالعسل أو عن طريق التجارب مثل كثير من الأدوية وهذا النوع لا بد أن يكون تأثيره عن طريق المباشرة لا عن طريق الوهم والخيال فإذا ثبت تأثيره بطريق مباشر محسوس صح أن يتخذ دواء يحصل به الشفاء بإذن الله تعالى ، أما إذا كان مجرد أوهام وخیالات يتوهمها المريض فتحصل له الراحة النفسية بناء على ذلك الوهم والخيال ويهون عليه المرض وربما ينسب السرور النفسي على المرض فيزول فهذا لا يجوز الاعتماد عليه ولا إثبات كونه دواء لا ينساب الإنسان وراء الأوهام والخیالات ولهذا نحى عن لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع المرض أو دفعه لأن ذلك ليس سبباً صريحاً حسياً وما لم يثبت كونه سبباً شرعياً ولا حسياً لم يجز أن يجعل سبباً ، فإن جعله سبباً نوع من منازعة الله تعالى في ملكه وإشراك حيث شارك الله تعالى في وضع الأسباب لمسبباتها - فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٤٣ ، ١٤٤ ، " .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الفتوى السابعة والثلاثون : ما هو الدعاء الوارد الذي ينبغي أن يقوله

الزائر للمريض ، وما هي الكلمات المناسبة التي تقال للمريض ؟

الجواب : (إذا زار المريض يدعو له بالشفاء والعافية ، يقول له : " طهور "

كما قال النبي ﷺ : " طهور إن شاء الله " ^١ يشره بالخير ، يقول له : عظم الله أجرك وضاعف مثوبتك وشفاك الله وعافاك ، يدعو له بما تيسر من الدعاء ، ومثل هذا مشروع في حق الزائر أن يدعو للمريض بالشفاء والعافية ، ويقول له طهور إن شاء الله ، ويوصيه بالصبر والثبات والإكثار من ذكر الله) ^٢ .

الفتوى الثامنة والثلاثون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن

باز عن التداوي والعلاج بالقرآن والاستشفاء به من الأمراض العضوية كالسرطان ونحوه ، وكذلك الاستشفاء به من الأمراض الروحية كالعين والمس وغيرها ؟

^١ (الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب المناقب (٢٥) - " باب علامات النبوة في الإسلام " - برقم (٣٥٧١) ، وكتاب المرضى (١٠ ، ١٤) - باب " عيادة الأعراب " - برقم (٥٦٥٦) ، وباب " ما يقال للمريض وبما يجيب " - برقم (٥٦٦١) ، وكتاب التوحيد (٣١) - " باب المشيئة والإرادة " - برقم (٧٤٦٤) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (القرآن والدعاء فيهما شفاء من كل سوء - بإذن الله - والأدلة على ذلك كثيرة منها قوله تعالى : ﴿... قُلْ هُوَ الَّذِي آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ...﴾^١ وقوله سبحانه : ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ...﴾^٢ وكان النبي ﷺ " إذا اشتكى شيئاً قرأ في كفيه عند النوم سورة " قل هو الله أحد " و " المعوذتين " ثلاث مرات ثم يمسح في كل مرة على ما استطاع من جسده فيبدأ برأسه ووجهه وصدره في كل مرة عند النوم ، كما صح الحديث بذلك عن عائشة - رضى الله عنها - " (٣ - ٤) .

الفتوى التاسعة والثلاثون : هل يجوز الاغتسال بالماء المقروء في أماكن

الخلا ؟

الجواب : (نعم ، الاغتسال بالماء المقروء في الحمام ليس فيه بأس) (٥ - ٦) .

^١ (سورة فصلت - جزء من الآية ٤٤) .

^٢ (سورة الإسراء - جزء من الآية ٨٢) .

^٣ (أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب فضائل القرآن - باب فضل المعوذات (١٤) - برقم (٥٠١٧) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١٠٧) - برقم (٥٠٥٦) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (٢١) - برقم (٣٦٤٢) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ١٩٧ - كتاب عمل اليوم والليلة (١٨٦) - برقم (١٠٦٢٤) ، أنظر صحيح البخاري ٧١٦ ، صحيح أبي داود ٤٢٢٨ ، صحيح الترمذي (٢٧٠٨) .

^٤ (مجلة الدعوة - العدد ١٤٩٧ - ١ صفر ١٤١٦ هـ) .

^٥ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

الفتوى الأربعون : حكم في العلاج بالعزائم ، التي تكتب فيها الآيات

القرآنية ثم توضع في الماء وتشرب ؟

الجواب : (أن كتابة الآيات والأدعية الشرعية بالزعفران في صحن نظيف

أو أوراق نظيفة ثم يغسل فيشربه المريض فلا حرج في ذلك وقد فعله كثير من سلف الأمة كما أوضح ذلك العلامة ابن القيم - رحمه الله - في زاد المعاد وغيره ، إذا كان القائم بذلك من المعروفين بالخير والاستقامة والله ولي التوفيق)^١ .

الفتوى الحادية الأربعون : هل تجوز رقية النصراني واليهودي للمسلم ؟

الجواب : (إذا لم يكن من أهل الحاربة وكانت من الرقية الشرعية فلا

بأس بذلك)^٢ .

الفتوى الثانية والأربعون : هل تجوز رقية أهل الكتاب للمسلم إذا كان

يقرأ من التوراة والإنجيل المحرف ؟

الجواب : (لا يجوز ذلك ، أما إن كان بالدعاء والقرآن فلا بأس

بذلك)^٣ .

^١ (فتوى لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - مجلة الدعوة العدد ٩٩٧) .

^٢ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

^٣ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

الفتوى الثالثة والأربعون : هل تجوز رقية المسلم للكافر ؟

الجواب : (إذا كان مستأمنًا ، ولم يكن من أهل الحاربة فلا بأس بذلك)^١ .

الفتوى الرابعة والأربعون : حكم التمايم ؟

الجواب : (أما التمايم فلم يرد في شيء من الأحاديث استثناء شيء منها فوجب تحريم الجميع عملاً بالأداة العامة والحجة الثانية : سد ذرائع الشرك ، وهذا أصل عظيم في الشريعة ، ومعلوم أنا إذا جوزنا التمايم من الآيات القرآنية والأحاديث المباحة انفتح باب الشرك واشتبهت التميمة الجائزة بالمنوعة . وتعذر التمييز بينهما إلا بمشقة عظيمة ، فوجب سد الباب ، وقفل هذا الطريق المفضي إلى الشرك . وهذا القول هو الصواب لظهور دليله . والله الموفق)^٢ .

الفتوى الخامسة والأربعون : من الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج

الأمراض من السحر وغيره ؟

^١ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

^٢ (فتاوى المرأة المسلمة - ١ / ١٦٣ - نقلاً عن فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - ٨٧) .

الجواب : (ومن الأدعية الثابتة عنه عليه السلام في علاج الأمراض من السحر وغيره وكان عليه السلام يرقى بها أصحابه : " اللهم رب الناس أذهب البأس " ^١

ومن ذلك الرقية التي رقى بها جبريل - عليه السلام - النبي عليه السلام وهي قوله : " بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد ، الله يشفيك بسم الله أرقيك " ^٢ وليكرر ذلك ثلاث مرات (^٣) .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٤٤ ، ٤٥ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣١ ، ٢٦١ ، ٢٧٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٥٧٤٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) - برقم (٢١٩١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٠) - واللفظ بنحوه ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٠) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٦٧ - ٦ / ٢٥١ - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٥) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٢) ، ٢٤٤ (- برقم (١٠٨٤٩ ، ١٠٨٥٣) - (١٠٨٥٥) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٩٧٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٦٣ ، أنظر صحيح الجامع ٨٥٥ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٧ - الكلم الطيب (١٤٦) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٤٤٦ - ٣ / ٢٨ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٧٥ - ٤ / ١٢٥ - ٥ / ٣٢٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٠) - برقم (٢١٨٦) ، والترمذي في سننه - كتاب الجنائز (٤) - برقم (٩٨٥) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ٢٤٩ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٣٨) - برقم (١٠٨٤٢ - ١٠٨٤٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٣) ، أنظر صحيح الترمذي ٧٧٧ ، صحيح ابن ماجه (٢٨٤٠) .

^٣ (أنظر نشرة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز فيما يتعلق بالسحر) .

الفتوى السادسة والأربعون : بعض القراء ممن يستخدم خزان ماء كبير

يقرأ فيه مدة عشر دقائق ثم يقوم العمال بتعبئة قوارير وتباع على الناس فهل هذا العمل جائز أو مشروع ؟

الجواب : (لا أعرف لهذا أصلاً فالقراءة الصحيحة أن يقصد مريضاً معيناً

في إناء ماء أو لبن يشربه أو ما أشبه ذلك ، أما أن يقرأ في خزان أو برميل ثم يوزع على الناس فلا ، ولكن إذا طلب منه جماعة رقية فقرأ لهم جميعاً في إناء ثم وزعه بينهم وهو ينويهم فلا بأس)^١

الفتوى السابعة والأربعون : هل يجوز الاغتسال بالماء المقروء في أماكن

الخلاء ؟

الجواب : (نعم ، الاغتسال بالماء المقروء في الحمام ليس فيه بأس)^٢

الفتوى الثامنة والأربعون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن

باز (بعض الناس يجعلون الورد (بسم الله الرحمن الرحيم) ٧٨٦ مرة ويقرأون الواقعة ٤٢ مرة وسورة الذاريات ٦٠ مرة وسورة يس ٤١ مرة عند الميت وغيره ، ويقرأون في الورد (يا لطيف) ١٦٦٤١ مرة فهل هذا جائز أم لا ؟

الجواب : (لا أعلم لهذا العمل أصلاً بهذا العدد المعين ، بل التعبد

بذلك واعتقاد أنه سنة ؛ بدعة وهكذا فعل ذلك على هذا الوجه عند

^١ (مجلة الدعوة - العدد (١٥٤٣) - ص ٢٦) .

^٢ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

الميت وقت الموت أو بعد الموت كل ذلك لا أصل له على هذا الوجه ، ولكن يشرع للمؤمن من الاستكثار من قراءة القرآن ليلاً ونهاراً ، وأن يسمى الله سبحانه عند ابتداء القراءة وعند الأكل والشرب ، وعند دخول المنزل وعند جماع أهله ، وغير ذلك من الشؤون التي وردت بها السنة ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبت) ١ .. ٢ وهكذا استعمال (يا لطيف أو يا الله أو نحو ذلك) بعدد معلوم يعتقد أنه سنة لا أصل لذلك بل هو بدعة ولكن يشرع الإكثار من الدعاء بلا عدد معين • كقوله : يا لطيف الطف بنا أو اغفر لنا أو ارحمنا أو اهدنا ونحو ذلك •

وهكذا يا الله يا رحمن يا رحيم يا غفور يا حكيم يا عزيز أعف عنا وانصرنا وأصلح قلوبنا وأعمالنا وما أشبه ذلك لقول الله سبحانه : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ٣ وقوله عز وجل : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِ ﴾ ٤ ولكن

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣٥٩ / ٢ - والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ١٢٧ - كتاب عمل اليوم والليلة (١٣٢) - برقم (١٠٣٢٨) بلفظ " لا يبدء فيه بحمد الله فهو اقطع " ، رواه السبكي في " طبقات الشافعية الكبرى - ١ / ٦ ، قال الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل " ضعيف جدا " الحديث الأول - ١ / ٢٩ ، وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله اسناده صحيح ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع برقم (٤٢١٧) •

٢ (قلت : والحديث فيه خلاف بين أهل العلم الأجلاء ومع ذلك فمعناه صحيح لما ثبت في مواضع عدة من السنة المطهرة والشواهد الكثيرة تؤكد هذا المعنى وتؤيده) •

٣ (سورة غافر الآية - ٦٠) •

٤ (سورة البقرة الآية - ١٨٦) •

بدون تحديد عدد لا يزيد عليه ولا ينقص . إلا ما ورد فيه تحديد عن النبي ﷺ مثل قول : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في كل يوم مائة مرة)^١ ، فهذا ثابت عن النبي ﷺ وهكذا قول : (سبحان الله وبحمده مائة مرة في الصباح والمساء)^٢ . وهكذا : (سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثا وثلاثين مرة بعد كل صلاة من الفرائض الخمس . الجميع تسع وتسعون بعد كل صلاة ويختتم

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٠٢ ، ٣٧٥ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٩٣) - وكتاب الدعوات (٦٤) - برقم (٦٤٠٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٢٨) - برقم (٢٦٩١) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (٦١) - برقم (٣٧١٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الآداب (٥٤) - برقم (٣٧٩٤) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ١١ - كتاب عمل اليوم والليلة (٥) - برقم (٩٨٥٣) ، أنظر صحيح الجامع ٦٤٣٧ ، صحيح الترمذي ٢٧٦٠ ، صحيح ابن ماجه (٣٠٦١) .

^٢ (والحديث رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٢ / ٣٠٢ ، ٥٠٥ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الدعوات (٨٠) - برقم (٦٤٠٥) ، والإمام مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء (٢٨) - برقم (٢٦٩١) ، والترمذي في سننه - كتاب أبواب الدعوات (٦١) - برقم (٣٧١٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الأدب (٥٦) - برقم (٣٨١٢) ، انظر صحيح الجامع ٦٤٣١ ، صحيح الترمذي = ٢٧٥٨ ، صحيح ابن ماجه ٣٠٧٤ ، شرح السنة للبغوي - ٤٠ / ٥ ، وتحاف السادة المتقين - ١٣ / ٥ ، وكنز العمال للهندي - برقم (١٩٩١) - مشكاة المصابيح (٢٢٩٦) .

المائة بقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير (١٠٠٠) ٢ .

الفتوى التاسعة والأربعون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز عن رقية ذوات السموم ما نصه : (بسم الله يا قراءة الله ، بالسبع السماوات ، وبالآيات المرسلات التي تحكم ولا يحكم عليها ، يا سليمان الرفاعي ، ويا كاظم سم الأفاعي ، ناد الأفاعي ، باسم الرفاعي ، أنثاها وذكرها ، طويلها وأبترها وأصفرها وأسودها ، وأحمرها وأبيضها ، صغيرها وكبيرها ، ومن شر ساري الليل وماشي النهار ، استعنت عليها بالله ، وبآيات الله ، وتسعة وتسعين نبيا وفاطمة بنت النبي ﷺ ، ومن جاء بعدها من ذريتها) . وهذه الرقية انتشار واسع النطاق بين كثير من العوام ؟

الجواب : (هذا بعض ما بلغني ولها صور كثيرة لا تخلو من الشرك وهذه

الرقية فيها أنواع من الشرك مثل :-

(١) - قوله بالسبع السماوات .

(٢) - وقوله يا سليمان الرفاعي ، يا كاظم سم الأفاعي ، ناد الأفاعي ،

باسم الرفاعي .

١ (والحديث رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٧٣ ، ٤٨٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المساجد (١٤٦) - برقم (٥٩٧) ، انظر صحيح الجامع ٦٢٨٦ - مختصر مسلم ٣١٤ - السلسلة الصحيحة (١٠١) .

٢ (مجلة البحوث الإسلامية - السؤال الثالث لمجموعة من الفتاوى لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - ٢٤ / ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠) .

(٣) - وقوله : استعنت عليها بالله ، وآيات الله ، وتسعة وتسعين نبيا ، وفاطمة بنت النبي ﷺ ، وما جاء بعدها من ذريتها ٠٠ وهذا كله شرك)^١ .

الفتوى الخمسون : وقد سئل سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن مشروعية النفث على الطين ، فقد كثر ذلك في الآونة الأخيرة ، حيث يعمد البعض باحضار رمل يقرأ وينفث عليه ثم يوضع في ماء ويشرب ، وهذه العادة منتشرة في شمال الجزيرة العربية ، فبدل أن يتم القراءة على الماء يقوم بعض البدو والعرب باحضار كتل من الطين فيقرأون عليها ويضعونها في الماء ويشربون منه ، ويقولون بأن الماء المقروء عليه قد ينتهي بسرعة ، ونحن نقوم باحضار الرمل لكي تقرأون عليه حيث نضعه في الماء ونشربه ؟

الجواب : (لم أسمع بمثل ذلك من قبل ، ولا أعرف لهذا أصل ، يقرأ في الماء)^٢ .

^١ (مجموع فتاوى الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - ١ / ٢١٤) .

^٢ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

* المس والصرع (الاقتران الشيطاني) وعالم الجن والشياطين :

الفتوى الأولى : أنا شاب أرى أحلاماً مفزعة ، مثل الأفاعي والكلاب وغيرها ، فُرداً علي فلم أشعر بشيء ، ولكن حصل لي تشنج ، فما رأيكم في حالتي ، هل هذا مس أم ماذا ؟

الجواب : (إذا رأيت ما تكره في الليل فقد بين النبي ﷺ العلاج لذلك ، يقول عليه الصلاة والسلام : " إذا رأى أحدكم ما يكره ، ثم استيقظ ، فلينفث عن يساره ثلاث مرات ، وليتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأى ثلاث مرات ، ثم ينقلب على جنبه الآخر ، فهي لا تضره ، ولا يخبر بها أحد " ١ ، هذا هو العلاج ، ويزول عنك ما يؤذيك .

وعليك بالصدق فإذا رأيت ما تكره واستيقظت فانفث عن يسارك ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأيت ثلاث مرات ، ثم انقلب على جنبك الآخر ، فإنها لا تضرك ، ولا تخبر بها أحدا ، وعند النوم قل : " أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق " ٢ ثلاث مرات ، واقرأ آية

١ (اللفظ بنحوه ، رواه أبي قتادة - رضي الله عنه - وأخرجه الامام مسلم في صحيحه - كتاب الرؤيا (٣) - برقم (٢٢٦١) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٨٣ - كتاب التعبير (٣) - برقم (٧٦٢٧) بسند آخر واللفظ بنحوه ، وقال الألباني حديث صحيح ، انظر صحيح

الجامع (٣٥٣٢) .

٢ (سبق تخريجه - ص ٥٩) .

الكرسي عند النوم ، وقل هو الله أحد والمعوذتين ثلاث مرات عند النوم ، كل هذا من أسباب العافية والسلامة)^١ .

الفتوى الثانية : رجل أعرفه يصلي جميع الصلوات في المسجد ويظهر السنة ولكنه يدعي أن الجن المسلمين يخدمونه في علاجه ؟

الجواب : (هذا متهم ، فيجب الحذر منه ، فإن الجن لا يخدمونه إلا إذا خدمهم ، وهم لا يؤمنون ولا يعرفون ولو ادعوا الإسلام ، فالواجب الحذر من ذلك ، إنما ينصحهم ويوجههم ويأمرهم وينهاهم ، ويقول لهم : اتقوا الله ولا تؤذوا عباد الله ، واستقيموا على دين الله ، أما أن يجعلهم بطانة ويسألهم فإن هذا لا يجوز ، لأن هذا من جنس استعمال الكهنة والعرافين ، لأنهم يدعون أشياء من علم الغيب ويلبسون على الناس ويستعينون بالجن ، وهكذا جميع أصحاب الأعمال الخبيثة والشعوذة ، إما أن يكذبوا وإما أن يستعينوا بالجن ، إما أن يكذبوا فيدعوا أشياء باطلة لا صحة لها ، وإما أن يستعينوا بالجن ويعبدوهم بالتقرب إليهم بالذبائح والنذور وما إلى ذلك)^٢ .

الفتوى الثالثة : بعض القراء يقوم بالاسترسال في الحديث مع الجن وسؤاله بعض الأسئلة وأخذ العهد عليه ونحو ذلك ، فما الحكم في ذلك ؟

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (إذا كان الكلام يتعلق في أسباب خروجه ، والتحدث معه عن الوعيد والتحذير وبيان أسباب ظلمه لهذا الشخص فلا بأس ، والمقصود أن يسأله عن الأشياء التي يتوصل بها إلى خروجه وبراءة الشخص ١٠٠) ٢ .

الفتوى الرابعة : ما الحكم في مسألة أخذ العهد على الجني ؟

الجواب : (لا مانع من أخذ العهد على الجني بأن لا يعود ويُحذر من العودة ، ويُعلم بأن هذا من الظلم، والواجب عليه الحذر من ذلك، فهذا لا بأس به ١٠٠٠) ٣ .

١ (قلت : لقد تعرضت لهذه المسألة بتفصيل دقيق في هذه السلسلة " منهج الشرع في علاج المس والصرع " تحت عنوان " الحوار مع الجن والشياطين " وقد توصلت إلى نتيجة مفادها أنه يجوز للمعالج وبناء على ما تقتضيه المصلحة الشرعية من دعوة الجن والشياطين إلى الله سبحانه وتعالى وتذكيرهم بالجنة والنار وأحوال يوم القيامة ونحو ذلك من أمور أخرى ، أو سؤالهم من باب الإختبار بقصد التوصل إلى شفاء المريض بإذن الله سبحانه وتعالى ، وهذا يعني أنه لا بد أن تنضب = = كافة الحوارات بما تقتضيه المصلحة الشرعية ووفقاً للقاعدة الفقهية " الضرورة تقدر بقدرها " ، دون التوسع والاسترسال في حوارات لا يرجى منها تحقيق أية مصلحة شرعية ، وهذا ما أكدته سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله -) .

٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

٣ (قلت : قد أشار سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله - إلى جواز أخذ العهد على الجن والشياطين وأن يحذروا من العودة إلى جسد المصروع ، وقد ورد مثل ذلك عن بعض علماء الأمة الأجلاء . قال ابن مفلح - رحمه الله - : " كان شيخنا - يعني شيخ الإسلام ابن تيمية - إذا أتى بالمصروع وعظ من صرعه وأمره ونهاه ، فإذا انتهى وفارق المصروع أخذ عليه العهد أن لا يعود ، وإن لم يأتمر ولم ينته ولم يفارق ؛ ضربه حتى يفارقه - الفروع - ١ / ٦٠٧ " .

وقد ورد في بعض الكتب عن الكيفية التي يؤخذ بها العهد على الجن والشياطين بعدم إيدائهم للإنسي أو التعرض له ، كقولهم : " أعاهدك بالله العظيم الذي سخر الجن لسليمان والذي فلق البحر لموسى والذي أحيا الموتى لعيسى ، أن لا أؤذيه وأن لا أؤذي مسلماً وأن لا أعود إليه ، والله على ما أقول وكيل شهيد " أو بنحو ذلك من أقوال .

وأخذ العهد بهذه الكيفية خطأ لتعارضه مع ما ثبت عن رسول الله ﷺ من حديث رواه الإمام مسلم في صحيحه عن سليمان بن بريدة عن أبيه -رضي الله عنهما- قال : " كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته ٠٠٠ (إلى أن قال) وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه . فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه . ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فإنكم إن تحفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تحفروا ذمة الله وذمة رسوله " ، - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ٣٥٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الجهاد (٣) - برقم (١٧٣١) ، والترمذي في سننه - كتاب السير (٤٧) - برقم (١٦٨٢) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الجهاد (٣٨) - برقم (٢٨٥٨) ، والدارمي في سننه - كتاب السير (٨)، صحيح الترمذي ١٣١٧، صحيح ابن ماجه ٢٣٠٧ - الإرواء ١٢٤٧ .

قال النووي : " قال العلماء الذمة هنا العهد تحفروا بضم التاء ، يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده ، وخفرت أمنت وحميت ، قالوا وهذا نهي تنزيه أي لا تجعل لهم ذمة الله فإنه قد ينقضها من لا يعرف حقها وينتهك حرمتها بعض الأعراب وسواد الجيش - صحيح مسلم بشرح النووي - ١٠، ١١، ١٢ / ٤٠٠ . "

وقد سئلت اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء عن حكم الدين في الذين يقرأون على الناس بآيات الله الكريمة وبعضهم يحضرون ويشهدون الجن ويتعهدونهم بعدم التعرض للشخص الذي يقرأ عليه هؤلاء ؟

فأجابت -حفظها الله - : " رقية المسلم أخاه بقراءة القرآن عليه مشروع وقد أذن النبي ﷺ في الرقية ما لم تكن شركاً . أما من يستخدم الجن ويشهدهم ويأخذ عليهم العهد ألا يمسوا هذا الشخص الذي قرئ عليه القرآن ولا يتعرضوا له بسوء فلا يجوز . وصلى الله على نبينا محمد وإله وصحبه وسلم - مجلة البحوث الإسلامية - فتوى رقم ٧٨٠٤ - ٢٧ / ٦١ . "

الفتوى الخامسة : هل يتلبس مسلمي الجن بالناس ، أم أن التلبس يحصل من كفار الجن فقط ؟

الجواب : (قد يكون من الكفار وقد يكون من العصاة -عصاة الجن- ، والمسلم التقى لا يؤذي أحداً، فالتلبس يحصل من العصاة أو من الكفرة)^٢ .

الفتوى السادسة : يقول : هناك رجل يدعي أنه يقرأ بالقرآن ، وأثناء قراءته تلك يحضر الجن ويستعين بهم في إخراج الجن الذين سكنوا في شخص آخر ، ويدعي كذلك بأن هؤلاء الجن مسلمين ، وهم يعينونه على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما أنه عند قراءته خصوصاً على النساء يطلب إطفاء الأنوار ووضع البخور في الغرفة ، فما توجيه سماحتكم ؟

قال صاحب الكتاب المنظوم " فتح الحق المبين " : " يلجأ بعض القراء إلى أخذ العهد بالله على الجني بأن يخرج من المصاب وأن لا يعود إليه مرة ثانية ، وكثيرا ما يعاهد الجن بالله ثم ينقضون العهد ، لذا لا ينبغي للقارئ أن يعاهد الجن بالله وقد ورد النهي عن ذلك - فتح الحق المبين - ص ١٣٧ " .

والذين تمرسوا في الرقية الشرعية يعلمون بخبرتهم وتجربتهم أن كثيرا من الجن والشياطين يخلفون العهد والميثاق ، وكما بين الإمام النووي - رحمه الله - ففي ذلك العهد كراهية تنزيه لا تحريم ، فالأولى تركه ، ويؤخذ العهد كأن يقول : " قل : اعاهدك عهدا مغلظا بيني وبينك أن لا أؤذيه وأن لا أؤذي مسلما وأن لا أعود إليه ابدا ، وأنا عند العهد والوعد " ، ونحو ذلك من أقوال .

فيجعل العهد بينه وبين الجني أو الشيطان ويخرج بذلك من الحرج الشرعي المتعلق بهذه المسألة .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (هذا يجب منعه ، فلاستعانة بالجن وإيجاد البخور وإطفاء الأنوار كل هذا من الدلائل على الخبث ، وهذا الأمر لا يجوز ، بل هذا من الشر العظيم ، ولا يستعين بهم الإنسان إلا إذا عبدتهم من دون الله ، ونذر لهم أو استغاث بهم أو أعطاهم ما يحبون ، قال جل وعلا : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنُ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ ^١ ، وقد كانوا في الجاهلية إذا نزلوا الوادي أو محلاً موحشاً قالوا : نعوذ بعزير هذا الوادي ، يعني برئيسهم من سفهاء قومه ، فأنزل الله فيهم ذلك التحذير ﴿ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ زادوهم شراً وخوفاً ، نسأل الله العافية) ^٢ .

الفتوى السابعة : أنا امرأة مصابة بتلبس الجن ، وهذا التلبس يسبب لي الحزن والكسل وكره الطاعة والصلاة ، أنام عن الصلاة ، وأجمع الظهر مع العصر ، ويتسلط عليّ أيضاً في الصلاة ، فهل عليّ شيء في ذلك ؟

الجواب : (عليك سؤال الله والضراعة إليه في أن يعافيك من ذلك ، وعليك أن تقرأي على نفسك الفاتحة وآية الكرسي وقل هو الله أحد والمعوذتين وتكرار ذلك ثلاث مرات صباحاً ومساءً وبعد كل صلاة وعند النوم فهذا من أسباب خروجه ، تقرئين على نفسك وتنفثين بيديك وتمسحين على رأسك وصدرك ، وإذا قرأ عليك أبوك أو أمك أو أختك أو زوجك كل

^١ (سورة الجن - الآية ٦) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

هذا طيب، وهو من باب التعاون على البر والتقوى ، مع الاكثار من التعوذ :
 "بكلمات الله التامات من شر ما خلق" ^١ ، فمن قال ذلك لم يضره شيء
 حتى يرتحل من منزله ذلك ، " وشكى إليه رجل، قال : يا رسول الله ما
 لقيت البارحة من عقرب لدغتي ، قال : أما إنك لو قلت : أعوذ
 بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك " ^٢ ، وأرشده النبي ﷺ إلى
 قراءة آية الكرسي وأنها تمنع من استيلاء الشيطان عليه ، فأكثر من قراءة
 آية الكرسي ، وقل هو الله أحد والمعوذتين ، وهذا من أسباب سلامتك من
 شر هذا البلاء ، وعليك اللجوء إلى الله وسؤاله العفو والعافية والضراعة إليه في
 سجودك وكل وقت ، وهذا من أعظم الأسباب في الشفاء والعافية ، ومن
 أسباب السلامة من هذا العدو الملابس) ^٣ .

الفتوى الثامنة : بعض القراء الذين يقرأون على أصحاب المس
 يستعملون مع القرآن الكريم أو بدونه اللسعات الكهربائية في إخراج الجن من
 البدن ، هل هذا الفعل مشروع ؟

الجواب : (لا أعلم له أصلاً ، وإنما يقرأ وينفث عليه ، ويدعو له) ^١ .

^١ (سبق تخرجه - ص ٥٩) .

^٢ (سبق تخرجه - ص ٥٩) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٤ (قلت : المسألة ليس لها أصل شرعي ، وكافة المعدات والتكنولوجيا المتقدمة لم تكن معروفة زمن
 الرسول ، وأقول أن كافة الاستخدامات التي يتبعها المعالجين مع الآثار المضطربة لعلاقة عالم الجن بعالم
 الإنس لا بد أن تخضع للنظر الفقهي والأصولي في باب " المصالح والمفاسد " ، وكذلك للقاعدتين

الفقيهين المشهورين (الضرر لا يزال بمثله) (أنظر المنشور في القواعد - ٢ / ٣٢١ ، الأشباه والنظائر ص ٨٧ ، و شرح القواعد ص ١٤١) ، و (إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما) (أنظر الأشباه والنظائر - ص ٨٩ ، شرح القواعد ٢٤٧) ، ومن هنا يشير سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله - إلى خطورة استخدام هذا الأسلوب ، ولذلك لا بد للمعالج من الحذر كل الحذر في استخدام الأساليب الخاطئة في العلاج ، والتي قد تؤدي لمضاعفات خطيرة على المرضى ، سواء كانت تلك المضاعفات عضوية أو نفسية ، ومن الأساليب الخاطئة المتبعة من قبل بعض المعالجين ، ومن هذه الأساليب استخدام الصعق بالتيار الكهربائي خاصة استخدام التيار المتردد (١١٠ - ٢٢٠) ، وخطورة استخدام هذا النوع من أنواع الكهرباء تكمن في إحداث سريان للتيار في الدورة الدموية لجسم الإنسان ، وقد يؤدي سوء الاستخدام لمضاعفات خطيرة خاصة لمن يشكو من أعراض أمراض أو هبوط القلب أو يعاني من اضطرابات في الدورة الدموية ، وقد يترتب عن استخدام هذا الأسلوب بشكل خاطئ وفاة المريض .

يقول الأستاذ علي بن محمد ياسين : " الكهرباء خطرها عظيم ، فإن أثرها وضررها قد يعم البدن جميعه أو معظمه ، ولا تقاس على الضرب المحدود الأثر والأذى ، واستخدام الكهرباء ضرره متحقق الوقوع أكثر من ضرر وجود الجن ، ولو ثبت أن هناك جناً في جسد المريض ، فلا يدفع الضرر الأعظم المتحقق الوقوع ، بالضرر الأقل الذي في وقوعه نظر - مهلاً أيها الرقاة - باختصار - ص ٧٨ - ٧٩ " .

يقول الدكتور حلمي عبدالحافظ داود استشاري الأمراض العصبية في مجمع الرياض الطبي : " التيار الكهربائي عند مروره في جسم الإنسان يمكن أن يؤدي إلى نوبات صرع متكررة ، وأيضاً إلى توقف عمل القلب وضخ الدم إلى الجسم ، وبعد انتهاء التيار قد يحدث موت مفاجئ ناتج عن عدم انتظام ضربات القلب ، ويمكن حدوث شلل في الأعصاب الخارجية في الأطراف العلوية والسفلية - مهلاً أيها الرقاة - ص ٧٩ " .

مع أنه قد ثبت بالخبرة والتجربة والممارسة العملية بأن أسلوب استخدام الصعق الكهربائي يؤثر تأثيراً إيجابياً على الأرواح الخبيثة ، فيضعفها ويؤدي إلى إيدائها إيذاء شديداً ، ومن هنا كان لا بد من تكاتف جهود الأطباء النفسيين والمعالجين بالكتاب والسنة ، بحيث يتم تحويل بعض الحالات المرضية التي تعاني من صرع الأرواح الخبيثة للطبيب النفسي المسلم الحاذق الذي يقوم بدوره بتعريضها

الفتوى التاسعة : ما حكم استعمال الضرب والخنق لمن يُعتقد أن فيه

جان ؟

لصدمات كهربائية تحت إشرافه ومسؤوليته وبحضور المعالج المتمرس، واستخدام هذا الأسلوب بالكيفية السابقة يضمن السلامة الطبية للحالة المرضية ، بسبب الإجراءات الوقائية المتبعة تحت الإشراف الطبي ومسؤولية الطبيب النفسي ، وبذلك نجمع ما بين اتخاذ الأسباب المباحة والنافعة بإذن الله تعالى وبين توفر القدر الكافي من إجراءات السلامة للمريض .

يقول الدكتور عبدالرزاق نوفل : " يرى بعض الأطباء كالدكتور : (كارل ويكلاند) : " أن الجنون قد ينشأ من استحواذ روح خبيث على الشخص المريض ، فيحدث اضطرابا واختلالا في اهتزازاته ، وأنه بالكهربائية الإستاتيكية تنظم الاهتزازات وتطرد الشخصية المستحوذة ، ويعود العقل إلى حالته الطبيعية دون تأثير شخصية ماسة له - عالم الجن والملائكة - ص ٨٤ " .

وهناك فئة من المعالجين قد يستخدمون بعض الأجهزة الكهربائية الصغيرة التي تؤثر تأثيرا موضعيا دون إحداث تردد وسريان للتيار الكهربائي في جسد المريض ، وقد ثبت فاعلية في استخدام هذا الأسلوب لطرد الأرواح الخبيثة ، ولا يمنع استخدامه شريطة توفر إجراءات السلامة الكافية للحالة المرضية .

وأذكر هنا قصة واقعية عشت أحداثها واعتصر قلبي أسى وحرقة لما آلت إليه نتيجتها ، تلك قصة فتاة في عقدها الثاني ، دخلت تصرخ بأعلى صوتها (لا أريد الكهرباء) ، فذكرتها بالله سبحانه وتعالى وهذأت من روعها ، وقبل معاينة الحالة لاحظت وجود لفافا أبيض على إصابع قدميها ، فعجبت لذلك الأمر ، وأمرتها بإزالة اللفافة فتبين أنها تعاني من حرق شديد أدى الى تفحم في تلك المنطقة ، فنصحت والد الفتاة بمراجعة المستشفى فورا لإجراء المعاينة والفحص الطبي اللازم ، وبعد الاستفسار عن سبب ذلك أخبرني والدها بذهابها لمعالج بالرقية الشرعية ، وقام من فوره بصعقها بتيار متردد قوته (٢٢٠) فولت ، لطرد جني متمرد من جسدها - مع أن الفتاة أصلا لا تعاني من صرع الأرواح الخبيثة - وبعد ذلك علمت بأن الأطباء قرروا إجراء عملية جراحية لبتز الاصبعين نتيجة حصول تسمم (غرغرينا) لتلك الفتاة المسكينة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله) .

١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (هذا يفعله بعض الناس ، والذي ينبغي تركه لأنه قد يتعدى على المريض وقد يضره على غير بصيرة ، وقد ورد أن بعض الأئمة فعل ذلك الضرب ، وهذا يحتاج إلى نظر وتأمل ، فالخنق والضرب قد يترتب عليه ضرر وهلاك المريض ، إنما المشروع والمعروف القراءة على المريض بالآيات والدعوات الطيبة ، هذا هو الوارد عن النبي والصحابة ، ولا يعرف عنهم أنهم كانوا يضربون ، فمن وجد شيئاً عن السلف الصالح^١ فليأت به ، أما فعل بعض

^١ (قلت : قد وقفت على بعض الأحاديث والآثار التي تدل على صحة استخدام هذه الكيفية ، ولكن ليس بالأسلوب المتبع اليوم والذي أدى إلى الإيذاء والمرض والقتل ، ومن باب الأمانة العلمية فلا بد أن أنقل ما وقفت عليه من أحاديث وآثار وأقوال لعلماء أجلاء ، واعتقادي أن سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله - ما قال بمثل ذلك إلا سداً للذريعة ، فقد وقعت أخطاء قاتلة في هذه الناحية ، فأسأل المولى عز وجل بفضلله وكرمه ومنه أن يثيب شيخنا وأن يغفر له ويرزقه الجنة .

عن أم أبان بنت الوازع بن زارع بن عامر العبدى ، عن أبيها : " أن جدها الزارع انطلق إلى رسول الله ﷺ فانطلق معه بابين له مجنون ، أو ابن أخت له - قال جدي : فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ، قلت : إن معي ابناً لي أو ابن أخت لي - مجنون ، أتيتك به تدعو الله له ، قال : (اتني به) ، قال : فانطلقت به إليه وهو في الركاب ، فأطلقت عنه ، وألقيت عنه ثياب السفر ، وألبسته ثوبين حسنين ، وأخذت بيده حتى انتهيت به إلى النبي ﷺ فقال : (ادنه مني ، اجعل ظهره مما يلي) قال بمجامع ثوبه من أعلاه وأسفله ، فجعل يضرب ظهره حتى رأيت بياض إبطيه ، ويقول : أخرج عدو الله ، أخرج عدو الله) ، فأقبل ينظر نظر الصحيح ليس بنظره الأول . ثم أقعده رسول الله ﷺ بين يديه ، فدعا له بماء فمسح وجهه ودعا له ، فلم يكن في الوفد أحد بعد دعوة رسول الله ﷺ يفضل عليه " ، قال الهيثمي : رواه الطبراني وأم أبان لم يرو عنها مطر " مجمع الزوائد - ٩ / ٣ ، وقال الحافظ عن أم أبان : مقبولة - تقريب التهذيب - ٢ / ٦١٩ ، والحديث ورد في الطبراني عن مطر بن عبد الرحمن الأعنق .

قال الأستاذ عبد الكريم نوفان عبيدات : " فهذا الحديث قد دل على أن الشيطان يصرع الإنسان بحيث يصير مجنوناً ، فقد انطلق الوازع بابين له - أو ابن أخت له - مجنون - كما جاء في

الحديث ، حتى جاء به إلى رسول الله ﷺ فجعل يعالجه عليه الصلاة والسلام ويضرب ظهره وهو يقول للشيطان : " أخرج عدو الله ، أخرج عدو الله " عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة - ص ٢٦٥ - ٢٦٦ .

عن عثمان بن العاص -رضي الله عنه- قال : " لما استعملني رسول الله ﷺ على الطائف ، جعل يعرض لي شيء في صلاتي ، حتى ما أدري ما أصلي . فلما رأيت ذلك ، رحلت إلى رسول الله ﷺ قال : (ابن أبي العاص ؟) قلت : نعم ! يا رسول الله ! قال : (ما جاء بك ؟) قلت : يا رسول الله ! عرض لي شيء في صلواتي ، حتى ما أدري ما أصلي . قال : (ذاك الشيطان . ادنه) فدنوت منه . فجلست على صدور قدمي . قال ، فضرب صدري بيده ، وتفل في فمي ، وقال : (أخرج عدو الله !) ففعل ذلك ثلاث مرات . ثم قال : (الحق بعملك) " والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٤٦) - برقم (٣٥٤٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح ابن ماجه ٢٨٥٨ - وصححه البصري في " مصباح الزجاجة " - ٤ / ٣٦ - السنن .

قلت : ومن خلال تتبع الأحاديث السابقة يتضح أن الرسول ﷺ قد استخدم أسلوب الضرب بضوابطه الشرعية والطبية ، حيث عمد إلى الضرب في أماكن مأمونة الجانب ، والرواية الثانية تؤكد أن الرسول كان يضرب بشدة بدليل قول الزارع : " فقال : (ادنه مني ، اجعل ظهره مما يليني) قال بمجامع ثوبه من أعلاه وأسفله ، فجعل يضرب ظهره حتى رأيت بياض إبطيه ، ويقول : أخرج عدو الله ، أخرج عدو الله) ، فأقبل ينظر نظر الصحيح ليس بنظره الأول " وفي الحديث دلالة على أن الرسول ﷺ كان يرفع يده بقوة حتى بان بياض ابطيه ﷺ .

وقد ورد في الأثر : قال محمد بن سيرين : " كنا عند أبي هريرة - رضي الله عنه - وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فقال : بخ بخ ، أبو هريرة يتمخط في الكتان ، لقد رأيتني وإني لأخر فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة مغشياً علي ، فيجيء الجائي فيضع = = رجله على عنقي ويرى أني مجنون وما بي من جنون ، ما بي إلا الجوع " والحديث ورد في فتح الباري بشرح صحيح البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم - برقم (٧٣٢٤) - انظر الفتح - ١٣ / ٣٠٣ - وقال الألباني : أخرجه الترمذي في

" الزهد " - حديث رقم (٢٣٦٨) وقال الترمذي " حديث حسن صحيح - انظر مختصر الشمائل المحمدية - حديث رقم ١٠٨ - ص ٧٦ .

قال الدكتور فهد بن ضويان السحيمي عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية في المدينة النبوية : " والشاهد من الأثر : قول أبي هريرة " فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى أبي مجنون " .

ويقول الدكتور الفاضل : أن وجه الدلالة إن من مر من الصحابة رضوان الله عليهم بأبي هريرة كان يظنه مجنونا فيضع رجله على رقبته . لأن من علاج الجن وإخراجهم الضرب .
 فهذا الأثر يدل على معرفة الصحابة - رضوان الله عليهم - لصرع الجن للانس - أحكام الرقى والتمائم - ص ١٢١ - ١٢٢ " .

قال الذهبي معقبا على الأثر آنف الذكر : " كان يظنه من يراه مصروعا ، فيجلس فوقه ليرقيه أو نحو ذلك - سير أعلام النبلاء - ٢ / ٥٩٠ - ٥٩١ " .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه ، ويضرب على بدنه ضربا عظيما لو ضرب به جمل لأثر به أثرا عظيما . والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب ولا بالكلام الذي يقوله - مجموع الفتاوى - ٢٤ / ٢٧٧ " .

وقال - رحمه الله - : " فإن الجنى إذا دخل في الإنسي وصرعه وتكلم على لسانه ؛ فإن الإنسي يتغير حتى يبقى الصوت والكلام الذي يسمع منه ، ليس هو صوته وكلامه المعروف ، وإذا ضرب بدن الإنسي ؛ فإن الجنى يتألم بالضرب ويصيح ويصرخ ويخرج منه ألم الضرب ، كما قد جرب الناس من ذلك ما لا يحصى ، ونحن قد فعلنا من ذلك ما يطول وصفه - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - ٤ / ٣٦٣ ، مجموع الفتاوى - ١٠ / ٣٤٩ " .

قال ابن القيم - رحمه الله - : " وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع - يعني : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ (سورة المؤمنون - الآية ١١٥) ، فقالت الروح : نعم ، ومد بها صوته . قال : فأخذت له عصا ، وضربت بها في عروق عنقه حتى كلت يداي من الضرب ، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب . ففي أثناء الضرب قالت : أنا أحبه ، فقلت لها : هو لا يحبك ، قالت : أنا أريد أن أحج به ، فقلت لها : هو لا يريد أن يحج معك ، فقالت : أنا أدعه كرامة لك ، قال : قلت : لا ولكن طاعة الله ولرسوله ، قالت : فأنا أخرج منه ، قال : فقعد

العلماء ليس بحجة ، قد يأتي إنسان يدعي الرقية والطب وهو يريد النفع ويؤذي الناس بالضرب والخنق وربما القتل ، كما قد وقع ، فالواجب عدم فعله وعدم التعرض لهذا الخطر العظيم ، إنما يرقيه فقط بالدعوات والآيات ، أما خنقه وضربه على رأسه أو على صدره ، فالواجب ترك ذلك والحذر منه ، حتى لا يترتب على هذا شر عظيم ، ولو كان خيراً لبينه النبي ﷺ وبينه الصحابة - ﷺ - وأرضاهم ، ثم هذا في الغالب تحرصات قد تفضي إلى هلاك المريض . . . (١) .

المصرع يلتفت يمينا وشمالا ، وقال : ما جاء بي إلى حضرة الشيخ ، قالوا له : وهذا الضرب كله ؟ فقال : وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب ، ولم يشعر بأنه به ضرب البتة - الطب النبوي - ص ٦٨ - ٦٩ " .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن حقيقة تلبس الجن بالإنس ؟ وهل يجوز العلاج للمصرع عند أهل الرقية لإخراج الجن ؟

فأجاب - رحمه الله - : " صحيح أن الجن يتلبس بالإنس وقد ينطق الجني على لسانه ويتصرف فيه ، وإذا ضرب فإنما يقع الألم على الجني ، بحيث إذا فارقه لم يتذكر الإنسي ما حصل له ولا يرى عليه آثار الألم - مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - باختصار - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٢٩٢ - فتوى بتاريخ ٨ / ١ / ١٤١٧ هـ " .

١ (قد أشار سماحة الشيخ - رحمه الله - لبعض الاستخدامات الخاطئة في العلاج ومن هذه الأساليب استخدام الخنق الذي قد يؤدي إلى منع وصول الدم لبعض الخلايا في الدماغ ، مما قد يتسبب في قتل تلك الخلايا ، والتي تؤثر بدورها على المخ ، أو التسبب بمنع وصول الهواء للجهاز التنفسي والرئة ، وهذا الإجراء قد يؤدي أحيانا إلى موت المريض ، أو حصول مضاعفات سلبية = متعلقة بالحالة المرضية قد تظهر أعراضها في المستقبل مع مرور الزمن ، كما بين ذلك بعض الأطباء الأخصائيين ، ومن هنا فإنه لا يرى مطلقاً اتباع هذا الأسلوب لما فيه من خطورة على صحة وسلامة المرضى .

يقول الدكتور حسني مؤذن الاستاذ بجامعة أم القرى : " ما يتعرض له المرضى من أذى نتيجة للضرب المبرح والخنق ، الذي فيه منع للدم من أن يصل إلى المخ ، والهواء من أن يصل إلى الرئة ، دون التمييز الصحي بين أحوال المرضى ، إذ أن محور العملية العلاجية يكمن في جعل المريض يتكلم بشخصية الجني ، حتى ولو كلفهم ذلك حياة المريض بدعوى أن الضرب لا يقع إلا على الجني ولعلكم تسمعون وتقرأون في الصحف من فترة لأخرى عن وفاة أطفال أبرياء أو كبار بسبب ضرب المعالجين بغرض استنطاق الجن - جريدة المسلون - العدد ٦٤١ الجمعة ١٠ محرم ١٤١٨ هـ " .

يقول الأستاذ علي بن محمد ياسين : " وأما فيما يتعلق بالخنق فإننا نجد أن البعض ممن يستخدمون هذه الطريقة يعتمدون على أحاديث نبوية يضعونها في غير موضعها - وساق جملة من الأحاديث - إلى أن قال : إن في استخدام الخنق لإخراج الجن من بدن المريض ، ضرراً أعظم من ضرر بقائه ، لما يسببه الخنق من أضرار عظيمة -مهالاً أيها الرفاة- باختصار - ص ٨٠ - ٨١ " . قلت : العلة في منع استخدام هذا الأسلوب يكمن في أنها تكون خطرة على أجساد المرضى ، حتى لو ثبت أنها أساليب حسية في العلاج والاستشفاء ، وهذا بطبيعة الحال لا يحتاج لدليل خاص به ، أو أنها ناتجة عن جهل من قبل المعالج في التعامل مع المرضى ، ومثل هذا الجهل لا يبنى عليه أساس ، وإنما علة التحريم يمكن أن يشار إليها من خلال القاعدتين الفقهييتين المشهورتين (الضرر لا يزال بمثله) وكذلك (إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما) .

ويستفاد من هاتين القاعدتين ، أن المعالج لا ينبغي أن يلجأ إلى بعض الوسائل والأساليب العلاجية الخطرة على جسم المريض ، إذا كانت تفضي إلى ضرر مماثل للضرر النازل بالمريض ، فكيف إن كان استخدام أسلوب خطير كالخنق وفي هذا الاستخدام مضرة أشد من مضرة المرض الذي يشكو منه المريض ، وهو ما أشار إليه المؤلف في النقطة الأخيرة .

يقول الدكتور حلمي عبدالحافظ داود استشاري الأمراض العصبية في مجمع الرياض الطبي : " قد يؤدي الخنق إلى :

(١)- إغلاق مجاري الهواء العليا عن طريق الضغط على الحنجرة وذلك يؤدي إلى انقطاع مفاجئ في كمية الهواء المتدفقة إلى الرئتين ، وبالتالي عدم أكسدة الدم وانخفاض كمية الأكسجين الموجودة في الهيموجلوبين ، وبالتالي نقص الأكسجين المتدفق إلى الدماغ من خلال الدم ، مما يؤدي إلى الموت اختناقاً .

(٢)- إغلاق شرايين الدم التي تحمل الدم إلى الدماغ (الشريان السباتي الأيمن والأيسر) مما يؤدي إلى ما يسمى بلموت الدماغ ، عند انقطاع تدفق الدم أكثر من ثلاث دقائق ، ويكون بصورة تلف في خلايا الدماغ .

وفي بعض الأحيان قد يحدث جلطة في المخ تؤدي إلى شلل نصفي كامل بسبب انفصال بعض جلطات الدم الموجودة على جدران الشريان - مهلاً أيها الرقاة - ص ٨٢ " .

ومن الأساليب الخاطئة التي أشار إليها سماحته استخدام أسلوب الضرب والركل والرفس والملاكمة ونحوه ، وقد يؤدي استخدام كافة هذه الأساليب لتعريض حياة المريض للخطر الشديد ، وأحياناً قد يؤدي للوفاة .

ذكر لي هذه القصة أحد الأطباء الثقات ، حيث قال : " أحضر شاب في مقتبل العمر إلى المستشفى الذي كنت أعمل به ، وكان يعاني من آلم مبرحة في منطقة البطن ، وأثناء فحصه من قبل الطبيب المسؤول ، فارق هذا الشاب الحياة ، وبعد التحقيق في الأمر ، تبين أنه كان يعاني من اضطرابات عصبية ونفسية أخذ على ضوءها إلى أحد المعالجين ، فقرأ عليه وبدأ باستخدام أسلوب الضرب والرفس والركل ، يقول الطبيب : ونتيجة لاستخدام هذا الأسلوب الخاطئ في العلاج أثر ذلك على إحدى فقرات القفص الصدري ، فاخترقت هذه الفقرة الكبد واستقرت فيه ، ونتيجة لذلك حصل نزيف داخلي لهذا الشاب وتوفي على أثره " .

وهذا الكلام لا يعني مطلقاً الامتناع عن استخدام الأساليب والوسائل المتاحة والمباحة في رد ظلم الأرواح الخبيثة كالضرب المقنن المنضبط بالضوابط الشرعية والطبية ، وتلك أمور فعلها رسول الله ووردت عن بعض الصحابة كما سوف أشير في تعليق مقتضب على كلام سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله تعالى - وقد أقر فعلها علماء الأمة وأئمتها .

قال الشبلي : " فحاصل ذلك أنه متى حصل المقصود بالأهون لا يصر إلى ما هو أشد منه إلا إذا احتيج إليه - أحكام الجن - ص ١٥٢ " .

وعموماً فإن الضابط في هذه المسألة هو تحري السلامة العامة ، فهناك بعض الاستخدامات والوسائل والأساليب ، التي ينطوي استخدامها على خطورة على سلامة المرضى ، فلا ينبغي اللجوء إليها .

ويدل على هذا القاعدة الفقهية المشهورة (الضرر لا يزال بمثله) .

الفتوى العاشرة : هناك بعض القراء يصفون بعض الأدوية لطرد الشياطين من البيوت كما يزعمون ، ومثال ذلك نثر الملح ووضع بعض جلود السباع ونحو ذلك ، فما حكم ذلك ؟

الجواب : (استعمال جلود السباع والتعلق بها لا يجوز ، وهذا يفضي إلى الشرك ، أما استخدام الملح فإذا جرب شيء ونفع فلا مانع من ذلك ، وقد

ويستفاد من هذه القاعدة ، أن المعالج لا ينبغي أن يلجأ الى بعض الوسائل والأساليب العلاجية الخطرة على جسم المريض ، إذا كانت تفضي إلى ضرر مماثل للضرر النازل بالمريض ، وأخرى إذا كانت مضرّة تلك الاستخدامات أشد من مضرّة المرض الذي يشكو منه المريض . ويستثنى من ذلك ما لو كانت حالة المريض شديدة الخطورة ، فلا مانع من اللجوء لتلك الاستخدامات ارتكاباً لأخف الضررين ، لأن القاعدة الفقهية تقول : (إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما) .

فالمعالج في هذه الحالة يلجأ للوسائل الخطرة ، درءاً لمفسدة المرض الأشد خطورة من خطورة تلك الاستخدامات والوسائل .

والمقصود من الكلام آنف الذكر هو المعرفة والدراية التامة بالوقت والكيفية ، لعدم التسبب في أي إيذاء جسدي أو نفسي للحالة المرضية ، ومن خلال التجربة النظرية والعملية في هذا المجال تبين أن أفضل الأماكن التي قد يستخدم فيها المعالج أسلوب الضرب هي الأكتاف والأرداف والأطراف ، اتقاء لإيذاء المريض جسدياً .

يقول الدكتور عمر إبراهيم المدير أخصائي الطب النفسي بمستشفى الملك خالد الجامعي بالرياض موصياً المعالجين بالمحافظة على سلامة المرضى :

(عدم تعريض المريض لأذى جسدي ، كالخنق والكي الذي يؤدي للوفاة أحياناً ، وهناك تقارير عن هذا - المعالجون بالقرآن - ص ١٦٢ ") .

١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

ذكر لي بعض من يتعاطى الرقية أنه قد جربه ونفع في بعض المسائل ، فإذا استخدم ونفع في دفع شيء وأجزل فهذا من الدواء المباح ولا بأس به)^١ .

الفتوى الحادية عشر : حكم استخدام الجن من المسلمين في العلاج إذا لزم

الأمر ؟

الجواب : (لا ينبغي للمريض استخدام الجن في العلاج ولا يسألهم ، بل يسأل الأطباء المعروفين ، وأما اللجوء إلى الجن فلا . . لأنه وسيلة إلى عبادتهم وتصديقهم ، لأن في الجن من هو كافر ومن هو مسلم ومن هو مبتدع ، ولا تعرف أحوالهم فلا ينبغي الاعتماد عليهم ولا يسألون ، ولو تمثلوا لك ، بل عليك أن تسأل أهل العلم والطب من الإنس وقد ذم الله المشركين بقوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُعْذُونَ بَرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾^٢ ، ولأنه وسيلة للاعتقاد فيهم والشرك ، وهو وسيلة لطلب النفع منهم والاستعانة بهم ، وذلك كله من الشرك)^٣ .

الفتوى الثانية عشر : حكم التناكح بين الانس والجن ؟

الجواب : (قال صاحباً فتح الحق المبين : والذي نراه أن هذه المسألة

نادرة الوقوع إن لم تكن ممتنعة ، وحتى لو وقعت فقد تكون بغير اختيار ، وإلا

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (سورة الجن - الآية ٦) .

^٣ (مجلة الدعوة - العدد ١٦٠٢ ربيع الأول ١٤١٨ هـ - ص ٣٤) .

لو فتح الباب لترتب عليه مفسد عظيمة لا يعلم مداها إلا الله ، فسد الباب من باب سد الذرائع ، وحسم باب الشر والفتنة . . والله المستعان . وقد علق سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - على ذلك قائلاً : " هذا هو الصواب ولا يجوز لأسباب كثيرة " (١) .

الفتوى الثالثة عشر : تعقيب سماحة الوالد على حديث أنس - رضي الله عنه -

- قال : (كان رسول الله ﷺ إذا دخل الكنيف^٢ قال : بسم الله ، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)^٣ ؟

الجواب : (والمعنى إذا أراد الدخول)^٤ .

الفتوى الرابعة عشر : تعقيب سماحة الوالد على حديث أنس - رضي الله عنه -

- قال : (أن النبي ﷺ كان مع إحدى نسائه ، فمر به رجل ، فدعاه فجاء فقال : يا فلان هذه زوجتي فلانة ، فقال : يا رسول الله من كنت أظن به فلم أكن أظن بك . فقال رسول الله ﷺ : (إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم)^٥ ؟

^١ (فتح الحق المبين - ص ٢٩) .

^٢ (والكنيف : الخلاء وهو راجع إلى الستر - لسان العرب - ٩ / ٣١٠) .

^٣ (أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٧١٤) .

^٤ (فتح الحق المبين - ص ٥٧) .

^٥ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٥٦ ، ٢٨٥ ، ٣٠٩ - ٦ / ٣٣٧ ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأحكام (٢١) - برقم (٧١٧١) - وكتاب بدء

الجواب : (والواجب إجراء الحديث على ظاهره ، وعدم تأويله مما يخالف ظاهره ، لأن الشياطين أجناس لا يعلم تفاصيل خلقتهم ، وكيفية تسلطهم على بني آدم إلا الله سبحانه ، فالمشروع لكل مسلم الاستعاذة به سبحانه من شرهم ، والاستقامة على الحق ، واستعمال ما شرعه الله من الطاعات والأذكار والتعوذات الشرعية ، وهو سبحانه الواقى والمعيذ لمن استعاذ به ولجأ إليه ، لا رب سواه ولا إله غيره ، ولا حول ولا قوة إلا به) ^١ .

الفتوى الخامسة عشر : بخصوص اللجوء الى الجن ؟

الجواب : (وأما اللجوء إلى الجن فلا ٠٠ لأنه وسيلة إلى عبادتهم وتصديقهم ، لأن في الجن من هو كافر ومن هو مسلم ومن هو مبتدع) ^٢ .

الخلق (١١) - برقم (٣٢٨١) - وكتاب الاعتكاف (١١ ، ١٢) - برقم (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٢٣) - برقم (٢١٧٤) ، وأبو داود في سننه - كتاب الصوم (٧٩) - برقم (٢٤٧٠) - وكتاب السنة (١٧) - برقم (٤٧٠٤) - وكتاب الأدب (٨٩) - برقم (٤٩٩٤) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٢ / ٢٦٣ - كتاب الاعتكاف (١٠) - برقم (٣٣٥٧ - ٣٣٥٩) بطرق أخرى ، وابن ماجه في سننه - كتاب الصيام (٦٥) - برقم (١٧٧٩) ، والدارمي في سننه - كتاب الرقاق (٦٦) ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٨ ، صحيح أبي داود ٢١٥٨ ، ٤١٧٨ ، صحيح ابن ماجه ١٤٤٠ .

^١ (المعالجون بالقرآن - ص ٧٢) .

^٢ (جزء من فتوى - مجلة الدعوة - العدد ١٦٠٢ ربيع الأول ١٤١٨ هـ - ص ٣٤) .

الفتوى السادسة عشر : أنكر البعض واقعة حصول تلبس جني في بدن

امرأة ، وقد رد سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - على ذلك ؟

الجواب : (وقد بلغني عن فضيلة الشيخ (.....) ^١ أنه أنكر مثل

حدوث هذا الأمر وذكر أنه تدجيل وكذب ، وأنه يمكن أن يكون كلاماً مسجلاً مع المرأة ، ولم تكن نطقت بذلك . وقد طلبت الشريط الذي سجل فيه كلامه هذا ، وعلمت منه ما ذكر .

وقد عجبت كثيراً من تجويزه أن يكون ذلك مسجلاً ، مع إني سألت الجني عدة أسئلة وأجاب عنها . فكيف يظن عاقل أن المسجل يسأل ويجيب ، إن هذا من أقبح الغلط ، ومن تجويز الباطل . وزعم أيضاً في كلمته أن إسلام الجني على يد الإنسي يخالف قول الله تعالى في قصة سليمان : ﴿ وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ ^٢ ، ولا شك أن هذا غلط منه أيضاً ، هداه الله . فليس في إسلام الجني على يد الإنسي ما يخالف دعوة سليمان ، فقد أسلم جمع غفير من الجن على يد النبي ﷺ .

وقد أوضح الله ذلك في سورة "الأحقاف" وسورة "الجن" وقد ساق - رحمه الله - أحاديث كثيرة حول هذا المفهوم - إلى أن قال :

وقد دل كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة ، على جواز دخول الجني بالإنسي وصرعه إياه . فكيف يجوز لمن ينتسب إلى العلم أن

^١ (لم أرى ضرورة لذكر اسمه لارتباط هذا الموضوع بفكره وليس بشخصه) .

^٢ (سورة ص - الآية ٣٥) .

ينكر ذلك بغير علم ولا هدى ؟ بل تقليداً لبعض أهل البدع المخالفين لأهل السنة والجماعة . فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .
ثم ساق - رحمه الله - أقوال أهل العلم في إثبات صرع الجن للإنس إلى أن قال :

ومما ذكرناه من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم من أهل السنة والجماعة على جواز دخول الجني بالإنسي يتبين للقراء بطلان قول من أنكر ذلك)^١ .

الفتوى السابعة عشر : وقد يرى بعض المعالجين أن دعوة الجن والشیاطین إلى الإسلام لا بد أن يمضي دون إكراه مستشهدا بقول الحق جل وعلا : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾^٢ ؟

الجواب : (الآية المذكورة منسوخة أو مختصة بأهل الكتاب والمجوس إذا بذلوا الجزية ، فالواجب أن يبين للجني الكافر ، وأنه يجب عليه الدخول في الإسلام ويحرم عليه البقاء على الكفر لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^٣ . ويبين له تحريم الظلم وأن بقاءه في هذا الإنسان من الظلم)^٤ .

^١ (مجلة المجتمع - العدد ٨٣٠ - بتاريخ ١٨ آب من السنة ١٩٨٧ م) .

^٢ (سورة البقرة - جزء من الآية ٢٥٦) .

^٣ (سورة آل عمران - الآية ٨٥) .

^٤ (فتح الحق المبين - ص ١٣٦) .

الفتوى الثامنة عشر : حكم جواز الضرب والخنق والتحدث مع الجن

لمن يعالج المرضى بقراءة القرآن ؟

الجواب : (هذا قد وقع شيء منه من بعض العلماء السابقين مثل شيخ الإسلام ابن تيمية - يرحمه الله تعالى - فقد كان يخاطب الجني ويخنقه ويضربه حتى يخرج وأما المبالغة في هذه الأمور مما نسمعه عن بعض القراء فلا وجه لها)^١ .

الفتوى التاسعة عشر : حكم استعمال الخنق والضرب لمن يعتقد أن فيه

جنأ ؟

الجواب : (هذا يفعله بعض الناس ، والذي ينبغي تركه ، لأنه قد يتعدى عليه ويضربه على غير بصيرة ، ولقد ورد عن بعض الأئمة فعل ذلك مثل الضرب ، وهذا يحتاج إلى نظر فإن الضرب أو الخنق قد يترتب عليه هلاك المريض ، والمشروع والمعروف هو القراءة فقط بالآيات والدعوات الطيبة وهذا هو الذي ورد عن النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم ، ولا نعرف منهم أنهم كانوا يضربون .

أما فعل بعض العلماء فليس بحجة لأن هذا فيه نظر ، فقد يأتي إنسان يدعي الرقية والطب ويؤذي الناس بالضرب والخنق وربما قتله وهو يريد نفعه ، فالواجب عدم فعل ذلك وعدم التعرض لهذا الخطر العظيم ، ولو كان خيراً

^١ (الدعوة - العدد ١٤٥٦ - فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - ص ٦٩) .

لبينه النبي ﷺ وبينه الصحابة - ﷺ - ثم هذا في الغالب تحركات ، فقد تفضي إلى هلاك المريض (١) .

الفتوى العشرون : جكم استخدام الكهرباء في علاج المس ؟

الجواب : (لا أعلم له أصلاً) (٢) .

الفتوى الحادية والعشرون : اتخاذ المسوس ، أو المسوسة من الجن ،

ليسأله ؟

الجواب : (أما اتخاذ المسوس ، أو المسوسة من الجن ، ليسأله ، هذا لا

يجوز وهذا من عمل السحرة والكهنة ، فالواجب علاجها بما يخرجها ويبين له ، أنه ظالم ، أو متعدد إن كان فيه خير) (٣) .

الفتوى الثانية والعشرون : حكم ترك القرآن في المنزل إذا كان لا يوجد

أحد في المنزل (جهاز تسجيل) وتشغيل القرآن في المنزل حماية ووقاية للبيت من الجن والشياطين ؟

الجواب : (لا أعلم فيه شيء) (٤) .

١ (مجلة البحوث - العدد ١٥٤٣ - بتاريخ ١٣/١/١٤١٧ هـ) .

٢ (من تعليقات سماحته على محاضرة " الرقى وأحكامها " لفضيلة الشيخ صالح آل الشيخ - حفظه الله - / نقلاً عن كتاب " مهلاً أيها الرقاة " - ص ٧٩) .

٣ (جزء من فتوى مسجلة من سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - الطرق الحسان في علاج أمراض الجن - ص ٨٧) .

٤ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

* السحر والشعوذة والكهانة والعرافة :

الفتوى الأولى : كيف يتقي الإنسان السحر قبل وقوعه ، وما العلاج في ذلك ؟

الجواب : (إن المشروع لكل مسلم أن يتقي الشر بالتعوذات الشرعية التي شرعها الله لعباده سواء كان من السحر وغيره والتعوذ بالله ، ومن ذلك قول : " أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق " ^١ ، و : " بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم " ^٢ ثلاث مرات صباحا ومساء ، كما جاءت به الأحاديث الصحيحة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ، ومن ذلك قراءة آية الكرسي بعد كل صلاة وعند النوم ، ومن ذلك قراءة قل هو الله أحد والمعوذتين صباحا ومساء ثلاث مرات ، وقراءة هذه السور الثلاث عند النوم مع النفث في الكفين والمسح على الرأس والوجه والصدر ، وكل هذا من أسباب العافية والسلامة من كل سوء ، من السحر وغيره ، وهكذا بقية الدعاء : " اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة " ^٣ ، كما ثبت من حديث الرسول ﷺ قال : " اسألوا

^١ (سبق تخريجه - ص ٥٩) .

^٢ (سبق تخريجه - ص ٦١) .

^٣ (اللفظ بنحوه ، رواه أبي هريرة - رضي الله عنه - وأخرجه ابن ماجة في سننه - كتاب الدعاء)
(٥) - برقم (٣٨٥١) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٧٠٣ - صحيح ابن ماجة ٣١٠٦ ، أنظر السلسلة الصحيحة ١١٣٨) .

الله العافية في الدنيا والآخرة ، فما أعطي أحد خيراً أفضل من العافية " أو كما قال عليه الصلاة والسلام ، ويقول أيضاً : اللهم إني أعوذ بك من الشر كله ، وأعوذ بك من كل داء ، وأعوذ بك من كل ما يسخطك ، وأعوذ بك من كل ما يضريني ، والمقصود أن يتعوذ بالله من كل شر ، ولكن استعمال التعوذات الشرعية والأدعية الشرعية يكون أفضل) ^١ .

الفتوى الثانية : هل يجوز لي أن أحج أو أعتمر عن والدي المتوفى على السحر والعياذ بالله ؟

الجواب : (إذا كان يتعاطى السحر فهو كافر فلا تحج عنه ، فالسحر كفر ، يقول الله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ ^٢ ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ ^٣ ، وقد ثبت عن رسول الله أنه قال : " ٠٠٠ من سحر فقد أشرك " ^٤ ، نسأل الله العافية) ^١ .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

^٣ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

^٤ (طرف من حديث : " من عقد عقدة ونفت فيها فقد سحر ، ومن سحر فقد أشرك " ، أخرجه النسائي في سننه - كتاب تحريم الدم - باب الحكم على السحرة (١٩) - برقم (٤٠٧٩) ، والمنذري في " الترغيب والترهيب " - ٤ / ٣٢ ، والسيوطي في " الدر المنثور " - ٦ / ٤١٩ ، والهندي في " كنز العمال " - برقم (١٧٦٥٠) ، وابن حجر في " تلخيص الحبير " كما نقل ابن عدي في ترجمة عباد بن ميسرة - ٤ / ٤١ ، والقرطبي في " الجامع لأحكام القرآن " - ٢٠ / ٢٥٨ ، وقال الألباني

الفتوى الثالثة : هل يجوز فك السحر بالذهاب إلى ساحر ، فقد أخبر

هذا الرجل أنه مسحور ، ولا يعرف من سحره ؟

الجواب : (لا يجوز فك السحر بالذهاب إلى السحرة والكهنة ، بل يعالج

بالقرآن والأدوية المباحة ، أما الذهاب إلى السحرة فلا يجوز مطلقاً ، وقد

سئل الرسول ﷺ عن النشرة ، وهي حل السحر بالسحر ، فقال : " هي من

عمل الشيطان " ^٢ فلا يجوز حل السحر بالرجوع إلى السحرة و المشعوذين

والكهنة أبداً كما تقدم) ^٣ .

الفتوى الرابعة : ما حكم طلاق المسحور ، فهو مبتلى ومغلوب على

أمره ؟

الجواب : (الطلاق واقع ، فإذا طلق وقع منه الطلاق ، بعض الناس

يتوهم ويعتقد أنه مسحور ويكون ذلك من الوسواس ، أما إذا ثبت أن عقله

قد تغير أي قد اختل فهو مثل المجنون ، ولا يقع طلاق المجنون ، وهكذا كبير

حديث ضعيف ، انظر ضعيف الجامع ٥٧٠٢ ، ضعيف النسائي ٢٧٦ ، بزيادة السند (ومن تعلق

شيئاً وكل إليه) ، وقد ذكره القيسراني في " تذكرة الحفاظ " - (برقم ٥٤٣٠) .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (الحديث رواه جابر بن عبد الله وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢٩٤/٣ ، وأبو داود في سننه -

كتاب الطب - (٩) باب النشرة - برقم (٣٨٦٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر

صحيح سنن أبي داود (٣٢٧٧) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

السن - المخرف - ، إذا ثبت تغير عقله لم يقع طلاقه ، أما دعوى السحر وهو عاقل يبيع ويشترى وعقله معه فهذه دعوى باطلة لا تقبل (٠٠١) ' .

١ (قلت : قد يتعرض البعض في المجتمعات الإسلامية لخطر السحر والسحرة ، وقد تؤدي تلك الأفعال الخبيثة إلى حصول التباغض والكراهة والتنافر خاصة بين الزوج وزوجه ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه عن ذلك قائلا : ﴿ فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ - (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

قال ابن كثير - رحمه الله - : " أي فيتعلم الناس من هاروت وماروت من علم السحر ما يتصرفون به فيما يتصرفون من الأفاعيل المذمومة ما إنهم ليفرقون به بين الزوجين مع ما بينهما من الخلطة والائتلاف ، وهذا من صنيع الشياطين - تفسير القرآن العظيم - ١ / ١٣٧ " . ونتيجة لذلك فقد يقع الطلاق من الزوج نتيجة لتأثره بالظروف النفسية من جراء تلك الأفعال الخبيثة ، أو نتيجة عدم الوعي والإدراك ، وكم من أزواج اعتصرهم الحزن والأسى والندم نتيجة لتلفظهم بتلك الكلمة ، ومنهم من جاء يكي عند أهل العلم والعلماء يبحث حلا لمشكلته ، حيث طلق زوجته ثلاثا ، والسؤال الذي يتبادر للكثيرين ، هل يقع طلاق المسحور من الناحية الشرعية في مثل تلك الظروف أم لا ؟

وفي المسألة تفصيل :

١- أن يكون الإنسان تحت تأثير السحر بنوعيه التخيلي أو صرع الأرواح الخبيثة ، وقد أثر عليه ذلك السحر فتلفظ بالطلاق ، فيكون الأمر على إحدى حالتين :-

أ- أن يكون مدركا واعيا لحظة تلفظه بالطلاق ، ولكنه أطلق تلك الكلمة نتيجة للظروف الصعبة التي يعاني منها بسبب السحر ، أو تلك التي تعاني منها الزوجة ، وفي هذه الحالة يقع الطلاق .

ب- إن لم يكن مدركا بالكلية ما يقوم به من تصرف أو تلفظ ، وفي هذه الحالة لا يقع الطلاق ، لأن الرجل لم يكن في وعيه وإدراكه .

قال ابن قدامة : " أجمع أهل العلم أن الزائل العقل بغير سكر ، أو ما في معناه ، لا يقع طلاقه ، كذلك قال عثمان ، وعلي ، وسعيد بن المسيب ، والحسن ، والنخعي ، والشعبي ، وأبو قلابة ، وقتادة ، والزهري ، ويحيى الأنصاري ، ومالك ، والثوري ، والشافعي ، وأصحاب الرأي . وأجمعوا

على أن الرجل إذا طلق في حال نومه ، فلا طلاق له . وقد ثبت أن النبي ﷺ قال : " رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل " ، قلت : الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١٤٠/١ ، ١١٦ ، ١٥٥ ، ١٥٨ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطلاق (١١) باب الطلاق في الاغلاق - وكتاب الحدود - (٢٢) باب لا يرحم المجنون والمجنونة ، وأبو داود في سننه - كتاب الحدود (١٦) - برقم (٤٣٩٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الحدود (١) - برقم (١٤٥٨) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٣٢٤/٤ - أبواب التعزيرات والشهود (٥٠) برقم (٧٣٤٣ - ٧٣٤٧) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطلاق (١٥) - برقم (٢٠٤١) ، والدارمي في سننه - كتاب الحدود - باب رفع القلم عن ثلاثة - ١٧١ / ٢ ، أنظر صحيح الجامع ٣٥١٢ واللفظ بنحوه ، صحيح أبي داود ٣٦٩٨ ، صحيح الترمذي ١١٥٠ ، صحيح ابن ماجه ١٦٦٠ - الإرواء ٢٩٧ ولأنه قول يزيل الملك فاعتبر له العقل ، كالبيع . وسواء زال عقله لجنون ، أو إغماء ، أو نوم ، أو شرب دواء ، أو إكراه على شرب خمر ، أو شرب ما يزيل عقله شربه ، ولا يعلم أنه مزيل للعقل ، فكل هذا يمنع وقوع الطلاق ، رواية واحدة ، ولا نعلم فيه خلافا - المغني - باختصار - ١٠ / ٣٤٥ .

(٢) - إن كانت الزوجة هي التي تعاني من تأثير السحر بنوعيه التخيلي أو صرع الأرواح الخبيثة ، وصدر الطلاق من الرجل أي كانت الظروف ، عند ذلك يقع الطلاق .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه - رحمه الله - : " ومن سحر فبلغ به السحر أن لا يعلم ما يقول فلا طلاق له - مختصر فتاوى ابن تيميه - ص ٥٤٤ " .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين السؤال التالي :

هل يقع طلاق المسحور أم لا ؟

فأجاب - رحمه الله - : " إذا غلب السحر على العقل وألحق المسحور بالجانين لم يقع طلاق ، لأن الطلاق يشترط له العزم لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾ - (سورة البقرة - الآية ٢٢٧) ، وفاقد العقل ليس له عزم ولا نية ، فأما إن كان الطلاق مع الفهم والعلم بآثار الطلاق وما يسببه من الفرقه فإنه يقع ، لكن إن عمل السحر في صرفه عن زوجته وإيقاع الكراهة بينهما ولم يجد الراحة إلا في الطلاق على حد قوله تعالى : ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ (سورة البقرة - جزء

الفتوى الخامسة : ما هي العلامات التي يعرف بها الساحر والكاهن

والمشعوذ ؟

الجواب : (يعرفون بما يقولون من الكلام الباطل والأعمال الباطلة ،

ويعرفون بدعواهم الباطلة المخالفة للشرع ، وهذا دليل ظاهر ، فيعرف المشعوذ

من الآية ١٠٢) فالظاهر أنه لا يقع لأنه مغلوب على أمره والله أعلم - فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان سنة ١٤١٨ هـ " .

ولا بد للمسلم من مراعاة الأمور التالية :

(١)- إن مسائل الطلاق وكافة القضايا التي تحتاج لحكم القضاء ، لا بد من عرضها على

المحكمة الشرعية ليحكم ويبت فيها ، بعد الإمام بكافة جوانبها من قبل القاضي الشرعي .

(٢)- يستوجب الأمر الصدق والإخلاص من المريض (المسحور) لكي يقدم كافة المعلومات

الصحيحة المتعلقة بحالته ، ومن ذلك التلفظ بالطلاق هل تم في حالة غياب الوعي والإدراك أم في

حالة الوعي والإدراك ، لأن القاضي بشر يحكم بناء على المعطيات المتعلقة بالقضية الحسية والثبوتية ،

فلا بد من تقوى الله سبحانه وتعالى عند تقديم تلك المعلومات ، دون زيادة أو نقصان أو كتمان

للمحق .

ولذلك لا بد للمسحور أن ينضبط بضوابط الشريعة ، وأن يتمالك نفسه عند الغضب ،

وليحذر كل الحذر من التلفظ بكلمة الطلاق حال وعيه وإدراكه أيّاً كانت الأسباب الداعية

لذلك ، وقد يندم عندما لا ينفع الندم ، وليعلم بأنه مسؤول كامل المسؤولية عند التلفظ بهذه

الكلمة ، وأن طلاقه نافذ إلا ما كان بعدم وعي وإدراك كما أشرت آنفاً .

وكم من حالات مرضية كانت تعاني من السحر ومؤثراته تلفظوا بتلك الكلمة ، ومن ثم بدأوا

بالبحث عن طريقة وفتوى للخروج من ذلك الحرج ، فلا بد للمسلم أن يملك زمام أمره ونفسه

وقت الغضب ، وأن يتخذ الأسباب الشرعية الداعية لدفع ذلك ، ويلجأ إلى الله سبحانه وتعالى

وكتابه العظيم ، وكذلك الدعاء والذكر والصلاة وقيام الليل ، وكل ذلك موجب -بإذن الله تعالى -

لتفريج الهم وإزالة الكرب ، والله تعالى أعلم) .

١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

والكاهن والرمال والساحر بأعمالهم التي يعملونها ، كل واحد يعرف بعمله ، وكذلك الذي يدعي علم الغيب ، أو يدعي أشياء لا أساس لها ، أو يدعي أنه يستخدم الجن ويستعين بهم ، أو كذاب يكذب على الناس لأكل أموالهم ، وهكذا الذي يستعمل أشياء تضر بالناس ، فينبغي أن يرفع أمره إلى الجهة المختصة كالمهنة والمحكمة لأنه قد يتعاطى السحر ، وقد يتعاطى أمور تضر الناس بغير علم لجهله وعدم بصيرته (١) .

١ (قلت : تكلم سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله - عن الإمارات العامة الخاصة بالسحرة والمشعوذين والكهنة والعرافين ، ولأهمية هذا الموضوع وتعلقه بالعقيدة والدين فسوف أوضح أهم الصفات والأمارات العامة لهذه الفئة الباغية ، وكنت قد ذكرتها مفصلة في هذه السلسلة -
الصواعق المرسلة في التصدي للمشعوذين والسحرة " تحت عنوان " كيف نميز بين الساحر وغيره " ، وألخص ذلك بالأمور التالية :-

١- طلب اسم المريض واسم أمه :- سئل سماحته - رحمه الله - عن فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم ويسألون عن الاسم واسم الأم ويطلبون بالمراجعة غدا ، وعند مراجعتهم يقال لهم إنك مصاب بكذا . ويقول أحدهم : أنه يستعمل كلام الله في العلاج . فقال : (من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه يستخدم الجن ويدعي علم المغيبات ، فلا يجوز العلاج عنده كما لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس : " من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ") أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٤٠) ، أخرجه مسلم في صحيحه - فتاوى الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - جزء من فتوى - ١ / ٢٢) .

قال الشيخ علي بن حسن عبد الحميد - رحمه الله - : في مسألة طلب اسم الأم : " وكل هذا من أفاعيل المشعوذين ، وهو بدع ما أنزل الله بها من سلطان ، فلا يجوز البتة - برهان الشرع في إثبات المس والصرع - ص ٢٢٣ " .

٢- طلب أثر من المريض كشعره أو قطعة من ملابسه أو صورته وغير ذلك من الآثار

الخاصة به :- سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - عن حكم ما يفعله بعض الناس بإرسال ثوب أو قميص لبعض الناس الذين يدعون المعرفة وذلك لتحديد الداء ووصف الدواء بعد ذلك ؟

فأجابت : " يحرم الذهاب لمن يدعون علم المغيبات ولا يجوز أن يرسل لهم ثوب ولا قميص ولا غيره ويحرم تصديقهم مما يقولون للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ الدالة على ذلك . وبالله التوفيق - فتاوى اللجنة الدائمة - فتوى رقم (٩٨٠٧) - فتاوى العلماء - ص ١٦٠ " .

٣- استخدام كلام غير مفهوم وطلاسم وغيره من الأمور غير المعتادة .

٤- إعطاء التمايم المتنوعة - والتي تحتوي على أرقام وحروف ومربعات وكلمات غير مفهومة وأسماء - للجن كشمهريز وهمشوش وغيره من الأسماء ، أو سور من كتاب الله عز وجل مقطعة أو ناقصة الأحرف أو غير منقطعة أو مقلوبة أو غير صحيحة ونحوه ، أو بعض الكلمات والرموز الغريبة وصور للأفاعي والعقارب ، خاصة ما يطلق عليه اسم (العهد السلیمانيّة السبعة) .

٥- النفث في الماء وغيره بطلاسم وكلمات غير مفهومة .

٦- استخدام العقد بالخيط أو الحبل أو غيره والنفث عليها بطلاسم وكلمات غير

مفهومة .

٧- إطلاق البخور لاستحضار الشياطين ، وسماع اصوات غريبة كصوت أجنحة طير أو

كلام أو طرق ونحوه .

٨- قذارة المكان الذي يستخدمه الساحر وقذارة الساحر نفسه .

٩- الانزواء إلى غرفة مظلمة للتحدث مع الشياطين ممن يعينونه على أفعاله الخبيثة .

١٠- طلب القيام ببعض الأمور الكفرية أو الشركية كذبج الدجاج الأسود أو الضأن

الأسود غالباً دون التسمية ، وهذا يعني الذبح للجن والشياطين وقد أشرت إلى خطورة ذلك في الحديث عن إخلاص التوحيد لله سبحانه وتعالى .

١١- استغلال المرضى من الناحية المادية وطلب الأموال الطائلة . وقد سمعت عن بعض

العامة ممن دفع مبالغ خيالية لهؤلاء الخبثاء .

١٢- الخلوة بالنساء دون رادع ديني ، أو وازع أخلاقي ، وقد يصل الأمر إلى فعل الفاحشة والعياذ بالله ، وكما سمعنا من القصص الكثيرة على شاكلة ذلك الأمر .

١٣- طلب فعل ما نهي رسول الله ﷺ عنه ، كقطع شجر السدر من المنزل أو قتل المهدد أو الضفدع ونحو ذلك من أمور أخرى .

١٤- إحضار السحر أو العمل بوعاء أو طنجير ونحوه ، بواسطة التمايم والعزائم الكفرية ، واستخدام الجن والشياطين في ذلك ، وادعاء فك السحر بهذه الطريقة ، وأن هناك خدام للسور والآيات ومن هؤلاء الخدام الصمدية والأحدية ونحو ذلك من ترهات وأباطيل الصوفية الضالة المبتدعة .

قال ابن قدامة : " قيل لأبي عبد الله : أنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ، ويعمل كذا ، فنفض يده كالمنكر ، وقال : لا أدري ما هذا ، قيل له : فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر ؟ فقال : لا أدري ما هذا - (المغني - ٨ / ١٥٤) .

١٥- القيام بأفعال غريبة كاستخدام الحبل وقياسه ، ويزعمون أنه إن طال كان المريض مصاباً بالعين ، وإن قصر فإنه مصاب بالسحر ، وإن بقي الحبل على حاله فإن المرض عضوي ، وقس على ذلك كثير من الأمور الأخرى .

١٦- استخدام النجاسات كالبول والحيض وإعطائه للشخص سواء كان رجلاً أو امرأة عن طريق الشرب أو الأكل ، أو كتابة آيات من كتاب الله عز وجل بهذه النجاسات .
ومن هؤلاء السحرة والدجاجلة من يدخل الحمام ويطأ المصحف بقدمه أو يتغوط عليه ونحو ذلك من أفعال الكفر والردة ، كل هذا لإرضاء الشياطين والتقرب إليهم .

١٧- يشار على المريض باعتزال الناس فترة معينة في غرفة لا تدخلها الشمس ويسمونها العامة (الحجة) أو (الخلوة) .

١٨- يطلب من المريض بأن لا يمس الماء لمدة معينة قد تصل إلى أربعين يوماً .

١٩- يطلب من المريض أن يدفن أشياء في الأرض أو أن يرش مواد سائلة ، أو يضع بيضا فاسداً على عتبات الأبواب أو في المنازل، وكل ذلك يكون قد نفث عليه الساحر بريقه الخبيث .

٢٠- قد يعطي المريض أوراقاً يحرقها ويتبخر بها .

٢١- قد يكتب للمريض حروفاً مقطعة أو طلاسماً معينة ويأمره بإذابتها في الماء وشربه .

٢٢- إعطاء بعض المعلومات الحقيقية الواقعية عن حياة المريض الخاصة أو علاقته بمن

حواله، وكل ذلك يكون بالاستعانة بالجن والشياطين .

٢٣- ظهور علامات الفسق على الساحر ، ومن ذلك حلق اللحية وإسبال الثوب وإطالة

الشارب والتكاسل عن صلاة الجماعة ونحو ذلك من أمور كثيرة أخرى .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن إمكانية معرفة الساحر وتمييزه من غيره ؟

حيث أن هناك من يدعي القراءة بالرقية الشرعية ولا يدري عن حاله ؟

فأجاب- رحمه الله- : " الساحر هو الذي يظهر أعمالاً تخالف ما في قدرة الإنسان ظاهراً ، كإخباره بالمغيبات ، ومكان الضالة والمسروق ، وما في الضمير ، وهو يتوصل إلى ذلك باستخدام الشياطين ، والتقرب إليهم بما يحبون ، من فعل المعاصي ، وترك الطاعات ، وأكل الحرام ، وملابسة النجاسات ، ودعاء الغائبين ، ونحو ذلك ، وقد يعرف الساحر بعمل شيء من أنواع السحر كالشعوذة ، والمخرقة ، والتلبيس على أعين الناظرين ، والخط في الأرض ، وهو فعل الرمالين الذين يخطون في الأرض خطوطاً كثيرة بسرعة ، لمعرفة النحس والسعد ، ومثله الضرب بالحصي ، إذا جاءهم من يستخبرهم عن أمر مستقبل رموا بعدد كثير من الحصى ، ثم قاموا بعده ، فيتفاءلون بالفرد دون الشفع أو بالعكس ، ومنهم من يعرف بنظره في النجوم ، أو بنفته في العقد ، أو بجمعه أشياء نجسة من الشعر والزبل ، ومعها قطع من حديد ونحوه ، وللسحرة كتب ومشايخ يعلمونهم السحر ، وأكثر ما يعلمون بواسطة الشياطين ، ولا يغتر بما يظهره بعضهم من كثرة الذكر والقراءة ، والصلاة ، والصدقة ، ونحوها ، فإن قصده ترغيب الناس وخداعهم حتى يغتر به الجاهل ، ويعتقد أنه يعالج بالرقية الشرعية ، والقرآن الكريم ، وهو ليس كذلك - مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٤٧ " .

ومما لا شك فيه أن السحر علم قائم له قوانينه وفنونه الشيطانية الخبيثة وكافة النقاط المذكورة آنفاً لا تكفي للحكم على الشخص دون الدراسة المعقدة لهذا العلم الشيطاني ، فأساس عمل الساحر هو العلم الذي تعلمه من خلال كتب السحر الكثيرة المنتشرة في معظم بلدان العالم الإسلامي وكذلك الممارسة العملية بمساعدة الجن والشياطين ، إلا في بلاد قلة حباها الله برحمته سبحانه وتعالى ومنها المملكة العربية السعودية ، بلاد التوحيد والعلماء الأجلاء التي التزمت بتطبيق شرع الله سبحانه

الفتوى السادسة : رجل أصيب بمرض ، وقد عالج بالدواء وقراءة القرآن ولم يشفَ ، وقد أشار عليه البعض بالذهاب إلى أحد السحرة وعلل له بأنه إذا لم يشفَ فالذهاب للسحرة لا بأس به ، ما الجواب ؟

الجواب : (هذا منكر لا يجوز، فقد نهى الرسول ﷺ عن ذلك وقال : " من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ " ^٢ وكذلك جاء في الحديث " . . . ليس منا من سحر أو سحر له ، أو تكهن أو تُكهن له " ^٣ ، وكذلك في الحديث الآخر : " ثلاث لا يدخلون

وتعالى في منهجها فأسأل الله سبحانه وتعالى أن يحفظها سخاءً رخاءً وسائر بلاد المسلمين إنه سميع مجيب الدعاء) .

- ^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .
- ^٢ (الحديث رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٦٨ - ٥ / ٣٨٠ ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٨ ، والدارمي في سننه - كتاب الوضوء (١١٤) ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٨ / ١٣٥ ، والمنذري في " الترغيب " - (٤ / ٣٦) ، والهندي في " كنز العمال " - (١٧٦٧٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٣٩) .
- ^٣ (جزء من حديث رواه عمران بن حصين وأخرجه الطبراني في " الكبير " - ق ٧٣ / ١ ، والبزار (ص ١٦٩ - زوائده) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٤٣٥ - السلسلة الصحيحة ٢١٩٥ - غاية المرام - ص ١٧٦ ، وقال الألباني في تخریج الحلال والحرام برقم (٢٨٩) : الحديث يرتقي إلى درجة الحسن لغيره ، وقال الهيثمي في المجمع (٥ / ٢٠) : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة . وقال المنذري في الترغيب (٤ / ٣٢) : اسناده جيد) .

الجنة : مدمن خمر ، وقاطع رحم ، ومصديق بالسحر " ^١ ، فالواجب على المسلم الحذر من ذلك ، وأن يقرأ القرآن ، وأن يذهب إلى العلماء الأخيار ، وقراء القرآن والطيبين ، ويلجأ إلى الله في سجوده ، وفي الليل ، وفي آخر الليل ، وفي آخر الصلاة ، ويسأل ربه العافية والشفاء ، أما الذهاب إلى العرافين أو الكهنة أو المنجمين أو السحرة كله منكر والعياذ بالله) ^٢ .

الفتوى السابعة : ما الفرق بين المسحور والمجنون ؟

الجواب : (المجنون الذي يتلبس به الجني فقط حتى يتغير عقله ، والمسحور هو الذي يحصل له ضرر ، أي أن السحرة يضرونه بما استفادوا به من الجن ، فالإنس قد يستعينوا بالجن حتى يضرروا الناس ، كما جرى للبيد بن الأعصم ^٣ حين سحر النبي ﷺ ، فسحرة الإنس يستعينوا بالجن في سحرهم وأذاهم للإنس ، مما يقول لهم الشياطين افعلوا كذا ، وافعلوا كذا) ^١ .

^١ (رواه أبو موسى الأشعري وأخرجه ابن حبان في صحيحه - برقم (١٣٨١) ، وقال الألباني وهذا إسناد ضعيف . في سنده أبو حريز اسمه عبدالله بن حسين البصري قاضي سجستان أورده الذهبي في " الضعفاء " وقال : " قال أبو داود : ليس حديثه بشيء ، وقال جماعة : ضعيف . ووثقه أبو زرعه . وقال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يخطي " . وقال الشيخ الألباني - رحمه الله - : لكن للحديث شاهد من حديث أبي سعيد يرتقي به إلى درجة الحسن - أنظر غاية المرام - ص ١٧٧ - وتخرج الحلال والحرام برقم (٢٩١) ، انظر السلسلة الضعيفة - برقم (١٤٦٤) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٣ (قلت : حديث سحر الرسول ﷺ ثابت في الصحيحين ، وقد رد روته عائشة - رضي الله عنها - حيث قالت : " سحر رسول الله ﷺ رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله . حتى إذا كان ذات يوم - أو ذات ليلة - وهو

الطرق التي ينفك بها السحر ، وهل يجوز فك السحر بالسحر للضرورة ؟

عند الله ، فالله سبحانه وتعالى يقبل التوبة من المشركين وغيرهم ، كما قال

عندي ، لكنه دعا ودعا ثم قال : (يا عائشة ، أشعرت أن الله أفطنني فيما استفتيته فيه ؟ أتاني رجلان ، فقعد أحدهما عند رأسي ، والآخر عند رجلي ، فقال أحدهما لصاحبه : ما وجع الرجل ؟ قال : مطبوب (قال صاحب لسان العرب : والمطبوب : المسحور . قال أبو عبيدة : إنما سمي السحر طباً على التفاؤل بالبرء - لسان العرب - ١/ ٥٥٤) ، قال : من طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم ، قال : في أي شيء ؟ قال : في مشط ومشاطة ، وجف طلع نخلة ذكر . قال : وأين هو ؟ قال في بئر ذروان فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه . فجاء فقال : يا عائشة ، كأن ماءها نقاعة الحناء ، وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين ، قلت : يا رسول الله أفلا استخرجته ؟ قال : قد عافاني الله ، فكرهت أن أثير على الناس فيه شراً . فأمر بها فدفنت " والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٥٧/ ٦ ، ٦٣ ، ٩٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٦٨) - وكتاب الطب (٤٧ ، ٤٩ ، ٥٠) - برقم (٥٧٦٣ ، ٥٧٦٥ ، ٥٧٦٦) - وكتاب الأدب (٥٦) - برقم (٦٠٦٣) - وكتاب الدعوات (٥٧) - برقم (٦٣٩١) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٣) - برقم (٢١٨٩) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٤٥) - برقم (٣٥٤٥) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٨٠ - كتاب الطب (٧٢) - برقم (٧٦١٥) ، أنظر صحيح الجامع ٧٩١٧ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٥٦ - واللفظ للبخاري - أنظر مصنف عبد الرزاق - ١١ / ١٤ - برقم ١٩٧٦٤ و ١٩٧٦٥) ، وقد روي مثل ذلك الحديث عن أم المؤمنين - رضي الله عنها - بأسانيد مختلفة .)

١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

جل وعلا في محكم كتابه : ﴿ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾^١ ، وقال تعالى : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^٢ ، ولكن الصحيح أنها في الدنيا لا تقبل ، فمضى ثبت عند الحاكم أنه ساحر يقتل ، ولو قال إنه قد تاب ، أما التوبة فيما بينه وبين الله صحيحة ، وإن كان صادقاً تنفعه عند الله ، أما في الحكم الشرعي فإنه يقتل كما قتل عمر السحرة ، وكذلك جندب ، وكذلك حفصة ، لأن شرهم عظيم ، قد يقولون تبنا وهم يكذبون ويضرون الناس فلا يسلمون من شرهم بتوبتهم التي أظهروها ، ولكنهم يقتلون وتوبتهم تنفعهم عند الله إن كانوا صادقين (٣٠٠٠)^٤ .

^١ (سورة التوبة - الآية ١٠٤ ، وسورة الشورى - الآية ٢٥) .

^٢ (سورة النور - الآية ٣١) .

^٣ (قلت : لا بد من إيضاح يتعلق بهذه المسألة ، فالكلام الذي يعنيه سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله - الساحر الذي يبدي توبة حال إلقاء القبض عليه أو بعد ذلك ، فهذا على الراجح من أقوال أهل العلم أنه يقتل ، وإن تاب توبة نصوح بينه وبين ربه فإنها تقبل ، أما الساحر الذي يتوب قبل ذلك ويعيد وينيب إلى الله سبحانه وتعالى فالصحيح أنه لا يقتل ، وفي ذلك يقول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين : " ولعله يفرق بين من تاب قبل القدرة عليه ، وترك العمل الشيطاني وابتعد عنه وعرف ذلك منه بإصلاح العمل والبعد عما يخالف الشريعة ، فهذا تقبل توبته ، وبين من استمر في عمله حتى قبض عليه ، وثبت عليه ما يوجب القتل ، فمثل هذا يقام عليه الحد ، ولا = يستتاب ، كما فعل الصحابة مع من قتلوا من السحرة ، والله أعلم - مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٧٧ - ٧٨) .

^٤ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الفتوى التاسعة : أسئلة كثيرة وكثيرة جداً ، وهو مسألة الذهاب إلى

السحرة والكهان والمشعوذين والعرافين ، فنود من سماحتكم تحذير الناس من ذلك جزاكم الله خيراً ؟

الجواب : (الذهاب إلى السحرة والمنجمين والكهان والعرافين منكر ولا

يجوز والرسول ﷺ قد نهى عن هذا وحذر منه ، فقال ﷺ : " من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة " ، رواه مسلم في الصحيح ، وقال ﷺ : " من أتى عرافاً أو كاهناً فصدق به فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ " ، وقال ﷺ : " ليس منا من سحر أو سحر له أو تكهن أو تكهن له " ، وقال : " ثلاث لا يدخلون الجنة : مدمن خمر ، وقاطع رحم ، ومصدق بالسحر " ، فالواجب على كل مسلم أن يحذر من مجيء العرافين أو سؤالهم أو تصديقهم ، وإذا كان عنده سؤال فيسأل أهل العلم ، وأهل الشرع ، أما العرافون فهم يخدمون الجن ويعملون أشياء من الطيرة أو الودع ونحوها ، وكل هذا منكر يجب الحذر منه ، فالواجب على كل

١ (الحديث عن بعض أمهات المؤمنين وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣٥ / ٢ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٤٠) .

٢ (سبق تخريجه - ص ٨٠) .

٣ (سبق تخريجه - ص ٨٠) .

٤ (سبق تخريجه - ص ٨١) .

مسلم أن يتقي الله في كل شيء ، وأن يحذر الذهاب إلى الكهنة والعرافين والمنجمين والسحرة ، ونحذر الناس من ذلك)^١ .

الفتوى العاشرة : ما حكم فك السحر بسحر مثله ؟

الجواب : (منكر أيضاً ، فالرسول ﷺ عندما سئل عن النشرة قال : " هي من عمل الشيطان " ^٢ ، وقول بعض السلف : " لا يحل السحر إلا ساحر " ^٣ ، فيه نظر ، فلا يجوز حل السحر بالسحر ، والسحر عبادة للجن

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (سبق تحريجه - ص ٧١) .

^٣ (قلت : ذكر البخاري في صحيحه ، باب "هل يستخرج السحر ؟" : " وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر ؟ قال : لا بأس إنما يريدون به الإصلاح فأما ما ينفع فلم ينه عنه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - باب هل يستخرج السحر - فتح الباري - ١٠ / ٢٣٢ " .

هذا وقد وردت ألفاظ عن بعض العلماء يفهم منها جواز سؤال الساحر حل السحر عن المسحور ويفهم من بعضها منع النشرة ، وأستعرض فيما يلي بعض تلك الأقوال وبيان المحمل الصحيح الذي يحمل عليه كلامهم والقول الراجح في ذلك :

عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأساً إذا كان الرجل به سحر أن يمشي إلى من يطلق ذلك عنه قال : وهو صلاح قال : وكان الحسن يكره ذلك ويقول : لا يعلم ذلك إلا ساحر قال : فقال سعيد بن المسيب : لا بأس بالنشرة إنما نهي عما يضر ولم ينه عما ينفع .

" هذا الأثر جاء معلقاً عند البخاري في كتاب الطب - باب هل يستخرج السحر - قال قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب - أو يؤخذ عن امرأته - أيحل عنه أو ينشر قال : لا بأس إنما يريدون به الإصلاح . فأما ما ينفع فلم ينه عنه - انظر فتح الباري - ١٠ / ٢٣٢ " .

قال الحافظ بن حجر : " أما ما ورد في المتن فهو موصول من رواية يزيد بن زريع عن قتادة عن سعيد أخرجه الطبري في تهذيب الآثار - انظر : تعليق التعليق لابن حجر - ٥ / ٤٩ وقال : إسناده صحيح . وانظر فتح الباري - ١٠ / ٢٣٣ ، والتمهيد لابن عبد البر - ٥ / ٢٤٤ بطريق آخر من رواية هشام عن قتادة " .

وقال - رحمه الله - : " وأما ما جاء عن الحسن من الحصر في حل السحر حيث قال : لا يعلم ذلك إلا ساحر فهو ليس على ظاهره لأنه قد يحل السحر بالرقى والأدعية والتعوذ - فتح الباري - ١٠ / ٢٣٣ " .

روى ابن أبي شيبة في مصنفه : " عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً أن يأتي المؤخذ عن أهله والمسحور من يُطلق عنه .

وعن عطاء الخراساني أنه سئل عن المؤخذ عن أهله والمسحور نأني نطلق عنه ؟ قال : لا بأس بذلك إذا اضطر إليه - مصنف ابن أبي شيبة - ٥ / ٤١ " .

قال ابن قدامة : " وروي عن سعيد بن المسيب ، في الرجل يؤخذ عن امرأته فيلتمس من يداويه ، فقال : إنما نهي الله عما يضر ، ولم ينه عما ينفع ، وقال أيضاً : إن استطعت أن تنفع أخاك فافعل - المغني - ٨ / ١٥٤ - ١٥٥ " .

وقال - رحمه الله - : " وأما ما جاء عن الإمام أحمد عندما سئل عمن يطلق السحر عن المسحور فقال : قد رخص فيه بعض الناس .

فهذا محمول على النشرة المشروعة ، ومن حمله على النشرة السحرية فقد غلط بدليل أن الإمام أحمد عندما سئل عمن يطلق السحر عن المسحور فقال : قد رخص فيه بعض الناس . فقليل له إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ؟ فنفض يده وقال : لا أدري ما هذا ؟ قيل له : أفترى أن يؤتى مثل هذا ؟ قال : لا أدري ما هذا ؟ وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه . وكيف يجيزه ؟ وهو الذي روى الحديث " إنما من عمل الشيطان " ولكن لما كان لفظ النشرة مشتركاً بين الجائزة والممنوعة ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان ، وحاشاه من ذلك - الكافي - ٤ / ١٦٦ - المغني - ٨ / ١٥٦ ، ١٥٧ " .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله - رحمه الله - معقبا على الكلام آنف الذكر : " فهذا الكلام من ابن المسيب يحمل على نوع من النشرة لا يعلم هل هو نوع من السحر أو لا ؟ فأما أن يكون

ابن المسيب يفتي بجواز قصد الساحر الكافر المأمور بقتله ليعمل السحر ، فلا يظن به ذلك ،
حاشاه منه ويدل على ذلك قوله : إنما يريدون به الإصلاح ، فأى صلاح في السحر ؟ بل كله
فساد وكفر والله أعلم - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد - ص ٤١٨ " .

وقال ابن القيم - رحمه الله - في تعقيبه على ذلك : " ولو صح عنه أنه أراد بذلك حل السحر
بسحر مثله فهو اجتهاد منه لا يوافق عليه لمخالفته للنص في تحريم الذهاب إلى الكهان وأضرابهم ،
أما ما جاء عن الحسن من كراهية النشرة فهذا يحمل على النشرة الجاهلية التي هي من عمل
الشیطان - أعلام الموقعين - ٤ / ٣٩٦ " .

قال ابن الجوزي - رحمه الله - : " النشرة : إطلاق السحر عن المسحور ولا يكاد يقدر على
ذلك إلا من يعرف السحر ، ومع هذا فلا بأس بذلك - النهاية في غريب الحديث - ٤٠٨ / ٢ " .
قال البيهقي : " إن رقى بما لا يعرف ، أو على ما كان من أمر الجاهلية من إضافة العافية إلى
الرقى لم يجز ، وإن بكتاب الله ، أو بما يعرف من ذكر الله متبركاً به وهو يرى نزول الشفاء من الله
تعالى فلا بأس به ، ثم قال : والقول فيما يكره من النشرة وما لا يكره كالقول في الرقية - السنن
الكبرى - ٩ / ٣٥١ " .

قال صاحب كتاب " السحر والسحرة " : " ويمكن الجمع بين تلك الأقوال بأن تحمل النشرة التي
من عمل الشيطان على التي فيها كفر أو شرك أو لا تعرف ، أما النشرة والرقية بكلام الله وكلام
رسوله ﷺ ، وبالكلام الطيب المعروف ، ونحوها من المباحات فلا شيء فيه ، ولا شك أن السحر
داء من الأدواء ، وعلاجه بالنشرة الحلال لا شيء فيه .

إذن فالقول الصحيح أن الرقية بكتاب الله أو بسنة رسول الله ﷺ ، أو بكلام طيب معروف
جائزة ولا شيء فيها - السحر والسحرة - باختصار - ص ٩٨ - ٩٩ " .

قلت : وبعد استعراض أقوال أهل العلم في النشرة يتضح جلياً أن النشرة بمفهومها العام - وهو
حل السحر بسحر مثله - لا تجوز مطلقاً ، حتى لو صدرت من بعض رجالات أهل العلم قديماً
وحديثاً لأن كلام الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ مقدمة على كل شيء ، والأدلة النقلية الصريحة
جاءت لتؤكد ذلك بقوة دون أن تدع مجالاً لأحد أن يدلو بدلوه في هذا الموضوع الخطير ، ويكفي
أن طرق أوكار السحرة والمشعوذين فيه مخالفة صريحة لعقيدة المسلم أولاً ، ولما يترتب عليها من
مفسدة عظيمة على الأمة الإسلامية ثانياً ، وفتح هذا الباب يعني الترويج للبضاعة العفنة التي يتاجر

والشياطين وطاعة وخدمة لهم ، ولكن السحر يحل بالرقية الشرعية وبالقرآن والدعوات الطيبة وبالأدوية المباحة التي يعرفها الأطباء والتي ليس فيها محذور ، هذا هو علاج وحل السحر، ولا شك بحمد الله أن الرقية الشرعية فيها خير عظيم ، وهكذا الأدوية المباحة التي أباحها الله ، مثل أن يُرَقَى بسبع ورقات من السدر الأخضر^١ ، يدق ويجعل في ماء ، ثم يقرأ فيه الفاتحة وآية الكرسي

بها السحرة والكهنة ، ولا بد من تقوى الله سبحانه وتعالى بخصوص هذه المسألة ، وإرشاد العامة وتوجيههم بتوجيهات الشريعة ، وتعليمهم مدى خطورة انتهاج ذلك وآثاره السيئة على الفرد والأسرة والمجتمع ، وتثقيفهم بالثقافة الإسلامية التي وضعت قضية السحر في حجمها الطبيعي ، وتناولتها بما تستحقه من الإيضاح والتبصير . . تعريفاً وتأثيراً وتشخيصاً ووقاية ، وتعرضت له من جانب العرض وجانب الطلب ، فحاربت السحرة ، وجعلت حد الساحر القتل ، كما هو الراجح من أقوال أهل العلم ، وعلى ذلك فلا بد من إدراك أن الاستشفاء لا يكون بالحرم ، إنما باتخاذ الأسباب والوسائل الشرعية والحسية المتاحة لذلك ، هذا وقد تعرضت لهذه المسألة مفصلة في هذه السلسلة - الصواعق المرسلة في التصدي للمشعوذين والسحرة " ، تحت عنوان " النشرة واستحلال العلاج لدى السحرة والمشعوذين والكهنة والعرافين " فلتراجع) .

^١ (قلت : وردت آثار وأقوال لبعض علماء الأمة الأجلاء بخصوص استخدام هذه الطريقة ، يقول الإمام اللالكائي : " حدثنا محمد بن عثمان قال : حدثنا سعيد بن محمد الحنات قال : حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال : سمعت سفيان يذكر عن سليمان بن أمية - شيخ من ثقيف من ولد عروة بن مسعود - دخل على عائشة سمع أمه وجدته :

سمع امرأة تسأل عائشة هل علي جناح أن أزم جملي ؟ قالت : لا . قالت : يا أم المؤمنين إنها تعني زوجها قالت : ردوها علي فقالت : ملححة ملححة في النار اغسلوها على أثرها بالماء والسدر - أنظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة - ٧ / ١٢٨٨ - والأثر برقم (٢٢٧٨) ، وورد نحو ذلك الأثر عن الإمام البغوي في " شرح السنة " دون الإشارة الى " اغسلوها على أثرها بالماء والسدر - ١٢ / ١٨٩ - ١٩٠ " .

وقال الحافظ بن حجر في الفتح : " وذكر ابن بطلان أن في كتب وهب بن منبه أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر ، فيدقه بين حجرين ، ثم يضره بالماء ، ويقرأ آية الكرسي والقواقل ، ثم يحسو منه ثلاث حسيات ، ثم يغتسل به ، فإنه يذهب عنه كل ما به ، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله -فتح الباري- ٢٣٣/١٠ ، أنظر "مصنف عبدالرزاق" - ١٣/١١ - برقم ١٩٧٦٣ . "

وقد اعترض الشيخ محمد حامد الفقهي -رحمه الله- على استخدام السدر بهذه الكيفية فقال : " مثل هذا لا يعمل به برأي ليث بن أبي سليم ، ولا برأي ابن القيم ، ولا غيرهما ، وإنما يعمل بالسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ ولم يجيء عنه شيء مما يقول ابن أبي سليم ، ولا ابن القيم ، وما ينقل عن وهب بن منبه ، فعلى سنة الإسرائيليين لا على هدي خير المرسلين ، ومن باب هذا التساهل دخلت البدع ثم الشرك الأكبر . وعلى المؤمن الناصح لنفسه أن يعرض بالنواجد على هدي رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين -رضي الله عنهم- ويتجنب المحدثات ، وإن كانت عمن يكون ، فكل أحد يؤخذ من قوله ويرد عليه ، إلا رسول الله ﷺ . "

وأجاب على اعتراضه فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز -رحمه الله- فقال : " وبين أنه لم ترد أي مخالفة شرعية فيما قاله ابن أبي سليم ، وأن كلامه داخل تحت الأصول العامة ، = فقال : " أقول : اعتراض الشيخ حامد على ما ذكره الشارح عن أبي سليم ووهب بن منبه وابن القيم ليس في محله ، بل هو غلط من الشيخ حامد ، لأن التداوي بالقرآن الكريم ، والسدر ، ونحوه من الأدوية المباحة ، ليس من باب البدع ، بل هو من باب التداوي . وقد قال النبي ﷺ : " عباد الله ! تداووا ولا تتداوا بحرام - جزء من حديث أخرجه الدؤلابي - ٢ / ٣٨ ، والحديث ذكره الهيثمي في "جمع الزوائد" - ٥ / ٨٦ - من رواية الطبراني وقال : (ورجاله ثقات) - وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٧٦٢ - السلسلة الصحيحة ١٦٣٣ - ٠٠٠ - فتح المجيد - ٣١٦ . "

يقول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين -رحمه الله- : " وكذا رقيت على بعض الأقارب أو الأحباب الذين حبسوا عن نسائهم ، بما ذكره ابن كثير من ورقات السدر ، وقراءة الآيات التي ذكرها ، فوقع الشفاء بإذن الله - مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٢٣٧ . "

قال الأستاذ عبدالعزيز القحطاني : " وهذا العلاج -يعني استخدام السدر- أفاد أكثر من مائة حالة كانوا لا يصلون إلى جماع أزواجهم . ثم بعضهم كان مسحوراً فانفك عنه ، وبعضهم يخرج منه

وآيات السحر من سورة البقرة : ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تُلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سَلِيمٍ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يَفْتَرُونَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرِفُهُمْ وَلَا يَتَّبِعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾^١ ، ومن سورة الأعراف ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ فَوَقَّعَ الْحَقُّ وَهَلَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَعَلُوا هُنَالِكَ وَلَقَّبُوا صَاغِرِينَ ﴾^٢ ، ومن سورة يونس : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتُونِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ * فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْكُونَ * فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرَ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ * وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾^٣ ، ومن سورة طه : ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّمَا أَنْتَ ثَلَاثِي وَإِنَّمَا أَنْتَ كَوْنٌ أَوَّلٌ مَنْ أَلْقَى * قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِجَابُهُمْ وَعَصِيصُهُمْ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ إِنَّهَا تَسْعَى * فَاوْحَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى * قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى * وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٌ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾^٤ ، و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾^٥ ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾^٦ والمعوذتين ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾^١

الدود ، ويكره بعضهم الزواج وكلما تم عقد القران بطل هذا العقد بدون أسباب ، أو لا يتم التوفيق للآخرين بزواجهم وهكذا من أنواع السحر الذي يعمل ويدس ويسقى لهم دون أن يعلموا - طريق الهداية في درء مخاطر الجن والشیاطین - ص ١١٩ - ١٢٠ " .

قلت : ولا شك أنه قد ثبت لدى أهل الدراية والاختصاص والخبرة والممارسة نفع استخدام هذه الطريقة أيما نفع ، وبذلك ترقى أن تكون سبباً حسيباً للإستشفاء والعلاج بإذن الله سبحانه وتعالى ، خاصة تأكيد أقوال علماء الأمة على مثل ذلك ، والله تعالى أعلم) .

^١ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

^٢ (سورة الأعراف - الآية ١١٧ - ١١٩) .

^٣ (سورة يونس - الآية ٧٩ - ٨٢) .

^٤ (سورة طه - ٦٥ - ٦٩) .

^٥ (سورة الكافرون - الآية ١) .

^٦ (سورة الإخلاص - الآية ١) .

و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^٢ ، يكرر قل هو الله أحد ثلاث أو أربع مرات في هذا الماء ، ويشرب الشخص الذي يظن به السحر ، أو أنه ممنوع عن امرأته منه ما تيسر ويستحم بالباقي ، وهذا علاج ودواء مجرب ونافع من السحر ، وهكذا القراءة بالسور الثلاث قل هو الله أحد والمعوذتين عند النوم صباحا ومساءً وحدها فيه نفع عظيم ، " وكان النبي ﷺ إذا اشتكى قرأ بيديه عند النوم قل هو الله أحد ثلاث مرات يمسح في كل مرة على وجهه ورأسه وصدره " ^٣ ، وهذه من أسباب الشفاء والعافية ، والحمد لله) ^٤ .

الفتوى الحادية عشر : هل يجوز لإنسان أن يستعين بجن مسلم في

مساعده على فك السحر أو يدلّه على مكان وجود السحر من باب الأخذ بالأسباب لا من باب الاستعانة بغير الله ؟

^١ (سورة الفلق - الآية ١) .

^٢ (سورة الناس - الآية ١) .

^٣ (الحديث كما ورد عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : " كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة ، جمع كفيه ثم نفث فيهما وقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاثاً " ، أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب فضائل القرآن - باب فضل المعوذات (١٤) - برقم (٥٠١٧) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١٠٧) - برقم (٥٠٥٦) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (٢١) - برقم (٣٦٤٢) ، والنسائي في "السنن الكبرى" - ١٩٧/٦ - كتاب عمل اليوم والليلة (١٨٦) - برقم (١٠٦٢٤) ، أنظر صحيح البخاري ٧١٦ ، صحيح أبي داود ٤٢٢٨ ، صحيح الترمذي (٢٧٠٨) .

^٤ (سورة طه - ٦٥ - ٦٩) .

الجواب : (لا يجوز الاستعانة بالجن ولا سؤالهم ، بل يجب الحذر منهم ، ولكن ينصحون بتقوى الله ، وأن لا يؤذوا الناس ولا يعتدوا عليهم ، إن كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر ، لأنهم مخاطبون ومكلفون ، فيجب أن ينصحوا ويحذروا من التعدي على الناس وظلمهم بسحر أو تجنين أو إيدائهم في أي شيء ، ويجب أن يعلموا أن هذا جريمة ومنكر عظيم، كما حذرهم النبي ﷺ ، وأوصاهم وأنذرهم ، وكما نزل القرآن بذلك ، نسأل الله العافية)^١ .

الفتوى الثانية عشر : ورد أسئلة كثيرة حول موضوع واحد ، والأسئلة التي وردت حول الضابط لمعرفة القارئ الذي هو سليم من أعمال السحر والشعوذة ، علماً بأنه قد كثر في هذا الزمان القراء ، وبعضهم يقرأ في خزان كبير للماء ويوزعه على المرضى عندما يأتون إليه ، وبعضهم يبيع الماء وغيره بأسعار عالية مثل أن يبيع قارورة ماء الصحة مثلاً بـ ٢٠ أو ٢٥ ريالاً ونحوها ، وبعضهم كذلك يجمع النساء في غرفة والرجال في غرفة ثم يقرأ بالمكبر ثم يقول : هذا فيه عين ، وهذا فيه جن ، وهذا فيه سحر وغير ذلك من الأمور ، فما توجيه سماحتكم حول ذلك ؟

الجواب : (من علامات الرجل الصالح والمرأة الصالحة الاعتناء بالآثار الشرعية ، فيعلم إذا قرأ الأذكار الشرعية والدعوات ، ويرشد الناس إلى طاعة الله ورسوله ، ويحذرهم من المعاصي ، ويأمرهم بالأوراد الشرعية ، وسمعت بعض العلامات التي تدل على أن الرجل من الكهنة والسحرة ، فهو يسأل عن

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

أشياء وقعت للإنسان وأن عنده خبر منها ، فيقول له أخبار معينة ، كأمين يقول وقع لك كذا ووقع لك كذا ، ويسأل عن اسم أمه ، وهذه من علامات أنه كاهن ومشعوذ وأنه لا خير فيه ، وأما إذا جمع المرضى وقرأ في الهواء فإن هذا لا أصل له ، وهذا من خرافات بعض القراء ، والقراءة الشرعية أن يقرأ وينفث على المريض وعلى محل المرض ، هذه هي الرقية الشرعية ، وإذا قرأ على اثنين جميعاً فنفت على هذا وعلى محل المرض فلا بأس .

كذلك أن يقرأ في الخزان للناس هذا لا أصل له ، والقراءة تكون على المريض أو على الماء الخاص بالمريض ، كما قرأ النبي ﷺ لثابت بن قيس بن شماس ، ومن علامات أنه لا خير فيه انحرافه في دينه ، وعدم استقامته ، وعدم محافظته على الصلوات الخمس ، وعدم حثه المريض على طاعة الله ورسوله والاستقامة على دين الله ، والحذر من مخالطة الأشرار ، علامات الأخيار كثيرة ، وعلامات الأشرار كثيرة ، وكذلك من علامات خبثه إذا طلب الخلوة بالمرأة وأن يقرأ عليها وحدها ، هذا كله من علامات الخبث والشر ، فالواجب على المريض أن يحذر وأن يكون على بينة ، وأن يعرف ما يصدر عن هذا القارئ حتى يعرف بذلك أنه طيب أو خبيث ، والعلامات لا تخفى متى تأمل المريض عرف العلامات الدالة على طيب الرجل أو المرأة أو على خبثهما ، من خلال تصرفهما وما يطلبانه من المريض ، نسأل الله السلامة ، نسأل الله أن يهدي قراءنا وأن يوفقهم للخير ، وأن ييسر للمسلمين القراء الطيبين والقراءات الطيبات الملتزمات بالشرع ، نسأل الله أن يهدي الجميع .

بيع الماء ؟

كذلك ينبغي للقارئ أن يتقي الله وأن يرفق بالناس في بيع الماء وأخذ الأجرة من المريض ، وأوصي إخواني القراء الطيبين أن يتواضعوا ويتسامحوا ويرضوا بالشيء القليل ، وأن يرفقوا بالناس وأن يجتهدوا في الأسعار الخفيفة القليلة ولهم في ذلك الأجر والخير العظيم والبركة ، قليل مع البركة خير من كثير مع الإضرار بالناس ، نسأل الله أن يوفقهم وأن يعينهم على كل خير . . . (١) .

١ (قلت : وأصبح اتخاذ الرقية الشرعية وسيلة للتجارة دون رادع أو وازع ، فتغيرت النية لدى كثير ممن سلك هذا المسلك وتبدل حالهم ، فأصبحت التجارة والربح هما الغاية ، وأصبحت ترى من يبيع الماء بمبلغ كذا ، والآخر يأخذ رسم دخول قدره كذا ، والثالث يبيع أوراقا مكتوبا عليها آيات من كتاب الله عز وجل بالمداد المباح بمبلغ كذا ، والرابع يبيع الحديد بكذا ، ولا ندري بعد ذلك أي طريق سيسلكون وإلى أين سيذهبون ؟! وما نراه ونسمعه اليوم بعيد كل = = البعد عن أهداف الرقية الشرعية ، ومعظم أولئك جاهل بالأحكام الشرعية ، لا يفرق بين الأصول والفروع .
سئل فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين عن الحكم الشرعي في بيع الماء والزيت المقروء عليه ونحو ذلك من أمور أخرى وبأسعار قد تكون خيالية في بعض الأحيان ، فأجاب - رحمه الله - : " الواقع أن الذين يبيعون الماء ونحوه بعدما ينفثون فيه قليلا ، أن ذلك الماء قليل الفائدة والتأثير ، حيث أن ذلك الراقي لم يقصد من قراءته في هذا الماء أو الزيت ونحوه إلا الدنيا والمصلحة الشخصية ، ولا يضره من انتفع به أو لم ينتفع به ، فننصح القارئ أن يحتسب في رقيقته فيقصد منفعة إخوانه المسلمين وزوال الضرر عنهم ، ولا يأخذ منهم أجرة على الرقية إلا بقدر تكلفته كقيمة الماء الذي يقرأ عليه ونحوه ، وكذا أجرة الرقية ، عليه أن لا يطلب منهم مالا ، فإن أعطوه كثيرا رده عليهم ، وننصح المريض أن لا يذهب إلى أولئك النفعيين الذين هدفهم المال ، فإن تأثيرهم قليل والله أعلم - فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان سنة ١٤١٨ هـ . "

إن العلم الشرعي يورث في قلب العبد مخافة الله وتوقيره ، ورحمة المؤمنين ونصرتهم ، ومعاونتهم والأخذ بأيديهم ، لا استغلالهم وتحميلهم فوق طاقتهم ، وقد أصبح هؤلاء يتفننون بأشكال كثيرة في أكل أموال الناس بالباطل متذرعين بجواز أخذ الأجرة على الرقية الشرعية ، أو بتسديد نفقات عملهم هذا ، ولا شك أن هذه الوسائل واستخدامها بهذا الشكل وهذه الكيفية حرام وأكل مال بغير حق ، لا سيما أن المريض محتاج إلى النصيح والإرشاد والتوجيه ، لا إلى من يخرج خالي اليدين وبخفي حنين - كما يقولون - وعلينا أن ندرك أن من يتعامل بهذه الكيفية والمنظور مع إخوانه المسلمين لا يمكن أن يجعل الله سبحانه وتعالى على يديه شفاء ، وسيفضحه في الدنيا قبل الآخرة .

قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : " لكن في زماننا هذا ضعف الدين والإيمان ، وصار الناس يعتمدون على الأمور الحسية الظاهرة ، وابتلوا فيها في الواقع . ولكن ظهر في مقابل هؤلاء القوم أهل شعوذة ولعب بعقول الناس ومقدراهم وأموالهم يزعمون أنهم قراء بررة ، ولكنهم أكلة مال بالباطل ، والناس بين طريقي نقيض منهم من تطرف ولم ير للقراءة أثرا إطلاقا ، ومنهم من تطرف ولعب بعقول الناس بالقراءات الكاذبة الخادعة ، ومنهم الوسط - فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ص ٩٨٢ " .

قال فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - رحمه الله - في تقديمه لكتاب النذير العريان للأخ الفاضل " فتحي الجندي " وثناؤه على الكتاب ومحتواه : " فنهيب بالقراء الذين يهتمهم معرفة الأحكام أن يرجعوا إليه - إلى الكتاب - فسوف يعرفون الحق وما ينبغي أن يستعمل في علاج المرضى ، سيما المصاب بالمس ، والعين ، والأعمال الشريكية : من السحر ، والكهانة ، والشعوذة ، وخرافات الكذابين ، والتكسب بهذه الحرف ، وأخذ الأموال على العلاج بهذه الأعمال ، وحكم ما يفرضه هؤلاء المتكسبون بالرقى - النذير العريان - ص ٤ " .

قال العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - : " لقد أنكر المعاصرون عقيدة مس الشيطان للإنسان مس حقيقيا ، ودخوله في بدن الإنسان ، وصرعه إياه ، وألف بعضهم في ذلك بعض التأليفات ، مموها فيها على الناس ، وتولى كبره مضعفا الأحاديث الصحيحة في كتابه المسمى بـ (الأسطورة) ! ، وضعف ما جاء في ذلك من الأحاديث الصحيحة - كعاداته ، وركن هو وغيره إلى تأويلات المعتزلة !!

واشتط آخرون ، فاستغلوا هذه العقيدة الصحيحة، وألحقوا بها ما ليس منها مما غير حقيقتها ، وساعدوا بذلك المنكرين لها ! واتخذوها وسيلة لجمع الناس حولهم لاستخراج الجان من صدورهم بزعمهم ، وجعلوها مهنة لهم ، لأكل أموال الناس بالباطل، حتى صار بعضهم من كبار الأغنياء ، والحق ضائع بين هؤلاء المبطلين وأولئك المنكرين - برهان الشرع في إثبات المس والصرع - ص ١٦٦ " .

قال الشيخ مشهور بن حسن سلمان - حفظه الله - : " انشرح صدري لجمع كلام شيخ الإسلام في هذا الموضوع - يعني الجن - لكشف اللثام عن هذا الباب ، وبيان الحق فيه مدعماً بالبراهين والحجج والبيّنات ، ولا سيما أن عصرنا هذا قد شاع فيه بعض الدجالين ، وراجت بضاعتهم على ضعف العقول والدين-فتح المنان في جمع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الجان - ص ٢٢ " .

قال الدكتور عبد المنعم القصاص ، الأستاذ بكلية الدراسات الإسلامية والعربية وعضو لجنة الفتاوى بالأزهر : " وبالنسبة لموضوع العلاج بالقرآن اختلط الأمر علينا فأصبحنا لا نفرق بين الصالح والطيب والخبيث .

فهناك من يدعي بأنه طبيب يعالج بالقرآن ويقوم بابتزاز أموال الناس ويأتي بأعمال منافية للآداب ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

أما الصنف الطيب من المعالجين بالقرآن فهم أهل الصلاح والتقوى ، أهل الذكر والطاعة ، أهل القرآن الكريم ، فهؤلاء هم الذين يجوز لهم القيام بهذه المهمة الإنسانية بشرط ألا يطلبوا بذلك إلا وجه الله وأن يكونوا من المشهورين بالتقوى والصلاح - العلاج بالقرآن من أمراض الجان - ص ١٥٢ " .

قال الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ : (كذلك نجد بعض القراء " الراقين " يصنفون القراءة فيسمى هذه قراءة عادية بسعر كذا وقراءة أخرى بسعر أعلى وقراءة ثالثة وهكذا ، وهذا من أكل أموال الناس بالباطل وهو خلاف المشروع في الرقية ، فليس هناك رقية عادية وأخرى ممتازة وليس هناك تسعير للرقية وهذا ما ينبغي الإقلاع عنه والحذر منه - مجلة الدعوة - صفحة ٢٣ - العدد ١٦٨٣ من ذي القعدة ١٤١٩ هـ " .

قال الشيخ علي بن حسن عبد الحميد - رحمه الله - : " ورأوا - أيضا - تصرفات كثير من المعالجين والراقين - وبعضهم يتخذ هذا الصنيع مهنة ، يتأكل من ورائها ! وهذا شأن فيه نظر كبير - قد خرجت عن حد الشرع ، مخالفين هدي السنة الصحيحة ، متكئين في كثير من ذلك على التجربات ، أو الأحاديث الواهيات ، فجمعوا بسبب ذلك المال ، وحازوا الشهرة ، ونالوا الصيت !!! وهذا الصنيع من المعالجين ، وذاك التهافت من المدعين - أو المصروعين - جعل البعض يتوقف في إثبات أصل المسألة ويتردد فيه ، و (يتلمس) الشبهات التي يردها بها ، غير آبه لقالات العلماء ، ولا ملتفت إلى شهاداتهم وأخبارهم - برهان الشرع في إثبات المس والصرع - ص ١٩ - ٢٠ " .

قال صاحبها الكتاب المنظوم فتح الحق المبين " : ولكن كثيرا ممن يرقون هذه الأيام توسعوا في الأمر فصاروا يطلبون المال الكثير ، وأصبح هو همهم الوحيد حتى دخلت نياتهم بعض الشوائب التي لم تجعل لهذه القراءة بركة .

والواجب على من يرقى أن يتقي الله ربه ولا يجعل المال أكبر همه ، ولا يشترط المبالغ الطائلة وأن يراعي أحوال المحتاجين .

وإن أكثر ما يخشى منه أن يتظاهر المشعوذون والدجالون وغيرهم بالقراءة على الناس ويخلطون الحق بالباطل ويبدؤون في استنزاف أموال الناس .

وعلى من نذر نفسه للقراءة على الناس ونفعهم أن يحتسب ذلك عند الله فإن أعطي أخذ وإن منع نفسه من أخذ شيء فهذا أسلم وأعظم أجرا وأكثر بركة ونفعا بإذن الله تعالى - فتح الحق المبين - ص ١٠٥ " .

قلت : واتخاذ هذا الأسلوب المادي مطية في الرقية الشرعية أدى إلى أن ينعق الناعقون ويتكلم المتكلمون ويتبجح العقلايون على صفحات الجرائد والمجلات ، ويقللون من شأن الرقية الشرعية وأهلها ، بل قد وصل الأمر إلى حد استهزاء البعض بالرقية وأصحابها وبتلك الأماكن التي من المفترض أن تكون منبرا للدعوة إلى الله ، لا أن تكون طريقا للتجارة والمزايدة ، وتلك الفئة ممن أكنت العدا والبغض في سريرتها وعلايتها للدين وأهله أصبحت تقدر الدخل الشهري بل السنوي لمدعي الرقية والعلاج ، فخلطوا بين الرقية الشرعية المباحة والسحر والكهانة والدجل ، كل ذلك نتيجة لسوء التصرف والانقياد للشهوة والهوى لدى بعض المعالجين وللأسف أصبح هذا الصنف كثيرا على الساحة اليوم .

جاء في تقرير مجلة الأسرة تحت عنوان "قراء أم مشعوذون - قوارير الماء تلمع ذهباً" ما نصه :
 "لقد صارت حرفة القراءة على المرضى من الوظائف التي يسعى إليها كثير من الناس طمعاً في الغنى السريع ، والربح الوافر ، حتى وصل دخل بعض هؤلاء القراء إلى عشرات الألوف من الريالات في الشهر الواحد ، بل وعرف عن بعضهم أنه يملك جملة من العقارات والأراضي والسيارات غالية الثمن، كل ذلك بعد أن امتهن حرفة "الراقي" . وما أيسرها من مهنة : فمنهم من أوقف "وايت" ماء صغيراً أمام منزله أو مقراته فإذا اجتمع الناس لديه ، عدد من الزبائن صعد على سطح "الوايت" ونفث فيه مدة من الزمن ثم طلب من المراجعين والمرافقين والمرضى أن يملأ كل منهم إناءه وكلما كبر الإناء، زادت التكلفة وارتفع السعر-مجلة الأسرة - ص ٩- العدد ٧٥ جمادى الآخرة ١٤٢٠هـ .
 وقد أثلج صدورنا جميعاً ما علمناه من ضوابط خاصة للرقية الشرعية وتقنياتها في المملكة العربية السعودية من قبل ولاية الأمر والعلماء - حفظهم الله - ولن يتصدر بعد اليوم جاهل أو متسول قضايا الرقية ، وسيكون هناك تنظيم وترتيب لذلك ، ومن أراد أن يقدم للدعوة وللدين فنعماً هو ، ومن أراد الإساءة فليس الدين مكاناً للمزايدة وسوء التصرف، ونعتقد جازمين أنه لا يوجد أحد من علماء الأمة يجيز أخذ أموال الناس بتلك الطريقة وبهذه الكيفية ، خاصة أن العلماء في المملكة العربية السعودية قد أفتوا بعدم جواز بيع الأشياء المقروء عليها سواء كانت ماء أو زيتاً ونحوه بأسعار خيالية كما يحصل اليوم ، وقد مر معنا ذلك آنفاً في هذا الفصل وبداية هذا المبحث ، فإلى الله المشتكى ولا حول ولا قوة إلا به .

قال محمد بن مفلح - رحمه الله - : " قال وهب بن منبه : لما ضربت الدراهم والدنانير حملها إبليس فقبلها ، وقال سلاحي وقرعة عيني وقرعة قلبي بكما أغوي وبكما أطغى، بكما أكفر بني آدم ، بكما يستوجب ابن آدم حبي . قال وهب بن منبه : فالويل ثم الويل لمن آثرهما على طاعة الله - مصائب الإنسان - ١٥٥ " .

قال الشبلي : " قال مالك بن دينار : حب الدنيا رأس الخطيئة ، والنساء حباله الشيطان - أحكام الجان - الباب الحادي والتسعون - في بيان ما يستعين به الشيطان من فتنة ابن آدم - ص ٢١٩ " .

وليحذر المعالجون من هذه الفتنة العظيمة ، والآفة الخطيرة التي استطاع الشيطان بمكره وخبثه من استدراج الكثيرين منهم وإيقاعهم بحبائله ودسائسه الماكرة ، ويغنيها في سياق هذا الموضوع أن نذكر بقصة ذكرها ابن الجوزي - رحمه الله - في كتابه القيم " تلبس إبليس " يقول فيها :

قال ابن الجوزي : " قال القرشي : وسمعت سعيد بن سليمان يحدث عن المبارك بن فضالة عن الحسن قال : كانت شجرة تعبد من دون الله فجاء إليها رجل فقال : لأقطعن هذه الشجرة ، فجاء ليقطعها غضباً لله - فلقه إبليس في صورة إنسان فقال : ما تريد ؟ قال : أريد أن أقطع هذه الشجرة التي تعبد من دون الله . قال : إذا أنت لم تعبد ما يضرك من عبدها ؟ قال : لأقطعنها . فقال له الشيطان : هل لك فيما هو خير لك لا تقطعها ولك ديناران كل يوم إذا أصبحت عند وسادتك . قال : فمن أين لي ذلك ؟ قال : أنا لك ، فرجع فأصبح فوجد دينارين عند وسادته ، ثم أصبح بعد ذلك فلم يجد شيئاً ، فقام غضباً ليقطعها فتمثل له الشيطان في صورته وقال : ما تريد؟ قال : أريد قطع هذه الشجرة التي تعبد من دون الله تعالى ، قال : كذبت مالك إلى ذلك سبيل ، فذهب ليقطعها فضرب به الأرض وخنقه حتى كاد يقتله ، قال : أتدري من أنا ! أنا الشيطان ، جئت أول مرة غضباً لله ، فلم يكن لي عليك سبيل ، فخدعتك بالدينارين فتركتهما ، فلما جئت غضباً للدينارين سلطت عليك - تلبس إبليس - ص ٤٤ " .

وهذا الكلام لا يعني مطلقاً عدم جواز أخذ الأجرة على الرقية ، وشاهد ما أقول قصة لديغ القوم ، وكما بين النووي - رحمه الله - تعقياً على شرح الحديث بقوله : " وهذا تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة وأنها حلال لا كراهة فيها وكذا الأجرة على تعليم القرآن = = وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وإسحاق وأبي ثور وآخرين - صحيح مسلم بشرح النووي - ١٥، ١٤، ١٣ / ٣٥٦ " .

هذا وقد تم بحث هذه المسألة مفصلة في هذه السلسلة (فتح الحق المبين في أحكام رقي الصرع والسحر والعين) المبحث الخامس (كيفية الرقية) تحت عنوان (حكم أخذ الأجرة على الرقية) فلترجع .

وبنظرة متفحصية في أوضاع الرقية والرقاة يتضح جلياً أن المصلحة الشرعية تقتضي الاستعفاف وترك أخذ المال حسبة لله سبحانه وتعالى وابتغاء الأجر والثواب منه وحده ، وإن كان بعض المعالجين ممن قتر عليه رزقه ، فلا يجعل طريق الرقية سبيلاً للوصول إلى ما في أيدي الناس من أموال ،

الفتوى الثالثة عشر : هل تبرأ ذمتنا إذا عرفنا عن ساحر أو كاهن أو

مشعوذ ولم نبلغ عنه الجهات المسؤولة ؟

الجواب : (لا تبرأ الذمة ، من عرف منهم أحد يجب عليه أن يبلغ الهيئة ،

ويبلغ كل من يظن أن عنده فائدة كالأمير ورئيس الهيئة أو رئيس المركز أو القاضي أو عريف قومه كشيخ القبيلة إلى غير هذا من الأشخاص الذي يظن أنهم يفيدون وينفعون ، وأحياناً الناس الذين لهم أثر في هذا ، ويبين لهم حال الرجل أو المرأة ، حتى تتكاثف الجهود في مجاهدتهم وإبعادهم والقضاء عليهم ٠٠٠)^١ .

وليعلم أن العيون تتابعه ، والألسن تراشقه ، فلا يجعل لأحد كائن من كان الرقية وأهلها في موضع ونظرة ازدراء خاصة من قبل أولئك الحاقدين الحاسدين المتربصين بالدين وأهله ، ناهيك عن العوام ممن سوف يضعون تساؤلات وتساؤلات عن الحال والمآل الذي وصل اليه كثير من المعالجين اليوم .

فعلاج مثل هذا التفتير في موارد الرزق يكون بالبحث عن عمل شريف يستغنى به عن دخول معتك الشبه والقبل والقال ، وإن دعي لرقية أخ مسلم فلا يستشرف للمال ولا يطلبه ولا يكون هو همه الأول والأخير ، فمن يستغن يغنه الله ، ومن يستعفف يعفه الله ، فإن عرض مال من غير طلب أو تلميح أو استشراف فيكتفى بما يسد الحاجة بالمعروف مع أن الأولى ترك ذلك لما تقتضيه المصلحة الشرعية)^٠

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (قلت : قد علمنا يقيناً مقدار الخطر العظيم الذي يحدثه السحرة والمشعوذون والكهنة والعرافون على الفرد والأسرة والمجتمع المسلم ، وقد ذكرت ذلك مفصلاً في هذه السلسلة العلمية " الصواعق المرسلة في التصدي للمشعوذين والسحرة " ومن هنا كان لزماً على كل مسلم الحرص والغيرة على هذا الدين وأهله ، دون الخوف إلا من الله سبحانه وتعالى ، حيث أن البعض كما ثبت لي من خلال سنوات الخبرة في هذا المجال يخاف من التبليغ على هذه الفئة الباغية لاعتقاده بأنه قد تضره في أي

الفتوى الرابعة عشر : ما قول سماحتكم فىمن يقول بأن السحر خرافة

ولا حقيقة له ؟

الجواب : (من قاله فقد كفر ، لأن الله سبحانه وتعالى أثبت السحر فى

القرآن ، وبينه الرسول صلى الله عليه وسلم ، فالسحر موجود ، وله حقيقة ، بعضه تخيل وبعضه يمرض ويقتل ، وكله واقع ، فمن أنكره فهو كافر ، مكذب للقرآن)^٢ .

الفتوى الخامسة عشر : كيف يُعرف أن الإنسان مسحور ، وما حكم

الرقية الشرعية بواسطة الأشرطة المسجلة ؟

الجواب : (الرقية الشرعية تكون بواسطة الشخص الراقى ، يقرأ على

المريض ما تيسر من آيات الله ، كآية الكرسي والفاحة ، وقل هو الله أحد

أمر كان ، وهذا بجانب للصواب ، حيث أن خطر السحر عظيم وآثاره مدمرة ، ومن هنا كان حرياً بالجميع لتكاثف الجهود ابتداءً من ولاة الأمر والعلماء والدعاة وطلبة العلم والمتنفذين وأهل الحسبة والمواطنين لمحاربة هذه الآفة المدمرة ، ليس ذلك فحسب إنما يجب الاهتمام بالجانب الدعوي وإظهار هذا الأمر على حقيقته من خلال الإذاعة والتلفاز والمنابر الدعوية والندوات والمحاضرات ، كل ذلك لتثقيف الناس وتوعيتهم ، بحيث نسعى جميعاً للقضاء على السحر والسحرة لتعلو راية التوحيد والحق خفاقة فى سماء المملكة العربية السعودية وكافة البلاد الإسلامية والعربية).

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشىخ - بتصرف واختصار)

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشىخ - بتصرف واختصار)

والمعوذتين وما تيسر ، يقرأ على المريض المسحور وغير المسحور وليس بالأشرطة)^١ .

الفتوى السادسة عشر : هل الساحر عندما يقتل يصلى عليه ويدفن في

مقابر المسلمين ؟

الجواب : (إذا قتل لا يصلى عليه ، ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا

يغسل ولا يكفن لأنه قد كفر ، نسأل الله العافية)^٢ .

الفتوى السابعة عشر : ما هي الكتب التي توصي طلاب العلم بقراءتها

في موضوع السحر والسحرة والكهان ، حتى تسلم عقيدة المسلمين ، ويستطيعون أداء رسالتهم كما أمرنا ربنا ؟

الجواب : (مثل ما مر معنا فقرة كتاب التوحيد ، وأبواب في كتاب

التوحيد ، وشرح الشيخ سليمان والشيخ عبدالرحمن بن حسن ، هذه كلها فيها فائدة عظيمة ، فينبغي العناية بها)^٣ .

الفتوى الثامنة عشر : ماذا ورد في أصل التمرات السبع ، وهل هي من

نوع مخصص ؟

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (يقول النبي ﷺ " من تصبح بسبع تمرات من عجوة المدينة

لم يضره سحر ولا سم " ^١ ، وفي لفظ " مما بين لابتيها " - يعني من تمر المدينة كله - ، " لم يضره سحر ولا سم " ^٢ ، ويرجى في بقية التمر كذلك ، فإذا تصبح بسبع تمرات فإن الله ينفعه بذلك ٠٠٠) ^٣ .

^١ (الحديث رواه عامر بن سعد عن أبيه دون لفظ " عجوة المدينة " ، وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ١٦٨ ، ١٨١ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الاطعمة (٤٣) - برقم (٥٤٤٥) - وكتاب الطب (٥٢ ، ٥٦ ، ٦٥) ، برقم (٥٧٦٨ ، ٥٧٦٩ ، ٥٧٧٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأشربة (١٥٥) - برقم (٢٠٤٧) ، أبو داود في سننه - كتاب الطب (١٢) - برقم (٣٨٧٦) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ١٦٥ - أبواب الاطعمة (٥٤) - برقم (٦٧١٣) ، وأبو عوانة - ٥ / ٣٩٧ ، وابن أبي شيبة في المصنف - ٧ / ٣٧٦ ، والحميدي (٧٠) ، وأبو يعلى - ج ٢ / رقم ٧١٧ ، والدورقي في " مسند سعد " - ق ٥ / ١ ، والبخاري في " المسند الكبير " - رقم ٧٠ - مسند سعد ، والبيهقي - ٨ / ١٣٥ ، وأبو نعيم في " الطب " ق ٣٨ / ٢ - ٩٥ / ١ ، والبخاري في " شرح السنة " - ١١ / ٣٢٥ ، أنظر صحيح الجامع ٦١٥٠ ، صحيح أبي داود (٣٢٨٢) .

^٢ (الحديث رواه عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه بلفظ " من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي " ، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأشربة (١٥٤) - برقم (٢٠٤٧) .

^٣ (عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : " في عجوة العالية أول البكرة ، على ريق النفس ، شفاء من كل سحر أو سم - ، والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٧٧ ، ١٠٥ ، ١٥٢ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأشربة (١٥٦) - برقم (٢٠٤٨) - واللفظ بنحوه ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ١٦٥ ، ٣٦٩ - أبواب = الاطعمة (٥٥) - برقم (٦٧١٤) - وكتاب الطب (٤٥) - دون ذكر " سم أو سحر " ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٢٦٢ - السلسلة الصحيحة ٢٠٠٠ .

قال المناوي : " في عجوة العالية " العجوة تمر يضرب إلى سواد والعالية الحوائط والقرى التي في الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد " أول البكرة " على ريق النفس " أي بزاق الإنسان نفسه " شفاء من كل سحر أو سم " لخاصية فيه أو لدعاء النبي ﷺ له أو لغير ذلك وهل تناوله أول الليل كتناوله أول النهار حتى يندفع عنه ضرر السحر والسم إلى الصباح احتمالان وظاهر الإطلاق المواظبة على ذلك قال الخطابي كون العجوة ينفع من السحر والسم إنما هو ببركة دعوة المصطفى ﷺ لتمر المدينة لا لخاصية في التمر وقال ابن التين يحتمل أن المراد نخل خاص لا يعرف الآن أو هو خاص بزمنه - فيض القدير - ٤ / ٤٥٧ . "

قال الخطابي : " كون العجوة تنفع من السم والسحر ، إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة ، لا لخاصية في التمر - فتح الباري - ١٠ / ٢٣٩ . "

قال المازري : " هذا مما لا يعقل معناه في طريقة علم الطب ، ولو صح أن يخرج لمنفعة التمر في السم وجه من وجهة الطب ، لم يقدر على إظهار وجه الاقتصاد ، على هذا العدد الذي هو السبع ، ولا الاقتصاد على هذا الجنس الذي هو العجوة ، ولعل ذلك كان لأهل زمانه ﷺ أو لأكثرهم ، إذ لم يثبت استمرار وقوع الشفاء في زماننا غالبا ، وإن وجد ذلك في الأكثر ، حمل على أنه وصف غالب الحال - فتح الباري - ١٠ / ٢٤٠ . "

قال القاضي عياض : " تخصيصه ذلك بعجوة العالية ، وبما بين لابتي المدينة ، يدفع هذا الإشكال ويكون خصوصا لها ، كما وجد الشفاء لبعض الأدوية التي تكون في بعض البلاد ، دون ذلك الجنس في غيره ، لتأثير يكون في ذلك من الأرض أو الهواء - فتح الباري - ١٠ / ٢٤٠ . "

قال القرطبي : " ظاهر الأحاديث خصوصية عجوة المدينة بدفع السم وإبطال السحر ، والمطلق منها محمول على المقيد ، وهو من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني . . . ومن أئمتنا من تكلف ذلك فقال : إن السموم إنما تقتل لإفراط برودتها ، فإذا داوم على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة ، وأعانتها الحرارة الغريزية ، فقاوم ذلك برودة السم ، ما لم يستحكم قال : وهذا يلزم منه رفع خصوصية عجوة المدينة . . . بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر فإن من الأدوية الحارة ما هو أولى بذلك من التمر ، والأولى أن ذلك خاص بعجوة المدينة ثم هل هو خاص بزمن

نطقه أو في كل زمان ؟ هذا محتمل ، ويرفع هذا الاحتمال التجربة المتكررة فمن جرب ذلك فصح معه عرف أنه مستمر وإلا فهو مخصوص بذلك - فتح الباري - ١٠ / ٢٤٠ " .

قال العيني : " قيد التمرات بالعجوة : لأن السر فيها أنها من غرس النبي ﷺ - عمدة القاري - ٢١ / ٢٨٧ " .

قال سماحته - رحمه الله - : " الصواب أنه علاج مستمر إلى يوم القيامة لإطلاق الحديث الشريف حديث سعد المذكور ، والصواب أيضا أن ذلك ليس خاصا بالعجوة بل يعم جميع تمر المدينة لقوله ﷺ في رواية مسلم : " مما بين لايتها " والله ولي التوفيق - فتح الحق المبين - ١٧٣ " .

قال فضيلة الشيخ سليمان بن ناصر العلوان : (وإن تيسر التصبّح بسبع تمرات من تمر العجوة فهذا سبب شرعي وحصن حصين من كل ساحر مرید ، وقد اشترط كثير من أهل العلم في التمر أن يكون من العجوة على ما جاء في الخبر ، ولكن ذهب آخرون من أهل العلم إلى أن لفظ العجوة خرج مخرج الغالب فلو تصبّح بغير تمر العجوة نفع ، وهذا قول قوي وإن كنت أقول إن تمر العجوة أكثر نفعاً وتأثيراً إلا أن هذا لا يمنع التأثير في غيره - نشرة لفضيلة الشيخ بتاريخ ١٧٤١٧ / ١ / ٢١ هـ - باختصار - ص ٣ " .

قال الدكتور أحمد بن ناصر الحمد : " فإن قيل : إن تخصيص دفع ضرر السم ، والسحر بتناول ما ذكر من تمر العجوة ، خاص بعجوة المدينة ، وبزمن الرسول ﷺ قلنا : أما تخصيص تمر المدينة فهو ظاهر أكثر الروايات ، ولا يجزم بذلك لورود روايات مطلقة ، ولا أظن أن معرفة كونه خاصا أو عاما ، تصعب في هذا الزمن بوساطة المخابر ، وأما تخصيص دفع الضرر بزمن الرسول ﷺ فيبعده ورود النص مطلقا من غير تحديد بزمن مع ما ورد في الحديث من القيود بالعدد ، والصفة ، ومدة بقاء دفع الضرر . كما يؤيد بقاء الحكم : أن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - كانت تصفه بعد رسول الله ﷺ بما يدل على فهمها عدم تخصيص بزمن الرسول ﷺ - كتاب السحر بين الحقيقة والخيال - ص ٧٤ " .

تقول الباحثة حياة با أخضر : " وأنا مع الرأي القائل بأن لعجوة المدينة خاصية في علاج السم والسحر ، بناء على قول النبي ﷺ ، ولا يحتاج هذا الأمر لتأويل ، لأن شأن العجوة كشأن أي علاج نبوي ، نقرأه في الأحاديث التي يؤخذ بها : كالسور والآيات القرآنية ، كما أنه ذكر أيضا العسل والحبة السوداء ، والحجامة والإمّثد ، فهذه الأدوية أخذ بها ، ووجد فيها العلاج الناجع ، وما

الفتوى التاسعة عشر : لدينا في بلدنا من يعالج الناس فيطلب من

المريض الإحتجاب عن الناس في غرفة مظلمة لمدة سبعة أيام ، فهل هذا جائز ؟

دام الدواء قد ورد في حديث صحيح ، فلم لا تكون العجوة بناء على هذا الحديث لها بركة وميزة خاصة ، تختلف بها عن باقي أنواع التمر ، مما أهلها لتكون علاجاً لداء عظيم ومخيف هو السحر ، ببركة دعوة النبي ﷺ (وقد استشهدت بحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة-رضي الله عنه- : (كان الناس إذا رأوا التمر ، جاؤا به إلى النبي ﷺ فإذا أخذه الرسول ﷺ قال : اللهم بارك لنا في تمرنا . . . الحديث - أخرجه الأمام أحمد في مسنده - ١ / ١٨٣ ، ٢ / ٣٣٠ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الحج - باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ (٤٧٤، ٤٧٣) - برقم (١٣٧٣) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٥٤٢ ، انظر فتح الباري - ١٣ / ١٠٥ ، جمع الجوامع للسيوطي - برقم (٩٨١٥) ، كنز العمال للهندي - برقم (٣٤٨٩١) ، مختصر الإمام مسلم - الألباني - برقم ٧٧٨) كما قال الخطابي : وقد أعجبني في ذلك قول القرطبي ، خاصة قوله وهو من باب الخواص الذي لا يدرك بقياس ظني والله أعلم .

ثم قالت : وأرى أنه ليس هناك ما يمنع أن تكون في كل زمان ، لأن بركة دعوة النبي ﷺ للمدينة مستمرة كما طلبها ﷺ أن تكون مثل دعوة إبراهيم عليه السلام لمكة ، ودعوة إبراهيم مستمرة ، ثم إنه لا يوجد في الأحاديث ما يدعو إلى تخصيصها بوقت معين ، والله أعلم - موقف الإسلام من السحر - ٢ / ٦٣٥ " .

قلت : والذي أراه في هذه المسألة أن المنفعة والفائدة باقية في تمر العجوة خاصة وتمر المدينة عامة الى قيام الساعة ، وأن ذلك ليس مخصوصاً بزمان رسول الله ﷺ ولا بتمر العجوة عما سواه ، مع أن الخبرة والتجربة العملية في هذا الميدان أكدت بما لا يدع مجالاً للشك تأثير تمر العجوة على السحر خاصة والمنفعة العظيمة له قبل أو بعد وقوعه ، وهذا ما ذهب اليه سماحة الشيخ الوالد عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله تعالى - والله أعلم) .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (لا أعلم لهذا أصلاً ، هذا يمنعه من الصلاة ومن مخالطة المسلمين ، وربما أحدث ضرراً كبيراً ، ولا أعلم لهذا أصلاً في الطب ، وأكثر الطب بالتجارب لا بالسمع ، ولكن لو جرب هذا الأمر ونفع على وجه لا يتضمن ترك واجب لأن المريض عادة لا يستطيع الصلاة وملازمة الجماعة فلا بأس ، وأما إذا كان يتضمن ترك واجب وترك الجماعة في المسجد فلا لأن هذا في الغالب تخيلات وفي الواقع لا يكون عليها دليل واضح وإنما هي ظنون أو تخرصات أو تجارب ، فإذا كانت هذه التجربة تمنع من واجب أو توقع في محرم فلا تجوز . ٢ (١) .

الفتوى العشرون : قالت الباحثة حياة سعيد با أخضر : (ويسؤال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن هذه الآيات أجاب - رحمه الله -

الجواب : (١) - الآيات في سورة الأعراف وهي قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ * فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَغُلِبُوا هُنَاكَ وَاتَّقُوا صَاحِرِينَ ٣ ﴾ .

(٢) - والآيات في سورة يونس وهي قوله سبحانه ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتُونِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ * فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَىٰ أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ * فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ * وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ١ ﴾ .

١ (قلت : هذه قاعدة شرعية ينبغي أن ينتبه لها المعالجون كثيراً ، وبسبب عدم فهم القواعد الفقهية والقواعد الأصولية نرى اليوم ما نراه على الساحة من مخالفات وتجاوزات فاقت الوصف والتصور فيلى الله المشتكى ولا حول ولا قوة إلا بالله) .

٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

٣ (سورة الأعراف - ١١٧ - ١١٩) .

(٣) - والآيات في سورة طه ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّمَا أَنْتَ ثَلِي وَإِنَّمَا أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى * قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حَبَالُهُمْ وَعَصِيُّهُمْ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَهَّا تَسْعَى * فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةُ مُوسَى * قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى * وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾^٢ .
نافعة بإذن الله تعالى للسحر وخاصة المربوط عن أهله)^٣ .

قال ابن أبي حاتم عن ليث وهو ابن أبي سليم قال: بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله تعالى ، تقرأ في إناء فيه ماء ثم يصب على رأس المسحور :

(١) - ﴿ فَلَمَّا أَلْقُوا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ * وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾^٤ .

(٢) - ﴿ فَوَقَّعَ الْحَقُّ وَطَلَّمَ مَا كَانُوا يَمْعَلُونَ * فَنَلَبُّوا هُنَالِكَ وَاتَّقَلَبُوا صَاعِرِينَ * وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ * قَالُوا ءَمِنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ * رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴾^٥ .

(٣) - ﴿ إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾^٦ .

(إن هذا خبر عن القدماء ، وما داموا قد ذكروا دواء نافعا فلا شيء في استعماله)^١ .

^١ (سورة يونس - الآية ٧٩ - ٨٢) .

^٢ (سورة طه - الآية ٦٥ - ٦٩) .

^٣ (جزء من فتوى لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز حفظه الله - مجموعة الفتاوى - ٣ /

٢٧٩ - ٢٨٠) .

^٤ (سورة يونس - الآية ٨١ - ٨٢) .

^٥ (سورة الأعراف - الآية ١١٨ - ١٢٢) .

^٦ (سورة طه - الآية ٦٩) .

الفتوى الحادية والعشرون : الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض

من السحر ؟

الجواب : (ومن الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض من السحر

وغيره وكان ﷺ يرقى بها أصحابه : " اللهم رب الناس أذهب البأس " ٢ .

ومن ذلك الرقية التي رقى بها جبريل - عليه السلام - النبي ﷺ وهي

قوله : " بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين

حاسد ، الله يشفيك بسم الله أرقيك " ٣ .

^١ (موقف الإسلام من السحر - ٢ / ٦٢١) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٤٤ ، ٤٥ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣١ ، ٢٦١ ، ٢٧٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٥٧٤٣) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) - برقم (٢١٩١) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٠) - واللفظ بنحوه ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٠) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٦٧ - ٦ / ٢٥١ - كتاب الطب (٤٠) - برقم (٧٥٤٥) - وكتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٢) ، (٢٤٤) - برقم (١٠٨٤٩ ، ١٠٨٥٣) - (١٠٨٥٥) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٩٧٦) ، والحاكم في المستدرک - ٤ / ٦٣ ، أنظر صحيح الجامع ٨٥٥ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٧ - الكلم الطيب (١٤٦) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٤٤٦ - ٣ / ٢٨ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٧٥ - ٤ / ١٢٥ - ٥ / ٣٢٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٠) - برقم (٢١٨٦) ، والترمذي في سننه - كتاب الجنائز (٤) - برقم (٩٨٥) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ٢٤٩ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٣٨) - برقم (١٠٨٤٢ - ١٠٨٤٣) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٣) ، أنظر صحيح الترمذي ٧٧٧ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤٠) .

وليكرر ذلك ثلاث مرات)^١ .

الفتوى الثانية والعشرون : رسالة عن حكم السحر والكهانة وما يتعلق

بهما ؟

الجواب : (بعد أن ساق طريقة العلاج المتبعة في علاج السحر وهي

استخدام سبع ورقات من السدر الأخضر وقراءة بعض الآيات :

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي

وبذلك يزول الداء إن شاء الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر

فلا بأس حتى يزول الداء)^٢ .

الفتوى الثالثة والعشرون : هل يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة

الذين يدعون معرفة المغيبات ليعرف منهم مرضه ؟

الجواب : (فلا يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة الذين يدعون معرفة

المغيبات ليعرف منهم مرضه ، كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به

^١ (أنظر نشرة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز فيما يتعلق بالسحر) .

^٢ (أنظر مقالة للشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - جريدة المسلمون - العدد - ٩ - ص ١٦ - بتاريخ ٦ / ٤ / ١٩٨٥ ، وكذلك تفسير ابن كثير - الجزء الأول - تفسير الآية رقم (١٠٣) من سورة البقرة - ١ / ١٤١) .

فإنهم يتكلمون رجما بالغيب أو يستحضرون الجن ليستعينوا بهم على ما يريدون ، وهؤلاء شأنهم الكفر والضلال لكونهم يدعون أمور الغيب)^١ .

الفتوى الرابعة والعشرون : هناك بعض الناس يذكر أن الخطوط التي في كف الإنسان أنها على شكل رقمين ١٨ في اليد اليمنى و ٨١ في اليد اليسرى والمجموع ٩٩ ويقول أنها بعدد أسماء الله فهل هذا صحيح ؟

الجواب : (هذا الذي قاله بعض الناس لا أصل له ، ولم يبلغنا عن أحد من أهل العلم أنه قاله ، فلا ينبغي التعويل عليه)^٢ .

الفتوى الخامسة والعشرون : قال العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - في مقالة نشرتها مجلة البحوث الإسلامية بعنوان (التعلق بالنجوم والأبراج والطالع) ؟

الجواب : (لقد اطلعت على مقال نشر في بعض الصحف يتضمن تمجيد بعض أعمال الجاهلية والفخر بها والدعوة إليها ، مثل التعلق بالنجوم والأبراج والحظ والطالع ، فرأيت أن من الواجب التنبيه على ما تضمنه المقال من الباطل فأقول أن ما يسمى بعلم النجوم والحظ والطالع من أعمال الجاهلية التي جاء الإسلام بإبطالها وبيان أنها من الشرك لما فيها من التعلق بغير الله

^١ (فتاوى وتنبيهات ونصائح لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - ٩٤ - جزء من مقالة (العلاج عن طريق السحر أو الكهانة خطر عظيم على الإسلام والمسلمين - جريدة المسلمون - العدد السابع - رجب ١٤٠٥) .

^٢ (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة - ابن باز - ٦ / ٤٠٨) .

تعالى ، واعتقاد الضر والنفع في غيره ، وتصديق العرافين والكهنة الذين يدعون علم الغيب زورا وبهتاناً ويعبثون بعقول السذج والأغرار من الناس لينتزوا أموالهم ويغيروا عقائدهم . قال عليه السلام فيما رواه عنه عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - : (من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد)^١ رواه أبو داود وإسناده صحيح . والمقصود من هذا معرفة أن من يدعي معرفة علم شيء من المغييات فهو إما داخل في اسم الكاهن وإما مشارك له في المعنى ، فيلحق به وذلك أن إصابة المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف ومنه ما هو من الشياطين . ويكون بالفأل والزجر والطيرة والضرب بالحصى والخط في الأرض والتنجيم والكمادة والسحر ونحو ذلك من علوم الجاهلية . . . وقد ظهر من أقواله عليه السلام ومن تقديرات الأئمة من العلماء وفقهاء هذه الأمة - أن علم النجوم وما يسمى بالطالع وقراءة الكف وقراءة الفنجان ومعرفة الحظ كلها من علوم الجاهلية ، ومن المنكرات التي حرمها الله ورسوله ، وأنها من أعمال الجاهلية وعلومهم الباطلة التي جاء الإسلام بإبطالها والتحذير من فعلها أو إتيان من يتعاطاها وسؤاله عن شيء منها أو تصديقه فيما يخبر به من ذلك ، لأنه من علم الغيب الذي استأثر الله به . قال تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾^٢ ، ونصيحتي

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٢٧ ، ٣١١ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (٢٢) - برقم (٣٩٠٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الأدب (٢٨) - برقم (٣٧٢٦) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٤ ، صحيح أبي داود ٣٣٠٥ ، صحيح ابن ماجه ٣٠٠٢ - السلسلة الصحيحة ٧٩٣) .

٢ (سورة النمل - الآية ٦٥) .

لكل من يتعلق بهذه الأمور أن يتوب إلى الله ويستغفره وأن يعتمد على الله وحده ويتوكل عليه في كل الأمور ، مع أخذه بالأسباب الشرعية والحسية المباحة وأن يدع هذه الأمور الجاهلية ويتعد عنها ويحذر سؤال أهلها أو تصديقهم طاعة لله ولرسوله ﷺ وحفاظاً على دينه وعقيدته (٠٠٠) ١ .

الفتوى السادسة والعشرون : حكم سؤال السحرة والعرافين والذهاب

إليهم ؟

الجواب : (هذه المرأة وأشباهاها لا يجوز سؤالها ولا تصديقها لأنها من جملة العرافين والكهنة الذين يدعون علم الغيب ويستعينون بالجن في علاجهم وأخبارهم . وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) ٢ خرج مسلم في صحيحه ، وصح عنه ﷺ أنه قال : (من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد) ٣ ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، فالواجب

١ (مقالة بعنوان التعلق بالنجوم والأبراج والطالع - باختصار - مجلة البحوث الإسلامية العدد ٦ - صفحة ٢٨٦ ، ٢٨٨) .

٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٤٠) .

٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٦٨ - ٥ / ٣٨٠ ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٨ ، والدارمي في سننه - كتاب الوضوء (١١٤) ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٨ / ١٣٥ ، والمنذري في " الترغيب " - ٤ / ٣٦ ، والهندي في " كنز العمال " - برقم (١٧٦٧٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٣٩) .

الإنكار على هؤلاء ومن يأتيهم ، وعدم سؤالهم وتصديقهم والرفع عنهم إلى ولاية الأمور حتى يعاقبوا بما يستحقون ، لأن تركهم وعدم الرفع عنهم يضر المجتمع ويساعد على اغترار الجهال بهم وسؤالهم وتصديقهم . وقد قال النبي ﷺ : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)^١ رواه مسلم في صحيحه ولا شك أن الرفع عنهم إلى ولاية الأمر كأمر البلاد وهيئة الأمر بالمعروف والمحكمة من جملة الإنكار عليهم باللسان ، ومن التعاون على البر والتقوى وفق الله المسلمين جميعاً لما فيه صلاحهم وسلامتهم من كل سوء)^٢ .

الفتوى السابعة والعشرون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز - رحمه الله - عن شكل الأذى التي يتعرض له المبتلى بالسحر ؟

الجواب : (قد يترتب عليه آثار : منها الخبل ، ومنها بغضه لإخوانه أو

لزوجته ، أو فلان أو فلانة ، ومنها : حبسه عن زوجته ، ومنها أشياء غير

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢٠ ، ٤٩ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٧٨) - برقم (٤٩) ، وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة (٢٤٩) - برقم (١١٤٠) ، والترمذي في سننه - كتاب الفتن (١١) - برقم (٢٢٧٧) ، والنسائي في سننه - كتاب الإيمان (١٧) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الإقامة (١٥٥) ، أنظر صحيح الجامع ٦٢٥٠ ، صحيح أبي داود ١٠٠٩ ، صحيح الترمذي ١٧٦٤ ، صحيح النسائي ٤٦٣٥) .

^٢ (فتوى لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - مجلة الدعوة - العدد ٩٩٩) .

ذلك ، ومنها أنه يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله . . . إلى غير ذلك من أنواع الضرر)^١ .

الفتوى الثامنة والعشرون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن

باز - عن فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم ويسألون عن الاسم واسم الأم ويطالبون بالمراجعة غدا ، وعند مراجعتهم يقال لهم إنك مصاب بكذا . ويقول أحدهم : أنه يستعمل كلام الله في العلاج ؟

الجواب : (من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه

يستخدم الجن ويدعي علم المغيبات ، فلا يجوز العلاج عنده كما لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس : " من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة " . . .^٢ أخرجه مسلم في صحيحه)^٣ .

الفتوى التاسعة والعشرون : سئل العلامة الشيخ عبدالعزيز بن

عبدالله بن باز - رحمه الله - عن صحة " تعلموا السحر ولا تعملوا

به " ؟

^١ (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة - فتوى العلماء - ص ٤٣) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام -

(٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٤٠ .

^٣ (فتاوى الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - جزء من فتوى - ١ / ٢٢) .

الجواب : (هذا الحديث باطل لا أصل له ، ولا يجوز تعلم السحر ولا

العمل به وذلك منكر بل كفر وضلال ، وقد بين الله إنكاره للسحر في كتابه الكريم في قوله تعالى : ﴿ وَأَتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يَفْتَرُونَ بَيْنَ الرَّءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَيَعْلَمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَبَشَسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ * وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَآتَقُوا لِمَوْتُهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ١ .

فأوضح سبحانه في هذه الآيات أن السحر كفر وأنه من تعليم الشياطين ، وقد ذمهم الله على ذلك وهم أعداؤنا ، ثم بين أن تعليم السحر كفر ، وأنه يضر ولا ينفع ، فالواجب الحذر منه ؛ لأن تعلم السحر كله كفر ، ولهذا أخبر عن الملكين أنهما لا يعلمان الناس حتى يقولوا للمتعليم: إنما نحن فتنة فلا تكفر، ثم قال : ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ ﴾ ٢ ، فعلم أنه كفر وضلال ، وأن السحرة لا يضرهم أحد إلا بإذن الله .

والمراد بذلك إذنه سبحانه الكوني القدري لا الشرعي الديني ؛ لأنه سبحانه لم يشرعه ولم يأذن فيه شرعاً بل حرمه ونهى عنه ، وبين أنه كفر ومن تعليم الشياطين كما أوضح سبحانه أن من اشتراه أي اعتاضه وتعلمه ليس له في الآخرة من خلاق ، أي من حظ ولا نصيب ، وهذا وعيد عظيم ، ثم قال

١ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

سبحانه : ﴿ وَبَشِّرْ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾^١ والمعنى باعوا أنفسهم للشيطان بهذا السحر ، ثم قال سبحانه : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَآتَقُوا لِمَوْتَهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾^٢ ، فدل ذلك على أن تعلم السحر والعمل به ضد الإيمان والتقوى ومنافٍ لهما ، ولا حول ولا قوة إلا بالله)^٣ .

الفتوى الثلاثون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن

حكم توبة الساحر ، وهل يقام عليه الحد بعدها ؟

الجواب : (إذا تاب الساحر توبة صادقة فيما بينه وبين الله نفعه ذلك عند

الله ، فالله يقبل التوبة من المشركين وغيرهم ، كما قال جل وعلا : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾^٤ وقال جل وعلا : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^٥ .

لكن في الدنيا لا تقبل .

الصحيح : أنه يقتل ، فإذا ثبت عند حاكم المحكمة أنه ساحر يقتل ،

ولو قال : إنه تائب ، فالتوبة فيما بينه وبين الله صحيحه إن كان صادقا تنفعه

عند الله ، أما في الحكم الشرعي فيقتل ، كما أمر عمر بقتل السحرة ؛ لأن

شرهم عظيم ، قد يقولون : تبنا ، وهم يكذبون ، يضرون الناس ، فلا يسلم

^١ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

^٣ (مجموع فتاوى الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - ١ / ٦٥٣ - ٦٥٤) .

^٤ (سورة الشورى - الآية ٢٥) .

^٥ (سورة النور - الآية ٣١) .

من شرهم بتوبتهم التي أظهرها ولكن يقتلون ، وتوبتهم إن كانوا صادقين تنفعهم عند الله)^١ .

الفتوى الحادية والثلاثون : سئل العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز - رحمه الله - عن حكم علاج السحر بالسحر عند الضرورة ؟

الجواب : (بسم الله والحمد لله . . ، لا يجوز علاج السحر بالسحر لأن

النبي ﷺ سئل عن النشرة فقال : " هي من عمل الشيطان " ^٢ . والنشرة هي حل السحر بالسحر ؛ ولأن حلها بالسحر يتضمن دعوة الجن والاستعانة بهم ، وهذا من الشرك الأكبر ؛ ولهذا أخبر الله سبحانه عن الملكين أنهما يقولان لمن يريد التعلم منهما ما نصه : ﴿ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ قَتَنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ ^٣ ، وقبلها قوله تعالى : ﴿ وَأَتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ﴾ ^٤ . ثم قال سبحانه : ﴿ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ قَتَنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يَفْتَرُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذَنُ اللَّهُ

^١ (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة - فتاوى العلماء - ص ٥٨ - ٥٩) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢٩٤ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب - (٩)

باب النشرة - برقم (٣٨٦٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح سنن أبي داود

٠ (٣٢٧٧) .

^٣ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

^٤ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

وَيَعْلَمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَآتَوْا نَسِيئَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^١

وفي هاتين الآيتين تحذير من تعلم السحر وتعليمه من وجوه كثيرة ، منها :
أنه من عمل الشيطان ، ومنها : أن تعلمه كفر ينافي الإيمان ، ومنها : أنه قد يحصل به التفريق بين المرء وزوجه ، وهذا من أعظم الظلم والفساد في الأرض ،
ومنها : أنه لا يقع شيء من الضرر ولا غيره إلا بإذن الله ، والمراد بالإذن هنا الإذن الكوني القدري ، ومنها : أن هذا التعلم يضرهم ولا ينفعهم ، ومنها : أن من فعله ليس له عند الله من خلاق . والمعنى ليس له حظ ولا نصيب من الخير . وهذا وعيد عظيم يوجب الحذر من تعلم السحر وتعليمه ، ومنها :
ذمه سبحانه من تعاطي هذا السحر بقوله تعالى : ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾^٢ والمراد بالشراء هنا البيع . . . ومنها : إخباره سبحانه أن هذا العمل ينافي الإيمان والتقوى .

وبهذه الوجوه يظهر لكل مسلم شدة تحريم تعلم السحر وتعليمه ، وكثرة ما فيه من الفساد والضرر ، وأنه مع هذا كفر بعد الإيمان وردة عن الإسلام ، نعوذ بالله من ذلك . فالواجب الحذر من ذلك ، وأن يكتفي المسلم بالعلاج الشرعي وبالأدوية المباحة بدلاً من العلاج بما حرمه الله عليه شرعاً ، والله ولي التوفيق)^٣

^١ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٢ - ١٠٣) .

^٣ (مجلة الدعوة - تاريخ ١٠ / ١١ / ١٤١٤ هـ) .

الفتوى الثانية والثلاثون : يقول سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن

باز - رحمه الله - : ومن علاج السحر أيضا - وهو من أنفع علاجه - بذل الجهد في معرفة موضع السحر من أرض أو جبل أو غير ذلك ؟

الجواب : (فإذا عرف واستخرج وأتلف بطل السحر) ^١ .

الفتوى الثالثة والثلاثون : تهقيب سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز - رحمه الله - على حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : (في عجوة العالية أول البكرة ، على ريق النفس ، شفاء من كل سحر أو سم) ^٢ ؟

الجواب : (الصواب أنه علاج مستمر إلى يوم القيامة لإطلاق الحديث

الشريف حديث سعد المذكور ، والصواب أيضا أن ذلك ليس خاصا بالعجوة بل يعم جميع تمر المدينة لقوله ﷺ في رواية مسلم : " مما بين لابتيتها " والله ولي التوفيق) ^٣ .

^١ (فتوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - برقم (٨٠١٦) - الصادرة بتاريخ ٢٢ / ١ / ١٤٠٥ هـ) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٧٧ ، ١٠٥ ، ١٥٢ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأشربة (١٥٦) - برقم (٢٠٤٨) - واللفظ بنحوه ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ١٦٥ ، ٣٦٩ - أبواب الاطعمة (٥٥) - برقم (٦٧١٤) - وكتاب الطب (٤٥) - دون ذكر " سم أو سحر " ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٢٦٢ - السلسلة الصحيحة (٢٠٠٠) .

^٣ (فتح الحق المبين - ١٧٣) .

الفتوى الرابعة والثلاثون : أن علاج السحر بعد وقوعه وهو علاج نافع

- بإذن الله - للرجل إذا حبس عن جماع أهله ؟

الجواب : (أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بمحجر أو نحوه ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل ويقرأ فيها آية الكرسي و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ^١ و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ^٢ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ^٣ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ^٤ وآيات السحر في سورة الأعراف وهي قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ * فَوَقَعَ الْحَقُّ وَيَطْلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَغُلِبُوا هُنَاكَ وَاقْبَلُوا صَاعِرِينَ ﴾ ^٥ والآيات في سورة يونس وهي قوله سبحانه : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتُونَنِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴾ * فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ * فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ * وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ ^٦ والآيات في سورة طه : ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَإِنَّمَا أَنْتَ نَكُونُ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى ﴾ * قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعَصِيُّهُمْ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ﴾ * فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى * فَلَمَّا لَا تَخَفْ إِنَّا أَنْتَ الْأَعْلَى ﴾ * وَأَلْقَى مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفُ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يَفْلَحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ ^٧ وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي

^١ (سورة الكافرون - الآية ١) .

^٢ (سورة الإخلاص - الآية ١) .

^٣ (سورة الفلق - الآية ١) .

^٤ (سورة الناس - الآية ١) .

^٥ (سورة الأعراف - الآية ١١٧ - ١١٩) .

^٦ (سورة يونس - الآية ٧٩ - ٨٢) .

^٧ (سورة طه - ٦٥ - ٦٩) .

وبذلك يزول الداء إن شاء الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء)^١ .

الفتوى الخامسة والثلاثون : أجاب الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن

باز - رحمه الله - على اعتراض الشيخ حامد ؟

الجواب : (وبين أنه لم ترد أي مخالفة شرعية فيما قاله ابن أبي سليم ، وأن كلامه داخل تحت الأصول العامة ، فقال : " أقول : اعتراض الشيخ حامد على ما ذكره الشارح عن أبي سليم ووهب بن منبه وابن القيم ليس في محله ، بل هو غلط من الشيخ حامد ، لأن التداوي بالقرآن الكريم ، والسدر ، ونحوه من الأدوية المباحة ، ليس من باب البدع ، بل هو من باب التداوي . وقد قال النبي ﷺ : " عباد الله ! تداووا ولا تتداوا بحرام ")^٢ .^٣

الفتوى السادسة والثلاثون : هل يجوز النفث في السحر المعمول من

نجاسة كدم الحيض أو الخمر ونحوه ؟

الجواب : (يقرأ على المريض ، ولا يقرأ على الدم ونحوه)^٤ .

^١ (مجموع فتاوى الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - ٣ / ٢٧٩ - ٢٨٠) .

^٢ (جزء من حديث أخرجه الدولابي - ٢ / ٣٨ ، والحديث ذكره الهيتمي في " مجمع الزوائد " -

٥ / ٨٦ - من رواية الطبراني وقال : (رجاله ثقات) - وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر

صحيح الجامع ١٧٦٢ - السلسلة الصحيحة ١٦٣٣) .

^٣ (فتح المجيد - ٣١٦) .

^٤ (فتوى مسجلة بصوت الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز بتاريخ ٨ شعبان ١٤١٩ هـ) .

* العين والحسد :

الفتوى الأولى : بعض الناس إذا شكوا أو علموا أن ابنهم مصاب بحسد العين قاموا بغسل ومسح أبواب المنازل أو درج مقدمة المنزل ممن يشكون بهم، هل هذا العمل مشروع ؟

الجواب : (هذا باطل ولا يجوز ، ولا أصل له ^١ ، إنما المشروع إذا عرف أن العائن فلان أو ظن أنه العائن ، يقال له : اغتسل لفلان ، فإذا غسل

^١ (قلت : قد ذكرت هذه الطريقة في هذه السلسلة العلمية تحت عنوان " المنهل المعين في اثبات حقيقة الحسد والعين " واعتبرتها طريقة مشروعة للعلاج والاستشفاء من العين والحسد باعتبار أنها من الأسباب الحسية الثابتة بالتجربة ، حيث ذكر لي ذات يوم استخدام هذه الطريقة فتوقفت في ذلك ومن ثم جربته فرأيت فيه نفعاً عظيماً بإذن الله سبحانه وتعالى ، وقد عرضته واستفتيت فيه فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - رحمه الله - ونفعنا بعلمه فقال : " قد عرف بالتجربة أن غسل كل ما مسه العائن ثم شرب المعين من غسالته أو صبه عليه يكون سبباً في الشفاء من تلك العين بإذن الله تعالى ، وحيث أن العائن يمس قفل الباب أو مفتاح السيارة وقد يطأ حافياً على عتبة الباب أو يمس العصا أو المظلة أو الفنجان للقهوة أو الشاي ، أو يأكل من التمر ويلفظ النوى بعد أن يمضه بفمه ، فإن غسل هذه كلها مما جرب وحصل معه زوال أثر العين بإذن الله قياساً على أمره بالاعتسال كما في الحديث الصحيح - فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان سنة ١٤١٨ هـ " ، ومن هنا يرى اختلاف في وجهة نظر كل من العالمين الجليلين ، وإن كنت أميل في رأيي لقول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حيث أن التجربة قد أكدت لي بما لا يدع مجالاً للشك الفائدة العظيمة من استخدام هذه الطريقة في الاستشفاء والعلاج شريطة المحافظة على الضوابط والشروط المتعلقة بالأخذ بالأسباب الحسية ، وقد ذكرت بعض القصص المعبرة في هذه السلسلة " المنهل المعين في اثبات حقيقة الحسد والعين " - صفحة ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، إلا أن الأسلم والأتقى أن يعتمد في العلاج على الطريقة الثابتة الواردة في الأحاديث الصحيحة من غسل اليدين والقدمين والركبتين وداخلية الإزار ،

وجبه ويديه جعلها في إناء وصب على المعين فإن الله ينفعه بذلك ^١ ، أما غسل الدرج أو الأرض أو أخذ التراب من الأرض كل هذا لا أصل له ^٢ .

أو الاغتسال أو الوضوء ، كل ذلك ثابت في السنة المطهرة ، والأولى أن لا يعتمد على هذه الطريقة إلا في حالات الضرورة سداً للذريعة المفضية للمحذور ، فبعض الحالات التي تصاب بالعين تكون في أماكن عامة كالمدرسة أو المستشفى أو مناسبة معينة وفي هذه الحالة يكون من الصعوبة بمكان معرفة العائن أو الحاسد ، وقد جرب استخدام هذه الطريقة ففزع نفعاً عظيماً ، وهذا الكلام لا يعني مطلقاً التقليل من مكانة سماحة الشيخ الوالد - رحمه الله - فليس لمثلي أن يخوض في بحر لا طاقة له به ، بل أين الثرى من الثريا ، وأين الماء الأجاج من الماء العذب الفرات ، فسماحته علم من أعلام الأمة الأجلاء ، وسوف تبقى كلماته وفتاواه مرجعاً علمياً ، ومعيناً غداً وبحراً زاخراً ، فقدرة كبير في النفوس والأفئدة ، وقد علمنا علمائنا الأجلاء مقولة مأثورة : " ما اتفقنا عليه فلنعمل سوياً عليه ، وما اختلفنا فيه فليعذر بعضنا بعضاً في الأمور الاجتهادية " ، سائلاً المولى عز وجل أن يتجاوز عن عثراته ، وأن يرزقه مقاماً محموداً في الجنة ، والله تعالى أعلم) .

^١ (الكيفية التي أشار إليها سماحته - رحمه الله - ثابتة عن رسول الله ﷺ كما في حديث إمامة بن سهل بن حنيف ، قال : " رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل ، فقال : والله ما رأيت كاليوم ولا جلدة مخبأة ؛ قال : فلبط سهل ، فأتي رسول الله عامر فتغيط عليه ، وقال : علام يقتل أحدكم أخاه ، ألا بركت ، اغتسل له ، فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجله ، وداخله إزاره في قدح ثم صب عليه ، فراح مع الناس " ، والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٢) - برقم (٣٥٠٩) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٨٠ - ٣٨١ - كتاب الطب (٧٣) - برقم (٧٦١٦ - ٧٦١٩) ، وابن أبي شيبة - ٧ / ٤١٦ ، ٤١٧ ، والطبراني في " الكبير " - ٦ / ٥٥٧٣ ، ٥٥٧٨ ، ٥٥٨٠ ، والطحاوي في " المشكل " - ٤ / ٧٦ ، وابن عبد البر في " التمهيد " - ٦ / ٢٤٢ ،

وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٥٦ ، أنظر صحيح ابن ماجه ٢٨٢٨) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - شريط مسجل - بتصرف واختصار - إصدار تسجيلات البردين - جمع وإعداد محمد بن عبدالرحمن اليوسف) .

الفتوى الثانية : قام أهل المصاب بالعين بدعوة الناس لوليمة ، ثم بعد

ذلك يأخذون بقايا المشروبات فيغتسل بها المريض ، فما حكم ذلك ؟

الجواب : (كل هذا لا أصل له ^١ ، إنما إذا عرف العائن أو ظن أنه العائن

، يطلب منه الاغتسال ، كما أمر النبي ﷺ بفعل ذلك ، فإذا غسل وجهه

^١ (قلت : يقال في هذه المسألة ما قيل في المسألة السابقة ، وأستعرض تحت هذا العنوان بعض أقوال وفتاوى علماء الأمة الأجلاء :

يقول فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - معقبا على استخدام الأمور الحسية بشكل عام : " فإذا كان هذا هو الواقع فلا بأس باستعماله لأن السبب إذا ثبت كونه سببا شرعا أو حسا فإنه يعتبر صحيحا . أما ما ليس بسبب شرعي ولا حسي فإنه لا يجوز اعتماده - فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٩٦ " .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن جواز استخدام أثر العائن على أي صفة كانت كالقهوة والماء ونحو ذلك لعلاج العين والحسد ؟

فأجاب - رحمه الله - : " قد عرف بالتجربة المتبعة أن أثر العين تبطل باستعمال شيء مما مسه العائن كريقه وعرقه ودمعته ونحو ذلك ، فالناس عادة يغسلون ما مسه كحذائه الذي يلي قدمه ، وثوبه الذي يلي جسده وداخله إزاره وفضل وضوئه وغسالة يديه وشعر بدنه وأظافره ونحوها ، فيشرب منه المعين أو يغتسل به فيبرأ بإذن الله تعالى ، وقد دل عليه قوله ﷺ : " وإذا استغسلتم فاغسلوا " ، طرف من حديث رواه ابن عباس - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٥٤ ، ٣٤٧ ، ٣٦٠ ، ٦ / ٤٣٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٢) - برقم (٢١٨٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٢١٥٦) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٨١ - كتاب الطب (٧٤) - برقم (٧٦٢٠) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٣٥١٠) ، والإمام مالك في الموطأ - العين (٣) ، أنظر صحيح الجامع ٤١٤٧ ، صحيح الترمذي ١٦٨٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٢٩ - الكلم الطيب ٢٤٦ - السلسلة الصحيحة ١٢٥٢ ، وفي الحديث : " أن النبي ﷺ أمر عامر بن ربيعة لما أصاب سهل بن حنيف فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخله إزاره في قدح ثم صب

ويديه وتضمض^١ ، أو غسل وجهه وذراعيه وداخله إزاره وأطراف قدميه ،
فيصب على العين وينفعه الله بذلك)^٢ .

عليه فراح مع الناس " ، أخرجه مالك في الموطأ فهذا من باب العلاج والله الشافي - فتوى مكتوبة بتاريخ ٢٤ شعبان سنة ١٤١٨ هـ " .

وقد سئل فضيلته عن أخذ بعض الأثر المتبقي من بعض الناس الذين يشك بأنهم أصابوا شخص ما بالعين ، كأخذ المتبقي في الكأس من ماء أو شراب ، أو فضلات الأكل ، وهل هذا صحيح معتمد ؟

فأجاب - رحمه الله - : " نعم كل ذلك صحيح ونافع بالتجربة ، وكذا غسل ثوبه الذي يلاصق بدنه أو يعرق فيه ، أو غسل رجليه أو يديه لعموم " وإذا استغسلتم فاغسلوا " ، فهو يعم غسل البدن كله ، أو غسل بعض البدن ، وحيث جرب أن أخذ شيء من أثره يفيد ، فإن ذلك جائز كغسل نعله الذي يلبسه ، أو جوربه الذي يياشر جلده ، لأمره في الحديث بغسل داخله إزاره ، أي الذي يلي جسده ، وكذا ما مست يده من عصي أو قفاز ، وكذا فضل وضوئه الذي اغترف منه ، أو ما لفظه من النوى ، أو تعرق من عظم أو نحو ذلك ، وهذا بحسب التجربة ، وقد يصيب بإذن الله ، وقد يستعصي ذلك بحسب قوة نفس العائن وضعفها ، ولكن بعض الناس يتوهم كل إصابة وكل مرض حصل له فهو من العين ، ويتهم من لا يئتهم ، ويأخذ من فضلاته فلا يرى تأثراً ، وذلك مما لا أصل له ، والواجب أن يعتقد أن الأمراض كلها بقدر الله تعالى ، وأن كثيراً من الأمراض تحصل بدون سبب ، وأن علاجها بما يناسبها من العلاج المباح ، والله أعلم - مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٢٣٤ " .

^١ (قلت: هذه الكيفية لم تثبت في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد ذكر هذه الكيفية بعض أهل العلم .

قال البيهقي : " قال ابن شهاب الزهري - رحمه الله - الغسل الذي أدركننا علماءنا يصفونه : أن يؤتى للرجل العائن بقدرح فيدخل كفه فيه فيمضمض ٠٠٠ الخ - السنن - ٩ / ٣٥٢ " .

قال المناوي : " قال القرطبي : وصفته عند العلماء أن يؤتى بقدرح من ماء ولا يوضع القدرح بالأرض فيأخذ منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها في القدرح ٠٠٠ الخ - فيض القدير - ٤ / ٣٢٤) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الفتوى الثالثة : بعض القراء ينصحون من يعالج من العين بأن يأخذ فوطة مبلولة ويمسح بها فهل لذلك أصل ؟

الجواب : (لا ليس هذا من العلاج ^١ ، العلاج أن يأخذ من الشخص المتهتم ، فيغسل للمعين وجهه ويديه وداخله إزاره وأطراف قدميه فينفعه الله في ذلك ، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: " **وإذا استغسلتم فاغسلوا** " ^٢ ، فإذا غسل وجهه ويديه وتمضمض فهذا يكفي ، أما مسح التراب ، ومسح الطرق فهذا يفعله بعض العامة وقد يفضي هذا إلى النجاسات والأوساخ ، فلا يجوز ذلك) ^٣ .

الفتوى الرابعة : أصبت بعين وقد أدى ذلك إلى عدم استطاعتي القيام لصلاة الفجر ، أو أني أقوم وأذهب إلى دورة المياه فأنام فيها مدة تصل إلى (٣٠) أو (٤٠) دقيقة ، واستيقظ فتكون الصلاة قد فاتتني في المسجد ، أو

^١ (قلت : ما ذكر في الفتاوى السابقة يذكر في هذا الموضوع أيضاً ، والله تعالى أعلم) .
^٢ (طرف من حديث رواه ابن عباس - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٥٤ ، ٣٤٧ ، ٣٦٠ ، ٦ / ٤٣٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٢) - برقم (٢١٨٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٢١٥٦) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٤ / ٣٨١ - كتاب الطب (٧٤) - برقم (٧٦٢٠) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٣٥١٠) ، والإمام مالك في الموطأ - العين (٣) ، أنظر صحيح الجامع ٤١٤٧ ، صحيح الترمذي ١٦٨٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٢٩ - الكلم الطيب ٢٤٦ - السلسلة الصحيحة (١٢٥٢) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

تكون الشمس قد طلعت وأشعر أن الوقت قد ضاع مني ، ولا أدري ما الحل وما العلاج فانصحوني يا سماحة الشيخ ؟

الجواب : (عليك أن تبكر بالنوم ولا تسهر حتى تأخذ نصيباً من الراحة ، وحتى لا يبقى عندك ضعف وقت صلاة الفجر لكي تصلي مع المسلمين في المساجد ، وعليك أن تسأل ربك العافية من هذا البلاء ، واضرع إلى الله تعالى ، يقول الحق جل وعلا في محكم كتابه : ﴿ اذْعُنِي أُسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾^١ . فاسأل ربك أن يعينك على هذا المرض ويشفيك منه ، ولا بأس أن تتصل ببعض الأطباء المختصين لعله أن يكون عندهم دواء لهذا ، وقد جاء في الحديث : " عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام " ^٢ ، فعليك أن تتصل بأهل الاختصاص وتسألهم عن هذا المرض ، وعليك أن تضرع إلى الله وتسأله العافية وتطلب منه الشفاء ، ولا حول ولا قوة إلا بالله) ^٣ .

الفتوى الخامسة : في حالة خوف الإصابة بالعين هل تكفي المعوذات

فقط في مثل هذه الحالة أن يحصن بها ؟

^١ (سورة غافر - الآية ٢٩) .

^٢ (الحديث عن أم الدرداء ، وقد أخرجه الدلاوي - ٣٨/٢ ، وقد ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" - ٥ / ٨٦ ، من رواية الطبراني وقال : " رجاله ثقات " - وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٧٦٢ - السلسلة الصحيحة ١٦٣٣) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (نعم ، إذا قرأ عليه قل هو الله أحد والمعوذتين ^١ كفى ، فقد كان النبي ﷺ يقرأ على الحسن والحسين : " ويعوذهما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة " ^٢ ، ويجوز ذلك سواء كان واحد أو جماعة ، وكل هذا حسن) ^٣ .

الفتوى السادسة : كيف نقي الأطفال من الإصابة بالعين حفظكم الله؟

الجواب : (نقي الأطفال من الإصابة بالعين بالدعاء ، فتقول للطفل : " أعيذك بكلمات الله التامات من شر ما خلق " ^٤ ثلاث مرات عند نومه ،

^١ (قلت : قد ثبت عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة للرقية بسور الإخلاص والمعوذتين ، ويمكن الرجوع في ذلك إلى هذه السلسلة " فتح الحق المبين في أحكام رقى الصرع والسحر والعين " تحت عنوان " الرقية بسورة الإخلاص " وكذلك " الرقية بالمعوذتين ") .

^٢ (الحديث رواه ابن عباس - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٣٦ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأنبياء (١٠) - برقم (٣٣٧١) ، وأبو داود في سننه - كتاب السنة (٢١) - برقم (٤٧٣٧) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٢١٥٣) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ٢٥٠ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٠) - برقم (١٠٨٤٥) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح أبي داود ٣٩٦٣ ، صحيح الترمذي ١٦٨٣ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤١ - الكلم الطيب (١٤٤) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٤ (الحديث رواه خولة بنت حكيم السلمية ، وورد عن طريق آخر فقد رواه سهيل بن أبي صالح وأبي هريرة - رضي الله عنهم أجمعين - في أذكار الصباح والمساء لرقية الحمة ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٤٠٩ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٥٤) - برقم (٢٧٠٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (٤١) - برقم (٣٦٧٩) ، والنسائي في

أو في النهار أو في أي وقت ، وإن كانوا جماعة تقول : " أعيدكم بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة " (١) . ٢ .

الفتوى السابعة : هل للعين أنواع ، أعني الحسد ، بمعنى أنه يوجد عين تضر المعان بشدة وعين تضره بأضرار بسيطة ؟

الجواب : (العين حق ، كما ثبت عن رسول الله ﷺ قال : " العين حق ، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين " ٠٠٠) ٣ ، والعين حق تقع وقد

الكبرى - ٦ / ١٤٤ - كتاب عمل اليوم والليلة (١٥٥) - برقم (١٠٣٩٤) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الطب (٤٦) - برقم (٣٥٤٧) ، والإمام مالك في صحيحه - كتاب الاستئذان - ٢ / ٩٧٨ ، والدارمي في سننه - برقم (٢٧٨٣) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٢٤٢ ، ٦٥٦٧ ، صحيح الترمذي ٢٧٣٣ ، صحيح ابن ماجة ٢٨٥٧) .

١ (الحديث رواه ابن عباس - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٣٦ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأنبياء (١٠) - برقم (٣٣٧١) ، وأبو داود في سننه - كتاب السنة (٢١) - برقم (٤٧٣٧) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٢١٥٣) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ٢٥٠ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٠) - برقم (١٠٨٤٥) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح أبي داود ٣٩٦٣ ، صحيح الترمذي ١٦٨٣ ، صحيح ابن ماجة ٢٨٤١ - الكلم الطيب (١٤٤) .

٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

٣ (طرف من حديث رواه ابن عباس - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٥٤ ، ٣٤٧، ٣٦٠ ، ٤٣٨ / ٦ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٢) - برقم (٢١٨٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٢١٥٦) ، والنسائي في " السنن

تضر ، ولا تقع باختيار الإنسان ، فعندما يرى شيئاً يعجبه من صحة إنسان أو كثرة ماله أو غير ذلك ، فقد يصيب المعين بشيء يضره ، فيشرع للإنسان أن يتعوذ فيقول : " أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق " ^١ ، وكذلك يقول : " بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم " ^٢ ثلاث مرات صباحاً ومساءً ، وهذا من أسباب الوقاية) ^٣ .

الفتوى الثامنة : هل نكتفي بالرقية الشرعية لعلاج العين ، أم لابد من

الاعتسال من العائن ؟

الكبرى " - ٤ / ٣٨١ - كتاب الطب (٧٤) - برقم (٧٦٢٠) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٣٥١٠) ، والإمام مالك في الموطأ - العين (٣) ، أنظر صحيح الجامع ٤١٤٧ ، صحيح الترمذي ١٦٨٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٢٩ - الكلم الطيب ٢٤٦ - السلسلة الصحيحة (١٢٥٢) .

^١ (سبق تحريجه - ص ٥٩) .

^٢ (الحديث رواه أبان بن عثمان ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٦٣ ، ٦٦ ، ٧٢ ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١٠١ ، ١١٠) - برقم (٥٠٧٧ ، ٥٠٧٨ ، ٥٠٨٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الدعوات (١٣) - برقم (٣٦٢٨) ، وقال حديث حسن صحيح غريب ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ٧ ، ٩٤ / ٦ - كتاب عمل اليوم والليلة (٣) ، ١٠٧) - برقم (٩٨٤٣ ، ١٠١٧٨) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الدعاء (١٤) - برقم (٣٨٦٩) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٣٥٢) ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٥١٤ ، أنظر صحيح الجامع ٦٤٢٦ ، صحيح أبي داود ٤٢٤٤ ، صحيح الترمذي ٢٦٩٨ ، صحيح ابن ماجه ٣١٢٠ - صحيح الترغيب (٦٥٢) .

^٣ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

الجواب : (الرقية الشرعية علاج ، وكذلك الاغتسال علاج ، فإذا تيقن من العائن فيؤمر بالاغتسال ، والمقصود أن يغسل وجهه ويديه ويتمضمض ويغسل داخله إزاره وأطراف قدميه وركبتيه ، فيغتسل بها المعين ، وإن غسل وجهه وتمضمض بإناء وصب على المريض ، فهذا العلاج ينفع المعين بإذن الله ، وقد جربنا أن غسل الوجه والمضمضة وغسل اليدين وحده يكفي في إزالة العين وشفاء المعين بإذن الله) ^١ .

الفتوى التاسعة : هل يجوز الدعاء على العائن ، وهل إذا دعي عليه يكون ذلك من الاحتجاج في القضاء والقدر ؟

الجواب : (يقول : اللهم اكفني شره ، لأن العين لا تقع باختياره ، فقد ينظر بغير اختياره وليس برغبته ، ويقول أيضاً : اللهم اكفني شر كل ذي شر ، وعلى الإنسان إذا خاف من عينه أن يقول : اللهم بارك لفلان ، ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، ما شاء الله كان ، وإذا رأى شيئاً يعجبه قال : اللهم بارك فيه ^٢ ، وهذا من أسباب السلامة) ^١ .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (قلت : وكافة ما ذكره سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - ثبتت به الأدلة النقلية الصحيحة ، وقال به علماء الأمة الأجلاء .

قال النووي : " ويستحب للعائن أن يدعو للمعين بالبركة فيقول : اللهم بارك فيه ولا تضره ، وأن يقول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله - روضة الطالبين - ٧ / ٢٠٠ .

الفتوى العاشرة : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه

الله - عن تأثير عين الحاسد في المحسود ؟

الجواب : (تأثير عين الحاسد في المحسود ثابت فعلاً ، وواقع في الناس ،

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : " العين حق ، ولو أن شيئاً سبق القدر

وقال ابن القيم : وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين ، فليدفع شرها بقوله : اللهم بارك عليه كما قال النبي لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف : ألا بركت ، أي قلت : اللهم بارك عليه .

وقال - رحمه الله - : ومما يدفع به إصابة العين قول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، ونقل - رحمه الله - ما رواه هشام عن عروة - ٤ / ١٧٠ .

وقال القرطبي : واجب على كل مسلم أعجبه شيء أن يبرك ، فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة - الجامع لأحكام القرآن - ٩ / ٢٢٦ .

وقال المناوي : إن العين داء والداء يقتل فينبغي للعائن أن يبادر إلى ما يعجبه بالبركة ، فتكون رقية منه - فيض القدير - ٤ / ٣٩٧ .

وقال ابن العربي : وهذا إعلام وتنبيه على أن البركة تدفع المضرة - فيض القدير - ٤ / ٣٢٤ .
وقال العيني : فواجب على كل من أعجبه شيء أن يبرك ، فإذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة ، والتبريك : أن يقول : تبارك الله أحسن الخالقين ، اللهم بارك فيه - عمدة القاري - ١٧ / ٤٠٤ ، ٤٠٥ .

وقال ابن كثير والبغوي : قال بعض السلف من أعجبه شيء من حاله أو ماله أو ولده فليقل ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، وروى هشام بن عروة عن أبيه ، أنه كان إذا رأى شيئاً يعجبه ، أو دخل حائطاً من حيطانه قال : ما شاء الله لا قوة إلا بالله - تفسير القرآن العظيم - ٣ / ٨٤ ، شرح السنة - ١٢ / ١٦٦ .

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

لسبقته العين . . . " ١ وقال عليه السلام : " لا رقية إلا من عين أو حمة " ٢
والأحاديث في هذا كثيرة نسأل الله العافية والثبات على الحق) ٣ .

الفتوى الحادية عشر : ذكر العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

— رحمه الله — قصة عن ابنته الصغيرة ؟

الجواب : (أن ابنة له صغيرة عانتها امرأة ، فأصابها ألم شديد عانت منه كثيراً ، فأخبر الشيخ بذلك ، فأمر أن تصبر وتحسب . . . فلما أحضر غسل تلك المرأة وصب على الطفلة ، زال ما بها في الحال) ٤ .

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٥٤ ، ٣٤٧ ، ٣٦٠ ، - ٦ / ٤٣٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٤٢) - برقم (٢١٨٨) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٨) - برقم (٢١٥٦) ، والنسائي في "السنن الكبرى" - ٤ / ٣٨١ - كتاب الطب (٧٤) - برقم (٧٦٢٠) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٣٥١٠) ، والإمام مالك في الموطأ - العين (٣) ، أنظر صحيح الجامع ٤١٤٧ ، صحيح الترمذي ١٦٨٢ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٢٩ - الكلم الطيب ٢٤٦ - السلسلة الصحيحة (١٢٥٢) .

٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٧١ - ٤ / ٤٣٦ ، ٤٣٨ ، ٤٤٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٥٧٠٥) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٣٧٤) - برقم (٢٢٠) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٣٨٨٤) ، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٥) - برقم (٢١٤٩) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٧٤٩٦ ، صحيح أبي داود ٣٢٨٩ ، صحيح الترمذي (١٦٨٠) .

٣ (فتوى رقم " ٣٦٢٤ " في ١٥ / ٥ / ١٤٠١ هـ) .

٤ (ذكره العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - في برنامج نور على الدرب) .

الفتوى الثانية عشر : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

- رحمه الله - عن جواز التبخر بالشب ، أو الأعشاب ، أو الأوراق وذلك لمن أصيب بالعين ؟

الجواب : (لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر لأنها ليست من

الأسباب العادية لعلاجها ، وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء شياطين الجن ، والاستعانة بهم على الشفاء ، وإنما يعالج ذلك بالرقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة)^١

^١ (فتوى رقم " ٤٣٩٣ " بتاريخ ٢٥ / ٢ / ١٤٠٢ هـ) .

* الطرق المتبعة في الرقية والعلاج :

الفتوى الأولى : أحد المشايخ يعالج بكتاب الله وعنده ذئب يقول أنه يأكل الجن ، وعنده فتاة بها مس تدله على مكان الجن . هل هذا يجوز أم لا ؟

الجواب : (لا يجوز اتخاذ الذئب لهذا الغرض ، هذا منكر ، ولا يجوز أيضا سؤال من فيه مس من الجن عن أحوال الناس ، هذا مثل سؤال الكهنة والمنجمين ، وقد قال النبي ﷺ : " من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ " ^١ . وكان العرافون والكهنة ، لهم أصحاب من الجن ، يخبرونهم ، فالنبي ﷺ أنكر ذلك على الناس ، فلا يجوز اتخاذ الجني ليسأله أو الذئب لتأكل الجن . لا بل يقرأ على المصاب إن كان عنده قراءة . أما اتخاذ الذئب ، أو الممسوس ، أو الممسوسة من الجن ، ليسأله ، هذا لا يجوز وهذا من عمل السحرة والكهنة ، فالواجب علاجها بما يخرجها ويبين له ، أنه ظالم ، أو متعد إن كان فيه خير) ^٢ .

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٦٨ ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٨ ، والبيهقي في " السنن الكبرى " - ٨ / ١٣٥ ، والمنذري في " الترغيب " - ٤ / ٣٦ ، والهندي في " كنز العمال " - برقم (١٧٦٧٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٣٩) .

٢ (فتوى مسجلة لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - الطرق الحسان في علاج أمراض الجن - ص ٨٧) .

الفتوى الثانية : سئل سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

— رحمه الله — عن ما يسمى بـ (طاسة السم) ونص الفتاوى : يوجد عند بعض الناس في وادي قدير إناء مصنوع من النحاس ويسمونه (طاسة السم) ، وعندما يمرض إنسان فإنه يذهب إلى من توجد عنده هذه الطاسة ويملؤها بالماء ويشرب ذلك الماء معتقداً أنه يوجد به الشفاء ، ولا سيما إذا كان المريض في المعدة . وقد لاحظت وجود صور محفورة على الإناء وهي للعقرب والحصان والقط والغزال والحمير — (أهلكم الله) — والحية والثعلب والفيل والأسد وللرجال وبعض صور أخرى لا أعرفها ، وهي جميعها منقوشة نقشا على هذا الإناء . كما توجد أسماء وكتابات مثل " الشهيد " وهكذا . ويستمر في سرد الوصف لتلك الطاسة ويرجو توجيه الناس حول هذا الأمر ؟

الجواب : (هذه الطاسة التي أشار إليها السائل طاسة منكرة وفيها

منكرات عظيمة وهي الصور التي ذكرها السائل ، ولا نعلم أن أي طاسة من حديد أو نحاس أو ذهب أو فضة أو غير ذلك يحصل بها شفاء أمراض المعدة أو غيرها ، وإنما هي دعوى يدعيها صاحب الطاسة كذبا وزورا أو يكون له اتصال بفسقة الجن وكفارهم ليستعين بهم في هذه الشعوذة بواسطة هذه الطاسة ويزعم بها أنه يعالج بها حتى يأخذ أموال الناس بالباطل ويغرم بأنه يعالجهم بهذه الطاسة فالواجب أن تصدر هذه الطاسة بواسطة ولاية الأمر في البلد وتتلف مع تأديب صاحبها حتى لا يعود إلى مثل هذا العمل ، وهذا هو الواجب على المسؤولين في البلد : الأمير والقاضي والهيئة ، ويجب على من علم هذه الشعوذة أن يرفع الأمر إلى المحكمة والهيئة والإمارة حتى يقوموا بما

يجب في هذا الموضوع ، ولا يجوز السكوت عن صاحب هذه الطاسة ؛ لأن عمله منكر لا وجه له من الشرع ، وعليك أيها السائل أن تقوم بهذا الأمر أنت وإخوانك ؛ العارفون بهذا الأمر حتى تخلصوا بلدكم من هذا المنكر وحتى يقضى على هذه المفسدة وهذا الشر بأسبابكم إن شاء الله)^١ .

^١ (مجموع الفتاوى لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - ٥ / ٢٨٤ - ٢٨٥) .

* فُتَاوَى مُتَنَوِّعَةٌ :

الفتوى الأولى : ما نصيحتكم لمن ابتلي بمرض نفسي أو وساوس الشيطان ، وما هي الأدعية الخاصة بذلك من الأحاديث والآيات الكريمة ؟

الجواب : (نصيحتي له أن يتعوذ بالله من الشيطان ، وأن يحذر طاعته ، فالوساوس من الشيطان ، والله جل وعلا يقول : ﴿ وَإِنَّمَا يَزَعَتُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ^١ ، ويقول جل وعلا : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ ^٢ ، أوصي الله بهذا ، ولا بد أن تحذر الشيطان ، وإذا جاءته وساوس في الله يقول : آمنت بالله ورسله ، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ، " جاء رجل من الصحابة ، قال : يا رسول الله ، إن الشيطان قد لبس عليّ صلاتي ، قال : ذلك شيطان يقال له خنزب ثم أوصاه النبي ﷺ أن يتفل عن يساره ثلاث مرات ويتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات ، قال : فعلت ذلك فأذهب الله عني ما أجد " ^٣ ، فالمؤمن يتعوذ بالله من الشيطان ، ويكثر من ذلك ، وإذا كان هناك شيء من الوسوسات تتعلق بالله وبعلمه ووحدانيته فليقل :

^١ (سورة الأعراف - الآية ٢٠٠) .

^٢ (سورة فاطر - الآية ٦) .

^٣ (الحديث رواه عثمان ابن أبي العاصي - رضي الله عنه - قال : " قلت يا رسول الله : إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي ، فقال رسول الله ﷺ : ذلك شيطان يقال له خنزب ، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثا ، ففعلت ذلك فأذهب الله عني " ، وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٢١٦ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٦٨) - التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة - برقم ٢٢٠٣) .

آمنت بالله ورسله ويكررها ، " الصحابة - ﷺ - اشتكوا من الوسواس ، فقال لهم النبي ﷺ : قولوا آمنت بالله ورسله " ^١ ، فكلما أحس الإنسان بشيء من ذلك فلينفث عن يساره ثلاث مرات ، ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، هذا هو الدواء النبوي مع الإخلاص والصدق بذلك ، فاسأل ربك العافية وأبشر بالخير) ^٢ .

الفتوى الثانية : رجل مريض فهل الأفضل البحث عن الرقية وعن الدواء أو التوكل على الله عز وجل ؟

الجواب : (الدواء أفضل ، فالبحث عن الدواء والعلاج أفضل من تركه ، والأسباب فعلها أولى ، وإن لم يتداوى فلا حرج ، فالدواء مستحب والرقية

^١ (وردت الأحاديث النقلية الصحيحة بذلك ، فقد ثبت من طريق عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : " إن أحذركم يأتيه الشيطان فيقول : من خلقتك ؟ فيقول : الله ، فيقول : فمن خلق الله ؟ فإذا وجد ذلك أحذركم فليقل : آمنت بالله ورسوله ، فإن ذلك يذهب عنه " ، وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٢٨٢ ، ٣١٧ ، ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٨٧ ، ٥٣٩ - ٣ / ١٠٣ - ٤ / ١٦٦ - ٦ / ٢٥٧ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٥٤٢ .

وقد ثبت من طريق أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يزال الناس يتساءلون ، حتى يقال : هذا خلق الله الخلق ، فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل : آمنت بالله ورسوله " ، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٦٠) باب الوسوسة - برقم (١٣٤) ، وأبو داود في سننه - كتاب السنة (١٩) - برقم (٤٧٢١ ، ٤٧٢٢) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٧٦٩٦ ، صحيح أبي داود ٣٩٥١ ، ٣٩٥٢ - السلسلة الصحيحة ١١٦ - ١١٧) .

^٢ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

مستحبة ، فمن صبر ولم يتداوى فلا حرج عليه، لكن الأفضل له أن يتداوى ويتعالج^١ .

الفتوى الثالثة : كيف نجتمع بين مشروعية طلب الإنسان للرقية وبين

حديث الرسول ﷺ في السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ؟

الجواب : (تقدم الكلام على هذا ، وأحاديث السبعين الذين لا

يسترقون وليس الذين لا يرقون ، فرواية " لا يرقون " ضعيفة شاذة ، والروايات الصحيحة " لا يسترقون " ، أي لا يسألون الناس أن يرقوهم إذا لم تدع الحاجة لذلك ، كما لا يسألونهم أموالهم وهذا يخرجهم من السبعين ، أما إذا دعت الحاجة إلى الاسترقاء فلا بأس ، " كما أمر النبي ﷺ عائشة أن تسترقي " ^٢ ، " وأمر أم أولاد جعفر أن تسترقي وهي أسماء بنت عميس " ^٣ ،

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (الحديث ثبت من طريق عائشة - رضي الله عنها - قالت : إن النبي ﷺ : " أمرها أن تسترقي من العين " - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٦٣ ، ٧٢ ، ١٣٨ ، ٤٣٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٥) - برقم (٥٧٣٨) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٥٥ ، ٥٦) - برقم (٢١٩٥) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ٣٦٥ - كتاب الطب (٣٥) - برقم (٧٥٣٦) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٣) - برقم (٣٥١٢) ، والإمام مالك في الموطأ - العين (٣ ، ٤) ، أنظر صحيح الجامع ٤٨٨٤ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣١ - السلسلة الصحيحة ٢٥٢١) .

^٣ (الحديث عن طريق عبيد بن رفاعه أن أسماء بنت عميس قالت : " يا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين ، أفأسترقي لهم ؟ فقال : نعم ، فلو كان شيء يسبق القضاء لسبقته العين " - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٣٣٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٦٠) - برقم

كما يسأل في الاستشفاء بشيء آخر من أنواع العلاج التي يتعاطاها الناس مما أباحها الله ، والاسترقاء تركه أفضل عند عدم الحاجة إليه ، وهو من أعمال السبعين ، ولكن أهم أعمال السبعين وأعظمها ترك معاصي الله وأداء فرائض الله ، ومن أعمالهم العظيمة أيضاً المسارعة إلى الخيرات والمسابقة إلى الطاعات والتوكل على الله والاعتماد عليه مع تعاطي أو الأخذ بالأسباب)^١ .

(٢١٩٨)، والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٢١٥١) وقال : حسن صحيح ، والنسائي في " الكبرى " - ٤ / ٣٦٥ - كتاب الطب (٣٥) - برقم (٧٥٣٧) - واللفظ بنحوه، والإمام مالك في الموطأ - العين، أنظر صحيح الترمذي (١٦٨٢)، واللفظ لمسلم) .
^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

* فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

* العلاج بالقرآن والسنة :

الفتوى الأولى: سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم النفث

في الماء ؟

الجواب : (النفث في الماء على قسمين :-

القسم الأول : أن يراد بهذا النفث التبرك بريق النافث فهذا لا شك

أنه حرام ونوع من الشرك ، لأن ريق الإنسان ليس سببا للبركة والشفاء ولا أحد يتبرك بآثاره إلا محمد ﷺ أما غيره فلا يتبرك بآثاره ، فالنبي ﷺ يتبرك بآثاره في حياته ، وكذلك بعد مماته إذا بقيت تلك الآثار كما كان عند أم سلمة - رضي الله عنها - جلجل من فضة فيه شعرات من شعر النبي ﷺ يستشفى بها المرضى ، فإذا جاء مريض صبت على هذه الشعرات ماء ثم حركته ثم أعطته الماء، لكن غير النبي ﷺ لا يجوز لأحد أن يتبرك بريقه ، أو بعرقه ، أو بثوبه ، أو بغير ذلك ، بل هذا حرام ونوع من الشرك ، فإذا كان النفث في الماء من أجل التبرك بريق النافث فإنه حرام ونوع من الشرك ، وذلك لأن كل ما أثبت لشيء سببا غير شرعي ولا حسي فإنه قد أتى نوعا من الشرك ، لأنه جعل نفسه مسببا مع الله وثبوت الأسباب لمسيباتها إنما يتلقى من قبل الشرع فلذلك كل من تمسك بسبب لم يجعله الله سببا لا حسا ولا شرعا فإنه قد أتى نوعا من الشرك .

القسم الثاني : أن ينفث الإنسان بريق تلا فيه القرآن الكريم مثل أن يقرأ الفاتحة ، والفاتحة رقية ، وهي من أعظم ما يرقى به المريض ، فيقرأ الفاتحة وينفث في الماء فإن هذا لا بأس به ، وقد فعله بعض السلف ، وهو مجرب ونافع بإذن الله ، وقد كان النبي ﷺ ينفث في يديه عند نومه بقل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس فيمسح بهما وجهه وما استطاع من جسده صلوات الله وسلامه عليه ، والله الموفق)^١ .

الفتوى الثانية : حكم التمام بالعموم ؟

الجواب : (وأما إذا كانت التمام من القرآن أو من أدعية مباحة ، فقد اختلف العلماء في تعليقها ، سواء علقها في الرقبة أو على العضد أو على الفخذ أو جعلها تحت وسادته أو ما أشبه ذلك ، والراجح من أقوال أهل العلم عندي أنها لا تجوز لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ وليس من حقنا أن نثبت سببا لم ترد به الشريعة ، فإن إثبات الأسباب التي لم ترد بها الشريعة كإثبات الأحكام التي لم ترد بها الشريعة ، بل إن إثبات السبب هو في الحقيقة حكم بأن هذا السبب نافع ، فلا بد من أن يثبت ذلك عن صاحب الشرع وإلا كان لغوا وعبثا لا يليق بالزمن)^٢ .

^١ (مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين - ١ / ٧٠ - ٧١ - برقم ٣٥) .

^٢ (فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين - ص ٣٨١) .

الفتوى الثالثة: العلاج بالرقى الشرعية للأمراض النفسية؟

الجواب: (لا شك أن الإنسان يصاب بالأمراض النفسية بالهم للمستقبل والحزن على الماضي ، وتفعل الأمراض النفسية بالبدن أكثر مما تفعله الأمراض الحسية البدنية ، ودواء هذه الأمراض بالأمور الشرعية - أي الرقية - أنجح من علاجها بالأدوية الحسية كما هو معروف)^١ .

الفتوى الرابعة: سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -، إنه هل يمكن أن يؤدي العلاج عند المقرئين إلى نوع من التقديس لهم وكيف يمكن تفادي ذلك؟

الجواب: (هذا يختلف باختلاف الناس ، فمن الناس من يقدر من أسدى له خيرا حتى ولو كان أمرا دنيويا ، ومنهم من لا يقدره ولكنه يرى أن له معروفا عليه لا يكافئه إلا بقضاء حاجة .

لكن إذا كان الشفاء بالقراءة الشرعية فإن التقديس للإنسان أكثر توقعا مما لو كان بغير ذلك ، لأنه ربما يعتقد أن لهذا المعالج منزلة عند الله عز وجل ، وأنه بسبب هذه المنزلة فقد كتب الله الشفاء على يديه ، لكن الواجب أن يعلم الإنسان أن القراءة هي سبب للشفاء والدواء الذي حصل به الشفاء إنما هو سبب ، والله سبحانه وتعالى هو المسبب ، وأن الإنسان ربما يفعل الأسباب فتوجد موانع تحول دون تأثيرها ، فالأمر كله بيد

^١ (فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - جزء من فتوى - ص ٢٢) .

الله سبحانه ، والواجب أن يحمد الإنسان ربه على ما حصل له من الشفاء ، وأن يكافئ من حصل الشفاء على يديه بما يقتضيه الحال)^١ .

الفتوى الخامسة : تعقيب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين على

حديث عائشة - رضي الله عنها - حيث قالت : (كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى الإنسان أو كانت به قرحة أو جرح ، قال باصبعه : هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ، ثم رفعها ، وقال : (بسم الله ، تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، يشفى سقيمنا بإذن ربنا)^٢ ؟

الجواب : (قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :) لكن

في زماننا هذا ضعف الدين والإيمان ، وصار الناس يعتمدون على الأمور الحسية الظاهرة ، وابتلوا فيها في الواقع . ولكن ظهر في مقابل هؤلاء القوم أهل شعوذة ولعب بعقول الناس ومقدراتهم وأموالهم يزعمون أنهم قراء بررة ، ولكنهم أكلة مال بالباطل ، والناس بين طرفي نقيض منهم من تطرف ولم ير

^١ (كتاب المسلمون - ٩٦ - ٩٧) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٩٣ / ٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الطب (٣٨) - برقم (٥٧٤٥ ، ٥٧٤٦) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٥٤) - برقم (٢١٩٤) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٥) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ٢٥٣ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٥) - برقم (١٠٨٦٢) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢١) ، وابن السني - برقم (٥٨١) ، أنظر صحيح أبي داود ٣٢٩٦ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٧) .

للقراءة أثرا إطلاقاً، ومنهم من تطرف ولعب بعقول الناس بالقراءات الكاذبة الخادعة ، ومنهم الوسط)^١ .

الفتوى السادسة : تعقيب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -

رحمه الله - على حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها بأنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كان ممَّا يقولُ للمريضِ يقولُ بُزَاقَهُ بِإِصْبَعِهِ : (بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا)^٢ ؟

الجواب : (ذكر بعض العلماء أن هذا مخصوص برسول الله صلى الله عليه وسلم وبأرض

المدينة فقط وعلى هذا فلا إشكال .

ولكن رأي الجمهور أن هذا ليس خاصاً برسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بأرض المدينة بل هو عام في كل راق وفي كل أرض ، ولكنه ليس من باب التبرك بالريق المجردة ؛ بل هو ريق مصحوب برقية وتربة للاستشفاء وليس لمجرد التبرك)^٣ .

الفتوى السابعة : حكم كشف مواضع الألم للراقي عند القراءة كالرأس

والصدر واليد والقدم ؟

الجواب : (إذا كان الأمر كما قلت في السؤال ، أن الرجل من أصحاب

التقى والصلاح وليس متهما في دينه وأخلاقه وقال لا بد من كشف موضع

^١ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ص ٩٨٢) .

^٢ (أخرجه ابن حبان في صحيحه - برقم (٢٩٧٣) خلاصة حكم المحدث: أخرجه في صحيحه) .

^٣ (مجموع فتاوى ورسائل محمد بن صالح العثيمين - ١٠٩) .

الأم حتى أقرأ عليه مباشرة فلا بأس بالكشف ولكن لا بد أن يكون هناك محرم حاضر بحيث لا يخلو بها القارئ لأنه لا يجوز الخلوة إلا مع ذي محرم (١ . ٢٠٠٠ .

١ (الفتاوى الذهبية - ص ٩٦) .

٢ (قلت : وهذا الكلام فيه نظر ، بسبب الاعتبارات التالية :

(١) - لم يثبت عن رسول الله ﷺ هذا الفعل أو كشفه لجسد أية امرأة أجنبية لا تحل له ، وهو ﷺ الأسوة والمعلم والقائد القدوة في السلوك والتصرف ، ومعروف بزهده وورعه وتقاه بل قد توعد وحذر مما هو أقل من ذلك كما ثبت من حديث علي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (يا علي : لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الثانية) (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ٣٥١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٧ ، وأبو داود في سننه - كتاب النكاح (٤٤) - برقم (٢١٤٩) ، والترمذي في سننه - كتاب الاستئذان (٦٢) - برقم (٢٩٣٩) ، والدارمي في سننه - كتاب الرقاق (٣) ، والحاكم في المستدرک - ٢ / ١٩٤ ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٧٩٥٣ ، صحيح أبي داود ١٨٨١ - صحيح الترمذي ٢٢٢٩ ، المشكاة ٣١١٠ - حجاب المرأة (٣٤) ، وإن كان هذا في حق رسول الله ﷺ وهو المعصوم ، وكذلك في حق صحابته - رضي الله عنهم - فيكون في حق الأمة أكد وأوجب حيث لا تؤمن الفتنة ، ومن أراد التوسع في هذا الموضوع لمعرفة جزئياته وتفصيلاته فليراجع كتاب (القواعد المثلى لعلاج الصرع والسحر والعين بالرقى) من هذه السلسلة تحت عنوان " اتقاء فتنة النساء " .

قال فضيلة الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - عندما سئل عن طريقة علاج النساء : (لا يخلو بها ولا تكشف له شيئا من جسمها أو من زينتها ولا تذهب إليه وهي متزينة أو متعطرة) (السحر والشعوذة - ص ٩٩) .

(٢) - لا يمكن القياس في هذه المسألة على ما يقوم به الطبيب لاعتبارات كثيرة كنت قد ذكرتها

آنفا .

الفتوى الثامنة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم

كتابة بعض الآيات القرآنية على الأواني بغرض التداوي ؟

الجواب : (أولا : يجب أن نعلم أن كتاب الله عز وجل أعز وأجل من أن

يتمتن إلى هذا الحد ويبتذل إلى هذا الحد ، كيف تطيب نفس مؤمن أن يجعل

٣- ليست هناك أية مصلحة شرعية البتة من كشف موضع الألم مباشرة ، والاعتقاد السائد بل الأكيد أن فعل ذلك سوف يترتب عليه مفساد شرعية عظيمة تتعلق بالرجل والمرأة على السواء ، وهذه المفساد لا يعلم مداها وضرها إلا الله سبحانه تعالى .

٤- قد يقصد المعالج أحيانا الخير وعدم التعدي على حرمة الله ومحارمه ، وحالما ينقلب الأمر بسبب تحرك الغرائز والشهوات وتغذيتها من قبل الشيطان وأعوانه ، وإن أمن المعالج على نفسه في هذه الحالة وهذا الأمر نادر الوقوع بسبب طبيعة وجبلة البشر وما فطروا عليه من غرائز وشهوات ، فإنه لا يأمن على الطرف الآخر وهي المرأة التي تعتبر من أشد وأعنى أسلحة الشيطان على الإطلاق ، ويستطيع أن ينفذ عن طريقها للمعالج فيتمكن منه ويستحوذ عليه ، وهذا ما قرره السنة النبوية المطهرة فجعلت فتنة بني إسرائيل في النساء ، وجعلت المرأة من أشد الفتن على الإطلاق .

٥- يعتبر نشر مثل تلك الفتاوى بين العامة والخاصة مسوغا لكثير من ذوي النفوس المريضة على انتهاك حرمة الله ومحارمه ، بطرق شتى ووسائل جمّة . ومن أجل ذلك كله ، ونظرا لفتاوى كثير من أهل العلم المشهود لهم بالخير والصالح والاستقامة كما مر معنا آنفا ، يؤخذ بعدم جواز كشف مناطق من جسد المرأة كالرأس واليد والصدر والقدم سواء كان ذلك مباشرة أو بحائل خفيف كالملايس ونحوه ، والله أعلم .

قلت : وهذا الكلام لا يعني مطلقا التقليل من مكانة فضيلة الشيخ محمد ابن صالح العثيمين العلمية والعملية ، فهو يعتبر مرجعا علميا ومعينا غدقا وبحرا في العلوم الشرعية ، فأين الثرى من الثراء ، وأين الماء الأجاج من الماء العذب الفرات ، ولكن قول المعصوم مقدم على من سواه ، وقد علّمنا فضيلة الشيخ أن نوافق ما وافق الكتاب والسنة ، وأن نترك ما سوى ذلك ، سائلا المولى عز وجل أن يرحمه وأن يعفو عنه وينفعنا بعلمه إنه سميع مجيب الدعاء) .

كتاب الله عز وجل وأعظم آية في كتاب الله وهي آية الكرسي أن يجعلها في أناء يشرب فيه ويمتحن ويرمى في البيت ويلعب به الصبيان؟! هذا العمل لا شك إنه حرام وإنه يجب على من عنده شيء من هذه الأواني أن يطمس هذه الآيات التي فيها بأن يذهب إلى الصانع فيطمسها ، فإن لم يتمكن من ذلك فالواجب عليه أن يحفر لها في مكان طاهر ويدفنها ، وأما أن يبقياها مبتذلة ممتحنة يشرب بها الصبيان ويلعبون بها فإن هذا لا يجوز ، حتى وأن قصد بذلك الاستشفاء فإن الاستشفاء بالقرآن على هذا الوجه لم يرد عن السلف الصالح - رضوان الله عليهم -)^١ .

الفتوى التاسعة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - عن التوفيق بين كون التبرك بغير ريق رسول الله ﷺ وبين حديث " بسم الله تربة أرضنا ٠٠٠ الحديث " ؟

الجواب : (ذكر بعض العلماء أن هذا مخصوص برسول الله ﷺ وبأرض المدينة فقط وعلى هذا فلا إشكال . ولكن رأي الجمهور أن هذا ليس خاصا برسول الله ﷺ ولا بأرض المدينة بل هو عام في كل راق وفي كل أرض ولكنه ليس من باب التبرك بالريق المجردة بل هو ريق مصحوب برقية وتربة للاستشفاء وليس لمجرد التبرك .

^١ (المجموع الثمين - ٢ / ٢٤٣) .

وجوابنا في الفتوى السابقة هو التبرك المحض بالريق وعليه فلا إشكال لاختلاف الصورتين)^١ .

الفتوى العاشرة: والأسباب إما أن تكون شرعية كالقرآن الكريم والدعاء

، وإما أن تكون حسية كالأدوية المادية المعلومة ؟

الجواب : (إن الدواء سبب للشفاء ، والأسباب إما أن تكون شرعية

كالقرآن الكريم والدعاء ، وإما أن تكون حسية كالأدوية المادية المعلومة عن طريق الشرع كالغسل أو عن طريق التجارب مثل كثير من الأدوية وهذا النوع لا بد أن يكون تأثيره عن طريق المباشرة لا عن طريق الوهم والخيال فإذا ثبت تأثيره بطريق مباشر محسوس صح أن يتخذ دواء يحصل به الشفاء بإذن الله تعالى ، أما إذا كان مجرد أوهام وخيالات يتوهمها المريض فتحصل له الراحة النفسية بناء على ذلك الوهم والخيال ويهون عليه المرض وربما ينبسط السرور النفسي على المرض فيزول فهذا لا يجوز الاعتماد عليه ولا إثبات كونه دواء لا ينساب الإنسان وراء الأوهام والخيالات ولهذا نهي عن لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع المرض أو دفعه لأن ذلك ليس سببا صريحا حسيا وما لم يثبت كونه سببا شرعيا ولا حسيا لم يجز أن يجعل سببا ، فإن جعله سببا نوع من منازعة الله تعالى في ملكه وإشراك حيث شارك الله تعالى في وضع الأسباب لمسبباتها)^٢ .

^١ (مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٠٨ - ١٠٩) .

^٢ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٤٣ ، ١٤٤) .

* المس والصرع (الاقتران الشيطاني) وعالم الجن والشياطين :

الفتوى الأولى : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- : هل الجن يعلمون الغيب

الجواب : (الجن لا يعلمون الغيب ، ولا يعلم من في السماوات والأرض إلا الله وقرأ قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قُضِيََتْ عَلَيْهِ الْمَوْتُ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانَُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ ١ .

ومن ادعى علم الغيب فهو كافر . أو من صدق من يدعي علم الغيب فإنه غيب السماوات والأرض إلا الله وحده ، وهؤلاء الذين يدعون أنهم يعلمون كافر أيضا لقوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ ۞ ﴾ ٢ فلا يعلم الغيب في المستقبل كل هذا من الكهانة ، وقد ثبت عن النبي ﷺ (أن من أتى عرافا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين يوما) ٣ ، فإن صدقه فإنه يكون كافرا لأنه إذا صدقه بعلم الغيب فقد كذب قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ ۞ ﴾ (٤) ٥ .

الفتوى الثانية : قول فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- عن

أنواع الصرع ؟

١ (سورة سبأ - الآية ١٤) .

٢ (سورة النمل - الآية ٦٥) .

٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام -

(٣٥) باب تحريم الكهانة - برقم (٢٢٣٠) ، أنظر صحيح الجامع ٥٩٤٠) .

٤ (سورة النمل - الآية ٦٥) .

٥ (مجموع فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - فتاوى العلماء - ص ٧٨ - ٧٩) .

الجواب : (والصرع نعوذ بالله منه نوعان :

١- صرع بسبب تشنج الأعصاب : وهذا مرض عضوي يمكن أن يعالج

من قبل الأطباء الماديين بإعطاء العقاقير التي تسكنه أو تزيله بالمرّة .

٢- وقسم آخر بسبب الشياطين والجن : يتسلط الجني على الإنسي

فيصرعه ويدخل فيه ويضرب به على الأرض ويغمى عليه من شدة

الصرع ولا يحس .

ويتلبس الشيطان أو الجني بنفس الإنسان ويبدأ يتكلم على لسانه ، والذي

يسمع الكلام يقول أن الذي يتكلم الإنسي ولكنه الجني ! ولهذا

تجد في بعض كلامه الاختلاف لا يكون ككلامه وهو مستيقظ لأنه يتغير

بسبب نطق الجني .

هذا النوع من الصرع - نسأل الله أن يعيذنا وإياكم منه ومن غيره

من الآفات - هذا النوع علاجه بالقراءة من أهل العلم والخير .

أحيانا يخاطبهم الجني ويتكلم معهم ويبين السبب الذي جعله يصرع

هذا الإنسي . وأحيانا لا يتكلم وقد ثبت هذا !! أعني صرع الجني

للإنسي بالقرآن والسنة والواقع)^١ .

الفتوى الثالثة : هل للجن تأثير على الإنس ؟

^١ (شرح رياض الصالحين - ١ / ١٧٧ ، ١٧٨)

الجواب : (قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في (مجموع فتاواه) : (لا شك أن الجن لهم تأثير على الإنس بالأذية قد تصل إلى القتل ، وربما يؤذونه برمي الحجارة ، وربما يروعون الإنسان ٠٠٠ إلى غير ذلك من الأشياء التي ثبتت بالسنة ، ودل عليها الواقع ، فقد ثبت أن الرسول ﷺ : " أذن لبعض أصحابه أن يذهب إلى أهله في إحدى الغزوات - غزوة الخندق - ، وكان شابا حديث عهد بعرس ، فلما وصل إلى بيته وإذا امرأته على الباب ، فأنكر عليها ذلك ، فقالت له : ادخل ، فدخل ، فإذا حية ملتوية على الفراش ، وكان معه رمح فوخزها بالرمح حتى ماتت ، وفي الحال - أي : الزمن الذي ماتت فيه الحية - مات الرجل ، فلا يدري أيهما أسبق موتا الحية أم الرجل ! " ١ ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ : " نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت إلا الأبر وذا الطفيتين " ٢ .

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٢ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٧) باب قتل الحيات وغيرها (١٣٩ - ١٤١) برقم (٢٢٣٦) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١٧٤) - برقم (٥٢٥٩) ، والنسائي في السنن الكبرى - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٢٩) - برقم (١٠٨٠٥ - ١٠٨٠٨) ، والإمام مالك في الموطأ - كتاب الاستئذان (٣٣) ، أنظر صحيح الجامع ٢٠٣٧ ، صحيح أبي داود (٤٣٨٠) .

٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ١٢١ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق (١٤) - برقم (٣٢٩٧) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام - (٣٧) باب قتل الحيات وغيرها (١٢٧ - ١٢٩) - برقم (٢٢٣٣) ، والترمذي في سننه - كتاب الصيد (١٥) - برقم (١٥٢٨) واللفظ بنحوه - وابن ماجه في سننه - كتاب الطب (٤٢) - برقم (٣٥٣٥) ، أنظر صحيح الجامع ١١٥٠ واللفظ بنحوه ، صحيح الترمذي ١١٩٩ ، صحيح ابن ماجه (٢٨٤٧) .

وهذا دليل على أن الجن قد يعتقدون على الإنس ، وأنهم يؤذونهم ، كما أن الواقع شاهد بذلك ، فإنه قد تواترت الأخبار واستفاضت بأن الإنسان قد يأتي إلى الخربة فيرمي الحجارة وهو لا يرى أحدا من الإنس في هذه الخربة ، وقد يسمع أصواتا ، وقد يسمع حفيف الأشجار وما أشبه ذلك مما يستوحش به ، ويتأذى به .

وكذلك أيضا قد يدخل الجني إلى جسد الآدمي ، إما بعشق ، أو لقصد الإيذاء ، أو لسبب آخر من الأسباب ، ويشير إلى هذا قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾^١ .

وفي هذا النوع قد يتحدث الجني من باطن الإنسي نفسه ، ويخاطب من يقرأ عليه آيات من القرآن الكريم ، وربما يأخذ القارئ عليه عهدا ألا يعود ، إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة التي استفاضت بها الأخبار ، وانتشرت بين الناس .

وعلى هذا ، فإن الوقاية المانعة من شر الجن أن يقرأ الإنسان ما جاءت به السنة مما يتحصن به منهم ، مثل آية الكرسي ، فإن آية الكرسي إذا قرأها الإنسان في ليله لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح ، والله الحافظ .

الفتوى الرابعة : وسئل أيضا : هل للجن حقيقة ؟ وهل له تأثير ؟ وما علاج

ذلك ؟

^١ (سورة البقرة - جزء من الآية ٢٧٥) .

الجواب : (فأجاب - نفع الله به - قائلا : أما حقيقة حياة الجن فالله أعلم بها ، ولكننا نعلم أن الجن أجسام حقيقية ، وأنهم خلقوا من النار ، وأنهم يأكلون ويشربون ويتزاوجون ، ولهم ذرية كما قال الله تعالى في الشيطان : ﴿ أَتَخْذُونَهُ ذُرِّيَّتَهُ أُولِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ ﴾ ^١ ، وأنهم مكلفون بالعبادات ، فقد أرسل إليهم النبي - عليه الصلاة والسلام - وحضروا واستمعوا القرآن الكريم ، كما قال الله تعالى : ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ ^٢ .

وثبت عن النبي - عليه الصلاة والسلام - أنه قال للجن الذين وفدوا إليه وسألوه الزاد ؟ قال " لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه أوفر ما يكون لحما " ^٣ .

وهم - أعني الجن - يشاركون الإنسان إذا أكل ولم يذكر اسم الله على أكله ، ولهذا كانت التسمية على الأكل واجبة ، وكذلك على الشرب ، كما أمر بذلك النبي ﷺ .

وعليه . . فإن الجن حقيقة واقعة ، وإنكارهم تكذيب للقرآن الكريم وكفر بالله عز وجل ، وهم يؤمرون وينهون .

^١ (سورة الكهف - الآية ٥٠) .

^٢ (سورة الجن - الآية ١ - ٢) .

^٣ (أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الصلاة (١٥٠) - برقم (٤٥٠) ، والترمذي في سننه - تفسير السور (٤٦) - برقم (٣٤٨٨)، أنظر صحيح الجامع ٥١٥٩ ، صحيح الترمذي (٢٥٩٦) .

أما تأثيرهم على الإنسان فإنه واقع أيضا ، فإنهم يؤثرون على الإنسان ، إما أن يدخلوا في جسد الإنسان فيصرع ويتألم ، وإما أن يؤثروا عليه بالترويع والإيجاش ، وما أشبه ذلك .

والعلاج من تأثيرهم بالأوراد الشرعية مثل قراءة آية الكرسي ، فإن من قرأ آية الكرسي في ليله لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح)^١ .

الفتوى الخامسة : من بركات شهر رمضان الفضيل ؟

الجواب : (قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :
(ومن بركات هذا الشهر وهي لم تنزل مستمرة أنه تصفد فيه الشياطين أي تغل وذلك لأن الشياطين هم أعدى عدو للإنسان ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾^٢ .
ولهذا تجد المؤمن في رمضان يزداد حبا ورغبة في الطاعة ، وتجد عنده من الإنابة إلى الله عز وجل والتوبة إليه والخشوع مالا يكون في غير رمضان ،
كل هذا من آثار غل الشياطين لا يخلصون إلى ما كانوا يخلصون إليه من قبل)^٣ .

الفتوى السادسة : اعترف كبار الأطباء بصراع الأرواح الخبيثة ، وأن الأدوية

الطبيعية لا تؤثر فيه ؟

^١ (مجموع الفتاوى - ١ / ١٥٦ - ١٥٧) .

^٢ (سورة فاطر - جزء من الآية ٦) .

^٣ (دروس وفتاوى في الحرم المكي - ص ١٢٨) .

الجواب : (أمّا العلاج - أعني : علاج صرع الأرواح - ؛ فقد اعترف كبار الأطباء أن الأدوية الطبيعية لا تؤثر فيه ، وعلاجه بالدعاء والقراءة والموعظة ...) .

ثم قال - رحمه الله - بعد أن ساق الأدلة على ثبوت الصرع من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة ؛ : (وبهذا يتبيّن أن صرع الجن للإنس ثابت بمقتضى دلالة الكتاب والسنة والواقع ، وأنكر ذلك المعتزلة ، ولولا ما أثير حول هذه المسألة من بلبلة وجدال أدى إلى جعل كتاب الله تعالى دالاً على معاني تخيلية لا حقيقة لها ، ولولا أنّ إنكار هذا يستلزم تسفيه أئمتنا وعلمائنا من أهل السنة أو تكذيبهم - أقول لولا هذا وهذا - ؛ ما تكلمت في هذه المسألة لأنها من الأمور المعلومة بالحس والمشاهدة ، وما كان معلوماً بالحس والمشاهدة لا يحتاج إلى دليل ؛ لأن الأمور الحسّية دليل بنفسها ، وإنكارها مكابرة أو سفسطة ؛ فلا تخدعوا أنفسكم ، ولا تتعجلوا ، واستعينوا بالله من شرور خلقه من الجن والإنس ، واستغفروه وتوبوا إليه ، إنه هو الغفور الرحيم) ^١ .

الفتوى الثامنة : علاج يدفع صرع الأرواح الخبيث وله علاج يرفعه ؟^٢

السابعة : حقيقة وأدلة أن الجن يدخلون الإنس ؟

^١ (مجموع فتاوى ابن عثيمين - ١ / ٢٩٩) .

الجواب : (نعم هناك دليل من الكتاب والسنة ، على أن الجن يدخلون الإنس ، فمن القرآن قوله - تعالى - : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ ^١ قال ابن كثير - رحمه الله - : " لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه ، وتخبط الشيطان له " . ومن السنة قوله ﷺ (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم) ^٢ .

وقال الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة : " إنهم - أي أهل السنة - يقولون إن الجني يدخل في بدن المصروع " . واستدل بالآية السابقة .

وقال عبدالله بن الإمام أحمد : " قلت لأبي : إن قوماً يزعمون أن الجني لا يدخل في بدن الإنسي فقال : يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه) .

وقد جاءت أحاديث عن رسول الله ﷺ رواها الإمام أحمد والبيهقي ، أنه أتى بصبي مجنون فجعل النبي ﷺ يقول " اخرج عدو الله ، اخرج عدو الله " ، وفي بعض ألفاظه : " اخرج عدو الله أنا رسول الله " . فبرأ الصبي .

^١ (سورة البقرة - الآية ٢٧٥) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٥٦ ، ٢٨٥ ، ٣٠٩ - ٦ / ٣٣٧ ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأحكام (٢١) - برقم (٧١٧١) - وكتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٨١) - وكتاب الاعتكاف (١١ ، ١٢) - برقم (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٢٣) - برقم (٢١٧٤) ، وأبو داود في سننه - كتاب الصوم (٧٩) - برقم (٢٤٧٠) - وكتاب السنة (١٧) - برقم (٤٧٠٤) - وكتاب الأدب (٨٩) - برقم (٤٩٩٤) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٢ / ٢٦٣ - كتاب الاعتكاف (١٠) - برقم (٣٣٥٧ - ٣٣٥٩) بطرق أخرى ، وابن ماجه في سننه - كتاب الصيام (٦٥) - برقم (١٧٧٩) ، والدارمي في سننه - كتاب الرقاق (٦٦) ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٨ ، صحيح أبي داود ٢١٥٨ ، ٤١٧٨ ، صحيح ابن ماجه ١٤٤٠) .

فأنت ترى أن في هذه المسألة دليلاً من القرآن الكريم ودليلين من السنة ،
وأنة قول أهل السنة والجماعة وقول أئمة السلف ، والواقع يشهد به ، ومع
هذا لا ننكر أن يكون للجنون سبب آخر من توتر الأعصاب واختلال المخ
وغير ذلك) ١ .

الفتوى الثامنة : علاج يدفع صرع الأرواح الخبيث وله علاج يرفعه ؟ ٢

الجواب : (وهذا النوع من الصرع - يعني صرع الأرواح الخبيثة - له علاج
يدفعه وله علاج يرفعه . فهو نوعان :-

١- أما دفعه : فبأن يحرص الإنسان على الأوراد الشرعية الصباحية
والمسائية . وهي معروفة في كتب أهل العلم منها آية الكرسي فإن من قرأها
في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح .
ومنها سورة الإخلاص والفلق والناس ومنها أحاديث وردت عن الرسول -
عليه الصلاة والسلام - فليحرص الإنسان عليها صباحا ومساءً فإن ذلك من
أسباب دفع أذية الجن .

٢- وأما الرفع : فهو إذا وقع بالإنسان فإنه يقرأ عليه آيات من القرآن
فيها تخويف وتذكير واستعاذة بالله عز وجل حتى يخرج) ٣ .

١ (مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين - ١ / ٢٩٣ - ٢٩٤) .

٢ (شرح رياض الصالحين - ١ / ١٧٩) .

الفتوى التاسعة : قسم آخر - يعني الصرع - بسبب الشياطين ؟

الجواب : (وقسم آخر - يعني الصرع - بسبب الشياطين والجن يتسلط الجني على الإنسي ؛ فيصرعه ويدخل فيه ويضرب به على الأرض ويغمي عليه من شدة الصرع ولا يحس ، ويتلبس الشيطان أو الجني بنفس الإنسان ويبدأ يتكلم على لسانه ، الذي يسمع الكلام يقول أن الذي يتكلم الإنسي ولكنه الجني ، ولهذا تجد في بعض كلامه الاختلاف لا يكون ككلامه وهو مستيقظ لأنه يتغير بسبب نطق الجني .

هذا النوع من الصرع نسأل الله أن يعيدنا وإياكم منه ومن غيره من الآفات . هذا النوع علاجه بالقراءة من أهل العلم والخير .
أحياناً يخاطبهم الجني ويتكلم معهم ويبين السبب الذي جعله يصرع هذا الإنسي . وأحياناً لا يتكلم وقد ثبت هذا !! أعني صرع الجني للإنسي بالقرآن والسنة والواقع)^١ .

الفتوى العاشرة : ذبح الذبائح أثناء مراحل البناء للحماية من الجن ؟

الجواب : (كون هذا العمل مرتباً على هذا الترتيب ، لا أصل له وأخشى أن يكون من البدع ولا سيما إذا كان مصحوباً بهذه العقيدة الباطلة أنه يحميهم من الجن ، فإنه يكون من هذا الوجه من باب الشرك : لأنه اعتقاد سبب لم يجعله الله سبباً بغير دليل من الشرع أو من الواقع فإنه يكون مشركاً

^١ (شرح رياض الصالحين - ١ / ١٧٧ ، ١٧٨) .

لكنه شرك أصغر لا ثباته ما لم يثبتته الله عز وجل في شرعه ولا قدره ، وأما لو فعلوا ذلك حين تمام البناء ، فذبجوا ذبيحة أو ذبيحتين أو أكثر حسب ما يتوقعونه من الضيوف ، ودعوا إليه الأقارب والجيران ، فإن هذا لا بأس به ولا حرج فيه ، إذا لم يصحب بعقيدة فاسدة)^١ .

^١ (فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين - ١ / ١٩) .

* السحر والشعوذة والكهانة والعرافة :

الفتوى الأولى : سئل فضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين عن من يحضر الجن بطلاسم يقولها ويجعلهم يخرجون له كنوزا مدفونة في الأرض منذ زمن بعيد فما حكم هذا العمل ؟

الجواب : (هذا العمل ليس بجائز فإن هذه الطلاسم التي يحضرون بها الجن ويستخدمونها بما لا تخلو من شرك في الغالب والشرك أمره خطير قال الله تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾^١ والذي يذهب إليهم يغريهم ويغريهم ، يغريهم بأنفسهم وأنهم على حق ، ويغريهم بما يعطيهم من الأموال فالواجب مقاطعة هؤلاء ، وأن يدع الإنسان الذهاب إليهم ، وأن يحذر إخوانه المسلمين من الذهاب إليهم ، والغالب في أمثال هؤلاء أنهم يحتالون على الناس ويبتزون أموالهم بغير حق ، ويقولون القول تحريصاً ثم إن وافق القدر أخذوا ينشرونه بين الناس ويقولون نحن قلنا وصار كذا ونحن قلنا وصار كذا ، وإن لم يوافق ادعوا دعاوى باطلة أنها هي التي منعت هذا الشيء ، وإني أوجه النصيحة إلى من ابتلي بهذا الأمر وأقول لهم : احذروا أن تمتطوا الكذب على الناس والشرك بالله - عز وجل - وأخذ أموال الناس بالباطل ، فإن أمد الدنيا قريب والحساب يوم القيامة عسير ، وعليكم أن تتوبوا إلى الله تعالى من هذا العمل ، وأن تصححوا أعمالكم ، وتطيبوا أموالكم والله الموفق -

ص ٢٩٢ - ٢٩٣)^٢ .

^١ (سورة المائدة - الآية ٧٢) .

^٢ (مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين) .

الفتوى الثانية : بعض أهل المزارع يذهبون إلى رجل ليكتب لهم ورقة تطرد الطيور ، وتحمي مزارعهم ، فما حكم هذا العمل ؟

الجواب : (هذا العمل ليس بجائز شرعاً وذلك لأنه لا يمكن أن تكون هذه الورقة تطرد الطيور عن المزارع ، فإن هذا ليس معلوماً بالحس ولا معلوماً بالشرع ، وكل سبب ليس معلوماً بالحس ولا بالشرع فإن اتخاذه محرم ، فلا يجوز أن يعملوا هذا العمل ، وإنما عليهم أن يكافحوا هذه الطيور التي تنقص محاصيلهم بالوسائل المعتادة التي يعرفها الناس دون هذه الأمور التي لا يعلم لها سبب حسي ولا شرعي)^١ .

الفتوى الثالثة : أقسام السحر ؟

الجواب : ال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : (السحر ينقسم إلى قسمين : الأول : عقد ورقى - ، أي قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى الإشارك بالشياطين فيما يريد لضرر المسحور ، قال الله تعالى : ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾^٢ .

الثاني : أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور ، وعقله ، وإرادته ، وميله وهو ما يسمى عندهم بالعطف والصرف ، فيجعلون الإنسان ينعطف على زوجته أو امرأة أخرى حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء ، والصرف

^١ (مرجع المعالجين من القرآن الكريم والحديث الشريف - ص ٣٢٢) .

^٢ (سورة البقرة - جزء من الآية ١٠٢) .

بالعكس من ذلك ، فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئاً فشيئاً حتى يهلك ،
وفي تصويره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه)^١ .

الفتوى الرابعة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم

التوفيق بين الزوجين بالسحر ؟

الجواب : فأجاب - رحمه الله - : (هذا محرم ولا يجوز ، وهذا يسمى

بالعطف ، وما يحصل به التفريق يسمى بالصرف وهو أيضاً محرم ، وقد
يكون كفراً وشركاً قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَعْلَمُونَ
مِنْهُمَا مَا يَفْرِقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرِفُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ
اشْتَرَاهُمْ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ (٢)^٣ .

الفتوى الخامسة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن

السحر وحكم تعلمه ؟

الجواب : فأجاب - رحمه الله - : (وتعلم السحر محرم ، بل هو كفر إذا

كانت وسيلته الإشراف بالشياطين قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تُلُوا الشَّيَاطِينُ
عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ﴾ الآية^٤ ، فتعلم هذا النوع من السحر

^١ (مرجع المعالجين من القرآن الكريم والحديث الشريف - ص ٣٢٧ - ٣٢٨) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

^٣ (فتاوى المرأة المسلمة - ١ / ١٤٨ ، نقلاً عن فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين -

١ / ٢٣٧) .

^٤ (سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

وهو الذي يكون بواسطة الإشراف بالشياطين كفر ، واستعماله أيضا كفر وظلم وعدوان على الخلق ، ولهذا يقتل الساحر إما ردة وإما حدا فإن كان سحره على وجه يكفر به فإنه يقتل ردة وكفرا ، وإن كان سحره لا يصل إلى درجة الكفر فإنه يقتل حدا دفعا لشربه وأذاه عن المسلمين)^١ .

الفتوى السادسة: سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه

الله - عن حكم النشرة ؟

الجواب : (حل السحر عن المسحور (النشرة) الأصح فيها أنها تنقسم

إلى قسمين :

القسم الأول : أن تكون بالقرآن الكريم والأدعية الشرعية والأدوية

المباحة ، فهذه لا بأس بها لما فيها من المصلحة وعدم المفسدة ، بل ربما تكون مطلوبة لأنها مصلحة بلا مضرة .

القسم الثاني : إذا كانت النشرة بشيء محرم كنقض السحر بسحر مثله ؛

فهذا موضع خلاف بين أهل العلم : فمن العلماء من أجازه للضرورة .

ومنهم من منعه لأن النبي ﷺ سئل عن النشرة فقال : (هي من عمل

الشيطان)^٢ وإسناده جيد رواه أبو داود . وعلى هذا يكون حل السحر

^١ (مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ٢ / ١٧٤ - ١٧٥) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢٩٤ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب - (٩) باب النشرة - برقم (٣٨٦٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح سنن أبي داود (٣٢٧٧) .

بالسحر محرماً وعلى المرء أن يلجأ إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء والتضرع لإزالة ضرره والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي فَأَنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِ﴾^١ ويقول الله تعالى : ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَأَلُمُّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾^٢ والله الموفق)^٣ .

الفتوى السابعة: سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله

- عن الرجل منع من زوجته (ربط الزوج عن زوجته) فهل له دواء ؟

الجواب : (نعم هناك دواء . التعوذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم ، ومن

شر خلقه ، المعوذتين : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾^٤ ، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^٥ . قراءة قوله تعالى : ﴿مَا جِئْتُمُ بِهِ سِحْرٌ إِنَّ اللَّهَ سَبَّطُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾^٦ . وكذلك الأدعية الواردة عن النبي ﷺ مثل : " أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق " ^٧ ورقية

^١ (سورة البقرة - الآية ١٨٦) .

^٢ (سورة النمل - الآية ٦٢) .

^٣ (فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين - ١ / ٢٣٨ ، ٢٣٩) .

^٤ (سورة الفلق) .

^٥ (سورة الناس) .

^٦ (سورة يونس - الآية ٨١) .

^٧ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ٤٣٠ ، ٦ / ٣٦٦ ، ٤٠٩ ، من حديث خولة بنت حكيم ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٥٤) - برقم (٢٧٠٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٨) ، والترمذي في صحيحه - كتاب احاديث شتى من أبواب الدعوات (١٣) - برقم (٣٨٥٧) ، والنسائي في " السنن الكبرى " - ٦ / ١٤٤ - كتاب عمل اليوم والليلة (١٥٥) - برقم (١٠٣٩٤) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الطب

المريض مثل : " ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك ٠٠٠ إلى آخر الحديث " ١ ، فليعالج نفسه بهذه الأدعية وهذه الآيات في إخلاص ، يقرأ ويقرأ عليه والله سبحانه وتعالى يجيب الدعاء) ٢ ٠

(٣٥) - برقم (٣٥١٨) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ، والدارمي في سننه - كتاب الاستئذان (٤٨) ، والإمام مالك في الموطأ - كتاب الشعر (١١ ، ١٢) - وكتاب الاستئذان (٣٤) ، أنظر صحيح الجامع ٥٢٤٢ ، صحيح أبي داود ٣٢٩٩ ، صحيح الترمذي ٢٨٥١ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٣٦) ٠

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٢١ ، وأبو داود في سننه - كتاب الطب (١٩) - برقم (٣٨٩٢) ، وقال الألباني حديث ضعيف - أنظر ضعيف الجامع ٥٤٢٢ بنحوه ، ضعيف أبو داود ٨٣٩ ، وقد ذكره القيسراني في " ذخيرة الحفاظ " - برقم (٥١٢١) ٠

٢ (لقاء الباب المفتوح - الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ص ٤١ - ٤٢) ٠

* العين والحسد :

الفتوى الأولى : التحرز من العين مقدما ؟

الجواب : قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :
(والتحرز من العين مقدما لا بأس به ولا ينافي التوكل بل هو التوكل لأن
التوكل الاعتماد على الله سبحانه مع فعل الأسباب التي أباحها أو أمر بها
وقد كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول : " أعيدكما بكلمات الله
التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول : هكذا كان إبراهيم
يعوذ اسحق واسماعيل عليهما السلام " (١) . ٢

الفتوى الثانية : حكم أن يؤخذ شيء من شعاره - أي العائن - : ما
يلي جسمه من الثياب كالثوب ، والطاقيّة والسرّوال وغيرها وهو رطب ،
يوضع بالماء ويصبي على المعين ؟

١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٣٦ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأنبياء
(١٠) - برقم (٣٣٧١) ، وأبو داود في سننه - كتاب السنة (٢١) - برقم (٤٧٣٧) ،
والترمذي في سننه - كتاب الطب (١٧) - برقم (٢١٥٣) ، والنسائي في " السنن الكبرى " -
٦ / ٢٥٠ - كتاب عمل اليوم والليلة (٢٤٠) - برقم (١٠٨٤٥) ، وابن ماجه في سننه -
كتاب الطب (٣٦) - برقم (٣٥٢٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح أبي داود
٣٩٦٣ ، صحيح الترمذي ١٦٨٣ ، صحيح ابن ماجه ٢٨٤١ - الكلم الطيب (١٤٤) .

٢ (فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - ص ٤١ - ٤٢) .

الجواب : (وهناك طريقة أخرى - لعلاج العين - ولا مانع منها أيضا ، وهي أن يؤخذ شيء من شعاره أي : ما يلي جسمه من الثياب كالثوب ، والطاقيّة والسروال وغيرها ، أو التراب إذا مشى عليه وهو رطب ، ويصب على ذلك ماء يرش به المصاب ، أو يشربه • وهو مجرب) ^١ .

الفتوى الثالثة : حكم الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه ؟

الجواب : (أما الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه فليس له أصل) ^٢ .

الفتوى الرابعة : حكم إلقاء قطعة من الطعام على الأرض إذا لاحظ من ينظر إليه خوفا من العين ؟

الجواب : (سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن ذلك فأجاب - رحمه الله - : (هذا اعتقاد فاسد ، ومخالف لقول النبي ﷺ : " إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط ما بها من الأذى وليأكلها • • • الحديث ") ^٣) ^١ .

^١ (القول المفيد على كتاب التوحيد - ١ / ٩٤) .

^٢ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٩٥) .

^٣ (والحديث رواه جابر وأنس ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٠٠ ، ١٧٧ ، ٢٩٠ ، ٣٠١ ، ٣١٥ ، ٣٣١ ، ٣٣٧ ، ٣٦٦ ، ٣٩٤ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأشربة (١٣٤) ، (١٣٥) - برقم (٢٠٣٣) - واللفظ بنحوه ، وأبو داود في سننه - كتاب الأطعمة (٥٠) - برقم (٣٨٤٥) - واللفظ بنحوه ، والترمذي في سننه - كتاب الأطعمة (١١) - برقم (١٨٧٩) - واللفظ بنحوه ، والنسائي في السنن الكبرى - ٤ / ١٧٦ ، ١٧٩ - كتاب آداب الأكل (٢٠) ،

الفتوى الخامسة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم وضع المصحف في السيارة من أجل التبرك والحسن من العين وأيضاً خشية أن تصدم ؟

الجواب : (حكم وضع المصحف في السيارة دفعاً للعين أو توقياً للخطر بدعة فإن الصحابة - رضي الله عنهم - لم يكونوا يحملون المصحف دفعاً للخطر أو للعين وإذا كان بدعة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار" ^١) .^٢

الفتوى السادسة : حكم أخذما يباشر جسم العائن من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك ويربصونها بالماء ثم يستقونها المصاب ؟

(٢٩) - برقم (٦٧٦٥ ، ٦٧٧٧) ، وابن ماجه في سننه - كتاب الأطعمة (١٣) - برقم (٣٢٧٩) - واللفظ بنحوه ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٢ ، صحيح أبي داود ٣٢٥٦ ، صحيح الترمذي ١٤٧٣ ، صحيح ابن ماجه ٢٦٥٢ - الإرواء (١٩٧٠) .

^١ (كتاب المسلمون - ٢٠٥) .

^٢ (جزء من حديث العرياض بن سارية - رضي الله عنه - أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ١٢٦ ، ١٢٧ ، وأبو داود في سننه - كتاب السنة (٥) - برقم (٤٦٠٧) ، والترمذي في سننه - كتاب العلم (١٦) - برقم (٢٨٢٨) ، وابن ماجه في سننه - المقدمة (٦) - برقم (٤٢) ، والحاكم في المستدرک - ١ / ٩٦ ، ٩٧ ، ٣ - ٣٨٠ ، والدارمي في سننه - المقدمة (١٦) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٢٥٤٩ ، صحيح أبي داود ٣٨٥١ ، صحيح الترمذي ٢١٥٧ ، صحيح ابن ماجه ٤٠) .

^٣ (البدع والمحدثات وما لا أصل له - ص ٢٥٩) .

الجواب : (وقد جرت العادة عندنا أنهم يأخذون من العائن ما يباشر جسمه من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك ويربصونها بالماء ثم يسقونها المصاب ورأينا ذلك يفيد حسيما تواتر عندنا من النقول)^١ .

^١ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٩٦) .

* الطرق المتبعة في الرقية والعلاج :

الفتوى الأولى : سئل فضيلة الشيخ : عن حكم الرقية ؟ وعن حكم كتابة الآيات وتعليقها في عنق المريض ؟

الجواب : (الرقية على المريض المصاب بسحر أو غيره من الأمراض لا بأس بها إن كانت من القرآن الكريم أو من الأدعية المباحة فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرقى أصحابه ، ومن جملة ما يرقيه به : " ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ " ١ . ومن الأدعية المشروعة : " بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك " ٢ ، ومنها أن يضع الإنسان يده على الألم الذي يؤلمه من بدنه فيقول : " أعوذ بالله وعزته من شر ما أجد وأحاذر " ٣ إلى غير ذلك مما ذكره أهل العلم من الأحاديث الواردة عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١ (رواه أبو الدرداء وأخرجه أبو داود في سننه ، والنسائي في " السنن الكبرى " ، وقال الألباني : حديث ضعيف ، أنظر ضعيف أبي داود ٣٨٩٢) .

٢ (رواه أبو سعيد الخدري وأخرجه الامام مسلم في صحيحه - أنظر صحيح مسلم " ٢١٨٦ " والترمذي في سننه - برقم " ٩٧٢ " ، النسائي في " الكبرى " - ٦ / ٢٤٩ باختلاف يسير - حديث صحيح) .

٣ (رواه أنس بن مالك وأخرجه الترمذي في سننه - برقم " ٣٥٨٨ " وابن أبي الدنيا في " المرض والكفارات " - برقم " ١٥٥ " باختلاف يسير / حديث حسن غريب) .

وأما كتابة الآيات والأذكار وتعليقها فقد اختلف أهل العلم في ذلك : فمنهم من أجازها، ومنهم من منعه، والأقرب المنع من ذلك؛ لأن هذا لم يرد عن النبي ﷺ وإنما الوارد أن يقرأ على المريض، أما أن تعلق الآيات أو الأدعية على المريض في عنقه أو في يده أو تحت وسادته وما أشبه ذلك، فإن ذلك من الأمور الممنوعة على القول الراجح لعدم ورودها، وكل إنسان يجعل من الأمور سببا لأمر آخر بغير إذن من الشرع، فإن عمله هذا يعد نوعا من الشرك لأنه إثبات سبب لم يجعله الله سببا)^١ .

الفتوى الثانية : سئل فضيلة الشيخ عن حكم لبس السوار لعلاج

الروماتيزم ؟

الجواب : (اعلم أن الدواء سبب للشفاء، والمسبب هو الله - تعالى - فلا سبب إلا ما جعله الله - تعالى - سببا، والأسباب التي جعلها الله - تعالى - أسبابا نوعان : النوع الأول : أسباب شرعية كالقرآن الكريم والدعاء كما قال النبي ﷺ في سورة الفاتحة " وما يدريك أنها رقية " ^٢ وكما كان النبي ﷺ يرقى المرضى بالدعاء لهم فيشفى الله - تعالى - بدعائه من أراد شفاؤه به .

النوع الثاني : أسباب حسية كالأدوية المادية المعلومه عن طريق الشرع كالعسل، أو عن طريق التجارب مثل كثير من الأدوية وهذا النوع لا بد أن

^١ (كتاب مجموع فتاوى ورسائل العثيمين - ١ / ١٠٥) .

^٢ (رواه أبو سعيد الخدري وأخرجه ابن حبان في صحيحه - رقم " ٦١١٢ " - حديث صحيح) .

الفتوى الثالثة : سئل فضيلة الشيخ: عن حكم النفط في الماء ؟

القسم الأول : أن يراد بهذا النفث التبرك بريق النافث فهذا لا شك أنه حرام ونوع من الشرك؛ لأن ريق الإنسان ليس سببا للبركة والشفاء ولا أحد يتبرك بآثاره إلا محمد ﷺ أما غيره فلا يتبرك بآثاره فالنبي، ﷺ يتبرك بآثاره في حياته وكذلك بعد مماته إذا بقيت تلك الآثار كما كان عند أم سلمة - رضي الله عنها - جلجل من فضة فيه شعرات من شعر النبي ﷺ يستشفى بها المرضى، فإذا جاء مريض صببت على هذه الشعرات ماء ثم حركته ثم أعطته الماء، لكن غير النبي ﷺ لا يجوز لأحد أن يتبرك بريقه، أو بعرقه، أو بثوبه، أو بغير ذلك، بل هذا حرام ونوع من الشرك، فإذا كان النفث في الماء من أجل التبرك بريق النافث فإنه حرام ونوع من الشرك وذلك لأن كل من أثبت لشيء سببا غير

۱ (کتاب مجموع فتاوی و رسائل العثیمین - ۱ / ۱۱۰) .

شرعي ولا حسي فإنه قد أتى نوعاً من الشرك، لأنه جعل نفسه مسبباً مع الله، وثبوت الأسباب لمسبباتها إنما يتلقى من قبل الشرع فلذلك كل من تمسك بسبب لم يجعله الله سبباً، لا حساً ولا شرعاً، فإنه قد أتى نوعاً من الشرك .

القسم الثاني : أن ينفث الإنسان بريق تلاً فيه القرآن الكريم مثل أن يقرأ الفاتحة - والفاتحة رقية وهي من أعظم ما يرقى به المريض - فيقرأ الفاتحة وينفث في الماء فإن هذا لا بأس به، وقد فعله بعض السلف وهو مجرب ونافع بإذن الله وقد " كان النبي ﷺ ينفث في يديه عند نومه بقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس فيمسح بها وجهه وما استطاع من جسده " ١ صلوات الله وسلامه عليه - والله الموفق) ٢ .

الفتوى الرابعة : هل تجوز كتابة بعض آيات القرآن الكريم " مثل آية الكرسي " على أواني الطعام والشراب لغرض التدوي بها ؟

الجواب : (يجب أن نعلم أن كتاب الله - عز وجل - أعز وأجل من أن يمتحن إلى هذا الحد ويبتذل إلى هذا الحد، كيف تطيب نفس مؤمن أن يجعل كتاب الله - عز وجل - وأعظم آية في كتاب الله وهي آية الكرسي أن يجعلها في إناء يشرب فيه ويمتنع ويرمى في البيت ويلعب به الصبيان ؟! هذا العمل لا شك أنه حرام، وأنه يجب على من عنده شيء من هذه الأواني أن يطمس

١ (حديث صحيح - روته عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - وأخرجه الإمام البخاري في صحيحه - برقم " ٦٣١٩ ") .

٢ (كتاب مجموع فتاوى ورسائل العثيمين - ١ / ١٠٧ ، ١٠٨) .

هذه الآيات التي فيها، بأن يذهب بها إلى الصانع فيطمسها، فإن لم يتمكن من ذلك فالواجب عليه أن يحفر لها في مكان طاهر ويدفنها، وأما أن يبقها مبتذلة ممتهنة يشرب بها الصبيان ويلعبون بها، فإن الاستشفاء بالقرآن على هذا الوجه لم يرد عن السلف الصالح - عليه السلام - (١) .

١ (كتاب مجموع فتاوى ورسائل العثيمين - ١ / ١٠٩ ، ١١٠) .

* فِتَاوَى مُتَنَوِّعَةٌ :

الفتوى الأولى : نصائح لعلاج الوسوسة ؟

الجواب : يقدم فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين نصائح قيمة لعلاج هذا الداء تتلخص بالأمور التالية : (١ - الاستعاذة بالله ، والانتهاز بالكلية عن هذه التقديرات كما أمر بذلك النبي ﷺ .

٢ - ذكر الله تعالى ، وضبط النفس عن الاستمرار في هذه الوسواس .
٣ - الانهماك الجدي في العبادة والعمل امتثالاً لأمر الله ، وابتغاء لمرضاته ، فمتى التفت إلى العبادة التفاتاً كلياً وواقعية نسيت الاشتغال بهذه الوسواس - إن شاء الله - .

٤ - كثرة اللجوء إلى الله والدعاء ، بمعافاتك من الأمر ، وأسأل الله تعالى لك العافية والسلامة من كل سوء ومكروه)^١ .

الفتوى الثانية : في الحقيقة أنه كثر في زماننا الذين يعانون من الأمراض

المتعددة ، في نظرهم ما هي الأسباب في ذلك ؟

الجواب : (الأقرب والله أعلم أن كثرة المشاغل هي التي تشغل القلوب وتجلب الوسوسة ، وبعض الناس لرغبته في الدين وحرصه عليه وعدم علمه ، يأتيه الشيطان من جهة الدين ، ويكثر عليه الوسواس من هذه الجهة ، وبعضهم يأتيه بالوسواس من جهة المشاكل الكثيرة في بيته أو مع الناس ،

^١ (مرجع المعالجين من القرآن الكريم والحديث الشريف - ص ٣٤٨) .

والعلاج في هذا أن يتعوذ كثيراً بالله من الشيطان ، ويسأل ربه العافية من ذلك ، ويتعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، وبإذن الله يسلم من هذه الأمور)^١ .

الفتوى الثالثة : هل للمريض أجر إذا صبر ، وما هي كيفية الصبر على

المرض ؟

الجواب : (إذا صبر واحتسب فإن له أجراً عظيماً ، يقول النبي ﷺ :
(عجباً لأمر المؤمن ، إن أمره كله له خير ، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن ،
إن أصابته سراء شكر وكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً
له)^٢ ، فالصبر يكون عند المرض ، فلا يفعل الإنسان ما يخالف الشرع ، لا
يشق ثوباً ولا ينوح ، ولا يفعل ما حرمه الله ، بل يصبر ويحتسب ويتكلم
الكلام الطيب ، وهذا كله من الصبر ، أما أن يتشكي على الناس أنا كذا ،
أنا كذا ، فهذا خلاف الصبر ، أما مجرد الخبر عن مرضه فلا بأس ، كون أن
يخبر أن أصابه كذا أو أصابه كذا دون أي شكوى للناس أو أن يخبر الطبيب
الذي يعالجه ، كل ذلك لا بأس ، أما أن يفعل ما حرم الله من الصياح

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (رواه صهيب - رضي الله عنه - وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ - ٥ /
٢٤ - ٦ / ١٥ ، ١٦ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الزهد (٦٤) - برقم (٢٩٩٩) ،
والدارمي في سننه - كتاب الرقاق (٦١) - ٢ / ٣١٨ ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٢٨٨٥)
(، والأصبهاني في " الترغيب " - ١ / ٦٠ ، أنظر صحيح الجامع ٣٩٨٠ - السلسلة الصحيحة ١٤٧
(.

والنياحة وشق الثوب أو لطم الخد أو نتف الشعر أو أشباه ذلك ، فكل هذا لا يجوز)^١ .

الفتوى الرابعة : كيفية التوفيق بين قوله ﷺ : (لا طيرة ولا هامة) وقوله : (إن كانت الطيرة ففي البيت والمرأة والفرس) ؟

الجواب : (الطيرة نوعان : الأولى : من الشرك ، وهي التشاؤم من المراثيات أو المسموعات ، فهذه يقال لها طيرة ، وهي من الشرك ولا تجوز .
الثانية : مستثناة وهذه ليست من الطيرة الممنوعة ، ولهذا جاء في الحديث الصحيح : (الشؤم في ثلاث : في المرأة ، وفي الدار ، وفي الدابة) وهذه هي المستثناة ، وليست من الطيرة الممنوعة ، لأن بعضهم يقول : إن بعض النساء أو الدواب فيهن شؤم وشر بإذن الله ، وهو شر قدرى ، فإذا ترك البيت الذي لم يناسبه ، أو طلق المرأة التي لم تناسبه ، أو الدابة أيضا التي لا تناسبه فلا بأس ، فليس هذا من الطيرة)^٢ .

الفتوى الخامسة : حكم قراءة القرآن بدون مصحف للحائض ؟

الجواب : (للعلماء ثلاثة أقوال لقراءة القرآن بدون مصحف للحائض ، قولاً بالتحريم مطلقاً وقولاً بالجواز مطلقاً وقولاً بالتفصيل إن احتاجت إليه مثل أن تكون مدرسة تعلم الطالبات أو متعلمة تحتاج إلى قراءته في الاختبار فإنه

^١ (فتاوى السحر والعين والمس - شريط مسجل بصوت الشيخ - بتصرف واختصار) .

^٢ (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة - فتاوى العلماء - ص ١٤٢) .

لا بأس به وإن كان لغير حاجة فلا ينبغي أن تقرأه هذا إذا كان عن ظهر قلب . قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وليس في السنة حديث صحيح صريح في منع الحائض من قراءة القرآن . والذي اختاره أنه إذا دعت الحاجة إلى قراءة القرآن كالمثاليين السابقين فإنه يجوز للحائض أن تقرأه أما إذا لم تدع الحاجة إليه فإنه لا ينبغي أن تقرأه ولها عنه عوض بالتهليل والتكبير والتسبيح والتحميد وأما مس المصحف فالصحيح أنه لا يحل لها مس المصحف لأنه لا يمس المصحف إلا طاهر)^١ .

الفتوى السادسة : حكم الدهن ان لم يكن له جرم على الوضوء ؟

الجواب : قال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : (أما إذا كان الدهن ليس له جرم وإنما أثره باق على أعضاء الطهارة فإنه لا يضر ، ولكن في هذه الحال يتأكد أن يمر الإنسان يديه على الوضوء لأن العادة أن الدهن يتميز مع الماء ، وربما لا يصل جميع أعضاء الوضوء التي يطهرها . فنقول للسائل إذا كان هذا الزيت الذي يكون على أعضاء طهارته جامدا له جرم يمنع وصول الماء فلا بد من إزالته قبل أن تتطهر ، وإذا لم يكن له جرم فإنه لا حرج عليك أن تتطهر وألا تغسله بالصابون لكن أمر يدك على العضو عند غسله لئلا ينزلق الماء عنه)^٢ .

^١ (فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين - ١ / ٣١٤) .

^٢ (الأحكام والفتاوى الشرعية لكثير من المسائل الطبية - ص ٨٨) .

الفتوى السابعة : تعقيب العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه

الله على حديث ابن عباس ، وعمران بن حصين ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ قال : (يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب ، هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتبون ، وعلى ربهم يتوكلون)^١ ؟

الجواب : (أورد بعض العلماء إشكالا على هذا الحديث وقال : إذا

اضطر الإنسان إلى القراءة أي أن يطلب من أحد أن يقرأ عليه مثل أن يصاب بعين أو بسحر أو أصيب بجن ٠٠٠ هل إذا ذهب يطلب من يقرأ عليه يخرج من استحقاق دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب ؟

فقال بعض العلماء : نعم هذا ظاهر الحديث وليعتمد على الله وليتبصر

ويسأل الله العافية .

وقال بعض العلماء : بل أن هذا فيمن استرقى قبل أن يصاب أي بأن

قال اقرأ علي أن لا تصيبني العين أو أن لا يصيبني السحر أو الجن أو

الحمى فيكون هذا من باب طلب الرقية لأمر متوقع لا واقع وكذلك

الكي)^٢ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٣٢١ - ٢ / ٣٥١ ، ٤٥٦ - متفق عليه - أخرجه

الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الرقاق (٢١) - برقم (٦٤٧٢) ، والإمام مسلم في

صحيحه - كتاب الإيمان (٣٧٢) - برقم (٢١٨) ، أنظر صحيح الجامع ٨٠٧١ .

^٢ (شرح رياض الصالحين - ٢ / ٥١٢) .

الفتوى الثامنة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-

السؤال التالي : (هل الرقية تنافي التوكل ؟)

الجواب : (التوكل هو صدق الاعتماد على الله عز وجل في جلب

المنافع ودفع المضار ، مع فعل الأسباب التي أمر الله بها ، وليس التوكل أن تعتمد على الله بدون فعل الأسباب ، فإن الاعتماد على الله بدون فعل الأسباب طعن في الله عز وجل وفي حكمته تبارك وتعالى ، لأن الله تعالى ربط المسببات بأسبابها . وهنا سؤال من أعظم الناس توكلًا على الله ؟

الجواب هو الرسول - عليه الصلاة والسلام - وهل كان يعمل الأسباب التي يتقي بها الضرر ؟ الجواب نعم ، كان إذا خرج إلى الحرب يلبس الدروع ليتوقى السهام ، وفي غزوة أحد ظاهر بين درعين أي لبس درعين كل ذلك استعدادا لما قد يحدث ، ففعل الأسباب لا ينافي التوكل إذا اعتقد الإنسان أن هذه الأسباب مجرد أسباب فقط لا تأثير لها إلا بإذن الله تعالى ، وعلى هذا فالقراءة قراءة الإنسان على نفسه . وقراءته على اخوانه المرضى لا تنافي التوكل وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرقى نفسه بالمعوذات ، وثبت أنه كان يقرأ على أصحابه إذا مرضوا . والله أعلم)^١

الفتوى التاسعة : عقيب العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه

الله على حديث ابن عباس ، وعمران بن حصين ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - أن

^١ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٤١ ، ١٤٢) .

رسول الله ﷺ قال : (يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ، هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون) ^١ ؟

الجواب : (أي لا يطلبون من أحد أن يقرأ عليهم لما يلي :-

- ١ - لقوة اعتمادهم على الله .
- ٢ - لعزة نفوسهم عن التذلل لغير الله .
- ٣ - ولما في ذلك من التعلق بغير الله) ^٢ .

الفتوى العاشرة : شرح قوله " ولا يتطيرون " ؟

الجواب : (قوله " ولا يتطيرون " أي يتشاءمون لا بمرئي ولا بمسموع ولا

بمشموم ولا بمجدوم .

وقد كان العرب في الجاهلية يتطيرون فإذا طار الطير وذهب نحو اليسار تشاءموا وإذا رجع تشاءموا وإذا تقدم نحو الأمام صار لهم نظر آخر وكذلك نحو اليمين وهكذا .

والطيرة محرمة لا يجوز لأحد أن يتطير لا بطيور ولا بأيام ولا بشهور ولا

بغيرها .

وتطير العرب فيما سبق بشهر شوال إذا تزوج الإنسان فيه ويقولون

إن الإنسان إذا تزوج في شهر شوال لم يوفق .

^١ (سبف تخريجه) .

^٢ (القول المفيد على كتاب التوحيد - ١ / ٩٧) .

فكانت عائشة - رضي الله عنها - تقول : سبحان الله إن النبي ﷺ تزوجها في شوال ودخل بها في شوال وكانت أحب نسائه إليه ! كيف يقال أن الذي يتزوج في شوال لا يوفق ؟!

وكانوا يتشاءمون بيوم الأربعاء ! يوم الأربعاء يوم كأيام الأسبوع ليس فيه تشاؤم .

وكان بعضهم يتشاءم بالوجه إذا رأى وجهها لا يعجبه حتى أن بعضهم إذا فتح دكانه وكان أول من يأتيه رجل أعور أو أعمى غلق دكانه وقال اليوم لا رزق فيه .

والتشاؤم كما أنه شرك أصغر فهو حسرة على الإنسان فيتألم من كل شيء يراه لكن لو اعتمد على الله وترك هذه الخرافات لسلم ولصار عيشه صافياً سعيداً)^١ .

الفتوى الحادية عشر : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

عن شخص سكن في دار فأصابته الأمراض وكثير من المصائب مما جعله يتشاءم هو وأهله من هذه الدار فهل يجوز له تركها لهذا السبب ؟

الجواب : (فأجاب - رحمه الله - بقوله : ربما يكون بعض المنازل أو

بعض المركوبات أو بعض الزوجات مشئوماً يجعل الله بحكمته مع مصاحبتهم إما ضرراً أو فوات منفعة أو نحو ذلك ، وعلى هذا فلا بأس ببيع هذا البيت والانتقال إلى بيت غيره ، ولعل الله أن يجعل الخير فيما ينتقل إليه ، وقد ورد

^١ (شرح رياض الصالحين - ٢ / ٥١٠ ، ٥١١) .

عن النبي ﷺ أنه قال : "الشَّوْمُ فِي ثَلَاثٍ : الدَّارَ ، وَالْمَرْأَةَ وَالْفَرَسَ" ^١ ،
فبعض المركوبات يكون فيها شؤم ، وبعض الزوجات يكون فيهن شؤم ،
وبعض البيوت يكون فيها شؤم فإذا رأى الإنسان ذلك فليعلم أنه بتقدير الله
— عز وجل — وأن الله سبحانه وتعالى بحكمته قدر ذلك لينتقل الإنسان إلى
محل آخر . والله أعلم) ^٢ .

الفتوى الثانية عشر : السبب إذا ثبت كونه سببا شرعا أو حسا فإنه

يعتبر صحيحا ؟

^١ (والحديث أورده الألباني في صحيح الجامع عن جابر وأبو هريرة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ :
(إن كان الشؤم في شيء ففي الدار ، والمرأة ، والفرس) وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده —
٨/٢ ، ٨٥ ، ١١٥ ، ١٢٦ ، ١٣٦ ، متفق عليه — أخرجه الإمام البخاري في صحيحه — كتاب
الطب (٢٣) — برقم (٥٧٥٣) واللفظ بنحوه — وفي الأدب المفرد — برقم (٩١٧) ، والإمام
مسلم في صحيحه — كتاب السلام (١١٥ — ١١٩) — برقم (٢٢٢٥ ، ٢٢٢٦) ، وأبو داود
في سننه — كتاب الطب — (٢٤) — برقم (٣٩٢١) واللفظ بنحوه ، والترمذي في سننه — كتاب
الاستئذان (٩١) — برقم (٢٩٩١ ، ٢٩٩٢ ، ٢٩٩٣) ، والنسائي في السنن الكبرى — ٥ /
٤٠٢ — كتاب عشرة النساء (١١٧) — برقم (٩٢٧٩) وابن ماجه في سننه — كتاب النكاح)
٥٥ — برقم (١٩٩٣ ، ١٩٩٤ ، ١٩٩٥) — واللفظ بنحوه ، والإمام مالك في "الموطأ" — ٣ / ١٤٠ ،
والطحاوي — ٢ / ٣٨١ ، والطيالسي — برقم (١٨٢١) ، أنظر صحيح الجامع ١٤٢٧ ، صحيح
أبي داود ٣٣٢٠ ، صحيح الترمذي ٢٢٦٤ ، صحيح ابن ماجه ١٦٢٠ ، ١٦٢١ ، ١٦٢٢ ،
صحيح الأدب المفرد ٧٠٤ ، السلسلة الصحيحة ٤٤٢ ، ٧٩٩ ، ١٨٩٧) .

^٢ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين — ١ / ٧٠ ، ٧١) .

الجواب : (يقول فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -
السبب إذا ثبت كونه سببا شرعا أو حسا فإنه يعتبر صحيحا . أما ما ليس
بسبب شرعي ولا حسي فإنه لا يجوز اعتماده)^١ .

الفتوى الثالثة عشر : حكم الاحتفاظ بالشعر والأسنان بعد قصها أو
خلعها اعتقادا بحصول مكروه وضرر نتيجة لفقدانها وضياعها ؟

الجواب : (ذكر أهل العلم أن دفن الشعر والأظفار أحسن وأولى . وقد
أثر ذلك عن بعض الصحابة - رضي الله عنهم - وأما كون بقائه في العراء أو القائه في
مكان ما يوجب إثما فليس كذلك)^٢ .

الفتوى الرابعة عشر : الاعتقاد بوضع قدم العروس في دم خروف
مذبوح ؟

الجواب : (سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن ذلك فأجاب
- رحمه الله - : (ليس لهذه العادة من أصل شرعي وهي عادة سيئة لأنها :-
١- عقيدة فاسدة لا أساس لها من الشرع .
٢- أن تلوثها بالدم النجس سفه ، لأن النجاسة مأمور بآزالتها والبعد
عنها)^٣ .

^١ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ١ / ١٩٦) .

^٢ (فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين - ٢ / ٩٦٩) .

^٣ (مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين - ١ / ٦٦ - ٦٧ - جزء من الفتاوى رقم ٣٢) .

الفتوى الخامسة عشر : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -

رحمه الله - عن السنة عند رؤية الأحلام المزعجة ؟

الجواب : (الأحلام الضابط فيها ما أرشد إليه النبي ، عليه الصلاة

والسلام ، أن من رأى ما يسره فليحدث به من يحب ولا يحدث به من لا يحبه ، لأنه ربما يكيّدون له كيّداً ، كما فعل اخوة يوسف في يوسف ، وأما إذا رأى ما يكره فإنه يقوم ويتفل عن يساره ثلاثاً ويقول : اللهم إني أعوذ بك من شر الشيطان ، ومن شر ما رأيت ، ثم ينقلب إلى الجنب الثاني ولا يخبر بها أحداً ، فإنها لا تضره ، فهذه أربعة أشياء ، التفل على اليسار ، الاستعاذة بالله من شر الشيطان ، ومن شر ما رأى ، الانقلاب على الجنب الثاني ، ألا يحدث بها أحداً لأنه لو حدث بها أحداً ثم فسرّها يعني عبرها فإنها تقع ، لأن الرؤيا ما دامت لم تعبر فإنها لا تقع بإذن الله ، فإذا عبرت وقعت ، فأخشى أن يعبرها أحد من الناس على الوجه المكروه فتقع ، قال الصحابة - رضي الله عنهم - : كنا نرى الرؤيا فنمرض أياماً من شدة أثرها عليهم فلما حدثهم النبي ﷺ بهذا الحديث وذكر لهم هذا الدواء استراحوا فصار الإنسان إذا رأى ما يكره عمل بما أرشد إليه الرسول ﷺ فيستريح ، وليعلم أن الشيطان يتمثل للإنسان وهو نائم فيما يكره ويحدثه بما يكره ، من أجل إدخال الحزن عليه ، لأن الشيطان يحب أن يدخل الحزن على الإنسان والانقباض وألا يسر الإنسان بشيء ، لأنه عدو ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾^١

^١ (سورة فاطر - الآية ٦) .

فإذا كان عدوا يحب ما يسوء بني آدم ويكره ما يسرهم ، ويستطيع أن يتمثل للإنسان في منامه ، فإنه سوف يتمثل للإنسان بما يكره حتى يحزن ، ولكن الحمد لله أن الله تعالى لم ينزل داء إلا جعل له شفاء ، والشفاء في الرؤيا المنامية المكروهة هي ما ذكرته آنفا هي أن يقوم فيتفل عن يساره ثلاثا ، ويقول : أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت ثم ينقلب على الجانب الثاني ولا يحدث)^١

^١ (لقاء الباب المفتوح - ٩) .

* فهرس الموضوعات

- مقدمة ٥
- * فتاوى شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية - رحمه الله
- :- ٩
- * العلاج بالقرآن والسنة : ٩
- الفتوى الأولى : هل يجوز للعبد أن يدفع كل ضرر ويجلب كل نفع بما شاء ؟ ٩
- الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن معنى الرقي ؟ ٩
- الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الفئة التي لا يملك الشيطان سلطان عليهم ؟ ٩
- الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أعظم شيء ينتصر الإنسان به على الشياطين ؟ ١٠
- الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر آية الكرسي على الجن والشياطين ؟ ١٠
- الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر آية الكرسي على أهل الأحوال الشيطانية ؟ ١١
- الفتوى السابعة : ماذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في آيات السكينة ؟ ١١
- الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر الصلاة في مواجهة الجن والشياطين ؟ ١٢
- الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أهمية الذكر ووقعه وتأثيره في رد كيد القوى الشيطانية ، وحفظه للمسلم ووقايته منها ؟ ١٣
- الفتوى العاشرة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الأذكار والدعوات التي يجب على المسلم إن يحافظ عليها ؟ ١٤
- الفتوى الحادية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في أثر الاستغفار وتأثيره على الأحوال الشيطانية ؟ ١٥

- الفتوى الثانية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في أثر الاستعاذة على لأحوال الشيطانية ؟ ١٧
- الفتوى الثالثة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في أثر التكبير بشكل عام ؟ ١٧
- الفتوى الرابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر الأذان في طرد الجن والشياطين ؟ ١٨
- * عالم الجن والشياطين والمس والصرع (الاقتران الشيطاني) : ١٩
- الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم إنكار وجود الملائكة والجن ؟ ١٩
- الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة وجود الجن ؟ ١٩
- الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن موقف طوائف المسلمين وطوائف الكفار واليهود والنصارى في وجود الجن ؟ ١٩
- الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما يوجب اليقين بوجود الجن والشياطين ؟ ٢٠
- الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن سبب تسمية الجن بهذا الاسم ؟ ٢٠
- الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في تفسير هذه الآية ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ ؟ ٢١
- الفتوى السابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الاستمتاع الوارد في الآية الكريمة ﴿ وَيَوْمَ يَخْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْرَمْتُمْ مِنَ الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنسِ رَيْبًا اسْتَعْ بَعْضًا بَعْضًا وَلَكُنَّا آجِلًا الَّذِي أُجَلَّتْ لَنَا قَالَتِ النَّارُ مَوَاسَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ ؟ ٢٢
- الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أماكن تواجد الشياطين ؟ ٢٣
- الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن المسلك الذي يجب على الإنسان اتباعه في دفع عداوة الجن والشياطين ؟ ٢٣
- الفتوى العاشرة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الحديث " إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم " ؟ ٢٤
- الفتوى الحادية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن يعالجون المصروع والمحسود والمسحور بالقرآن والسنة والرقى المشروعة ؟ ٢٥
- الفتوى الثانية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الأسباب الرئيسة لصرع الجن للإنس ؟ ٢٦
- الفتوى الثالثة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم استخراج الجني من بدن المصروع ؟ ٢٦

- الفتوى الرابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حديث أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنف الذكر الذي رواه الإمام مسلم ؟ ٢٨
- الفتوى الخامسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن المعالج الضعيف قليل الإيمان كثير الذنوب والمعاصي ؟ ٢٩
- الفتوى السادسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن موقف المعالج بالرقية من الجن والشياطين ؟ ٢٩
- الفتوى السابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة دعوة الإسلام شاملة للإنس والجن ؟ ٣٠
- الفتوى الثامنة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن كيفية التعامل مع معتدي الجن على الإنس ؟ ٣١
- الفتوى التاسعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة مخاطبة الإنس للجن ؟ ٣٣
- الفتوى العشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة صرع الجن للإنس ؟ ٣٤
- الفتوى الحادية والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة كلام الجن على لسان المصروع ؟ ٣٤
- الفتوى الثانية والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة صرع الجن للإنس ، وضرب الجنى الصارع ؟ ٣٥
- الفتوى الثالثة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حال الجن والشياطين حال سماعهم المكاء والتصدية - الزار - ؟ ٣٥
- الفتوى الرابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن كيفية معرفة وتحديد صرع الجن للإنس من قبل الحاضرين ؟ ٣٦
- الفتوى الخامسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن جواز قتل من لا يجوز قتله من الجن والشياطين ؟ ٣٧
- الفتوى السادسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حادثة قتل سعد بن عباد من قبل الجن والشياطين ؟ ٣٧
- الفتوى السابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن قوله تعالى : ﴿...إِنَّهُ يَرَأَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْهُمْ...﴾ وهل ذلك عام ولا يراه أحد أم يراهم بعض الناس دون بعض ؟ وهل الجن والشياطين جنس واحد ولد إبليس أم جنسين : ولد إبليس وغير ولده ؟؟ ٣٧
- الفتوى الثامنة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن إمكانية تصور الإنسان حقيقة الجن في اليقظة أو النوم ؟ ٣٨
- الفتوى التاسعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة تصور وتشكل الجن بالإنسان والحيوان ونحو ذلك ؟ ٣٩
- الفتوى الثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن إمكانية التناكح بين الإنس والجن ؟ ٣٩

- الفتوى الحادية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة
معنى تصفيد الشياطين في رمضان ؟ ٤٠
- الفتوى الثانية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن حقيقة عشق الجن للإنس ؟ ٤٠
- الفتوى الثالثة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن موقف عامة
أساطين الفلاسفة وأئمة الطب من الصرع ؟ ٤١
- الفتوى الرابعة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة تسخير
الجن لسليمان - عليه السلام - ، وطاعتهم للأنبياء والرسل ؟ ٤٢
- الفتوى الخامسة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن موقف
الجن من الأنبياء والرسل ، وطبيعة استخدام الجن ؟ ٤٣
- الفتوى السادسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حقيقة
صرع ووسوسة الشيطان للإنسان ؟ ٤٦
- الفتوى السابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن العلاقة
بين الليل وانتشار الجن والشياطين ؟ ٤٦
- الفتوى الثامنة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم
معالجة المصروع بالرقى والتعوذات ؟ ٤٧
- * السحر والشعوذة والكهانة والعرافة : ٤٩
- الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن بعض أفعال
السحرة والمشعوذين ؟ ٤٩
- الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السعي في التفریق
بين الزوجين ؟ ٤٩
- الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما يستخدم الجن
بادعاء أن نبي الله سليمان عليه السلام قد استخدم الجن ؟ ٥٠
- الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن بعض الصابئة
وعلاقتهم بالسحر والشعوذة ؟ ٥٠
- الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السحر والطلسمات
والعين وغير ذلك من المؤثرات في العالم ، هل تقع بإذن الله ، وهل تنفع أصحابها ؟ ٥١
- الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما يفعله السحرة من
أفعال خبيثة تتعارض مع الدين والعقيدة والتوحيد ؟ ٥٢
- الفتوى السابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - كيف تُلبسُ الشياطين على
بعض الناس بأفعال تتعارض مع ديننا الإسلامي الحنيف ؟ ٥٣
- الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الفرق بين
الكرامة والسحر ؟ ٥٤
- الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السحر وهل يقع
بقدر الله سبحانه وتعالى ؟ ٦١
- الفتوى العاشرة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن سحر اليونان ؟ ٦٢

- الفتوى الحادية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن كيفية
 التي دخل بها الشيطان على المشركين ؟ ٦٣
- الفتوى الثانية عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن العلاقة
 بين عبادة الكواكب والسحر ؟ ٦٤
- الفتوى الثالثة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن بعض ما
 جاء في كتب السحر من شرك بواح ؟ ٦٥
- الفتوى الرابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن قول الإمام
 أحمد في حد الساحر الذي ؟ ٦٥
- الفتوى الخامسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن تقترن
 الشياطين بهم وتنزل عليهم ؟ ٦٦
- الفتوى السادسة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن البعض مما له
 مكاشفات ومخاطبات يرون ويسمعون ما له وجود في الخارج ؟ ٦٧
- الفتوى السابعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - الفرق بين الأنبياء
 والصالحين في الآيات الخارقة وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحرة والكهان ؟ ٦٨
- الفتوى الثامنة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في الكتاب الذي
 صنفه الرازي في عبادة الكواكب والأصنام وعمل السحر ؟ ٦٩
- الفتوى التاسعة عشر : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الفرق بين
 آيات الأنبياء وخوارق مخالفاتهم كالسحرة والكهان ؟ ٧١
- الفتوى العشرة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن العلاقة بين
 الساحر والكاهن والشياطين ؟ ٧١
- الفتوى الحادية والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بحقيقة
 إخبار الكهان عن بعض الأمور الغائبة ؟ ٧٢
- الفتوى الثانية والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن
 حقيقة السحر والكهانة ، والفرق بين النبي وبين الساحر والكاهن والشاعر ؟ ٧٣
- الفتوى الثالثة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن ما يأتي
 به السحرة والكهان ، وهل هو من مقدور البشر ؟ ٧٦
- الفتوى الرابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن العلاقة
 بين الكهان والجن والشياطين ؟ ٧٧
- الفتوى الخامسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السحر
 وهل يفسد الإدراك ؟ ٧٨
- الفتوى السادسة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السحر
 وهل يفسد السمع والبصر والعقل ؟ ٧٨
- الفتوى السابعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن السحرة
 والكهان وهل عملهم مخالف للأدلة السمعية والعقلية والسماعية والعيانية ، أي
 مخالفون لصريح المعقول وصح¹ ين المنقول ؟ ٨١

- الفتوى الثامنة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن حقيقة وجود السحر ؟ ٨٢
- الفتوى التاسعة والعشرون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن غاية السحر ؟ .. ٨٣
- الفتوى الثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن علاقة الفلاسفة بالسحر ؟ ٨٣
- الفتوى الحادية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما يقوله العلماء -رضي الله عنهم- في " العلاج الحسين بن منصور " ، هل كان صديقاً أو زنديقاً، وهل كان ولياً لله متقياً له أم كان له حال رحمانى، أو من أهل السحر والخزعلات ، وهل قتل على الزندقة بمحضر من علماء المسلمين أو قتل مظلوماً ، أفتونا مأجورين ؟ ٨٤
- الفتوى الثانية والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن أسباب تحريم السحر ؟ ٨٩
- الفتوى الثالثة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن تفسير الآية ٩٠
- الفتوى الرابعة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله - عن تحريم الأخذ بأحكام النجوم علماً أو عملاً من جهة الشرع ؟ ٩١
- الفتوى الخامسة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن هل السحر هلاك للدين ؟ ٩٢
- الفتوى السادسة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حرمة السحر وحد الساحر ؟ ٩٢
- الفتوى السابعة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أسباب اللجوء إلى السحر وضرره ، والطرق المشروعة لعلاجه ؟ ٩٤
- الفتوى الثامنة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن يقول أن السيميا والكيمياء علمان من علوم الأنبياء والأولياء ويروي بعضهم في الكيمياء وهو الفضة الخدماء أو المخدمة من أسفاها أكل الحلال ونحو ذلك ؟ ٩٥
- الفتوى التاسعة والثلاثون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم الذهاب إلى السحرة والمشعوذين والكهنة والمنجمين ؟ ٩٦
- الفتوى الأربعون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن حكم التنجيم ؟ ٩٧
- الفتوى الحادية والأربعون : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم أخذ الأجرة على التنجيم ، والضرب بالحصي ؟ ٩٧
- * العين والحسد : ٩٩
- الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن قول " ما شاء الله لا قوة الا بالله " في علاج العين ؟ ٩٩
- الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن إمكانية قتل العائن للمعين ؟ ٩٩
- الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن المعنى الحقيقي للحسد ؟ ٩٩

- الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الحسد المذموم ؟ ١٠١
- الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الحسد وهل يقع بين المشركين ؟ ١٠٣
- الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الحسد وهل يقع بين المنتسبين إلى العلم ؟ ١٠٤
- * الطرق المتبعة في الرقية والعلاج : ١٠٥
- الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن حكم الاستعانة بالجن ؟ ١٠٥
- الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رسول الله ﷺ هل استخدم الجن في حياته ؟ ١٠٦
- الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الذبح للجن ؟ ١٠٦
- الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حكم سؤال الجن وتصديقهم ، وسؤال من يسألهم ؟ ١٠٧
- الفتوى الخامسة : هل يجوز أخذ العهد على الجن والشياطين بعدم العودة إلى الإنسان مرة أخرى ؟ ١٠٩
- الفتوى السادسة : ما حكم استخدام كتابة أدعية وبعض الآيات من كتاب الله عز وجل بالمداد المباح ونحوه وشربها والاستحمام بها ؟ ١١١
- الفتوى السابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عما يفعله بعض باعة الحروز من الطريقة واستخدام بعض الألفاظ في الرقية والتعويد ؟ ١١٢
- الفتوى الثامنة : هل يجوز كتابة بعض آيات من الذكر الحكيم على الجبهة أو في مواضع أخرى من الجسم ؟ ١١٢
- * فتاوى متنوعة : ١١٤
- الفتوى الأولى : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن العلاقة المطردة بين المبتدع وتسلط الشيطان ؟ ١١٤
- الفتوى الثانية : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن حصول بعض الأمور الخارقة للعادة من قبل الجن والشياطين عند الأوثان والقبور ؟ ١١٤
- الفتوى الثالثة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أسباب ظهور الأحوال الشيطانية في عصره ؟ ١١٦
- الفتوى الرابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الأسباب التي تقوي الأحوال الشيطانية بشكل عام ؟ ١١٧
- الفتوى الخامسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن استماع الأقوال والأصوات التي نهى عنها الناس وأثرها في تقوية الأحوال الشيطانية ؟ ١١٨
- الفتوى السادسة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الخلوة بامرأة أجنبية دون محرم ؟ ١١٨

- الفتوى السابعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر الجماعة في حياة المسلم والوقاية بذلك من الجن والشياطين ؟ ١١٩
- الفتوى الثامنة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن أثر مخالفة الشيطان في الهوى ؟ ١١٩
- الفتوى التاسعة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن الكتابة بخط الجن ؟ ١٢٠
- الفتوى العاشرة : هل يجوز أن يفعل الإنسان بما رآه مؤثراً من غير أن يزن ذلك بشريعة الإسلام ؟ ١٢٠
- * فتاوى لفضيلة العلانة ابن القيم الجوزية - رحمه الله - : ١٢١
- * العلاج بالقرآن والسنة : ١٢١
- الفتوى الأولى : قول ابن القيم - رحمه الله - في قول الحق تبارك وتعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَذِيقُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ ؟ ١٢١
- الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - عن الفاتحة ؟ ١٢١
- الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن حديث ابن مسعود وعائشة ومحمد بن حاطب وجميلة بنت المجمل-رضوان الله تعالى عنهم أجمعين-: قالوا : كان رسول الله ﷺ إذا أتى المريض فدعا له ، وفي رواية يعوذ بعضهم بمسحه بيمينه ويقول : (أذهب الباس . رب الناس . واشف أنت الشافي . لا شفاء إلا شفاؤك . شفاء لا يغادر سقما) ؟ ١٢٣
- الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في الاستشفاء بالقران الكريم ؟ ١٢٤
- الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - كيف اذا قويت الأرواح وقويت النفس والطبيعة في دفع المرض الروحي ؟ ١٢٥
- الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - في القران الكريم وأثره في الاستشفاء الشفاء ؟ ١٢٦
- الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - أثر الأدوية الإلهية تنفع لدفع الداء بعد حصوله ؟ ١٢٦
- الفتوى الثامنة : قول ابن القيم - رحمه الله - تضمن الفاتحة إخلاص العبودية والثناء على الله سبحانه وتعالى ؟ ١٢٧
- الفتوى التاسعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في معنى " كفتاه " في حديث أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه) ؟ ١٢٧
- الفتوى العاشرة : قول ابن القيم - رحمه الله - في تعقيبته على حديث علي - رضي الله عنه - قال : (لدغت النبي ﷺ عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال : (لعن الله العقرب لا تنع مصليا ولا غيره) ثم دعا بماء وملح وجعل يمسح عليها ويقرأ بـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ؟ ١٢٨

- الفتوى الحادية عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- في الاستشفاء بماء زمزم ؟ ١٢٩
- الفتوى الثانية عشر ا: قول ابن القيم -رحمه الله- في آيات السكينة ؟ ١٣٠
- الفتوى الثانية عشر ب: قول ابن القيم -رحمه الله- في المعوذتين (الفلق والناس) ؟ ١٣١
- الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- في أثر الدعاء والذكر ؟ ١٣٢
- الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- في حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ممًا يقول للمريض يقول بيزافه بإصبعه :
(بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا) ؟ ١٣٢
- الفتوى الخامسة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- في الاعتقاد في كيفية ما ورد في الحديث السابق (تربة أرضنا) ؟ ١٣٤
- الفتوى السادسة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- في الأحاديث الصحيحة :
الأمر بالتداوي ، وأنه لا ينافي التوكل ؟ ١٣٤
- الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- معنى " أعوذ " في " تفسير المعوذتين " ؟ ١٣٦
- الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- إذا جمع العبد مع الدعاء حضور القلب ؟ ١٣٦
- الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم -رحمه الله- الدعاء من أنفع الأدوية ؟ ١٣٧
- الفتوى العشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- في الاستعجال ويستبطل الإجابة ؟ ١٣٧
- الفتوى الحادية والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- وتعليقه على حديث أبو سعيد الخدري ، لديغ سيد القوم ؟ ١٣٨
- الفتوى الثانية والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- عن أفضل الذكر ؟ ١٣٨
- الفتوى الثالثة والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- في أكثر من مائة فائدة لمحاربة الشيطان ؟ ١٣٩
- الفتوى الرابعة والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- لو لم يكن في الذكر إلا هذه الخصلة (يحرز نفسه من عدوه إلا بالذكر) لكفاه ؟ ١٣٩
- الفتوى الخامسة والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- في الاستعاذة من الشيطان الرجيم ؟ ١٤٠
- الفتوى السادسة والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- ونعليقه على حديث علي - رضي الله عنه - قال : شكت إلي فاطمة مجل يديها من الطحين ، فقلت : لو أنيت أباك فسألتيه خادما ؟ فقال : (ألا أدلكما على ما هو خير لكما من الخادم ؟ إذا أخذتما مضجعكما تقولان ثلاثا وثلاثين ، وثلاثا وثلاثين ، وأربعاً وثلاثين ، من تحميد ، وتسبيح ، وتكبير) ١٤١
- الفتوى السابعة والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- بخصوص معنى الاستعاذة ؟ ١٤٦
- الفتوى الثامنة والعشرون : قول ابن القيم -رحمه الله- الذكر ليس مجرد ذكر اللسان بل الذكر القلبي ؟ ١٤٦

- الفتوى التاسعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في حديث عثمان بن أبي العاص ؓ - : (أنه اشتكى إلى رسول الله ﷺ وجعا يجده في جسده منذ أسلم ، فقال النبي ﷺ : " ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل : بسم الله ثلاثا ، وقل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر " ؟ ١٤٨
- * المس والصرع (الاقتران الشيطاني) وعالم الجن والشياطين : ١٤٩
- الفتوى الأولى : قول ابن القيم - رحمه الله - في دخول الجنى بدن الانسي ؟ ١٤٩
- الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - على من تتسلط هذه الأرواح الخبيثة ؟ ١٥٢
- الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - : صرع الأرواح فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولا يدفعونه ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة ؟ ١٥٣
- الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - : (وحدثني أنه قرأ مرة آية من سورة المؤمنون مرة في أذن المصروع ؟ ١٥٣
- الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن الكيفية الصحيحة لعلاج هذا النوع ؟ ١٥٤
- الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن سبب تخلف العلاج ؟ ١٥٥
- الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن جواز القراءة في الأذن مباشرة ؟ ١٥٥
- * السحر والشعوذة والكهانة والعرافة : ١٥٧
- الفتوى الأولى : يقول ابن القيم - رحمه الله - من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر ؟ ١٥٧
- الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - كلمات أحفظهن من التوراة ، لولاها لجعلتني يهود حمارا ؟ ١٥٧
- الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - فعل الساحر ، فإذا تكيفت نفسه بالخبث والبشر الذي يريده بالمسحور ؟ ١٥٨
- الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - أنكار طائفة من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم حقيقة تأثير السحر ؟ ١٥٨
- الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - عن حقيقة تأثير السحر ؟ ١٥٩
- الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - في مدى تأثير السحر ؟ ١٦١
- الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في قوة الساحر الخبيث ؟ ١٦١
- الفتوى الثامنة : قول ابن القيم - رحمه الله - سحر عباد الأصنام ؟ ١٦١
- الفتوى التاسعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في أنفع علاجات السحر ، وهي الأدوية الإلهية ؟ ١٦٢
- الفتوى العاشرة : قول ابن القيم - رحمه الله - في سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ...؟ ١٦٣
- الفتوى الحادية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - النشرة ؟ ١٦٥

- الفتوى الثانية عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - وتعقيبه النشرة حل ١
 ١٦٥ لسحر عن المسحور ؟
 الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - بأن المعالجة بالمحرمات قبيحة
 ١٦٦ عقلا وشرعا ؟
 الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - الطرق الشرعية لإبطال السحر ؟ ١٦٨
 الفتوى الخامسة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - كيف أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عدل إلى العلاج الحقيقي بعد ما علم أنه مسحور ؟ ١٦٩
 الفتوى السادسة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - استخراج السحر وإتلافه ؟ ١٦٩
 الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - خجامة رسول الله ﷺ على رأسه ؟ ١٧٠
 الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - الاستفراغ في المحل الذي يصل
 إليه أذى السحر ؟ ١٧١
 الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - هل ينفت على مادة السحر حال
 العثور عليها ؟ ١٧٢
 الفتوى العشرون : قول ابن القيم- رحمه الله - عمن اشتهر باحسان الزجر ؟ ١٧٢
 * العين والحسد : ١٧٤
 الفتوى الأولى : قول ابن القيم- رحمه الله - " حبس حابس ، وحجر يابس ،
 وشهاب قابس ، ردت عين العائن عليه ، وعلى أحب الناس إليه " ؟ ١٧٤
 الفتوى الثانية : قول ابن القيم- رحمه الله - الاستعاذة من الحاسد لأن روحه
 مؤذية للمحسود ؟ ١٧٦
 الفتوى الثالثة : قول ابن القيم- رحمه الله - الرقي للعين ؟ ١٧٦
 الفتوى الرابعة : قول ابن القيم- رحمه الله - ومن أدق وأبلغ ما كتبه ابن القيم في تفسيره
 للمعوذتين حيث حدد هذا الواقع وتبين طبيعة الحاسد وعلاقته بالشيطان ؟ ١٧٨
 الفتوى الخامسة : قول ابن القيم- رحمه الله - شر الحاسد وشر الساحر لأن
 الاستعاذة من شر هذين تعم كل شر ؟ ١٧٩
 الفتوى السادسة : قول ابن القيم- رحمه الله - بأن كل عائن حاسد ؟ ١٧٩
 الفتوى السابعة : قول ابن القيم- رحمه الله - في الرجاء على منكرين الإصابة بالعين ؟ ١٨٠
 الفتوى الثامنة : قول ابن القيم- رحمه الله - تأثير هذه العين إنما بواسطة النفس
 الخبيثة ؟ ١٨١
 الفتوى التاسعة : قول ابن القيم- رحمه الله - المغابن والأطراف وداخله الإزار ؟ ١٨٤
 الفتوى العاشرة : قول ابن القيم- رحمه الله - في معنى سفعة في حديث عن أم سلمة - رضي الله عنها -
 زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى سفعة في وجه جارية في بيت أم سلمة فقال:
 (استرقوا لها فإن بها النظرة) ؟ ١٨٤
 الفتوى الخادية عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - تأثير الحاسد في أذى المحسود ؟ ١٨٥

- الفتوى الثاوية عشر : قول ابن القيم-رحمه الله- هل نفس العائن يتوقف تأثيرها على الرؤية ؟ ١٨٥
- الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم-رحمه الله- عن تأثر العين وكيف يحصل ؟ ١٨٥
- الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - الأرواح مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها ؟ ١٨٦
- الفتوى الخامسة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - لا يسمى الحاسد حاسدا ، إلا إذا قام به الحسد ؟ ١٨٦
- الفتوى السادسة عشر : قول ابن القيم- رحمه الله - كيف الحاسد عدو النعم ؟ ١٨٧
- الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - هل يحسد المؤمن ؟ ١٨٧
- الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - منكرا على من ينسب الفعل لله بلا سبب ؟ ١٨٨
- الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في أنواع العين ؟ ١٨٨
- الفتوى العشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في قصة عن أثر الإصابة بالعين ؟ ١٨٨
- الفتوى الحادية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - الفرق بين البعائن والحاسد ؟ ١٨٩
- الفتوى الثانية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - عن طريقة الغسل للعائن ؟ ١٩١
- الفتوى الثالثة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العلاج النبوي لهذه العلة - يعني العين - ؟ ١٩١
- الفتوى الرابعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - في كيفية دفع العائن ضرر عينه واصابته للمعين ؟ ١٩٢
- الفتوى الخامسة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - ما يدفع الإصابة بالعين ؟ ١٩٢
- الفتوى السادسة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - لما كان الحاسد أعم من العائن ؟ ١٩٣
- الفتوى السابعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - جرب الدعوات والعوذ ، عرف مقدار منفعتها في رد الإصابة بالعين ؟ ١٩٣
- الفتوى الثامنة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - ومن علاج الإصابة بالعين الاحتراز من ستر محاسن من يخاف عليه العين ؟ ١٩٤
- الفتوى التاسعة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - هل من عرف بالعين يحبس من قبل الامام ؟ ١٩٤
- الفتوى الثلاثون : قول ابن القيم - رحمه الله - عن عشرة أسباب لدفع شر الحاسد عن المحسود ؟ ١٩٥
- * الطرق المتبعة في الرقية والعلاج : ١٩٧
- الفتوى الأولى : حكم كتابة الآيات من القرآن الكريم بالزعفران ونحوه ؟ ١٩٧
- الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - هديه ﷺ في حفظ الصحة بالطيب ؟ ١٩٩

- الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - أدوية غالب الأمم والبوادي بالأدوية المفردة ؟ ٢٠١
- الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في كتابه القيم (بدائع الفوائد) ٢٠١
- عن عشرة أسباب يعتصم بها العبد من الشيطان ؟ ٢٠١
- * فتاوى متنوعة : ٢٠٩
- الفتوى الأولى : قول ابن القيم - رحمه الله - ذم السلف جميعهم على الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة ؟ ٢٠٩
- الفتوى الثانية : قول ابن القيم - رحمه الله - وحقيقة التوكل مركبة من مجموع أمور ؟ ٢٠٩
- الفتوى الثالثة : قول ابن القيم - رحمه الله - الالتزام بالكتاب والستة ؟ ٢١٢
- الفتوى الرابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - أثر المصائب على العبد ؟ ٢١٢
- الفتوى الخامسة : قول ابن القيم - رحمه الله - الكلام حول البدعة ؟ ٢١٦
- الفتوى السادسة : قول ابن القيم - رحمه الله - التوحيد أول دعوة الرسل ؟ ٢١٧
- الفتوى السابعة : قول ابن القيم - رحمه الله - الذبح للشيطان ودعاه واستعاذ به ؟ ٢١٩
- الفتوى الثامنة : قول ابن القيم - رحمه الله - وخطر الشيطان ووساوسه الكثيرة ؟ ٢١٩
- الفتوى التاسعة : قول ابن القيم - رحمه الله - في حديث " الشؤم في ثلاثة " ؟ ٢٢١
- الفتوى العاشرة : قول ابن القيم - رحمه الله - في الاستشارة والاستخارة ؟ ٢٢٢
- الفتوى الحادية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - النفس ودعوتها للإنسان ؟ ٢٢٢
- الفتوى الثانية عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - طب القلوب ؟ ٢٢٢
- الفتوى الثالثة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في تحريم آلات اللهو ؟ ٢٢٣
- الفتوى الرابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في سماع المكاء والتصدية ، والغناء بالآلات المحرمة ؟ ٢٢٣
- الفتوى الخامسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في الديوث ؟ ٢٢٤
- الفتوى السادسة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - في اختلاط النساء بالرجال ؟ ٢٢٤
- الفتوى السابعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - التحنيك سنة الرسول ﷺ ؟ ٢٢٥
- الفتوى الثامنة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - الفطرة فطرatan ؟ ٢٢٥
- الفتوى التاسعة عشر : قول ابن القيم - رحمه الله - كيف يستجاب للداعي ؟ ٢٢٦
- الفتوى العشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - الوضوء والصلاة وهذا من أعظم ما يتحرز به من الشيطان ؟ ٢٢٧
- الفتوى الحادية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العجلة من الشيطان ؟ ٢٢٨
- الفتوى الثانية والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العبادة تجمع أصليين ؟ ٢٢٨
- الفتوى الثالثة والعشرون : قول ابن القيم - رحمه الله - العمل المقبول عند الله عز وجل ؟ ٢٢٩

- الفتوى الرابعة والعشرون : قصة ذكرهت ابن القيم- رحمه الله - عن مدى مدى
 كيد النساء عامة ؟ ٢٢٩
- الفتوى الخامسة والعشرون : قول القيم- رحمه الله - في غض البصر ؟ ٢٣١
- الفتوى السادسة والعشرون : قول القيم- رحمه الله - إيجاب الضمان على الطبيب
 الجاهل ؟ ٢٣٢
- الفتوى السابعة والعشرون : قول القيم- رحمه الله - فس " إذا دخلتم على المريض " ؟ ٢٣٣
- الفتوى الثامنة والعشرون : قول القيم- رحمه الله - نصائح عامة للأطباء ؟ ٢٣٣
- الفتوى التاسعة والعشرون : قول القيم- رحمه الله - عن الفراسة ؟ ٢٣٧
- الفتوى الثلاثون : قول القيم- رحمه الله - عن تفريح نفس المريض ؟ ٢٣٧
- الفتوى الحادية والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - أثر الصلاة ؟ ٢٣٧
- الفتوى الثانية والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - التخلص من داء الوسوسة ؟ ٢٣٨
- الفتوى الثالثة والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - الاثمد حجر الكحل الأسود ؟ ٢٣٩
- الفتوى الرابعة والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - عرق النساء ؟ ٢٤٠
- الفتوى الخامسة والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - عن منافع الحناء ؟ ٢٤٠
- الفتوى السادسة والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - رما الحصرير المعمول من البردى ؟ ٢٤١
- الفتوى السابعة والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - ذات الحنب ؟ ٢٤١
- الفتوى الثامنة والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - عن ذات الحنب ؟ ٢٤٢
- الفتوى التاسعة والثلاثون : قول القيم- رحمه الله - عن السنن ؟ ٢٤٢
- الفتوى الأربعون : قول القيم- رحمه الله - عن الحجامة ؟ ٢٤٣
- الفتوى الحادية والأربعون : قول القيم- رحمه الله - الاحتجام من السحر ومؤثراته ؟ ٢٤٣
- الفتوى الثانية والأربعون : قول القيم- رحمه الله - من طرق علاج السحر استفراغه
 من المكان الذي استقر فيه ؟ ٢٤٤
- الفتوى الثالثة والأربعون : قول القيم- رحمه الله - تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع ؟ ٢٤٤
- الفتوى الرابعة والأربعون : تعقيب ابن القيم- رحمه الله - على حديث رسول الله ﷺ : (لا
 تكرهوا مرضاكم على الطعام ، فإن الله تبارك وتعالى يطعمهم ويسقيهم) ؟ ٢٤٥
- الفتوى الخامسة والأربعون : تعقيب ابن القيم- رحمه الله - على حديث أبي أسيد - ؓ - قال :
 قال رسول الله ﷺ : " كلوا الزيت وادهنوا به ، فإنه من شجرة مباركة " ؟ ٢٤٧
- الفتوى السادسة والأربعون : قول ابن القيم- رحمه الله - عن العسل ومنافعه ؟ ٢٤٧
- الفتوى السابعة والأربعون : تعقيب ابن القيم- رحمه الله - على حديث رسول الله ﷺ
 عن ابن مسعود - ؓ - قال : قال رسول الله ﷺ : (تداووا بألبان البقر ، فإني أرجو أن
 يجعل الله فيها شفاء فإنها تأكل من كل شجر) ؟ ٢٤٧
- * فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية :- ٢٤٩

* العلاج بالقرآن والسنة : ٢٤٩

الفتوى الأولى : هل تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاتحة للاستشفاء حرام أم حلال وهل فعل ذلك الرسول - عليه الصلاة والسلام - أو أحد من السلف الصالح ؟ ٢٤٩

الفتوى الثانية : هل تجوز قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى أو بأجرة ؟ ٢٥٠

الفتوى الثالثة : شخص يقول أنه وجد نسخة فيها خرافات وشركيات مع آيات قرآنية ، وأن الناس يتهافتون عليها ويعتقدون فيها اعتقادات باطلة ، فما الحكم ؟ ٢٥١

الفتوى الرابعة : بالنسبة للرقى والتميمة إذا كان من القرآن ما حكمه ، وما الحكم لو حملت معي كتاب (الحصن الحصين) أو كتاب (حرز الجوشن) أو (السبع العقود السليمانية) فهل صحيح ما ذكر في هذه الكتب من أنها تنفع في دفع العين والحسد . الخ يقولون أن بها آيات قرآنية فقط مثل المعوذات وآية الكرسي فهل قراءتها تنفع فقط دون حمل هذه الكتب ؟ ٢٥٣

الفتوى الخامسة : ما حكم الرقية في الدين وقد سمعت أن صحابيا رقى لآخر فأعطاه غنما وأقره النبي ﷺ وقال اضربوا لي بسهم معكم ، وأيضا يقال أن النبي ﷺ كان يرقى ويضع يده على مكان الأذى ويقول أذهب الباس رب الناس . وسمعت أيضا أن النبي ﷺ عندما وصف السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب قال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ، وأيضا يقال أن الرقى شرك أرجو أن يبين لي الموضوع حتى أكون على بينة ؟ ٢٥٣

الفتوى السادسة : ما العلاج الشرعي للذي مسه الجن ؟ ٢٥٤

الفتوى السابعة : هل يجوز للمسلم أن يدعو بأسماء الله تعالى لشفاء الأمراض ؟ ٢٥٤

الفتوى الثامنة : ما حكم الدين في الذين يقرأون على الناس بآيات الله الكريمة وبعضهم يحضرون ويشهدون الجن ويتعهدونهم بعدم التعرض للشخص الذي يقرأ عليه هؤلاء ؟ ٢٥٥

الفتوى التاسعة : هل تجوز الرقية بالقرآن والأذكار والدعوات الثابتة عن النبي ﷺ ؟ ٢٥٦

* **المس والصرع (الاقتران الشيطاني) وعالم الجن والشياطين :** ٢٥٧

الفتوى الأولى : من الناس من تلبس بهم الجن فيقال عليه أسياد أو عليه شيخ ويكون من الجان وقد يكون كافرا أو نصرانيا فيأمر المتلبس بأشياء مخالفة للشرع مثل عدم الصلاة أو الذهاب للكنيسة أو بعمل أشياء لا يطيقها وإن لم يفعل فإنهم يعذبوه . ما هي الطريقة الشرعية للتخلص من هؤلاء ؟ ٢٥٧

الفتوى الثانية : سائل يقول أنه يسكن في منزل في البادية ورثه من آبائه وأجداده السالفين والآن في المدة الأخيرة وبالذات في (٢ رمضان) حدثت له فيه كارثة ومن هذه الليلة وأنا أرى بالحجارة من داخل المنزل ومن خارجه ويطفأ علي المصباح بدون أن أرى من يفعل بي هذا ومكثت على ذلك مدة ٤ أيام وأنا أعاني من هذه المصيبة فجئت إلى عشيرتي لعلهم يدلوني على شيء فأخبرتهم بهذا الخبر المفجع لكنهم ردوا علي بقولهم إن أعداءك هم الذين يفعلون بك هذه الصنعة الشنعاء وراحوا معي فلما جاء الليل وأظلم شاهدوا الذي قلت لهم وصدقوني على ما قلت لهم . بعد هذا كله ألح علي أهلي بالخروج من هذا المسكن ومبارحته. كيف يكون تفسيركم لهذه الكارثة والمصيبة . ثم ما علاجها وما هو حكم الشريعة في ذلك ؟ ٢٥٨

* **السحر والشعوذة والكهانة والعرافة :** ٢٦١

- الفتوى الأولى : ما المقصود بقوله : (تعلموا السحر ولا تعملوا به) لأن بعض الناس يقول أنه حديث ضعيف ؟ ٢٦١
- الفتوى الثانية : ما حكم الذهاب إلى السحرة والكهان والمنجمين ؟ ٢٦٢
- الفتوى الثالثة : من كان به سحر هل يجوز أن يذهب إلى ساحر ليزيل السحر عنه ؟ ٢٦٣
- الفتوى الرابعة : هل الكاهن أو العراف إذا مات يصلى عليه إذا كان يصلي أم لا ؟ ٢٦٤
- الفتوى الخامسة : عندنا رجل يعالج المرضى بطريقة الطب العربي وسأروي لكم ما جرى لي معه كنت مريضا فأدخلني غرفة مظلمة وأخذ الرجل يقرأ القرآن وعدة آيات وينادي عن أسماء بعض أولياء الله الصالحين بعد ذلك سمعت كأن طيرا كبيرا دخل الغرفة تسمع صوت جناحيه ولا ترى شيئا نطق بعدها صوتا رفيعا وسلم علي باسمي ولم أشاهد جسما وحسست بلمس في ظهري أثناء الفحص وكنت أتألم من شدة المرض فقال لي ذلك الصوت أذكر الله وصل على النبي محمد ﷺ وبعد تمام الفحص قال لي أن مرضك كذا وكذا وعلاجه ليس عندي . اذهب إلى طبيب الصحة العامة ويجب أن تنام في المستشفى . فذهبت ونمت بالمستشفى وشفيت بإذن الله . وهذا الرجل له خبرة في نزع السحر حيث هناك أزواج ليلة دخولهم لا يستطيعون مباشرة أزواجهم وبعد الذهاب إلى هذا الشخص يخرج لهم الكتائب وبها السحر وترعى ذلك الكتاب بين يدي المسحور ويشفى من بعد استخراج هذا السحر بإذن الله ٢٦٤
- السؤال في هذا الموضوع : هل الذهاب إلى هذا الشخص يعتبر شركا مع العلم أنه لا يطلب أجراً ؟ ٢٦٥
- الفتوى السادسة : يقول كثير من الناس أن أحد الرجال معمول له سحر ويذهبون إلى شخص ما لفك السحر فيعمل حجابا وغيره ونجد هذا قد فك السحر فعلا فما رأي سيادتكم وهل الرسول ﷺ سحر فعلا ؟ ٢٦٦
- الفتوى السابعة : رجل رزقه الله بأطفال فكانوا يموتون ، فأخبرته خالته بأنها ذهبت إلى رجل عالم بالكتاب وقالت : إن هذا الرجل قال لها أن مع زوجة الرجل تابعة (أو تبيعة) من الجن تقتل أولادها حسدا وحقدا من عندها وأن الرجل يمكنه أن يقطع دابر تلك التبيعة أو التابعة من الجن . فرفض ورزق بعد ذلك بمولودة توفاه الله ثاني يوم من ولادتها ، وأصرروا عليه بالذهاب إلى ذلك الرجل فطلب مهلة وقام بكتابة رسالة إلى اللجنة يستفتيهم في هذا الموضوع ؟ ٢٦٨
- الفتوى الثامنة : ما هو الحد المستحق على الساحر ؟ ٢٦٩
- الفتوى التاسعة : ما حكم من يتسبب في الجنون أو القتل أو غير ذلك من الأذى لأحد من الناس ؟ ٢٧٠
- الفتوى العاشرة : ما حكم حل السحر بسحر مثله ؟ ٢٧٠
- * العين والحسد : ٢٧٣
- الفتوى الأولى : ما الفرق بين السحر والعين ، وهل العين تقع في الدين ولها حكم ، وما هو العلاج للطرفين العائن والمعيون إن كان ذلك صحيحا ؟ ٢٧٣
- الفتوى الثانية : ما حكم بعض الأدعية مثل (حجر يابس ، شهاب قابس ، ردت عين الحاسد عليه وعلى أحب الناس إليه) ؟ ٢٧٤
- الفتوى الثالثة : سئلت اللجنة الدائمة عن علاج العائن ؟ ٢٧٥

- الفتوى الرابعة :** سئلت اللجنة الدائمة عن مدى صحة تخيل المريض للعائن من جراء القراءة ، أو طلب الرأقي من القرين أن يخلل للمريض من أصابه بالعين ؟ ٢٧٥
- * الطرق المتبعة في الرقية والعلاج :** ٢٧٧
- الفتوى الأولى :** ما حكم القراءة على ماء زمزم من قبل أشخاص معينين لإعطائه شخصا ما لتحقيق غرض منه أو لشفائه ؟ ٢٧٧
- الفتوى الثانية :** يأتينا بعض الوعاظ في البادية ويقولون أن الذي يذبح للجن ماله صلاة ولا حج ، وأنا عندما سمعت منهم هذا الكلام تبت إلى الله إني ما أذبح للجن ، وقد حججت ويقولون أن حجك باطل فهل حجي باطل أم صحيح ؟ فإذا كان باطلا فسأحج من جديد ٢٧٩
- الفتوى الثالثة :** شخص كتب لشخص آخر تائم بأجرة وعرف المكتوب له فيما بعد أن تعليق التائم لا يجوز في الإسلام فهل يعطى الكاتب له تلك التائم أجرة أم لا ؟ ٢٨٠
- الفتوى الرابعة :** يقال لبعض الناس طبيب عربي وقد يؤتى بالمريض إليه مثل مريض من جان أو غيره فيأمرهم الطبيب بذبج نوع من الدجاج كأن يقول لون الديك أسود أو أبيض ويوضع دمه على الإنسان وقد لا يذكر اسم الله عليه فما حكم الإسلام فيه ؟ ٢٨٠
- الفتوى الخامسة :** أحيانا نفقد بعض المال أو الذهب من المنزل ونعتقد أنه سرق ، ونذهب لأحد الأشخاص ويعرف بالمخبر نشرح له ذلك ويوعدنا خيرا وأحيانا نسترجع المفقود وأحيانا لا فما حكم ذهابنا لهؤلاء الأشخاص ؟ ٢٨١
- الفتوى السادسة :** قلتم في سؤال سابق لي وجوابه رقم (٣٠) في الفتوى رقم ٦٥٠٥ وتاريخ ١٩ / ١٢ / ١٤٠٣ هـ صفحة (٤) أن الذهاب إلى المخبر لا يجوز لأنه كاهن ٢٨٢
- الفتوى السابعة :** هل يجوز وضع خرقة أو قطعة جلد أو ما يشبه ذلك على بطن الولد أو البنت وهي في سن الرضاعة والكبير أيضا نحن في الجنوب نضع خرقة أو جلدًا على بطن البنت أو الولد الصغير وأيضا الكبار فأرجو الافادة عن ذلك ؟ ٢٨٢
- الفتوى الثامنة :** توجد امرأة مصروعة وعليها امرأة من الجن وعندما تضرب امرأة الجن لا تستجيب للخروج من المرأة المسلمة . فهل يجوز في هذه الحالة حرقها بالنار حتى تخرج من المرأة المسلمة ؟ ٢٨٣
- الفتوى التاسعة :** هل يجوز للمسلم أن يرقى بأي نوع من الرقي ؟ ٢٨٣
- الفتوى العاشرة :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم الاستعانة بالجان في معرفة العين أو السحر ، وكذلك تصديق الجني المتلبس بالمريض بدعوى السحر والعين والبناء على دعواه ؟ ٢٨٤
- الفتوى الحادية عشر :** ما حكم ما يفعله بعض الناس بإرسال ثوب أو قميص لبعض الناس الذين يدعون المعرفة وذلك لتحديد الداء ووصف الدواء بعد ذلك ؟ ٢٨٥
- الفتوى الثانية عشر :** الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده . . . وبعد : فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / ----- / بواسطة مركز الدعوة ---- . والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٢٧٥٩) وتاريخ ٢٤ / ٠٥ / ١٤١٧ هـ . وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه : (أنه تقدم إلينا بعض المواطنين يسألون عن مشروعية ما يستخدمه أحد القراء بمحافظة ---- ويكنى ----- وهو يستخدم حديدة بطول شبر تقريبا وعرض ثلاثة

- أصابع ذات رأسين مدبيين من جهة ومسطحة من جهة أخرى تحمى على النار وتوضع تحت الشخص المصروف عن زوجته ولا يستطع جماعها ثم يصب عليه ماء قد قرأ به كلام الله حتى يصعد الدخان إلى عورة المطبوب وأفاد القارئ --- أن هذا العمل أثبت فائدته بإذن الله مع كثير من المرضى وقد تم إيقاف هذا عن عمله المذكور حتى تصدر فتوى شرعية فيه مع الوقوف على أصل لهذا العمل في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري في كتاب الطب ولكن مع فارق وهو بول المطبوب على الحديد فأرجو من فضيلتكم الرفع لسماحة المفتي للإفادة حفظكم الله ووفق الجميع لهذاه) ٢٨٥
- الفتوى الثالثة عشر :** ما حكم كتابة شيء من آيات القرآن الكريم وشريها فإني رأيت أناسا يفعلون ذلك ؟ ٢٨٧
- الفتوى الرابعة عشر :** سائل يقول : بعض العلماء يكتبون آيات من القرآن على لوح أسود ويغسلون الكتابة بالماء ويشرب وذلك رجاء استفادة علم أو كسب مال أو صحة وعافية ونحو ذلك وأيضا يكتبون على القرطاس ويعلقونه في أعناقهم للحفاظ فهل هذا حلال للمسلم أم حرام ؟ ٢٨٧
- الفتوى الخامسة عشر :** إذا طلب رجل به ألم رقى وكتب له بعض آيات قرآنية وقال الراقي : ضعها في ماء واشربها فهل يجوز أم لا ؟ ٢٨٨
- الفتوى السادسة عشر :** ما حكم كتابة آية من القرآن وتعليقها على العضد مثلا ، أو محو هذه الكتابة بالماء ونحوه ورش البدن أو غسله بهذا الماء هل هو شرك أو لا ، وهل يجوز أو لا ؟ ٢٩٠
- الفتوى السابعة عشر :** سئلت اللجنة الدائمة عن حكم القراءة في ماء فيه زعفران ثم تغمس الأوراق في هذا الماء وتباع على الناس لأجل الاستشفاء بها ؟ ٢٩٣
- الفتوى الثامنة عشر :** سئلت اللجنة عن حكم التنويم المغناطيسي ؟ ٢٩٣
- الفتوى التاسعة عشر :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم مس جسد المرأة يدها أو جبهتها أو رقبته مباشرة من غير حائل بحجة الضغط والتضييق على ما فيها من الجان خاصة أن مثل هذا اللمس يحصل من الأطباء في المستشفيات وما هي الضوابط في ذلك ؟ ٢٩٧
- الفتوى العشرون :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم قراءة القرآن أثناء الرقية بمكبر الصوت ، أو عبر الهاتف مع بعد المسافة ؟ ٢٩٧
- الفتوى الحادية والعشرون :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن تشغيل جهاز التسجيل على آيات من القرآن لعدة ساعات عند المريض وانتزاع آيات معينة تخص السحر وأخرى للعين ، وأخرى للجان ؟ ٢٩٨
- الفتوى الثانية والعشرون :** سئلت اللجنة الدائمة عن حكم استعمال المصحف على الوجه لطرد الشياطين ؟ ٢٩٨
- الفتوى الثالثة والعشرون :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم وضع أختام كبيرة الحجم مكتوب فيها آيات أو أذكار أو أدعية ، منها شيء مخصص للسحر ومنها ما هو للعين ومنها ما هو للجان ، ثم يغمس بالختم على ماء فيه زعفران ثم يختم على أوراق تحل بعد ذلك وتشرب ؟ ٢٩٩
- الفتوى الرابعة والعشرون :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم شم جلد الذئب من قبل المريض بدعوى أنه يفصح عن وجود جان أو عدمه ،

- إذ أن الجان - بزعمهم - يخاف من الذئب وينفر منه ويضطرب عند الإحساس بوجوده ؟ ٢٩٩
- الفتوى الخامسة والعشرون :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم كتابة أوراق فيها القرآن والذكر والصاقها على شيء من الجسد كالصدر ونحوه أو طيها ووضعها على الضرس ، أو كتابة بعض الحروز من الأدعية الشرعية وشدها بجلد وتوضع تحت الفراش أو في أماكن أخرى ؟ ٣٠٠
- الفتوى السادسة والعشرون :** سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن ربط العريس بقراءة خاصة لا يستطيع أن يجمع أثناء دخوله ؟ ٣٠١
- الفتوى السابعة والعشرون :** سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - عن حكم صب الرصاص على الرأس لفك السحر ؟ ٣٠١
- * فتاوى متنوعة : ٣٠٢
- الفتوى الأولى :** ما حكم التنذير وهو دعاء الجن والشياطين على شخص ما ليعملا به عملاً مكروهاً . كأن يقال خذوه اذهبوا به انفروا به بقصد أو بغير قصد وما حكم من دعا بهذا القول حيث قد سمعت قول أحدهم أنه من دعا الجن لم تقبل له صلاة ولا صيام ولا يقبر في مقابر المسلمين ولا تتبع جنازته ولا يصلى عليه إذا مات ؟ ٣٠٢
- الفتوى الثانية :** ما الطرق التي يدخل بها الشيطان على الإنسان ؟ ٣٠٣
- * فتاوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - : ٣٠٤
- * العلاج بالقرآن والسنة : ٣٠٤
- الفتوى الأولى :** من العلماء يا سماحة الوالد من أنكر على هؤلاء القراء الذين يرقون بالرقى الشرعية لاستخراج الجان من بعض المسحورين ونحوهم عملهم هذا واعتبروه توسعاً وابتداعاً لم يأت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ردكم على هؤلاء ؟ ٣٠٤
- الفتوى الثانية :** كيف يتم الجمع بين قول الرسول ٣٠٨
- الفتوى الثالثة :** شخص رقى شخصاً آخر ، ولكن تبين له أن الشخص الذي قرأ عليه كافر ، فماذا عليه ، وهل ينتفع ذلك بالكافر بالرقية ؟ ٣١١
- الفتوى الرابعة :** ما قولكم فيمن جعل ضابطه في الرقية بأن هذه الرقية مجربة ونافعة ، علماً بأن جلد الذئب ما استخدم إلا بهذا الضابط ، وكذلك النفخ أو النفث في خزان الماء وغيرها كثير ؟ ٣١١
- الفتوى الخامسة :** هل يصح لإنسان أن ينفث بالدعاء ويسمي على سيارته الخاصة بسبب العطل ، رغم أني رأيت رجلاً يفعل ذلك ؟ ٣١٢
- الفتوى السادسة :** نلاحظ من بعض القراء والرقاة أنهم يشترطون مبالغ ضخمة في حدود الألف ريال فما فوق أو ما دون ذلك ، فهل لذلك أصل في الشريعة ؟ ٣١٣
- الفتوى السابعة :** هناك بعض القراء يرقون الناس عن طريق الهاتف ، وبعضهم عن طريق مكبرات الصوت ، وبعضهم عن طريق الأشرطة ، فهل يسوغ ذلك ؟ ٣١٣
- الفتوى الثامنة :** ما الفرق بين الرقية والتيممة ؟ ٣١٥

- الفتوى التاسعة : يرى بعض الناس عندما يرقون أحداً يبترون جزءاً من آية ؛ يرددونها مرات عديدة ، مثل أن يقول أحدهم: ﴿ تَاُاللهِ الْمُؤَدَّةُ ﴾ ثم يكرر ذلك طويلاً ، وعندما ننكر عليهم ، يقولون هذه تحرق الشياطين ، فما جواب سماحتكم ؟ ٣١٨
- الفتوى العاشرة : هل يجوز أن يغتسل المريض بماء قد قرأ فيه داخل أماكن الخلاء ؟ ٣٢٠
- الفتوى الحادية عشر : هل يجوز أن أكتب العزائم على الورق واشترط بيعها بقيمة معينة ، بعشرين ريالاً أو خمسين ، أو غيرها ؟ ٣٢١
- الفتوى الثانية عشر : كثرت في هذه الأيام عبادات كتب عليها " العلاج الشرعي بالقرآن والسنة " ، فيدخل المريض بعد دفع مبلغ معين لموظف الاستقبال في هذه العيادة ، ثم بعد ذلك يقوم الراقى بقراءة القرآن بالمكبر على الحضور ، ثم يمر عليهم بعد القراءة يكتب لهم الوصفة من غسل أو ماء أو سدر إلى غير ذلك ، فهل يجوز الذهاب إلى مثل هذه العيادات ، أم هنالك محذور شرعي ؟ ٣٢١
- الفتوى الثالثة عشر : كيف يكون العلاج بزيت الزيتون ؟ ٣٢٢
- الفتوى الرابعة عشر : هل يُقرأ على الشخص الذي يشتكي من ضيقة الصدر ؟ ٣٢٤
- الفتوى الخامسة عشر : ما رأيكم في قراءة الإنسان على نفسه ؟ ٣٢٦
- الفتوى السادسة عشر : ما كيفية الرقية بالدعاء ، وما هي الأدعية التي تقرأ ؟ ٣٢٧
- الفتوى السابعة عشر : ما أفضل الأدعية الجامعة في القراءة على المريض ، وما هي الآيات الواردة في ذلك ؟ ٣٢٧
- الفتوى الثامنة عشر : ما حكم التداوي بالقرآن الكريم يا سماحة الشيخ ؟ ٣٢٨
- الفتوى التاسعة عشر : ما هي الأحاديث التي يقرأها المريض على نفسه ، وهل يضع يده على موطن الألم في جسده عند القراءة ؟ ٣٢٨
- الفتوى العشرون : ورد أن ماء زمزم لما شرب له ، فهل يلزم أن يُقرأ فيه شيء من القرآن وبشره المريض ، أم نكتفي بشربه بدون قراءة ؟ ٣٢٩
- الفتوى الحادية والعشرون : المريض بالمرض النفسي وضيق الصدر والمصاب بمرض عضوي هل يقرأ على نفسه من القرآن ؟ ٣٣١
- الفتوى الثانية والعشرون : ما هي الحدود والضوابط في الرقية الشرعية وهل يجوز للراقي أن يرقى مجموعة من الأشخاص في وقت واحد وبماذا تنصحون المرضى مأجورين ؟ ٣٣١
- الفتوى الثالثة والعشرون : هل على المسلم أن يذكر جميع ما ورد عن الرسول ﷺ من أذكار الصباح والمساء أم يجزأ شيء منها وما هو أفضل الذكر ؟ ٣٣٢
- الفتوى الرابعة والعشرون : ما هي الآيات التي كان الرسول ﷺ يرقى بها المرضى ، وكيف تكون ، وهل يُرقى بها عند بداية المرض أم تكون دائمة حتى يزول المرض ، وما نصيحتكم للقرءاء مأجورين ؟ ٣٣٥
- الفتوى الخامسة والعشرون : هل يجوز في الرقية أن يقرأ المسلم بالقرآن الكريم ، وبعض الأدعية النبوية على الماء أو الزيت ، ويقوم المريض بشرب ذلك الماء والاعتسال به ، وإذا كان لا يجوز فما الرقية الشرعية والشروط التي يجب أن تتوفر في الرقية ، ويجوز للمسلم أن يستعملها بعد ذلك ؟ ٣٣٥

- الفتوى السادسة والعشرون: أنا شاب أبلغ من العمر الثامنة والعشرين، أعاني من مرض نفسي، وهو التفكير الدائم، القلق، التوتر، والأرق، وعدم النوم والخوف من المستقبل، فبماذا تنصحونني من الكتاب والسنة للشفاء من هذا المرض، وهل يوجد كتب تنصحونني بقراءتها؟ ٣٣٦
- الفتوى السابعة والعشرون: البعد عن الذكر وقراءة القرآن - سماحة الشيخ - أليس له سبب؟ ٣٣٧
- الفتوى الثامنة والعشرون: هل تدلنا على كتاب ميسر يحتوي على الرقية الشرعية؟ ٣٣٧
- الفتوى التاسعة والعشرون: هناك بعض القراء وضعوا ختما فيه سورة الفاتحة أو المعوذات أو آية الكرسي ثم يختم بها الأوراق ويبيعها؟ ٣٣٧
- الفتوى الثلاثون: هناك بعض القراء يستخدم خزان ماء كبير يقرء فيه مدة عشر دقائق أو ربع ساعة ثم يقوم بعض العمال بتعبئة قوارير وتباع على الناس فهل هذا جائز؟ ٣٣٨
- الفتوى الحادية والثلاثون: يقوم بعض الناس بوضع قطعة من جلد الذئب في منزله ويدعي أن ذلك يطرد الشياطين فما جواب سماحتكم؟ ٣٣٨
- الفتوى الثانية والثلاثون: نجد بعض الناس يرقى على كرتون كامل فيه علب مياه ثم يبيعها هل يصح ذلك؟ ٣٣٩
- الفتوى الثالثة والثلاثون: هل هناك توجه إلى اختبار بعض القراء أو إحالتهم إلى بعض المشايخ والعلماء لاختبارهم ومعرفة الذين هم أهل لذلك والذين ليسوا بأهل ليُبعدوا عن هذا المجال؟ ٣٣٩
- الفتوى الرابعة والثلاثون: هل يجوز للرجل الذي يقرأ القرآن على المرضى أن يمسه جسد المرأة المريضة بيده، وجهونا بآراءكم؟ ٣٣٩
- الفتوى الخامسة والثلاثون: بعض القراء يصفون أدوية تباع عند العطارين، توضع على جمر ثم يتبخر بها المريض، ويخبر به غرف البيت كالشيب ونحوه؟ ٣٤٥
- الفتوى السادسة والثلاثون: بعض الراقيين يضع يده على رأس أو كتف المرأة الأجنبية، وعلى صدرها عند القراءة، فما الحكم في ذلك؟ ٣٤٩
- الفتوى السابعة والثلاثون: ما هو الدعاء الوارد الذي ينبغي أن يقوله الزائر للمريض، وما هي الكلمات المناسبة التي تقال للمريض؟ ٣٥٠
- الفتوى الثامنة والثلاثون: سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن التداوي والعلاج بالقرآن والاستشفاء به من الأمراض العضوية كالسرطان ونحوه، وكذلك الاستشفاء به من الأمراض الروحية كالعين والمس وغيرهما؟ ٣٥٠
- الفتوى التاسعة والثلاثون: هل يجوز الاغتسال بالماء المقروء في أماكن الخلاء؟ ٣٥١
- الفتوى الأربعون: حكم في العلاج بالعزائم، التي تكتب فيها الآيات القرآنية ثم توضع في الماء وتشرب؟ ٣٥٢
- الفتوى الحادية والأربعون: هل تجوز رقية النصراني واليهودي للمسلم؟ ٣٥٢
- الفتوى الثانية والأربعون: هل تجوز رقية أهل الكتاب للمسلم إذا كان يقرأ من التوراة والإنجيل المحرف؟ ٣٥٢
- الفتوى الثالثة والأربعون: هل تجوز رقية المسلم للكافر؟ ٣٥٣

- الفتوى الرابعة والأربعون : حكم التمايم ؟ ٣٥٣
- الفتوى الخامسة والأربعون : من الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض من السحر وغيره ؟ ٣٥٣
- الفتوى السادسة والأربعون : بعض القراء ممن يستخدم خزان ماء كبير يقرأ فيه مدة عشر دقائق ثم يقوم العمال بتعبئة قوارير وتباع على الناس فهل هذا العمل جائز أو مشروع ؟ ٣٥٥
- الفتوى السابعة والأربعون : هل يجوز الاغتسال بالماء المقروء في أماكن الخلاء ؟ ٣٥٥
- الفتوى الثامنة والأربعون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (بعض الناس يجعلون الورد (بسم الله الرحمن الرحيم) ٧٨٦ مرة ويقرأون الواقعة ٤٢ مرة وسورة الذاريات ٦٠ مرة وسورة يس ٤١ مرة عند الميت وغيره، ويقرأون في الورد (يا لطيف) ١٦٦٤١ مرة فهل هذا جائز أم لا ؟ ٣٥٥
- الفتوى التاسعة والأربعون : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن رقية ذوات السموم ما نصه : (بسم الله يا قراءة الله ، بالسبع السماوات ، وبآيات المرسلات التي تحكم ولا يحكم عليها ، يا سليمان الرفاعي ، ويا كاظم سم الأفاعي ، ناد الأفاعي ، باسم الرفاعي ، أنثاها وذكرها ، طوليلها وأبترها وأصفرها وأسودها ، وأحمرها وأبيضها ، صغيرها وكبيرها ، ومن شر ساري الليل وماشي النهار ، استعنت عليها بالله ، وبآيات الله ، وتسعة وتسعين نبيا وفاطمة بنت النبي ﷺ ، ومن جاء بعدها من ذريتها) . ولهذه الرقية انتشار واسع النطاق بين كثير من العوام ؟ ٣٥٨
- الفتوى الخمسون : وقد سئل سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن مشروعية النفث على الطين ، فقد كثر ذلك في الآونة الأخيرة ، حيث يعمد البعض باحضار رمل يقرأ وينفث عليه ثم يوضع في ماء ويشرب ، وهذه العادة منتشرة في شمال الجزيرة العربية ، فبدل أن يتم القراءة على الماء يقوم بعض البدو والعرب باحضار كتل من الطين فيقرأون عليها ويضعونها في الماء ويشربون منه ، ويقولون بأن الماء المقروء عليه قد ينتهي بسرعة ، ونحن نقوم باحضار الرمل لكي تقرأون عليه حيث نضعه في الماء ونشره ؟ ٣٥٩
- * المس والصرع (الاقتران الشيطاني) وعالم الجن والشياطين : ٣٦٠
- الفتوى الأولى : أنا شاب أرى أحلاماً مفزعة ، مثل الأفاعي والكلاب وغيرها ، قُرّاً علي فلم أشعر بشيء ، ولكن حصل لي تشنج ، فما رأيكم في حالتي ، هل هذا مس أم ماذا ؟ ٣٦٠
- الفتوى الثانية : رجل أعرفه يصلي جميع الصلوات في المسجد ويظهر السنة ولكنه يدعي أن الجن المسلمين يخدمونه في علاجه ؟ ٣٦١
- الفتوى الثالثة : بعض القراء يقوم بالاسترسال في الحديث مع الجن وسؤاله بعض الأسئلة وأخذ العهد عليه ونحو ذلك ، فما الحكم في ذلك ؟ ٣٦١
- الفتوى الرابعة : ما الحكم في مسألة أخذ العهد على الجن ؟ ٣٦٢
- الفتوى الخامسة : هل يتلبس مسلمي الجن بالناس ، أم أن التلبس يحصل من كفار الجن فقط ؟ ٣٦٤

- الفتوى السادسة : يقول : هناك رجل يدعي أنه يقرأ بالقرآن ، وأثناء قراءته تلك يحضر الجن ويستعين بهم في إخراج الجن الذين سكنوا في شخص آخر ، ويدعي كذلك بأن هؤلاء الجن مسلمين ، وهم يعينونه على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما أنه عند قراءته خصوصاً على النساء يطلب إطفاء الأنوار ووضع البخور في الغرفة ، فما توجيه سماحتكم ؟ ٣٦٤
- الفتوى السابعة : أنا امرأة مصابة بتلبس الجن ، وهذا التلبس يسبب لي الحزن والكسل وكره الطاعة والصلاة ، أنام عن الصلاة ، وأجمع الظهر مع العصر ، ويتسلط عليّ أيضاً في الصلاة ، فهل عليّ شيء في ذلك ؟ ٣٦٥
- الفتوى الثامنة : بعض القراء الذين يقرأون على أصحاب المس يستعملون مع القرآن الكريم أو بدونه الساعات الكهربائية في إخراج الجن من البدن ، هل هذا الفعل مشروع ؟ ... ٣٦٦
- الفتوى التاسعة : ما حكم استعمال الضرب والخنق لمن يُعتقد أن فيه جان ؟ ٣٦٨
- الفتوى العاشرة : هناك بعض القراء يصفون بعض الأدوية لطرد الشياطين من البيوت كما يزعمون ، ومثال ذلك نثر الملح ووضع بعض جلود السباع ونحو ذلك ، فما حكم ذلك ؟ ٣٧٥
- الفتوى الحادية عشر : حكم استخدام الجن من المسلمين في العلاج إذا لزم الأمر ؟ ٣٧٦
- الفتوى الثانية عشر : حكم التناكح بين الانس والجن ؟ ٣٧٦
- الفتوى الثالثة عشر : تعقيب سماحة الوالد على حديث أنس - ؓ - قال : (كان رسول الله ﷺ إذا دخل الكنيف قال : بسم الله ، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث) ؟ ٣٧٧
- الفتوى الخامسة عشر : بخصوص اللجوء الى الجن ؟ ٣٧٨
- الفتوى السادسة عشر : أنكر البعض واقعة حصول تلبس جني في بدن امرأة ، وقد رد سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - على ذلك ؟ ٣٧٩
- الفتوى السابعة عشر : وقد يرى بعض المعالجين أن دعوة الجن والشياطين إلى الإسلام لا بد أن يمضي دون إكراه مستشهدا بقول الحق جل وعلا : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ ؟ ٣٨٠
- الفتوى الثامنة عشر : حكم جواز الضرب والخنق والتحدث مع الجن لمن يعالج المرضى بقرأة القرآن ؟ ٣٨١
- الفتوى التاسعة عشر : حكم استعمال الخنق والضرب لمن يعتقد أن فيه جنأ ؟ ٣٨١
- الفتوى العشرون : حكم استخدام الكهرباء في علاج المس ؟ ٣٨٢
- الفتوى الحادية والعشرون : اتخاذ الممسوس ، أو الممسوسة من الجن ، ليسأله ؟ ٣٨٢
- الفتوى الثانية والعشرون : حكم ترك القرآن في المنزل إذا كان لا يوجد أحد في المنزل (جهاز تسجيل) وتشغيل القرآن في المنزل حماية ووقاية للبيت من الجن والشياطين ؟ ٣٨٢
- * السحر والشعوذة والكهانة والعرافة : ٣٨٣
- الفتوى الأولى : كيف يتقي الإنسان السحر قبل وقوعه ، وما العلاج في ذلك ؟ ٣٨٣
- الفتوى الثانية : هل يجوز لي أن أحج أو أعتمر عن والدي المتوفي على السحر والعياذ بالله ؟ ٣٨٤

- الفتوى الثالثة : هل يجوز فك السحر بالذهاب إلى ساحر ، فقد أخبر هذا الرجل أنه مسحور ، ولا يعرف من سحره ؟ ٣٨٥
- الفتوى الرابعة : ما حكم طلاق المسحور ، فهو مبتلى ومغلوب على أمره ؟ ٣٨٥
- الفتوى الخامسة : ما هي العلامات التي يعرف بها الساحر والكاهن والمشعوذ ؟ ٣٨٨
- الفتوى السادسة : رجل أصيب بمرض ، وقد عالج بالدواء وقراءة القرآن ولم يشف ، وقد أشار عليه البعض بالذهاب إلى أحد السحرة وعلل له بأنه إذا لم يشف فالذهاب للسحرة لا بأس به ، ما الجواب ؟ ٣٩٣
- الفتوى السابعة : ما الفرق بين المسحور والمجنون ؟ ٣٩٤
- الفتوى الثامنة : هل ينفك السحر بتوبة الساحر أو بموته ، وما هي الطرق التي ينفك بها السحر ، وهل يجوز فك السحر بالسحر للضرورة ؟ ٣٩٥
- الفتوى التاسعة : أسئلة كثيرة وكثيرة جداً ، وهو مسألة الذهاب إلى السحرة والكهان والمشعوذين والعرافين ، فنود من سماحتكم تحذير الناس من ذلك جزاكم الله خيراً ؟ ٣٩٧
- الفتوى العاشرة : ما حكم فك السحر بسحر مثله ؟ ٣٩٨
- الفتوى الحادية عشر : هل يجوز لإنسان أن يستعين بجن مسلم في مساعدته على فك السحر أو بدله على مكان وجود السحر من باب الأخذ بالأسباب لا من باب الاستعانة بغير الله ؟ ٤٠٤
- الفتوى الثانية عشر : ورد أسئلة كثيرة حول موضوع واحد ، والأسئلة التي وردت حول الضابط لمعرفة القارئ الذي هو سليم من أعمال السحر والشعوذة ، علماً بأنه قد كثّر في هذا الزمان القراء ، وبعضهم يقرأ في خزان كبير للماء ويوزعه على المرضى عندما يأتون إليه ، وبعضهم يبيع الماء وغيره بأسعار عالية مثل أن يبيع قارورة ماء الصحة مثلاً بـ ٢٠ أو ٢٥ ريالاً ونحوها ، وبعضهم كذلك يجمع النساء في غرفة والرجال في غرفة ثم يقرأ بالمكبر ثم يقول : هذا فيه عين ، وهذا فيه جن ، وهذا فيه سحر وغير ذلك من الأمور ، فما توجيه سماحتكم حول ذلك ؟ ٤٠٥
- الفتوى الثالثة عشر : هل تبرأ ذمتنا إذا عرفنا عن ساحر أو كاهن أو مشعوذ ولم نبلغ عنه الجهات المسؤولة ؟ ٤١٣
- الفتوى الرابعة عشر : ما قول سماحتكم فيمن يقول بأن السحر خرافة ولا حقيقة له ؟ ٤١٤
- الفتوى الخامسة عشر : كيف يُعرف أن الإنسان مسحور ، وما حكم الرقية الشرعية بواسطة الأشرطة المسجلة ؟ ٤١٤
- الفتوى السادسة عشر : هل الساحر عندما يقتل يصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ؟ ٤١٥
- الفتوى السابعة عشر : ما هي الكتب التي توصي طلاب العلم بقراءتها في موضوع السحر والسحرة والكهان ، حتى تسلم عقيدة المسلمين ، ويستطيعون أداء رسالتهم كما أمرنا ربنا ؟ ٤١٥
- الفتوى الثامنة عشر : ماذا ورد في أصل التمرات السبع ، وهل هي من نوع مخصص ؟ ٤١٥
- الفتوى التاسعة عشر : لدينا في بلدنا من يعالج الناس فيطلب من المريض الإحتجاب عن الناس في غرفة مظلمة لمدة سبعة أيام ، فهل هذا جائز ؟ ٤١٩

- الفتوى الحادية والعشرون : الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض من السحر ؟ ٤٢٢
- الفتوى الثانية والعشرون : رسالة عن حكم السحر والكهانة وما يتعلق بهما ؟ ٤٢٣
- الفتوى الثالثة والعشرون : هل يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة الذين يدعون معرفة المغيبات ليعرف منهم مرضه ؟ ٤٢٣
- الفتوى الرابعة والعشرون : هناك بعض الناس يذكر أن الخطوط التي في كف الإنسان أنها على شكل رقمين ١٨ في اليد اليمنى و ٨١ في اليد اليسرى والمجموع ٩٩ ويقول أنها بعدد أسماء الله فهل هذا صحيح ؟ ٤٢٤
- الفتوى الخامسة والعشرون : قال العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - في مقالة نشرتها مجلة البحوث الإسلامية بعنوان (التعلق بالنجوم والأبراج والطالع) ؟ ٤٢٤
- الفتوى السادسة والعشرون : حكم سؤال السحرة والعرافين والذهاب إليهم ؟ ٤٢٦
- الفتوى السابعة والعشرون : سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - عن شكل الأذى الذي يتعرض له الميتلى بالسحر ؟ ٤٢٧
- الفتوى الثامنة والعشرون : سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - عن فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم ويسألون عن الاسم واسم الأم ويطلبون بالمراجعة غدا ، وعند مراجعتهم يقال لهم إنك مصاب بكذا . ويقول أحدهم : أنه يستعمل كلام الله في العلاج ؟ ٤٢٨
- الفتوى التاسعة والعشرون : سئل العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - عن صحة " تعلموا السحر ولا تعملوا به " ؟ ٤٢٨
- الفتوى الثلاثون : سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز عن حكم توبة الساحر ، وهل يقام عليه الحد بعدها ؟ ٤٣٠
- الفتوى الحادية والثلاثون : سئل العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - عن حكم علاج السحر بالسحر عند الضرورة ؟ ٤٣١
- الفتوى الثانية والثلاثون : يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - : ومن علاج السحر أيضا - وهو من أنفع علاجه - بذل الجهد في معرفة موضع السحر من أرض أو جبل أو غير ذلك ؟ ٤٣٣
- الفتوى الثالثة والثلاثون : نهقيب سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - على حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : (في عجوة العالية أول البكرة ، على ريق النفس ، شفاء من كل سحر أو سم) ؟ ٤٣٣
- الفتوى الرابعة والثلاثون : أن علاج السحر بعد وقوعه وهو علاج نافع - بإذن الله - للرجل إذا حبس عن جماع أهله ؟ ٤٣٤
- الفتوى الخامسة والثلاثون : أجاب الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - على اعتراض الشيخ حامد ؟ ٤٣٥
- الفتوى السادسة والثلاثون : هل يجوز النفث في السحر المعمول من نجاسة كدم الحيض أو الخمر ونحوه ؟ ٤٣٥
- * العين والحسد : ٤٣٦

- الفتوى الأولى : بعض الناس إذا شكوا أو علموا أن ابنهم مصاب بحسد العين قاموا بغسل ومسح أبواب المنازل أو درج مقدمة المنزل ممن يشكون بهم، هل هذا العمل مشروع ؟ ٤٣٦
- الفتوى الثانية : قام أهل المصباح بالعين بدعوة الناس لوليمة ، ثم بعد ذلك يأخذون بقايا المشروبات فيغتسل بها المريض ، فما حكم ذلك ؟ ٤٣٨
- الفتوى الثالثة : بعض القراء ينصحون من يعالج من العين بأن يأخذ فوطة مبلولة ويمسح بها بعض الأمكنة فهل لذلك أصل ؟ ٤٤٠
- الفتوى الرابعة : أصبت بعين وقد أدى ذلك إلى عدم استطاعتي القيام لصلاة الفجر ، أو أنني أقوم وأذهب إلى دورة المياه فأنام فيها مدة تصل إلى (٣٠) أو (٤٠) دقيقة ، واستيقظ فتكون الصلاة قد فاتتني في المسجد ، أو تكون الشمس قد طلعت وأشعر أن الوقت قد ضاع مني ، ولا أدري ما الحل وما العلاج فانصحوني يا سماحة الشيخ ؟ ٤٤٠
- الفتوى الخامسة : في حالة خوف الإصابة بالعين هل تكفي المعوذات فقط في مثل هذه الحالة أن يحصن بها ؟ ٤٤١
- الفتوى السادسة : كيف نقي الأطفال من الإصابة بالعين حفظكم الله ؟ ٤٤٢
- الفتوى السابعة : هل للعين أنواع ، أعني الحسد ، بمعنى أنه يوجد عين تضر المعان بشدة وعين تضره بأضرار بسيطة ؟ ٤٤٣
- الفتوى الثامنة : هل نكتفي بالرقية الشرعية لعلاج العين ، أم لابد من الاغتسال من العائن ؟ ٤٤٤
- الفتوى التاسعة : هل يجوز الدعاء على العائن ، وهل إذا دعي عليه يكون ذلك من الاحتجاج في القضاء والقدر ؟ ٤٤٥
- الفتوى العاشرة : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - عن تأثير عين الحاسد في المحسود ؟ ٤٤٦
- الفتوى الحادية عشر : ذكر العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - قصة عن ابنته الصغيرة ؟ ٤٤٧
- الفتوى الثانية عشر : سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - عن جواز التبخر بالشب ، أو الأعشاب ، أو الأوراق وذلك لمن أصيب بالعين ؟ ٤٤٨
- * الطرق المتبعة في الرقية والعلاج : ٤٤٩
- الفتوى الأولى : أحد المشايخ يعالج بكتاب الله وعنده ذئب يقول أنه يأكل الجن ، وعنده فتاة بها مس تدله على مكان الجن . هل هذا يجوز أم لا ؟ ٤٤٩
- الفتوى الثانية : سئل سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - عن ما يسمى بـ (طاسة السم) ونص الفتاوى : يوجد عند بعض الناس في وادي قدير إناء مصنوع من النحاس ويسمون (طاسة السم) ، وعندما يمرض إنسان فإنه يذهب إلى من توجد عنده هذه الطاسة ويملؤها بالماء ويشرب ذلك الماء معتقداً أنه يوجد به الشفاء ، ولا سيما إذا كان الممرض في المعدة . وقد لاحظت وجود صور محفورة على الإناء وهي للعقرب والحصان والقط والغزال والحمير - (أجلكم الله) - والحية والثعلب والفيل والأسد وللرجال وبعض صور أخرى لا أعرفها ، وهي جميعها منقوشة نقشا على هذا الإناء . كما توجد أسماء وكتابات مثل " الشهيد " وهكذا . ويستمر في سرد الوصف لتلك الطاسة ويرجو توجيه الناس حول هذا الأمر ؟ ٤٥٠

- * فتاوى متنوعة : ٤٥٢
- الفتوى الأولى : ما نصيحتكم لمن ابتلي بمرض نفسي أو وسوس الشيطان ، وما هي الأدعية الخاصة بذلك من الأحاديث والآيات الكريمة ؟ ٤٥٢
- الفتوى الثانية : رجل مريض فهل الأفضل البحث عن الرقية وعن الدواء أو التوكل على الله عز وجل ؟ ٤٥٣
- الفتوى الثالثة : كيف نجمع بين مشروعية طلب الإنسان للرقية وبين حديث الرسول ﷺ في السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ؟ ٤٥٤
- * فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : ٤٥٦
- * العلاج بالقرآن والسنة : ٤٥٦
- الفتوى الأولى : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم النفث في الماء ؟ ٤٥٦
- الفتوى الثانية : حكم التمايم بالعموم ؟ ٤٥٧
- الفتوى الثالثة : العلاج بالرقى الشرعية للأمراض النفسية ؟ ٤٥٨
- الفتوى الرابعة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - ، إنه هل يمكن أن يؤدي العلاج عند المقرئين إلى نوع من التقديس لهم وكيف يمكن تفادي ذلك ؟ .. ٤٥٨
- الفتوى الخامسة : تعقيب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين على حديث عائشة - رضي الله عنها - حيث قالت : (كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى الإنسان أو كانت به قرحة أو جرح ، قال باصبغه : هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ، ثم رفعها ، وقال : (بسم الله، تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، يشفى سقيمنا بإذن ربنا) ؟ ٤٥٩
- الفتوى السادسة : تعقيب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - على حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ممًا يقول للمريض يقول بيزاقه باصبغه : (بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا) ؟ ٤٦٠
- الفتوى السابعة : حكم كشف مواضع الألم للراقي عند القراءة كالرأس والصدر واليد والقدم ؟ ٤٦٠
- الفتوى الثامنة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم كتابة بعض الآيات القرآنية على الأواني بغرض التداوي ؟ ٤٦٢
- الفتوى التاسعة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - عن التوفيق بين كون التبرك بغير ريقة رسول الله ﷺ وبين حديث " بسم الله تربة أرضنا الحديث " ؟ ٤٦٣
- الفتوى العاشرة : والأسباب إما أن تكون شرعية كالقرآن الكريم والدعاء ، وإما أن تكون حسية كالأدوية المادية المعلومه ؟ ٤٦٤
- * المس والصرع (الاقتران الشيطاني) وعالم الجن والشياطين : ٤٦٥
- الفتوى الأولى : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : هل الجن يعلمون الغيب ؟ ٤٦٥

- الفتوى الثانية : قول فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله -
 عن أنواع الصرع ؟ ٤٦٥
- الفتوى الثالثة : هل للجن تأثير على الإنسان ؟ ٤٦٦
- الفتوى الرابعة : وسئل أيضا : هل للجن حقيقة ؟ وهل له تأثير ؟ وما علاج ذلك ؟ ٤٦٨
- الفتوى الخامسة : من بركات شهر رمضان الفضيل ؟ ٤٧٠
- الفتوى السادسة : اعترف كبار الأطباء بصرع الأرواح الخبيثة ، وأن الأدوية الطبيعية
 لا تؤثر فيه ؟ ٤٧٠
- الفتوى الثامنة : علاج يدفع صرع الأرواح الخبيث وله علاج يرفعه ؟ ٤٧١
- الفتوى الثامنة : علاج يدفع صرع الأرواح الخبيث وله علاج يرفعه ؟ ٤٧٣
- الفتوى التاسعة : قسم آخر - يعني الصرع - بسبب الشياطين ؟ ٤٧٤
- الفتوى العاشرة : ذبح الذبائح أثناء مراحل البناء للحماية من الجن ؟ ٤٧٤
- * السحر والشعوذة والكهانة والعرافة : ٤٧٦
- الفتوى الأولى : سئل فضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين عن من يحضر الجن
 بطلاسسم يقولها ويجعلهم يخرجون له كنوزا مدفونة في الأرض منذ زمن بعيد فما
 حكم هذا العمل ؟ ٤٧٦
- الفتوى الثانية : بعض أهل المزارع يذهبون إلى رجل ليكتب لهم ورقة تطرد الطيور ،
 وتحمي مزارعهم ، فما حكم هذا العمل ؟ ٤٧٧
- الفتوى الثالثة : أقسام السحر ؟ ٤٧٧
- الفتوى الرابعة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم التوفيق بين
 الزوجين بالسحر ؟ ٤٧٨
- الفتوى الخامسة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن السحر
 وحكم تعلمه ؟ ٤٧٨
- الفتوى السادسة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- عن
 حكم النشرة ؟ ٤٧٩
- الفتوى السابعة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - عن الرجل
 منع من زوجته (يربط الزوج عن زوجته) فهل له دواء ؟ ٤٨٠
- * العين والحسد : ٤٨٢
- الفتوى الأولى : التحرز من العين مقدما ؟ ٤٨٢
- الفتوى الثانية : حكم أن يؤخذ شيء من شعاره - أي العائن - : ما يلي جسمه من الثياب
 كالثوب ، والطاقيّة والسروال وغيرها وهو رطب ، يوضع بالماء ويصي على المعين ؟ ٤٨٢
- الفتوى الثالثة : حكم الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه ؟ ٤٨٣
- الفتوى الرابعة : حكم إلقاء قطعة من الطعام على الأرض إذا لاحظ من ينظر إليه خوفا
 من العين ؟ ٤٨٣

- الفتوى الخامسة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم وضع المصحف في السيارة من أجل التبرك والحصن من العين وأيضاً خشية أن تصدم ؟ ٤٨٤
- الفتوى السادسة : حكم أخذما يباشر جسم العائن من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك ويربصونها بالماء ثم يسقونها المصاب ؟ ٤٨٤
- * الطرق المتبعة في الرقية والعلاج : ٤٨٦
- الفتوى الأولى : سئل فضيلة الشيخ : عن حكم الرقية ؟ وعن حكم كتابة الآيات وتعليقها في عنق المريض ؟ ٤٨٦
- الفتوى الثانية : سئل فضيلة الشيخ عن حكم لبس السوار لعلاج الروماتيزم ؟ ٤٨٧
- الفتوى الثالثة : سئل فضيلة الشيخ: عن حكم النفث في الماء ؟ ٤٨٨
- الفتوى الرابعة : هل تجوز كتابة بعض آيات القرآن الكريم " مثل آية الكرسي " على أواني الطعام والشراب لغرض التداوي بها ؟ ٤٨٩
- * فتاوى متنوعة : ٤٩١
- الفتوى الأولى : نصائح لعلاج الوسوسة ؟ ٤٩١
- الفتوى الثانية : في الحقيقة أنه كثر في زماننا الذين يعانون من الأمراض المتعددة ، في نظركم ما هي الأسباب في ذلك ؟ ٤٩١
- الفتوى الثالثة : هل للمريض أجر إذا صبر ، وما هي كيفية الصبر على المرض ؟ ٤٩٢
- الفتوى الرابعة : كيفية التوفيق بين قوله ﷺ : (لا طيرة ولا هامة) وقوله : (إن كانت الطيرة ففي البيت والمرأة والفرس) ؟ ٤٩٣
- الفتوى الخامسة : حكم قراءة القرآن بدون مصحف للحائض ؟ ٤٩٣
- الفتوى السادسة : حكم الدهن ان لم يكن له جرم على الوضوء ؟ ٤٩٤
- الفتوى السابعة : تعقيب العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله على حديث ابن عباس ، وعمران بن حصين ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ قال : (يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ، هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتون ، وعلى ربهم يتوكلون) ؟ ٤٩٥
- الفتوى الثامنة : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- السؤال التالي : (هل الرقية تنافي التوكل ؟) ٤٩٦
- الفتوى التاسعة : عقب العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله على حديث ابن عباس ، وعمران بن حصين ، وأبي هريرة - ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال : (يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ، هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتون، وعلى ربهم يتوكلون) ؟ ٤٩٦
- الفتوى العاشرة : شرح قوله " ولا يتطيرون " ؟ ٤٩٧
- الفتوى الحادية عشر : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن شخص سكن في دار فأصابته الأمراض وكثير من المصائب مما جعله يتشاءم هو وأهله من هذه الدار فهل يجوز له تركها لهذا السبب ؟ ٤٩٨

- الفتوى الثانية عشر : السبب إذا ثبت كونه سببا شرعا أو حسا فإنه يعتبر صحيحا ؟ ٤٩٩
- الفتوى الثالثة عشر : حكم الاحتفاظ بالشعر والأسنان بعد قصها أو خلعها اعتقادا بحصول مكروه وضرر نتيجة لفقدها وضياعاها ؟ ٥٠٠
- الفتوى الرابعة عشر : الاعتقاد بوضع قدم العروس في دم خروف مذبوح ؟ ٥٠٠
- الفتوى الخامسة عشر : سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - عن السنة عند رؤية الأحلام المزعجة ؟ ٥٠١
- * فهرس الموضوعات ٥٠٣
